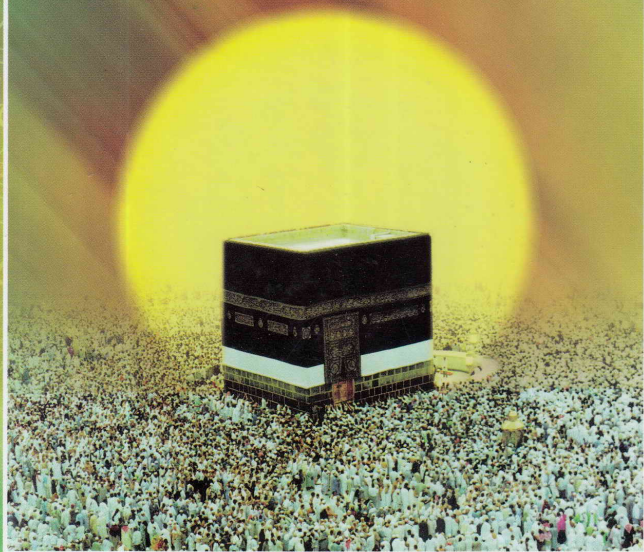


حَجَّةُ الْوُكُوفِ

كَمَا بَرَزَ أَهْلُ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

و يليها: ميزات الحجّ الجاهلي، حجج النبي ﷺ
عُمَرَات النبي ﷺ، من مكّيات المعصومين عليهم السلام، العُرِيض



حُجَّةُ الْأَسْلَامِ وَالسَّالِمِينَ
الشيخ حسين الوائلي

حَجَّةُ الْوُكَاةِ

كَمَا رَوَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ويليها : ميزات الحجّ الجاهلي ، حجّ النبي ﷺ
عُمَرَات النبي ﷺ ، من مكّيات المعصومين عليه السلام ، العريض

نَالِفُ
مُحَجَّةِ الْأَسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ
الْشَّيْخِ حُسَيْنٍ الزُّلْفِيِّ

واقفی، حسین، ۱۳۳۶-

حجة الوداع كما رواها أهل البيت عليه السلام ويليهاميزات الحجّ الجاهلي، حجج النبي عليه السلام،
عمرات النبي عليه السلام، من مكّيات المعصومين عليه السلام، العريض / تأليف حسين الواقفي. - قم: مركز
فقه الأئمة الأطهار عليه السلام - ۱۴۲۵ق. = ۱۳۸۳.

.. ص ۶۰۰

ISBN 964-7709-14-5

۳۲۵۰۰۰۰

اساس اطلاعات فييا.

کتابنامه: ص [۵۶۹] - ۵۹۱؛ همچنین به صورت زیر نویس.

۱. محمد، پیامبر، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ق. - سرگذشت نامه ۲. اسلام - تاریخ - از آغاز
تا ۱۱ق. ۳. حج. ۴. چهارده معصوم - سرگذشت نامه. ۵. چهارده معصوم - احادیث. ۶.
احادیث. ۶. احادیث شیعه - قرن ۱۴. ۷. چهارده معصوم - فضایل. الف. عنوان. ب. عنوان:
میزات الحجّ الجاهلي. ج. عنوان: حجج النبي عليه السلام. د. عنوان: عمرات النبي عليه السلام. ه. عنوان: من
مکّيات المعصومين عليه السلام. و. عنوان: العريض.

۲۹۷/۹۳

BP ۲۲/۹/۲ ح ۳

۱۳۸۳

حجة الوداع كما رواها أهل البيت عليه السلام

تأليف: الشيخ حسين الواقفي

نشر: مركز فقه الأئمة الأطهار عليه السلام

صف الحروف: أبو النور البديري

الطبعة الأولى: ۱۳۸۳ش = ۱۴۲۵هـ

المطبعة: اعتماد، قم

الكمية: ۳۲۵۰۰۰۰

السعر: ۵۰۰،۰۰۰ -

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ، نحمده ونستعينه ، ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، مَنْ يَهْدِ اللهُ فلا مضلَّ له ، ومن يضلِّلْ فلا هادي له ، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأنَّ مُحَمَّدًا عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدِّين كله ولو كره الكافرون والمشركون .
والصلاة والسلام على مُحَمَّد خاتم النبيين وعلى آله الطاهرين الطيبين الهداة المهديين .

فقد جعل الله تعالى الكعبة معبداً للموحِّدين ، ومطافاً للطائفين ، ومثابة للعابدين ، ومصلًى للمصلِّين ، وقبلَةً للمقبلين ، ومكاناً للراكعين ، ومسجداً للساجدين ، ومقصداً للآمين ، كما قال تعالى : ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكاً وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١) ، وكان هذا جارياً طيلة الدهور الماضية والقرون

الحالية، كما جاء عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال: صَلَّى بِمَكَّةَ تِسْعَ مِائَةِ نَبِيٍّ^(١). وقال أيضاً: إِنَّ كُلَّ نَبِيٍّ أَهْلَكَ قَوْمَهُ أَتَى مَكَّةَ وَعَبَدَ اللَّهَ تَعَالَى فِيهَا إِلَى أَنْ يَقْدَمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى^(٢).

وقال الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام: هِيَ أَوَّلُ بَقْعَةٍ وَضَعْتَ فِي الْأَرْضِ؛ لِأَنَّهَا الْوَسْطُ، لِيَكُونَ الْفَرَضُ لِأَهْلِ الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ سَوَاءً^(٣).

وقال العلامة الشَّعْرَانِي تَوْجِيهاً لَوُقُوعِ الْكَعْبَةِ وَسَطَ الْأَرْضِ: إِنَّ مَكَّةَ وَقَعَتْ فِي مَكَانٍ مِنَ الرَّبْعِ الْمَسْكُونِ مِنْ كُرَةِ الْأَرْضِ الَّتِي مَسَافَةُ أَكْثَرِ مَعْمُورَةِ الْأَرْضِ إِلَيْهَا تَكُونُ قَرِيبَةً مِنَ التَّسَاوِي، فَإِنَّ الْمَسَافَةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ الْأَقْصَى تَكُونُ سَبْعِينَ دَرَجَةً، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ سَاحِلِ بَحْرِ الصِّينِ تَكُونُ سَبْعِينَ دَرَجَةً، وَمِنْهَا إِلَى خَطِّ الْاِسْتِواءِ تَكُونُ اثْنَيْنِ وَعَشْرِينَ دَرَجَةً، وَمِنْهَا إِلَى أَكْثَرِ الْمَعْمُورَةِ مِنَ الشَّمَالِ أَيْضاً كَذَلِكَ^(٤).

وقد بنى إبراهيم عليه السلام الكعبة المشرفة بأمر الله تعالى، حيث قال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئاً وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾^(٥) فبناها إبراهيم بمعاونة إسماعيل ابنه، فلما تمَّ البناء قام إبراهيم عليه السلام على المقام - أو على أبي قبيس - فنادى: هَلُمُّوا إِلَى بَيْتِ رَبِّكُمْ، فَأَجَابَهُ الْمُوَحِّدُونَ الْمَوْجُودُونَ وَمَنْ فِي أَصْلَابِ الْأَبَاءِ وَأَرْحَامِ الْأُمَّهَاتِ وَمَنْ لَمْ يُخْلَقْ بَعْدَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

فكان إبراهيم عليه السلام هو المجدِّدُ لحجِّ الكعبة، وكانت العادة لحجِّ البيت قائمة عبر القرون والأعصار، وقد غيَّرَ النَّاسُ الْحَنِيفِيَّةَ وَتَجَاهَلُوهَا، وَبَدَّلُوا الْحَجَّ

١ و ٢. جامع أحاديث الشيعة ١٠: ٨٨ ح ١٩٩.

٣. نفس المصدر: ٣ ح ٢٠٠.

٤. نشر طوبى: ٢٠٤.

٥. سورة الحج: ٢٦.

الإبراهيمي إلى الحجّ الجاهلي، فصاروا جُهلَاء وأهل بدع، وقتلوا أمر الحجّ وأدخلوا فيه ما لم يكن، وبدّلوا ما كان فيه إلى غيره، إلى أن بعث الله تعالى محمّداً خاتم النبيّين، فقام وأنذر، وربّه فكبر، جاء بالحقّ وأزهق الباطل، وبلغ إلى الناس ما أوحى الله إليه.

ومما قام بتبليغه مناسك الحجّ الإسلامي، ولكن لم يتمكّن من أداء الحجّ طبقاً لحكم الله تعالى إلّا في السنة الأخيرة من عمره الشريف؛ ولذا كان لحجّة الوداع^(١) أهميّة خاصّة في السيرة النبويّة وفي التاريخ الإسلامي؛ لأنها حجّة وحيدة أتى بها النبيّ الأكرم بعد انتشار الإسلام، وبعدها جاء نصر الله والفتح ودخل الناس في دين الله أفواجا، وبعد بناء المجتمع الإسلامي ووضع الحجر الأساس لمديّة الإسلام، وإقامة المجتمع الإسلامي الموحد. وهذا السفر له أثر عظيم من جهات شتّى: تعليميّة، اجتماعية وسياسيّة.

أمّا الجهة السياسيّة: فإنّ حجّة الوداع حدثت بعد أكثر من عشرين سنة من الجهاد والقتال بين النبيّ والمسلمين وبين الكفّار والمشرّكين. فقد وقعت في هذه

١. في تاج العروس ولسان العرب في مادة حجج: الحجّة بالكسر المرة الواحدة من الحج، وهو شاذ، لوروده على خلاف القياس؛ لأنّ القياس في المرة الفتح في كلّ فعل ثلاثي... وقال الكسائي: كلام العرب كلّ على فعلت فغلة إلّا قولهم: حججت حجّة ورأيت رؤية، فتبين أنّ الفعل للمرة تقال بالوجهين: الكسر على الشذوذ - وقال القاضي عياض: لا نظير له في كلامهم - والفتح على القياس. تاج العروس ٣/٣١٦. لسان العرب ٢/٢٨٧.

وفي المصباح المنير: ١٢١ في مادة حجج: الحجّة: المرة، بالكسر على غير قياس. والجمع حجج مثل بيدرة وبيدر. قال ثعلب: قياسه الفتح ولم يُسمع من العرب، وبها سمّي الشهر ذو الحجّة بالكسر، وبعضهم يفتح في الشهر، وجمعه ذوات الحجّة. وفي المغرّب في ترتيب المغرّب للمطرزي: ٦٤: الحجّة بالكسر: المرة، والقياس الفتح إلّا أنّه لم يسمع من العرب على ما حكاه ثعلب.

وأما تسمية هذه الحجّة بحجّة الوداع فلأنّ هذه الحجّة آخر حجج النبي ﷺ ولم يحج بعدها، بل ودّع المسلمين في الموسم. والوداع - بفتح الواو - اسم من التوديع؛ بخلاف الوداع - بكسر الواو - فإنّه من المودعة، وهي شبه المصالحة.

السنين معارك كثيرة: كبيرة وصغيرة، حيث كان النصر في بعضها للمسلمين وفي بعضها لأعدائهم، واستشهد فيها عدّة عظيمة من الشهداء، وابتلى المسلمون بالفقر والقحط وعدم الأمن وفقد الأحبة والأولاد ومشاكل أخرى.

وهذا السفر المبارك وقع بعد تسليم الأعداء الذين حاربوا الإسلام طيلة عشرين سنة، لاسيّما صناديد قريش الذين لم يألوا جهداً في سبيل هدم الإسلام والقضاء على النبيّ والمسلمين، وقيل هذا فتح النبيّ صلى الله عليه وآله مكّة، وخضع أهلها له وأظهروا الإسلام والتسليم طوعاً وكُرهاً، وخضعت القبائل والأعراب في البوادي والبلدان للإسلام، وجاءت الوفود تترى من شتّى القبائل والأماكن إلى النبيّ صلى الله عليه وآله لإعلان انقيادهم لله وللرسول، وجاء النصر والفتح والغلبة والسيادة والسلطان لقائد المسلمين.

ففي ظلّ هذه الأجواء والظروف يكون هذا السفر الجليل الذي اشترك فيه عشرات الآلاف من المسلمين تظاهرة سياسية عظيمة تشدّ قلوب المؤمنين وترهب أفئدة الكافرين والمشرّكين، وتظهر شوكة الإسلام لجميع الناس المؤمنين والمخالفين، وفيها قد أكمل الله تعالى دينه ورضي الإسلام ديناً للمسلمين، وفي الرجوع من هذا السفر العظيم حيناً بلغ موكب الشريف قريباً من المحففة بغدير خمّ بلّغ رسول الله صلى الله عليه وآله ما أنزل عليه من إعلام الولاية للإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، ونصبه خليفة له برأى ومشهد من هذا الجمع العظيم.

وأما الجهة الاجتماعية: فهذا أكبر مشهد للنبيّ والمسلمين شهدته التاريخ، وكان في أخريات الشهور من حياة النبيّ صلى الله عليه وآله وقد شهدها جُلّ من له شرف الصحة سابقهم ولأحقهم، ولها دور رئيسي في تأسيس الحضارة الإسلامية وتأصيل أمة جديدة متميّزة بين الأمم.

وأما الجهة التعليميّة: فإنّ النبيّ الكريم قد أكّد فيها - مضافاً إلى تأكيدات

السابقة - على الأسس المشتركة للشرائع الإلهية، وهي التوحيد والعبودية لله تعالى والخشوع له، والحياة الطيبة والعدالة الكاملة في الحياة البشرية بشقّي حالاتها، وقد شوّقهم إلى القراءة والكتابة وأخذ العلم والحكمة حتّى من الصين والثريا، وأمرهم ببسط الأخلاق الفاضلة في مجالات الحياة الفردية والاجتماعية.

وعلمهم في هذا السفر مناسك الحجّ الإسلامي بدلاً من الحجّ الذي تغيّر من الحجّ الإبراهيمي إلى الحجّ الجاهلي، وقد خطب خطبته المعروفة في المواقف الكريمة وذكّرهم بحقوق الله تعالى، وحقوق النساء، وحقوق المسلمين المتقابلة.

وقد شرّع الله تعالى تشريعات، وسنّ النبي ﷺ سنناً في العبادات والمعاملات والأحكام؛ ومن العبادات: الصوم والصلاة والطهارة والخمس والزكاة والحجّ، ولكن الحجّ تميّز بخصائص وميزات كثيرة لم تتوافر في سائر العبادات.

وقد جمع والنقط بعضها من الروايات فقيه الشيعة الإمامية الشيخ محمد حسن النجفي في موسوعته الكبيرة الكاملة العظيمة «جواهر الكلام» ونحن اقتطفنا ولخصنا منها، ما يلي:

الحجّ هو من أعظم شعائر الإسلام، وأفضل ما يتقرّب به الأنام إلى الملك العلام، لما فيه من إذلال النفس وإتباع البدن، وهجران الأهل والتغرّب عن الوطن، ورفض العادات وترك اللذات والشهوات، والمنافرات والمكروهات، وإنفاق المال، وشدّ الرحال، وتحمل مشاقّ الحلّ والارتحال، ومقاساة الأهوال، والابتلاء بمعاشرة السفلة والأنذال، فهو حينئذٍ رياضة نفسانية وطاعة مالية، وعبادة بدنية: قولية وفعلية، وجودية وعدمية، وهذا من خواصّ الحجّ فقط.

وقد ورد في الحديث: «أنّه أفضل من الصيام والجهاد والرباط»

بل «من كلّ شيء إلا الصلاة»^(١) بل «أنّه أفضل من الصلاة والصيام؛ لأنّ المصلّي إنّما يشتغل عن أهله ساعة، وإنّ الصائم يشتغل عن أهله بياض يوم، وإنّ الحاجّ ليشخص بدنه ويضحى نفسه وينفق ماله، ويطلق الغيبة عن أهله، لا في مال يرجوه، ولا إلى تجارة»^(٢) وقد تطابق العقل والنقل على أنّ أفضل الأعمال أحمرها^(٣)، وأنّ الأجر على قدر المشقة.

فلحجّ أسرار وفوائد لا يمكن إحصاؤها، لأنّ الله تعالى سنّ الحجّ ووضعه على عباده إظهاراً لجلاله وكبريائه وعلوّ شأنه وعظم سلطانه، وإعلاناً لرقّ الناس وعبوديّتهم وذلّهم واستكانتهم، يستدلّهم بالوقوف على باب بعد باب، واللّبث في حجاب بعد حجاب، لا يؤذن لهم بالدخول حتّى تقبل هداياهم، ولا تقبل منهم الهدايا حتّى يطول حجابهم، وأنّ الله تعالى قد شرف البيت الحرام وأضافه إلى نفسه، واصطفاه لقدسه، وجعله قياماً للعباد، ومقصداً يؤمّ من جميع البلاد، وجعل ما حوله حرماً، وجعل الحرم آمناً، وجعل فيه ميداناً ومجالاً، وجعل له في الحلّ شبهاً ومثالاً.

ثمّ أذن في الناس بالحجّ ليأتوه رجالاً وركبائاً من كلّ فجٍّ، وأمرهم بالإحرام وتغيير الهيئة واللباس، شعناً غبراً متواضعين مستكينين، رافعين أصواتهم بالتلبية وإجابة الدعوة، حتّى إذا أتوه

١. يراجع الوسائل: ١١٠/١١، كتاب الحج، أبواب وجوب الحجّ وشرائطه ب ٤١.

٢. نفس المصدر: ١١٢، كتاب الحجّ، أبواب وجوب الحجّ وشرائطه ب ٤١ ح ٥.

٣. بحار الأنوار: ٧٠/١٩١.

كذلك حجبهم عن الدخول، وأوقفهم في حجبه يدعونهم
ويتضرّعون إليه، فلما طال تضرّعهم واستكانتهم، ورجموا
شياطينهم بجمارهم، وخلعوا طاعة الشيطان من رقابهم، فأذن لهم
بتقريب قربانهم وقضاء تفتّهم، ليظهروا من الذنوب التي كانت هي
الحجاب بينهم وبينه، وليزوروا البيت على طهارة منهم، ثم يعيدهم
فيه بما يظهر معه كمال الرقّ وكنه العبودية، فجعلهم تارةً يطوفون
ببيته ويتعلّقون بأستاره ويلوذون بأركانه، وأخرى يسعون بين
يديه مشياً وعدواً؛ ليتبيّن لهم عزّ الربوبية وذلّ العبودية، وليعرفوا
أنفسهم، ويضعوا الكبر من رؤوسهم، ويجعل نير الخضوع في
أعناقهم، ويستشعروا شعار المذلة، وينزعوا ملابس الفخر
والعزة، وهذا من أعظم فوائد الحجّ.

مضافاً إلى ما فيه من التذكّر بالإحرام والوقوف في
المشاعر العظام لأحوال المحشر وأحوال يوم القيامة، إذ الحجّ
هو الحشر الأصغر؛ لأنّ إحرام الناس وتلبّيتهم وحشرهم إلى
المواقف ووقوفهم بها ولهين متضرّعين راجعين إلى الفلاح أو
الشقاء أشبه شيء بخروج الناس من أجداثهم وتوشّحهم
بأكفانهم، واستغاثتهم من ذنوبهم، وحشرهم إلى صعيد واحد؛ إمّا
إلى نعيمٍ أو عذابٍ أليم. بل حركات الحاجّ في طوافهم وسعيهم
ورجوعهم وعودهم يشبه أطوار الخائف الوجّل المضطرب
المدهوش، الطالب ملجأً ومفزعاً نحو أهل المحشر في أحوالهم
وأطوارهم^(١).

بل في الحِجِّ اختِبار العباد وطاعتهم وانقيادهم إلى أوامر الله تعالى ونواهيه، كما في كلام مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام فإنه قال :

أَلَا تَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ، اخْتَبَرَ الْأَوَّلِينَ مِنْ لَدُنْ آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، إِلَى الْآخِرِينَ مِنْ هَذَا الْعَالَمِ بِأَحْبَارٍ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَا تُبْصِرُ وَلَا تَسْمَعُ، فَجَعَلَهَا بَيْتَهُ الْحَرَامَ الَّذِي جَعَلَهُ لِلنَّاسِ قِيَامًا. ثُمَّ وَضَعَهُ بِأَوْعَرِ بَقَاعِ الْأَرْضِ حَجْرًا، وَأَقْلَّ نَتَائِقَ ^(١) الدُّنْيَا مَدْرًا ^(٢)، وَأَضْيَقَ بَطُونَ الْأَوْدِيَةِ قُطْرًا. بَيْنَ جِبَالٍ خَشْنَةٍ، وَرِمَالٍ دَمِثَةٍ ^(٣)، وَعَيُونٍ وَشِلَّةٍ ^(٤)، وَقُرَى مُنْقَطَعَةٍ؛ لَا يَزْكُو بِهَا خُفٌّ وَلَا حَافِرٌ وَلَا ظِلْفٌ ^(٥). ثُمَّ أَمَرَ آدَمَ عليه السلام وَلَدَهُ أَنْ يَنْتُونَا أَعْطَافَهُمْ ^(٦) نَحْوَهُ، فِصَارَ مَثَابَةٍ لِمُنْتَجِعٍ ^(٧) أَسْفَارَهُمْ، وَغَايَةَ لِمُلْقَى ^(٨) رِحَالِهِمْ. تَهْوِي ^(٩) إِلَيْهِ ثِمَارُ الْأَفْنَدَةِ مِنْ مَفَاوِزٍ ^(١٠) قِفَارٍ سَحِيقَةٍ ^(١١)، وَمَهَاوِي ^(١٢) فَجَاجٍ ^(١٣)

١. النَتَائِقُ - جمع نَتِيقَة -: البَقَاعُ المرتفعة. ومَكَّةُ مرتفعة بالنسبة لما انحطَّ عنها من البلدان.

٢. الْمَدْرُ: قطع الطين اليابس. وأَقْلَّ الْأَرْضَ مَدْرًا لَا يَنْبِت إِلَّا قَلِيلًا.

٣. دَمِثَةٌ: لَيِّنَةٌ يصعب السير فيها والاستنبات منها.

٤. وَشِلَّةٌ - كفرجة -: قليلة الماء.

٥. لَا يَزْكُو: لَا يَنْمُو. وَالْخُفُّ عبارة عن الجمال. وَالْحَافِرُ عبارة عن الخيل وما شاكلها.

وَالظِّلْفُ عبارة عن البقر والغنم، تعبير عن الحيوان بما رُكِبَتْ عليه قوائمه.

٦. ثَنَى عَطْفَهُ إِلَيْهِ: مَالَ وَتَوَجَّهَ إِلَيْهِ.

٧. مُنْتَجِعُ الْأَسْفَارِ: محلُّ الفائدة منها.

٨. مُلْقَى: مصدر ميمي من أَلْقَى؛ أي نهاية حَضَرِ حَالِهِمْ عن ظهور إِبْلِهِمْ.

٩. تَهْوِي: تسرع سيرا إليه. والمراد بالثمار هنا الأرواح.

١٠. الْمَفَاوِزُ - جمع مفازة -: الفلاة لا ماء بها.

١١. السَّحِيقَةُ: البعيدة.

١٢. الْمَهَاوِي - كَالْهُوَاتِ -: مُنْخَفَضَاتُ الْأَرْضِ.

١٣. الْفِجَاجُ: الطرق الواسعة بين الجبال.

عميقة، وجزائر بحارٍ منقطعةٍ، حتّى يهزُّوا مناكبهم^(١) ذُلَّالاً يَهْلُلُونَ
لِلَّهِ حَوْلَهُ، وَيَزْمُلُونَ^(٢) على أقدامهم شُعْثاً^(٣) غُبْرًا^(٤) له. قَدْ نَبَذُوا
السراويل^(٥) وراء ظهورهم، وشَوْهوا بإعفاء الشُّعور^(٦) محاسن
خَلْقهم، ابتلاءً عظيماً، وامتحاناً شديداً، واختباراً مُبيناً، وتمحيصاً
بليغاً، جعله الله سبباً لرحمته، وَوُضِلَ إلى جَنَّتِهِ. ولو أراد سبحانه
أن يضع بيته الحرام ومشاعره العظام بين جنّاتٍ وأنهارٍ، وسهلٍ
وقرارٍ^(٧)، جَمَّ^(٨) الأشجار داني الثمار، مُلتَفَّ البُنَى^(٩)، متّصل
القرى، بين بُرَّةٍ^(١٠) سمراء، وروضةٍ خضراء، وأريافٍ^(١١) مُحْدِقَةٍ،
وعِراضٍ^(١٢) مُغْدِقَةٍ^(١٣)، ورياضٍ ناضرةٍ، وطريقٍ عامرةٍ، لكان قد
صَغَرَ قَدْرُ الجزاء على حسب ضعف البلاء. ولو كان الأساس^(١٤)
المحمول عليها، والأحجار المرفوع بها، بين زُمَرَةٍ خضراء،

١. مناكبهم: رؤوس أكتافهم.

٢. الزَّمَل: ضرب من السير فوق المشي ودون الجزي.

٣. الأشعث: المنتشر الشعر مع تلبّد فيه.

٤. الأغبر: من غلا بَدَنُه الغبار.

٥. السراويل: الثياب.

٦. إعفاء الشعور: تركها بلا خلق ولا قَص.

٧. القرار: المطمئن من الأرض.

٨. جَمَّ الأشجار: كثورها.

٩. البُنَى - جمع بُنية بضم الباء وكسر ها -: ما ابتدئته. وملتَفَّ البُنَى: كثير العمران.

١٠. البُرَّة: الحنطة، والسمراء أجودها.

١١. الأرياف: الأراضي الخصبة.

١٢. العِراض - جمع عَرْضة -: الساحة ليس بها بناء.

١٣. المُغْدِقَة: من «أغدق المطر» كثر ماؤه.

١٤. الأساس - بكسر الهمزة -: جمع أَسْ مثلثها، أو أساس.

وياقوتة حمراء، ونورٍ وضياء، لخفف ذلك مُصَارَعَةَ الشَّكِّ في الصدور، وَلَوْضَعَ مجاهدة إبليس عن القلوب، ولنفي مُغْتَلَجٍ^(١) الرَّيْبِ من الناس، ولكنَّ الله يختبر عباده بأنواع الشدائد، ويتعبدُّهم بأنواع المجاهد، ويبتليهم بضروب المكاره، إخراجاً للتكبر من قلوبهم، وإسكاناً للتدلل في نفوسهم، وليجعل ذلك أبواباً فتحاً إلى فضله، وأسباباً ذللاً لعفوه^(٢).

وأيضاً من كلام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام):

فَرَضَ عَلَيْكُمْ حَجَّ بَيْتِهِ الْحَرَامِ، الَّذِي جَعَلَهُ قِبْلَةً لِلْأَنَامِ، يَرِدُونَهُ وَرُودُ الْأَنْعَامِ، وَيَأْلَهُونَ إِلَيْهِ وَلَوْهَ الْحَمَامِ^(٣)، وَجَعَلَهُ سُبْحَانَهُ عِلَامَةً لَتَوَاضَعُ لَهُمْ لِعَظَمَتِهِ، وَإِذْعَانُهُمْ لِعِزَّتِهِ. وَأَخْتَارَ مِنْ خَلْقِهِ سُمَاعاً أَجَابُوا إِلَيْهِ دَعْوَتَهُ، وَصَدَّقُوا كَلِمَتَهُ، وَوَقَفُوا مَوَاقِفَ أَنْبِيَائِهِ، وَتَشَبَّهُوا بِمَلَائِكَتِهِ الْمُطِيفِينَ بِعَرْشِهِ. يُحْرِزُونَ الْأَرْبَاحَ فِي مَتَجَرِّ عِبَادَتِهِ، وَيَتَبَادَرُونَ عِنْدَهُ مَوْعِدَ مَغْفِرَتِهِ. جَعَلَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِلْإِسْلَامِ عِلْماً، وَلِلْعَائِذِينَ حَرَمًا، فَرَضَ حَقَّهُ، وَأَوْجَبَ حَجَّهُ، وَكَتَبَ عَلَيْكُمْ وَفَادَتَهُ^(٤)، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ

١. مُغْتَلَج - مصدر ميمي من الاعتلاج -: الالتطام. اعتلجت الأمواج: التظمت؛ أي زال تلاطم الريب والشك

من صدور الناس.

٢. نهج البلاغة: ٢٩٢ - ٢٩٣، الخطبة ١٩٢، وقد أخذت معاني الكلمات الغريبة في هذه الخطبة المباركة عن

صبيحي الصالح.

٣. يَأْلَهُونَ إِلَيْهِ: يَلُودُونَ به ويعكفون عليه.

٤. الوفاة: الزيارة.

اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ^(١) (٢).

ولما كانت حجة الوداع مبدأ الحج الإسلامي المحمدي فقد ألف علماء المسلمين من أهل السنة حول هذا الموضوع الهامّ كتباً عديدة، وكانت روايات أهل البيت عليهم السلام حول هذا الموضوع الكبير منبثّة في جوامعنا الروائية الغنيّة، فجمعتها وبوّبتها وشرحتها، وأضفت إليها روايات أخرى من أحاديث الجمهور، مقارنةً أو استقصاءً للحوادث التي وقعت في هذا السفر، كما أضفت إليها مطالب أخرى من الكتب التاريخية، تكميلاً للأبحاث وتنويراً لنقاط هامة من هذه الرحلة العظيمة، وأحياناً تعرّضت لبعض المسائل الفقهية والتاريخية.

وأسميته «حجة الوداع كما رواها أهل البيت عليهم السلام» نظراً إلى أن أركان البحث تعتمد على أحاديث الصادقين من أهل بيت العصمة عليهم السلام، وهذا حصيلة السنين التي وليت فيها إدارة مركز فقه الأئمة الأطهار عليهم السلام الذي أسّسه فقيه مدرسة أهل البيت عليهم السلام شيخنا سماحة آية الله العظمى الشيخ محمد الفاضل اللنكراني متّع الله المسلمين بعلمه وتقاه.

وأرجو من الله تعالى أن يكون تذكرةً لجميع المسلمين في طيّ المسيرة التي خطّها النبي الكريم صلى الله عليه وآله، وأن يكون مدعاة لتوحيد كلمتهم وتجديد مجدهم، ويكون ذخراً لي يوم الحسرة إذ قضى الأمر.

وليعلم أن لي طريقاً معنعناً مسلسلاً إلى جميع كتب علماء المسلمين من الشيعة والسنة بواسطة مشايخي العظام، ومنهم سماحة آية الله العظمى السيد شهاب الدين المرعشي النجفي رحمته الله.

١. سورة آل عمران: ٩٧.

٢. نهج البلاغة: ٤٥، الخطبة الأولى.

ونشكر العلماء الأماجد لإرشاداتهم؛ وهم حجج الإسلام والمسلمين : الشيخ حسين الكريمي القمي ، والشيخ رضا المختاري ، والشيخ محمد القائني ، كما نشكر الشيخ عباد الله سرشار الطهراني الميانجي ، والسيد عبد الحميد أحمد الرضوي للمقابلة والمراجعة ، والأستاذ محسن الأسدي والشيخ محمد حسين مولوي لتقويم النص .

وفي الختام أتمثل بأبيات لأمين الإسلام الشيخ الطبرسي صاحب مجمع البيان قائلاً :

إلهي بحق المصطفى ووصيه	وسبطيه والسجاد ذي الشفئات
وبافر علم الأنبياء وجعفر	وموسى نجى الله في الخلوات
وبالطهر مولانا الرضا ومحمد	تلاه علي خيرة الخيرات
وبالحسن الهادي وبالقائم الذي	يقوم على اسم الله بالبركات
أنلني إلهي ما رجوت بحبهم	وبدل خطيئاتي بهم حسنات ^(١)

وكتب

حسين بن مرتضى الوائلي

ربيع المولد ١٤٢٤ هـ

الأذان بالحجّ في المسلمين

أجمع المحدثون والمؤرخون على أنّ رسول الله ﷺ لم يحجّ بعد الهجرة إلاّ حجة الوداع، ولم نجد حقّ قولاً شاذاً على خلافه، بل عدّ هذا من ضروريات السيرة النبويّة. نعم، قد اعتمر عمرات بعد هجرته سنحَقّ القول فيها.

فبعد أن أنزل الله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾^(١) راح رسول الله ﷺ يهيئ نفسه وأهله وأصحابه لأداء فريضة الحجّ، فقد ورد في صحيحة معاوية بن عمار عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنّه قال: إنّ رسول الله ﷺ أقام بالمدينة عشر سنين لم يحجّ، ثمّ أنزل الله عزّ وجلّ عليه: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ فأمر المؤذنين أن يؤدّنوا بأعلى أصواتهم بأنّ رسول الله يحجّ في عامه هذا، فعلم به من حضر المدينة وأهل العوالي والأعراب، واجتمعوا لحجّ رسول الله ﷺ وإمّا كانوا تابعين ينظرون ما يؤمرون ويتّبعونه، أو يصنع شيئاً فيصنعونه^(٢).

١. سورة الحج: ٢٧، الضامر: المهزول. فجّ عميق: مكان بعيد.

٢. الكافي: ٤/٢٤٥ ح ٤.

وفي المخاطب بـ «أذن» احتمالان بل قولان :

الأول : أنه إبراهيم عليه السلام بقرينة الآية السابقة وهي «وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئاً وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ»^(١)، وقال في مجمع البيان : أنه إبراهيم ، عن علي عليه السلام وابن عباس ، واختاره أبو مسلم . قال ابن عباس : قام في المقام فنادى : يا أيها الناس إن الله دعاكم إلى الحج ، فأجابوا بلبّيك اللهم لبيك^(٢) .

الثاني : أن المخاطب بالآية الشريفة نبينا محمداً عليه السلام . فع أن المخاطب في الآية السابقة إبراهيم عليه السلام إلا أن صرف الخطاب من شخص إلى شخص آخر وقع في الكتاب العزيز وفي الكلام الفصيح . والآيات اللاحقة قرينة على أن المخاطب بـ «أذن» نبينا محمداً عليه السلام ولأن إبراهيم ومحمداً صلى الله عليهما وآلهما أذنا بالحج إلى البيت العتيق ، فإبراهيم وقع أذانه بعد بناء الكعبة حينما قام على المقام أو على الحجر أو على جبل أبي قبيس - على اختلاف الروايات - فنادى : يا أيها الناس هلموا إلى بيت ربكم . فأجابه الموحدون من كان حيناً أو كان في أصلاب الرجال وأرحام النساء ملبيين دعوته المباركة هذه^(٣) .

ثم إن نبينا محمداً عليه السلام كان من أوّل عمره على دين إبراهيم الحنيف ، وقد حجّ البيت ووقف بالمشاعر الحرام مراراً قبل هجرته إلى المدينة ، وأمّا بعدها فكانت الحرب قائمة بين المسلمين ومشركي مكة ، الذين ظلّوا يصدّونهم عن أداء مناسك الحجّ والعمرة ، إلى أن رأى رسول الله صلى الله عليه وآله رؤيا صادقة كما حكاها الله تعالى في كتابه العزيز : «لَقَدْ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الْرُّءْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^(٤) وذلك قبل

١ . سورة الحج : ٢٦ .

٢ . مجمع البيان : ١٢٩ / ٧ .

٣ . أنظر الدر المنثور : ٣١ / ٦ - ٣٤ .

٤ . سورة الفتح : ٢٧ .

صلح الحديبية، فخرج المسلمون مع رسول الله ﷺ للعمرة، وأحرموا وأشعروا البدن ولَبُوا إلى أن انتهوا إلى الحديبية على بُعد ثلاثين كيلومتراً من مكة المكرمة، فصدّهم المشركون، ووقع الصلح بين الفريقين على أن يعتمر المسلمون في العام المقبل، فنحروا بمكانهم وحلقوا وقصّروا ورجعوا إلى المدينة. وفي السنة السابعة من الهجرة خرج النبي ﷺ والمسلمون ودخلوا مكة معتمرين، وأقاموا بها ثلاثة أيام ثم رجعوا إلى المدينة. فكان فيها تصديق رؤيا رسول الله ﷺ.

وبعد هذا العام فُتحت مكة بيد رسول الله ﷺ، واستعمل عليها عتاب بن أسيد، وفي السنة التاسعة بعث رسول الله ﷺ عليّاً عليه السلام بسورة براءة، فقرأها على الحجاج من المشركين والمسلمين المتواجدين في الموسم.

قال المسعودي: فتح رسول الله ﷺ مكة في شهر رمضان سنة ثمان من الهجرة، ورجع إلى المدينة، واستعمل عتاب بن أسيد بن أبي العيص بن أمية على مكة، فحجّ بالناس سنة ثمان. وقيل: بل حجّ الناس أوزاعاً ليس عليهم أحد، ثم كانت سنة تسع، فحجّ بالناس أبو بكر الصديق حين خرج من المدينة مع ثلاثمائة، وبعث رسول الله ﷺ معه عشرين بدنة، ثم أرسل على أثره علي بن أبي طالب فأدركه بالعرج ومعه سورة براءة، فأذن بها يوم النحر عند العقبة، فأقام أبو بكر الحجّ وخطب بمكة قبل التروية بيوم، ويوم عرفة بعرفة، ويوم النحر بمنى^(١).

فالمسلمون والمشركون حجّوا سنة تسع، مع أنّ الإعلام بالحجّ لم يكن عاماً، فقد جاء جماعة من مسلمي المدينة ومكة وحجّوا في هذه السنة ولم يحص

عددهم، بل قال بعض المفسرين في ذيل الآية الكريمة «يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ» في وصف الحج بصفة الأكبر: لأن هذا العام آخر موسم حضره المشركون، وفي هذا العام أبلغ أمير المؤمنين عليه السلام أن ليس للمشركين الحضور في موسم السنة القادمة.

قال أبو جعفر الصدوق: حدثنا محمد بن الحسن عليه السلام قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن علي بن محمد القاساني، عن القاسم بن محمد الأصهباني، عن سليمان بن داود المنقري، عن حفص بن غياث النخعي القاضي، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى: «وَأَذَانُ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ»^(١) فقال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: كنت أنا الأذان في الناس. قلت: فما معنى هذه اللفظة «الْحَجِّ الْأَكْبَرِ»؟ قال: إنما سُمِّي الأكبر؛ لأنها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة^(٢).

ولم يؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالحج طيلة هذه السنين، وأما في السنة العاشرة من الهجرة، فكانت الأجواء والظروف مهيأة للحج، فأذن بالحج بين المسلمين في المدينة وعواليها وأسافلها ومكة وحواليها وكل قرية وبلد أسلم أهله، فتوافدوا على مكة من كل حذب وصوب ليتعلموا من نبي الله محمد صلى الله عليه وآله وسلم مناسك الحج، ويؤدوا هذه الفريضة المقدسة.

فالمسلم به أن الأذنين وقعا في التاريخ، فإن كانت الآية الكريمة تُخاطب النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم فلا إشكال، وإن كان المخاطب بها إبراهيم عليه السلام وحكاه الله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وآله وسلم، فمحمد أولى بإبراهيم حيث يقول الله تعالى: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ»^(٣) ففهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حكاية الله تعالى خطابه

١. سورة التوبة: ٣.

٢. علل الشرائع: ٤٤٢ ب ١٨٨ ح ١.

٣. سورة آل عمران: ٦٨.

لإبراهيم عليه السلام أنه أيضاً مخاطب به، فأذن بالحج.

والمفسرون والمحدثون بعد إجماعهم على أن الأذان العام وقع في السنة العاشرة، اختلفوا في أن تشريع الحج في أي سنة وقع، هل كان قبل الهجرة، أو في السنة السادسة أو السابعة أو التاسعة أو العاشرة؟ ولكن لا فائدة في بحث هذه المسألة؛ لأن الحج ليس من تأسيسات الإسلام، بل كان جارياً من زمن آدم ومن بعده إبراهيم عليه السلام إلى أن بعث الله تعالى نبيه محمداً عليه السلام فأمضاه وغير ما كان أهل الجاهلية أدخلوه فيه وأكمله ببعض الأعمال، كما سنتعرض له في موضعه، فزاده بذلك إكراماً وتقديساً وتطهيراً.

فبعد أن أمر الله تعالى نبيه بالأذان والإعلان للحج، أمر النبي صلى الله عليه وسلم المؤذنين أن يؤذّنوا بذلك بين المسلمين، وكتب إلى علي بن أبي طالب عليه السلام وجنده وأبي موسى الأشعري وأتباعه في اليمن أن يلتحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة المكرمة، التي يقدم إليها من المدينة المنورة، لأداء فريضة الحج.

والظاهر أن أول هذا الإخبار والإعلام كان في أوائل ذي القعدة الحرام، فقد قال ابن إسحاق: فلما دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذو القعدة تجهّز للحج، وأمر الناس بالجهاز له^(١).

ومعلوم أن الإخبار وتحريض المسلمين في الأراضي التي دخل الإسلام فيها وتهيؤهم وتزوّدهم لهذا السفر الطويل يحتاج إلى زمان معتدّ به.

وقد حث رسول الله صلى الله عليه وسلم وحرّض المسلمين على الحج وقال: من أراد الحج فليتعجل، فإنه قد يمرض المريض، وتضلّ الضالة، وتعرض الحاجة^(٢).

١. السيرة النبوية لابن هشام: ٤/ ٢٤٨.

٢. مسند أحمد بن حنبل: ١/ ٤٥٨ ح ١٨٣٤، سنن ابن ماجه: ٢/ ٩٦٢ ح ٢٨٨٣، المعجم الكبير للطبراني: ١٨/

٢٩٦ ح ٧٦٠، السنن الكبرى للبيهقي: ٦/ ٤٦٣ ح ٨٧٧٧.

وقال عليه السلام لضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب زوج المقداد بن الأسود - وهي تشتكي من المرض -: أردت الحج؟ قالت: والله ما أجدني إلا وجعة، فقال لها: حجّي واشترطي وقولي: اللهم محلي حيث حبستني^(١).

وبعدما علم المسلمون بأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحجّ في هذا العام تأهبوا للخروج معه، وبما أن المدينة النبويّة عاصمة الإسلام ومقرّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقد اجتمع المسلمون فيها حتّى يتشرّفوا من بداية هذا السفر بشرف صحبته.

إذن فأهل المدينة وحواليها كانوا من بداية سفر الحجّ هذا في رحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأمّا مسلمو مكّة وحواليها فقد التحقوا برسول الله في مكّة، كما أن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام وجنده الذين بعثهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى أرض نجران في اليمن، وأبا موسى الأشعري وجنده الذين بعثهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن التحقوا بالمسلمين في مكّة المكرّمة. أمّا الأعراب في البوادي بين المدينة ومكّة، فقد لحقوا في مسيرهم بموكب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وكان المسلمون يتوقّعون هذا السفر؛ ليتعلّموا حجّة الإسلام ونقاط افتراقها عن الحجّ الجاهلي، فإنّ أيّ منسك أدّاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو من الحجّ الإبراهيمي، وما تركه فهو من أعمال الجاهلية الأولى.

ويتجلّى هذا التهيؤ والانتظار في رغبتهم وشوقهم واجتماعهم العظيم حتّى ركبوا الطريق رجالاً وركباناً، طريقاً يقرب من ألف كيلومتر ذهاباً وإياباً.

في أيّ فصل من فصول السنة الشمسيّة كانت حجّة الوداع؟

لم يصرّح بذلك في أحاديث الحجّ، ولكن نستنتج من كلمات العلماء حول

١. مسند أحمد بن حنبل: ١٠/٢٩٢ ح ٢٧٠٩٨، صحيح مسلم: ٧١١/٢ ح ١٢٠٧، عوالي اللآلئ: ١/٢١٧

ح ٨١، وعنه مستدرک الوسائل: ٩/١٧٣ ح ١٠٥٨٩.

النسيء - الذي أبطله رسول الله ﷺ في حجة الوداع - أن هذه الحجة كانت أوائل فصل الخريف .

قال الدكتور أبو الفضل النبئي حول النسيء : إنَّ هَمَّ العرب كان التطبيق والجمع بين التجارة والزيارة في موسم الحجّ ، وهذا يقتضي أن يستقرَّ الموسم في فصل كانت حرارة الجوِّ معتدلة لا حارّة شديدة الحرِّ ولا باردة ولا مُمطرّة ، وعلى هذا كانت أوائل فصل الخريف مناسبة لذلك ، وهذا يساوي شهر «مهر» من شهور السنة الإيرانية^(١) .

فعلى هذا استقرَّ أمر العرب على أن الحجَّ يُؤتَى به في أوائل فصل الخريف ، وهذا كان جارياً إلى السنة العاشرة التي فيها أبطل النبي ﷺ النسيء ، وأقرَّ الشهور على ما جعل الله تعالى يوم خلق السماوات والأرض . وسنذكر المزيد حول النسيء لاحقاً .

خليفة رسول الله ﷺ على المدينة عند الخروج إلى مكة

أصبح من اللازم على النبي ﷺ عندما خرج وخرج معه المسلمون إلى الحجّ - حيث بقيت المدينة النبويّة وفيها النساء والمرضى والأطفال ومن لم يخرج إلى الحجّ لعذر - أن يجعل خليفة له في المدينة حتّى يحفظها ومن فيها ، ففعل ﷺ . قال ابن هشام في سياق حجة الوداع : فاستعمل على المدينة أبا دُجّانة الساعدي ، ويقال : سباع بن عُزْفة الغفاري^(٢) . ومثله ابن كثير في البداية والنهاية^(٣) .

١ . تقويم وتقويم نگاری در تاریخ : ١٤٧ .

٢ . السيرة النبويّة لابن هشام : ٤ / ٢٤٨ .

٣ . البداية والنهاية : ١٠٦ / ٥ .

أقول: قد استعمل رسول الله ﷺ سباع بن عرفطة الغفاري على المدينة المنورة فيما مضى مرتين، مرة حين ذهب إلى غزوة دومة الجندل^(١)، وأخرى حين ذهب إلى غزوة خيبر^(٢). فإن كان الخليفة عرفطة فتكرار استخلافه من النبي ﷺ دليل على لياقته، وإن كان أبو دجانة فهو الذي بقي مع الإمام علي بن أبي طالب لحفظ النبي يوم أحد من المشركين. فكلاهما لائقان بخلافته على المدينة.

هل شاع المرض العام في المدينة عند خروج المسلمين إلى الحج أو لم يشع؟

قال بعض المؤلفين، ومنهم ابن فهد وابن حزم الأندلسي -واللفظ له -:
ثم أمر ﷺ بالخروج، فأصاب الناس جذري أو حصبة منعت من شاء الله تعالى أن يمنع من الحج معه... ثم استدلل عليه بقوله:
أخبرنا محمد بن عمر العُدري، أخبرنا أبو العباس أحمد بن علي الكسائي، أخبرنا العباس بن محمد الرافقي، حدثنا أبو عمر هلال ابن العلاء القيني الرقي، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، عن ابن إسحاق أبي عيسى بن معقل بن أبي معقل أخو بني أسد بن خزيمة، عن يوسف بن عبدالله بن سلام، عن أم معقل - جدة عيسى بن معقل - قالت: لما تهيأ رسول الله ﷺ لحجة الوداع أمر الناس بالخروج معه أصابتهم هذه القرحة؛ الجذري أو الحصبة. قالت: فدخل علينا ما شاء الله أن يدخل لمرض أبي معقل، ومرضت معه - و ذكرت حديثاً طويلاً - فقالت: قال رسول الله ﷺ: إذا فاتتك هذه الحجة معنا،

١. الطبقات الكبرى: ٦٢ / ٢.

٢. الطبقات الكبرى: ١٠٦ / ٢، وج ٣٢٨ / ٤، والمغازي للواقدي: ٦٨٤ / ٢.

فاعتمرى عمرة في رمضان فإنّها حجة^(١).

فهل كان مرض الجدري أو الحصبة عامّاً حتّى منع الناس من الحجّ؟ لم نجد دليلاً يدلّ عليه إلا هذه الرواية. ولم نجد في كتب الأخبار والسير دليلاً آخر أو من منعه هذا المرض عن الحجّ في هذا العام غير أمّ معقل. ولو كان المرض عامّاً لوجدنا روايات أخر تحكي لنا هذا البلاء العامّ.

وقد رويت حكاية أمّ معقل في مصادر أخرى بشكل لم يحك أنّه كان بلاءً عامّاً، بل يظهر منها أنّ أبا معقل وعائلته كانوا مرضى، مثلاً في سنن أبي داود بإسناده عن أمّ معقل قالت: لِمَا حجّ رسول الله ﷺ حجة الوداع وكان لنا جمل، فجعله أبو معقل في سبيل الله، وأصابنا مرض، وهلك أبو معقل، وخرج النبي ﷺ، فلمّا فرغ من حجّه جئته فقال: يا أمّ معقل ما منعك أن تخرجي معنا؟ قالت: لقد تهيّأنا فهلك أبو معقل...^(٢).

وكذا لم ترد هذه الكلمة في صحيح البخاري وسنن الترمذي ومسنند أحمد بن حنبل ومسنند أبي يعلى الموصلي التي ذكر فيها حديث أمّ معقل^(٣).
والحال لو كان مرض الجدري أو الحصبة عامّاً شائعاً بحيث منع جمعاً من المسلمين عن الحجّ لذكر في كتب الحديث والسيرة في سياق حجة الوداع.

خروج رسول الله ﷺ لأربع ليال بقين من ذي القعدة

لقد ورد في صحيحة معاوية بن عمّار عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال:

١. حجة الوداع لابن حزم: ٣٤ و ٥١، إتحاف الورى بأخبار أمّ القرى: ١/ ٥٦٨.

٢. سنن أبي داود: ٣٠٦ ح ١٩٨٩.

٣. صحيح البخاري: ٢/ ٢٤٢ ح ١٧٨٢، سنن الترمذي: ٣/ ٢٧٦ ح ٩٣٩، مسند أحمد بن حنبل: ٦/ ٢٥٤ ح ١٧٨٥٦ ج ١٠، ٣٦٤ - ٣٦٤ ح ٢٧٣٥٩، مسند أبي يعلى: ٦/ ٦٣ ح ٦٨٢٥.

«فخرج عليه السلام في أربع بقين من ذي القعدة»^(١).

وبما أنَّ الأعداد من ثلاثة إلى تسعة تخالف المعدود من حيث التذكير والتأنيث و«أربع» هنا مذكّر و«بقين» مؤنث تعرف أنَّ المعدود هنا «ليال» لا أيّام، كما في قوله تعالى «سخرها عليهم سبع ليال وثمانية أيّام»^(٢). فعلى هذا إنَّ حسبنا اليوم الذي خرج فيه مع أربعة أيّام الذي بعد الليالي الأربع كانت الأيّام خمساً، فيكون قد خرج في اليوم الأوّل من الأيّام الخمسة التي بقيت من ذي القعدة. ولكن في كتب التاريخ والسيرة للجمهور ورد: «خرج من المدينة يوم السبت لخمس ليال بقين من ذي القعدة»^(٣).

وقال ابن حزم: فخرج لستّ بقين من ذي القعدة. ثمّ استدلّ على قوله بدلائل واهية^(٤). وكلّ من قال خرج لخمس ليال أو ستّ ليال بقين من ذي القعدة، قال: بات الليلة بذِي الحليفة، بل قالوا: وطاف على نسائه، ثمّ اغتسل تلك الليلة غسل الجنابة وصلى بها الصبح^(٥).

ولم ترد من طريق أهل البيت عليهم السلام رواية بأنّه عليه السلام بات بذِي الحليفة، كما لم ترد في رواية جابر الطويلة في صحيح مسلم.

تعيين المواقيت الخمسة

وقّ رسول الله عليه السلام المواقيت الخمسة، فكلّ من أراد الحجّ أو العمرة يجب عليه

١. الكافي: ٤/ ٢٤٥ ح ٤، التهذيب: ٥/ ٤٥٤ ح ١٥٨٨، وعنهما الوسائل: ٨/ ١٥١، كتاب الحجّ، أبواب أقسام الحجّ ب ٢ ح ٤.

٢. سورة الحاقة: ٧.

٣. المغازي للواقدي: ٢/ ١٠٨٩، السيرة النبوية لابن كثير: ٤/ ٢١٥، الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢/ ١٧٣.

٤. حجة الوداع لابن حزم: ٥٢ - ٥٤، فقد ورد فيه: لستّ بقين من ذي الحجة. والظاهر أنّه غلط من المصحّحين، وإلّا فقد ذكر في أوّل كتابه ص ٣٤: لستّ بقين من ذي القعدة.

٥. زاد المعاد لابن القسّم الجوزية: ٢/ ١٤٩ - ١٥٠، حجة الوداع لابن حزم: ٥٦، حجة الوداع لركريا الكاندهلوي: ٣٤.

أن يحرم في هذه الأمكنة الخاصة، فلا يجوز لقاصد مكة أن يتجاوزها إلا محرماً .
 روى محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه؛ ومحمد بن
 إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى، عن معاوية
 ابن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من تمام الحج والعمرة أن تحرم من المواقيت التي
 وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله، ولا تتجاوزها إلا وأنت محرم، فإنه وقت لأهل العراق - ولم
 يكن يومئذ عراق ^(١) - بطن العقيق من قبل أهل العراق، ووقت لأهل اليمن يللم،
 ووقت لأهل الطائف قرن المنازل، ووقت لأهل المغرب الجحفة وهي مهيجة،
 ووقت لأهل المدينة ذا الحليفة، ومن كان منزله خلف هذه المواقيت مما يلي مكة
 فوقته منزله ^(٢). وروايات كثيرة بهذا المعنى لم نذكرها للاختصار ^(٣).

وجاء في طائفة من روايات أئمة أهل البيت عليهم السلام: ووقت لأهل نجد العقيق وما
 أنجدت ^(٤) مكان العراق، فعلى هذا لا خلاف بين الإمامية أن العقيق من المواقيت،
 التي وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله لكل من مرّ به من أهل العراق ونجد وغيرهما.

قال الشيخ الطوسي: المواقيت الأربعة لا خلاف فيها، وهي: قرن المنازل،
 ويللم - وقيل: أللم - والجحفة، وذو الحليفة. فأما ذات عرق فهو
 آخر ميقات أهل العراق؛ لأنّ أوله المسلخ، وأوسطه غمرة، وآخره
 ذات عرق. وعندنا أنّ ذلك منصوب عليه من النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام
 بالإجماع من الفرقة وأخبارهم.

وأما الفقهاء فقد اختلفوا فيه: فذهب طاووس وأبو الشعثاء

١. أي لم يسلم أهله في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله.

٢. الكافي: ٤ / ٣١٨ ح ١، التهذيب: ٥ / ٥٤ ح ١٦٦ وص ٢٨٣ ح ٩٦٤، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١٠ / ٤٩٢ ح ١٤٢٣.

٣، ٤. راجع جامع أحاديث الشيعة: ١٠ / ٤٩٢ - ٥١٠.

جابر بن زيد وابن سيرين إلى أنه ثبت قياساً، فقال طاووس: لم يوقت رسول الله ﷺ ذات عرق، ولم يكن حينئذٍ أهل المشرق، فوقت الناس ذات عرق.

وأما أبو الشعثاء فقال: لم يوقت رسول الله ﷺ لأهل المشرق شيئاً، فاتخذ الناس بحيال قرن^(١) ذات عرق.

وابن سيرين قال: وقت عمر بن الخطاب ذات عرق لأهل العراق. وقال عطاء: ما ثبت ذات عرق إلا بالنص، وقال: كذلك سمعنا أنه وقت ذات عرق أو العقيق لأهل المشرق.

وقال الشافعي في الأم: لا أحسبه إلا كما قال طاووس. وقال أصحابه: ثبت عن النبي ﷺ نص في ذلك.

دليلنا: ما قلناه من إجماع الفرقة وأخبارهم. وأيضاً روى القاسم بن محمد، عن عائشة أن النبي ﷺ وقت لأهل العراق ذات عرق. وروى أبو الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ أنه وقت لأهل المشرق ذات عرق. وقال الشافعي: الإهلال لأهل المشرق من العقيق كان أحب إليّ، وكذلك قال أصحابه^(٢).

وصار هذا الاختلاف وإنكار بعض الفقهاء من الجمهور سبباً لسؤال بعض الصحابة من الأئمة عليهم السلام عن خصوص العقيق، فروى محمد بن يعقوب الكليني عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن داود بن النعمان، عن أبي أيوب الخزاز قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: حدثني عن العقيق أوقت وقتها

١. أي بحيال قرن المنازل ذات عرق.

٢. الخلاف: ٢/ ٢٨٣ - ٢٨٤، مسألة ٥٨.

رسول الله ﷺ أو شيء صنعته الناس؟ فقال: إن رسول الله ﷺ وُقِّت لأهل المدينة ذا الحليفة، ووقَّت لأهل المغرب الجحفة؛ وهي عندنا مكتوبة مهيبة، ووقَّت لأهل اليمن يللم، ووقَّت لأهل الطائف قرن المنازل، ووقَّت لأهل نجد العقيق وما أنجذت^(١).

وقال ابن الأثير في النهاية: في حديث آخر: «إن العقيق ميقات أهل العراق» وهو موضع قريب من ذات عرق، قبلها بمرحلة أو مرحلتين. وفي بلاد العرب مواضع كثيرة تسمى العقيق. وكلّ موضع شَقَّقْتَهُ من الأرض فهو عقيق^(٢). والعقيق هذا من المواقيت بين المدينة ومكة بعد ذي الحليفة ممّا يلي مكة، وهو واد وسبع أوّله المسلخ، ووسطه غمرة، وآخره ذات عرق.

ذو الحليفة

ذو الحليفة أرض تقع جنوب المدينة القديمة على بُعد فرسخين، وقد اتّصلت بها بعد توسعة البلد في الوقت الحاضر، ولم تكن في عهد النبي ﷺ مكاناً للسكن ولا منطقة زراعية، وعلى بُعد مائتي متر من شمال المسجد آبار معمورة مأوها يصلح للشرب يمكن أن تكون بقية من الآبار التي حفرها الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام للزراعة وسقي البساتين، وبسبب وجود هذه الآبار سُمِّيت بـ «آبار علي» كما هو مكتوب على اللوحات الكبيرة الموجودة على جانبي الطريق في عصرنا هذا. وفي «المغام المطابة في معالم طابة»: الحليفة: بالتصغير كجهينة، قرية بينها وبين المدينة ستّة أميال، وهي ذو الحليفة ميقات أهل المدينة^(٣).

١. الكافي: ٣١٩/٤ ح ٣، التهذيب: ٥٥/٥ ح ١٦٨، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١٠/٤٩٤ ح ١٤٣٠.

٢. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣/٢٧٨ مادة «عقق».

٣. المغام المطابة في معالم طابة: ١١٩.

وقال السمهودي: الحُلَيْفَةُ كجُهَيْنَةَ تصغير الحَلْفَةِ بفتحات، واحد الحَلْفَاء، وهو النبات المعروف ... وقد سبق أوّل الباب عند ذكر حدود وادي العقيق، عن عياض: أنّ بطن وادي ذي الحليفة من العقيق، وأنّ العقيق من بلاد مُزَيْنَةَ، وهذا هو المعروف ... والمراد بالشجرة ذو الحليفة؛ لما سبق في مسجد الشجرة بها ... وقد اختبرت ذلك بالمساحة فكان من عتبة باب المسجد النبوي المعروف بباب السلام إلى عتبة باب مسجد الشجرة بذي الحليفة تسعة عشر ألف ذراع وسبعمائة ذراع واثنين وثلاثين ذراعاً ونصف ذراع بذراع اليد المتقدّم تحديده في حدود الحرم، وذلك خمسة أميال وثلاث ميل ينقص مائة ذراع، وكان المسجد ليس أوّل ذي الحليفة ... وذو الحليفة أيضاً موضع بين حاذة وذات عرق^(١).

البیداء

قال ابن الأثير: البیداء: المفازة التي لا شيء بها، وقد تكرر ذكرها في الحديث. وهي هاهنا اسم موضع مخصوص بين مكة والمدينة، وأكثر ما ترد ويراد بها هذه. ومنه الحديث: «إنّ قوماً يغزون البيت، فإذا نزلوا بالبیداء بعث الله جبرئيل عليه السلام فيقول: يا بیداء أبیديهم، فيخسف بهم» أي أهلكهم^(٢).

وقال الطريحي: البیداء: المفازة التي لا شيء بها. والبید - بالكسر - جمع

١. وفاء الوفا: ٤/ ١١٩٣ - ١١٩٥.

٢. النهاية في غريب الحديث: ١/ ١٧١ مادة «بید».

البيداء. والبيداء: أرض مخصوصة بين مكة والمدينة على ميل من ذي الحليفة نحو مكة... وفي الحديث: نهى عن الصلاة في البيداء، وعُلِّلَ بأنها من الأماكن المغضوب عليها^(١).

وفي الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: إنا كنا في البيداء في آخر الليل فتوضأت واستكت وأنا أهمّ بالصلاة ثم كآته دخل قلبي شيء، فهل يصلي في البيداء في الحمل؟ فقال: لا تصل في البيداء. قلت: وأين حد البيداء؟ فقال: كان جعفر عليه السلام إذا بلغ ذات الجيش جد في السير ثم لا يصلي حتى يأتي معرس النبي صلى الله عليه وآله، قلت: وأين ذات الجيش؟ فقال: دون الحفيرة بثلاثة أميال^(٢).

وأيضاً فيه: عن الحسين بن محمد، عن عبدالله بن عامر، عن علي بن مهزيار، عن فضالة بن أيوب، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال: الصلاة تكره في ثلاثة مواطن من الطريق: البيداء وهي ذات الجيش، وذات الصلاصل، وضجنان^(٣).

وفي وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام قال: ولا تصل في ذات الجيش، ولا في ذات الصلاصل، ولا في ضجنان^(٤).

وفي المقنعة والمحاسن: قال عليه السلام: تكره الصلاة في طريق مكة في ثلاثة مواضع: أحدها البيداء، والثاني ذات الصلاصل، والثالث ضجنان^(٥).

١. مجمع البحرين: ٢٠٧/١ مادة «بيد».

٢. الكافي: ٣٨٩/٣ ح ٧، وعنه وسائل الشيعة: ٤٥٠/٣، كتاب الصلاة، أبواب مكان المصلي ب ٢٣ ح ١.

٣. الكافي: ٣٨٩/٣ ح ١٠.

٤. الفقيه: ٣٦٦/٤، وعنه وسائل الشيعة: ٤٥١/٣، كتاب الصلاة، أبواب مكان المصلي ب ٢٣ ح ٨.

٥. المقنعة: ٤٤٧، المحاسن: ١١٥/٢ ح ١٣١٦، وعنهما وسائل الشيعة: ٤٥٢/٣، كتاب الصلاة، أبواب مكان المصلي ب ٢٣ ح ٩ و ١٠.

وقال العلامة في المنتهى: البيداء في اللغة المفازة، وليس ذلك على عمومه هاهنا، بل المراد بذلك موضع معين... وقد ورد أنها أرض خسف: روي أن جيش السفياي يأتي إليها قاصداً مدينة الرسول ﷺ فيخسف الله تعالى بتلك الأرض، وبينها وبين ميقات أهل المدينة الذي هو ذو الحليفة ميل واحد... وضجنان جبل بمكة، ذكره صاحب الصحاح^(١)، والصلاصل جمع صلصال، وهي الأرض التي لها صوت ودويي^(٢).

وفي كتاب «المدينة بين الماضي والحاضر»:

البيداء صحراء واسعة في طول تسعة كيلومترات وعرض مثلها، وتقع في الجانب الجنوبي الغربي من المدينة المشرفة على بعد تسعة كيلومترات منها، أي ستة أميال من طرفها الذي يلي الحليفة السفلى، وتحيط بها الجبال ممّا عدا ما يلي الحليفتين السفلى والعليا، وينتشر في وسطها وبالأخصّ القسم الشمالي عدّة جيبيلات صغار، وأرضها في الغالب صلبة، وربما تكون صخرية في معظمها من الصخور البيضاء، والبيداء لا ينبت فيها الشجر يقطعها الطريق المعبّد الموصل من الشجرة إلى ذات الجيش.

لقد بقيت هذه الصحراء ببقعاً منذ أن كانت، حتّى جاء العهد السعودي وفيه الأمان وانتشار العمران، فدبّ إليها العمران، ومنه المسلح كمعهد المعلمين ومركز التليفزيون ومركز التليفون اللاسلكي «أوتوماتيك»، وأنشئ في قسم الدعيثة الشرقي منها

١. صحاح اللغة: ١٥٧٧/٢.

٢. منتهى المطلب: ٣٤٩/٤ - ٣٥٠، وعنه بحار الأنوار: ٣١١/٨٠ - ٣١٢.

بعض المزارع وعليها مكائن سحب الماء يقول السيّد السمهودي: فأول البيداء عند آخر ذي الحليفة^(١)، أي من مغرب ذي الحليفة «المحرم». وأقول: بالنسبة للمشاهد اليوم، أنّ مركز توليد محطة الكهرباء هو خارج عن الحرم، داخل بالبيداء، والحدّ بين البيداء والمُحَرَّم هو مركز الشرطة ... وقد قُسِّتْ ما بين مسجد الغمامة، ومضيت مع البيداء في الطريق المعبّد، فأكمل عدّاد السيّارة الكيلومتر الثامن عشر، أي بريداً كاملاً عند أول جبل على يسار الذهاب إلى المفرحات، وهي ذات الجيش^(٢).

وقال السمهودي: أول البيداء عند آخر ذي الحليفة، وكان هناك علمان للتمييز بينهما، ولذا قال الأسدي في تعداد أعلام الطريق: إنّ على مخرج المدينة علمين، وعلى مدخل ذي الحليفة علمين، وعلى مخرج ذي الحليفة علمين. وقال في موضع آخر: والبيداء فوق علمي ذي الحليفة إذا صعدت من الوادي وفي أول البيداء بئر. انتهى. وكأنّ البيداء ما بين ذي الحليفة وذات الجيش^(٣).

أقول: قد ورد في صحيحة معاوية بن عمّار عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنّه قال: وخرج رسول الله صلى الله عليه وآله حتى انتهى إلى البيداء عند الميل الأوّل فصقّ له ساطان، فلبّي بالحجّ مفرداً^(٤).

١. وفاء الوفا: ١١٥٧/٤.

٢. المدينة بين الماضي والحاضر: ٤٥١-٤٥٥.

٣. وفاء الوفا: ١١٥٧/٤-١١٥٨.

٤. الكافي: ٤/٢٤٥ ح ٤، ومصادر أخرى تكرر في هذا الكتاب.

وفي الفقيه بسنده عن فضالة بن أيوب، عن الكاهلي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن النساء في إحرامهنّ، فقال: يصلحن ما أردن أن يصلحن، فإذا وردن الشجرة أهللن بالحجّ ولّبين عند الميل أوّل البيداء، ثمّ يؤتى بهنّ مكّة... (١).

وفي قرب الإسناد: عن محمد بن عبد الحميد، عن عاصم بن حميد قال: سمعت أبا عبد الله الصادق عليه السلام يقول: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لمّا انتهى إلى البيداء حيث الميل قُرِبَتْ له ناقة فركبها، فلمّا انبعثت له لبى بالأربع... (٢).

ما معنى الميل الأوّل؟

الظاهر أن يكون الميل علامة لبداية البيداء ونهاية ذي الحليفة، حيث ورد في حديث الكاهلي عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: عند الميل اول البيداء، كما يستفاد من كلام السهمودي أنّ في عصره كان ميلان، مكان الميل الواحد الذي كان في عصر الإمام الصادق عليه السلام؛ وهو القرن الثاني الهجري، ويمكن أن يكون نصبها علامة لنهاية الميقات وعدم جواز المرور والعبور منها إلى مكّة بغير إحرام، كما قال الكليني: ولا يجوز لأحد أن يجوز ميل البيداء إلّا وقد أظهر التلبية، وأوّل البيداء أوّل ميل يلقاك عن يسار الطريق (٣).

هل الميقات وادي ذي الحليفة، أو خصوص مسجد الشجرة؟

في صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: فلمّا انتهى صلى الله عليه وآله إلى ذي الحليفة زالت الشمس، فاغتسل، ثمّ خرج حتّى

١. الفقيه: ٢/ ٣٨٢ ح ٢٧٦٥، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٠/ ٣٦٩ ح ٣٠.

٢. قرب الإسناد: ١٢٥ ح ٤٣٨، وعنه بحار الأنوار: ٩٦/ ١٨٣ ح ٥.

٣. الكافي: ٤/ ٣٣٤ ح ١٣.

أقَى المسجد الذي عند الشجرة فصلّى فيه الظهر وعزم بالحجّ مفرداً، وخرج حتّى انتهى إلى البيداء عند الميل الأوّل، فصَفّ له سباطان، فلبّى بالحجّ مفرداً، وساق الهدى^(١).

وفي رواية جابر الطويلة: فخرجنا معه حتّى أتينا ذا الحليفة... فصلّى رسول الله ﷺ في المسجد، ثمّ ركب القصواء حتّى إذا استوت به ناقته على البيداء نظرت إلى مدبصري بين يديه من راكب وماش، وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل ذلك، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله، وما عمل به من شيء عملنا به، فأهّل بالتوحيد: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إنّ الحمد والنعمة لك والمُلك لا شريك لك. فلم يردّ رسول الله عليهم شيئاً منه^(٢).

أقول: أمّا صلاة رسول الله ﷺ في المكان الذي اشتهر فيما بعد باسم مسجد الشجرة فصحيح، ولم يكن في عهده مسجداً، بل كان مصلىً للنبي ﷺ، وفي الزمان التالي بنى المسلمون هذا المسجد.

فالروایتان الجامعتان الصحيحتان تدلّان على أنّ النبيّ صلّى في هذا المكان ونوى الحجّ، والنية ليست أمراً صعباً، وهي ما ارتكز في نفس الإنسان وإن لم يتلفّظ به، بل وإن لم يخطر بباله، وأمّا تلبّيته وتلبية المسلمين جميعاً - التي بها عقد الإحرام - وقعت بالبيداء؛ وهي المفازة التي فوق ذي الحليفة.

ويمكن أن يكون المراد أنّ النبيّ لبّى في نهاية ذي الحليفة حينما أشرف على البيداء.

١. الكافي: ٢٤٥/٤ ح ٤، تهذيب الأحكام: ٤٥٤/٥ ح ١٥٨٨.

٢. صحيح مسلم: ٧٢٥/٢ قطعة من ح ١٢١٨.

وجدير بالذكر أنه قد صلى النبي ﷺ في أمكنة كثيرة في المدينة المنورة ومكة المكرمة، وفي طريق المدينة إلى مكة، وفي طريق المدينة إلى تبوك، وفي نقاط أخرى وفي مناسبات مختلفة، ولم تكن هذه الأمكنة مساجد في عهد رسول الله ﷺ وليس لها أحكام المساجد، بل بنى المسلمون هذه الأمكنة بعد مدة من الزمان وجعلوها مساجد تذكارية لصلاة النبي ﷺ فيها، وبعد هذا اختصت بعنوان المسجديّة وصارت لها أحكام المساجد التي بيّنت في الفقه.

نعم، مسجد قبا ومسجد النبي ﷺ أسسا على يد النبي ﷺ ومن أول يوم كان إنشاءهما على المسجدية، وهناك مساجد أخرى في أحياء مختلفة من المدينة وفي القبائل قد بناها أهل تلك المناطق من أول يوم على أن تكون مساجد، وقد صلى فيها النبي ﷺ بدعوة من أهلها في الاحتفالات الافتتاحية لها، وأسماء هذه المساجد مثبتة في كتب السيرة، وليس فيها اسم مسجد الشجرة. فقد قال السهودي: إنه كان موضع نزوله ﷺ، وبني في موضع الشجرة التي هناك، وبها سمي مسجد الشجرة، وهي السّمرّة التي ذكر في حديث ابن عمر أنّ النبي ﷺ كان ينزل تحتها بذي الحليفة^(١).

فمسجد الشجرة قد بناه المسلمون بعد عهد النبي ﷺ تيمناً وتذكّراً لصلاته فيه كسائر المساجد التي ذكرناها.

إذن فليس للبناء تأثير في اكتساب الأرض عنوان المسجدية، فثلاً إذا أوقف شخص أرضاً بعنوان المسجد وصلى المسلمون فيها صارت مسجداً اصطلاحياً وإن لم يكن شيئاً فيها، وبالتالي تكتسب أحكام المساجد من الحرمة وعدم جواز مكث الجنب والحائض والنفساء فيها، وحرمة تنجيسها... وليس كلّ مكان

صَلَّى فِيهِ نَبِيٌّ أَوْ إِمَامٌ أَوْ مُسْلِمُونَ صَارَ مَسْجِدًا بِالْمَعْنَى الاصْطِلَاحِي الْفَقْهِي . نعم ،
يَصِيرُ مَسْجِدًا بِالْمَعْنَى اللَّغَوِي ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الْمَعْرُوفِ : «جُعِلَتْ لِي
الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا»^(١) .

فنقول : جاء في روايات كثيرة منها المعتبرة والصحيحة عن أئمة الهدى عليهم السلام ؛
كصحيحة معاوية بن عمار ، عن الصادق عليه السلام : «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا
الْحَلِيفَةِ»^(٢) . وليس فيها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ مَسْجِدَ الشَّجَرَةِ ، بَلْ
وَلَيْسَ فِي عَصْرِ النَّبِيِّ مَسْجِدٌ هُنَاكَ ، وَلَمْ يَرِدْ فِي أَيِّ كِتَابٍ أَنَّ مِنْ مَسَاجِدِ عَصْرِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَسْجِدَ الشَّجَرَةِ بِنَاءَ النَّبِيِّ أَوْ الْمُسْلِمُونَ . نعم ، بعدما بَنَاهُ الْمُسْلِمُونَ فِي
مَصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي كَانَ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ اشْتَهَرَ عِنْدُنَا بِاسْمِ مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ .

فعلى هذا لا يَخْتَصُّ مِيَقَاتُ ذِي الْحَلِيفَةِ بِمَسْجِدِ الشَّجَرَةِ نَفْسَهُ ، بَلْ كُلُّ مَنْطِقَةٍ
ذِي الْحَلِيفَةِ مِيَقَاتُ الْحَاجِّ وَالْمُعْتَمِرِ بِجَعْلِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ ، كَالْمَوَاقِيتِ الْآخَرَى
الَّتِي لَا تَخْتَصُّ بِالْمَسَاجِدِ الَّتِي تَقَعُ فِيهَا .

قال مؤلف كتاب «المدينة بين الماضي والحاضر» : «أعتقد أَنَّ تسمية المنطقة
بالشجرة نسبة للشجرة التي كان ﷺ ينزل عندها»^(٣) .

نعم ، في صحيحة الحلبي عن الصادق عليه السلام أَنَّهُ قَالَ : «الْإِحْرَامُ مِنْ مَوَاقِيتِ خَمْسَةٍ
وَقَّتَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنْبَغِي لِحَاجٍّ وَلَا لِمُعْتَمِرٍ أَنْ يَحْرِمَ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ، وَقَّتْ لِأَهْلِ
الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ ؛ وَهُوَ مَسْجِدُ الشَّجَرَةِ يَصَلِّي فِيهِ وَيَفْرُضُ فِيهِ الْحِجَّ ، وَوَقَّتْ لِأَهْلِ
الشَّامِ الْجَحْفَةَ ، وَوَقَّتْ لِأَهْلِ نَجْدِ الْعَقِيقِ ، وَوَقَّتْ لِأَهْلِ الطَّائِفِ قَرْنَ الْمَنَازِلِ ، وَوَقَّتْ

١ . الفقيه : ١ / ٢٤٠ ح ٧٢٤ ، الخصال : ٢٠١ ح ١٤٠ وص ٢٩٢ ح ٥٦ ، أمالي الصدوق : ٢٨٥ ح ٣١٥ ، وعنها وسائل

الشيعة : ٩٦٩/٢ - ٩٧٠ ، كتاب الطهارة ، أبواب التيمم ب ٧ ح ٢ - ٤ وج ٤٢٢/٣ ، كتاب الصلاة ، أبواب مكان

المصلي ب ١ ح ٢ .

٢ . أنظر جامع أحاديث الشيعة : ١٠ / ٤٩٣ وما بعده .

٣ . المدينة بين الماضي والحاضر : ٤٧٠ .

لأهل اليمن يللملم. ولا ينبغي لأحد أن يرغب عن مواقيت رسول الله ﷺ ^(١).

ومثل هذا التعبير ورد في كلام الفقهاء :

قال العلامة الحلي: ميقات أهل المدينة ذو الحليفة - وهو مسجد الشجرة - اختياراً، وهو على عشرة مراحل من مكة، وعن المدينة ميل، وعند الضرورة الجحفة ^(٢).

وقال الشيخ الطوسي: وقّت لأهل المدينة ومن حجّ على طريقهم الحليفة - وهو مسجد الشجرة - مع الاختيار، وعند الضرورة الجحفة ^(٣).

وقال الشيخ المفيد: وقّت لأهل المدينة مسجد الشجرة، وهو ذو الحليفة ^(٤).

وقال أبو الصلاح الحلي: ميقات أهل المدينة مسجد الشجرة، وهو ذو الحليفة ^(٥).

ولا تكون هذه الرواية مخصّصة لروايات وردت فيها: «ذا الحليفة» ولم يسمّ فيها مسجد الشجرة لأمر:

الأول: يكون التعبير بـ «مسجد الشجرة» عطفاً ببياناً لذي الحليفة حتّى لا تشبه ذو الحليفة هذه - التي هي من المواقيت - بذى الحليفة الأخرى التي ليست من المواقيت، ففي «المغانم المطابة في معالم طابة» و«وفاء الوفا»: وذو الحليفة أيضاً موضع بين حاذة وذات عرق، ومنه حديث رافع بن خديج قال: كتّم مع رسول الله ﷺ بذى الحليفة من تهامة فأصبنا نهب غنم ^(٦).

١. الكافي: ٣١٩/٤ ح ٢، التهذيب: ٥٥/٥ ح ١٦٧، الفقيه: ٣٠٢/٢ ح ٢٥٢٢، وعن وسائل الشيعة: ٢٢٢/٨.

كتاب الحج، الباب الأول من أبواب المواقيت ح ٣.

٢. تذكرة الفقهاء ٧: ١٩١ مسألة ١٤٣.

٣. المبسوط: ٣١٢/١.

٤. المقنعة: ٣٩٤.

٥. الكافي في الفقه: ٢٠٢.

٦. المغانم المطابة في معالم طابة: ١١٩، وفاء الوفا: ٤/١١٩٥.

الثاني: إن رسول الله ﷺ كان في مقام تعليم المسلمين شاهدهم وغائبهم إلى يوم القيامة مناسك حجّهم، وهذا الدرس العملي صدر بمرأى ومسمع آلاف المسلمين الذين رأوا كيفية أداء مناسك الحجّ في الإسلام لأوّل مرّة، فهم يبلّغون ما تعلّموا من صاحب الشريعة إلى غيرهم ممّن لم يحضروا، والتابعين الذين يأتون من بعدهم، وكان هذا الدرس التعليمي هو الأساس في أداء فريضة الحجّ لكلّ مسلم إلى يوم القيامة، وكيف يمكن تخصيص هذا العمل الذي صدر من النبي ﷺ برواية صدرت بعد أكثر من مائة سنة، وهل هذا إلّا تلبّيس الأمر على المسلمين طيلة هذه السنين.

الثالث: إنّ الفعل الذي صدر لا يمكن حمله على المقيّد، وحمل المطلق على المقيّد إنّما يكون في مقام كون اللفظ في مقام الإنشاء، لا الإخبار بالفعل.

الرابع: أنّه ﷺ لم يكن في مقام التقيّة حتّى نحمل عمله على التقيّة، ونقول: الميقات نفس المسجد الذي أنشأ في مصّلاه بعد عشرات السنين، وإحرام النبيّ والمسلمين في صحراء ذي الحليفة وفي البداء تلوها كان عن تقيّة، كيف والحال أنّ في هذه الأيام قد بسط الإسلام نفوذه على الجزيرة العربية وخضعت صناديد الكفر له، ولم يبق أحد يخافه النبيّ ﷺ حتّى يتّقي منه.

الخامس: كما ورد التعبير بـ«مسجد الشجرة» تلوّاً لذي الحليفة، ورد أيضاً في رواية علي بن رثاب، عن الصادق عليه السلام التعبير بـ«الشجرة» تلوّاً لذي الحليفة، فإنّه قال: إنّ رسول الله ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة، وهي الشجرة^(١). وكذا في رواية عليّ بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام ورد التعبير عن ميقات أهل المدينة بالشجرة^(٢).

١. قرب الإسناد: ١٦٤ ح ٥٩٩، وعنه وسائل الشيعة: ٢٢٣/٨، كتاب الحجّ، أبواب المواقيت ب ١ ح ٧ وجامع أحاديث الشيعة: ١٠/٤٩٤ ح ١٤٢٨.

٢. قرب الإسناد: ٢٤٤ ح ٩٧٠، وعنه وسائل الشيعة: ٢٢٤/٨، كتاب الحجّ، أبواب المواقيت ب ١ ح ٩.

وفي رواية عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ... إن رسول الله ﷺ يريد الحج... فلما نزل الشجرة أمر الناس بئف الإبط...^(١).

ومن تتبّع كتب السيرة والحديث يجد كثيراً من هذا اللون من التعبير. فعلى هذا التعبير بـ «الشجرة» و«مسجد الشجرة» لا يكون مخصصاً، بل تفسيراً لذي الحليفة وعنواناً مشيراً إليه، فقد تلفّظ بـ «مسجد الشجرة» وهو أشرف بقعة في هذه المنطقة، وأراد منه منطقة ذي الحليفة التي يكون المسجد جزءاً منها، فكما نشير إلى زيد الذي جلس بـ «هذا الجالس» ونخاطبه بـ «أيها الجالس» ولا دخل للجلوس في هذا الخطاب، بل أشرنا إلى زيد وخاطبناه بهذا الكلام، فهذا بعينه ينطبق على ما نحن فيه، ونقول: الميقات لا يختص بنفس مسجد الشجرة، بل كلّ ذي الحليفة ميقات والإحرام منه صحيح.

وليس في صحيحة الحلبي نهى عن الإحرام خارج المسجد حتّى نقول بالتعارض البدوي بين الروايات، ونعالجه بحمل العام على الخاص أو المطلق على المقيد. وهنا سؤال؛ وهو أنّه قد ورد في صحيح الحلبي: «يصلّي فيه ويفرض فيه الحج» فهل معنى هذه الجملة أنّ الحجّاج يجب عليهم أن يصلّوا في المسجد وينووا الحجّ ويؤلّبوا؟ لا يكون كذلك، بل معناه أنّ عليهم أن يصلّوا في المسجد وينووا الحجّ فيه، أما عن التلبية ومكانها فساكت، وقريب من هذه الجملة وردت في صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة ولم تسكت عن مكان تلبيته، بل قال: «فصلّي فيه الظهر وعزم بالحج مفرداً»، وخرج حتّى انتهى إلى البيداء عند الميل الأوّل، فصفّ له سباطان، فلبّي بالحج مفرداً». و«عزم» و«فرض» قريب المعنى والمفاد، وهما بمعنى النية والعزم والتصميم وعقد القلب.

على أنّه كما تحمل كلمة «يصلّي فيه ويفرض فيه الحجّ» في صحيحة الحلبي على

١. الكافي: ٢٤٩/٤ ح ٧، وعنه وسائل الشيعة: ١٥٨/٨، كتاب الحجّ، أبواب أقسام الحج ب ٢ ح ١٥.

استحباب الصلاة قبل الإحرام والإحرام بعد الصلاة فريضة أو تطوعاً، تحمل خصوصية مسجد الشجرة حين عقد الإحرام على الاستحباب والأفضلية - والدليل على هذا الحمل كثير من الروايات.

منها صحيحة معاوية بن عمار الطويلة التي تصرّح بأن النبي ﷺ والمسلمين لبوا بآخر ذي الحليفة قريباً من البداء، وليس هذا من الحمل التبرعي - لأن نفس المسجد له فضيلة المسجدية ومصلّى رسول الله ﷺ، ونقول بأفضلية الإحرام من نفس المسجد. ويمكن أن نقول: إن التعبير لميقات أهل المدينة بـ «مسجد الشجرة» إنما هو في مقابل مواقيت أخرى، كالجحفة وقرن المنازل ويلملم، وليس هذا قبالة ذي الحليفة حتى يُعدّ مخالفاً لها، فحينما قال ابن إدريس الحلّي: «وَقَتُّ لأهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة، ووقّت لأهل الشام الجحفة»^(١) ليس مراده نفي الميقاتية عن ذي الحليفة كلّها، وتخصيصها بنفس مسجد الشجرة وتضييق الميقات، بل يكون مراده تفسير ذي الحليفة وتبيين موضعها حتى لا تشته بأودية أخرى مسمّاة بهذا الاسم، ويكون إرشاداً إلى ذي الحليفة الذي فيه مسجد الشجرة، لا أودية أخرى ذات نبات الحلفاء.

وهذا البحث مهمّ في زماننا؛ لأنّ الحجاج والمعتمرين بحمد الله تعالى كثيرون، وفي بعض الأحيان يتعرّضون لمشاكل من قبيل الإحرام من نفس المسجد كالحائض، وتعالج هذه المشاكل بالدخول من باب والخروج من باب آخر والتلبية في حال السير بين البابين. وفي صورة وجود باب واحد نعالج هذا الإشكال بالإحرام بنذر قبل الميقات، وأكثر الفقهاء يوجبون هذا النذر أيضاً من المرأة على أن يكون بإذن بعلمها، وكثيراً لا يكون بعلمها في السفر. أو المريض والشيخ والشيخة إن أمكن لهم الإحرام من خارج المسجد وفي السيارات يكون موافقاً لحالهم.

وفي الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرّار، عن يونس، عن عبدالله بن سنان أنه سأل أبا عبدالله عليه السلام: هل يجوز للمتمتع بالعمرة إلى الحج أن يظهر التلبية في مسجد الشجرة؟ فقال: نعم، إنما لبّى النبي صلى الله عليه وآله على البيداء؛ لأنّ الناس لم يكونوا يعرفون التلبية، فأحبّ أن يعلمهم كيف التلبية.

ثمّ بعد نقل رواية أخرى قال الكليني: وهذا عندي من الأمر المتوسّع إلا أنّ الفضل فيه أن يظهر التلبية حيث أظهر النبي صلى الله عليه وآله على طرف البيداء، ولا يجوز لأحد أن يجوز ميل البيداء إلا وقد أظهر التلبية، وأوّل البيداء أوّل ميل يلقاك عن يسار الطريق^(١).

فيظهر من هذه الرواية أنّ عبدالله بن سنان سأل الإمام الصادق عليه السلام: هل التلبية في مسجد الشجرة صحيحة أم لا مع أنّ النبيّ قد نادى بالتلبية بالبيداء؟ ولم يسأل عن وجوبها فيه.

فتبيّن أنّ التلبية من البيداء - وهي صحراء بجانب ذي الحليفة - أمر شائع صحيح رائج، وهي مكان تلبية رسول الله صلى الله عليه وآله.

كلّ هذا دليل على توسعة أمر الإحرام لأمة محمد صلى الله عليه وآله جميعهم، قليلاً كانوا أم كثيراً، صحيحهم ومريضهم، رجالهم ونسائهم، لاسيّما للنساء ذوات الأعذار والمرضى وغيرهم مع تزايد الحجاج عاماً بعد عام.

وفي بعض الروايات ورد النهي عن الإحرام والتلبية في نفس مسجد الشجرة، ففي الصحيح عن معاوية بن وهب قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن التهيؤ للإحرام، فقال: في مسجد الشجرة، فقد صلّى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله. وقد ترى أناساً يحرمون فلا تفعل حتّى تنتهي إلى البيداء حيث الميل فتحرمون كما أنتم في محاملكم تقول: لبّيك

اللهمَّ لَبَّيْكَ...^(١).

ومعلوم أنَّ هذا النهي نهي تنزيهي لا تحريمي، حفظاً لسنة رسول الله ﷺ واجبها ومستحبها.

ومن فقهاءنا مَنْ جمع بين الروايات بهذا الوجه وقال: وإن كنت أخذت على طريق المدينة وأحرمت من مسجد الشجرة فلبَّ سرّاً بهذه التلييات الأربع المفروضات حتَّى تأتِي البيداء وتبلغ الميل الذي على يسار الطريق، فإذا بلغته فارفع صوتك بالتلبية ولا تجز الميل إلَّا مليئاً^(٢).

وبعضهم قال: يجوز الإحرام من خارج المسجد محاذياً له من اليسار أو اليمين، والأحوط الإحرام من نفس المسجد مع الإمكان. ثمَّ قال: الأفضل لمن حجَّ عن طريق المدينة تأخير التلبية إلى البيداء، ولمن حجَّ عن طريق آخر تأخيرها إلى أن يمشي قليلاً... ولكن الأحوال التعجيل بها مطلقاً ويؤخَّر الجهر بها إلى المواضع المذكورة^(٣).

ومن فقهاءنا المعاصرين - بعد عنوان الميقات وتصويره بصور؛ داخل مسجد الشجرة، ومحاذاتها، ومنطقة ذي الحليفة - بعضهم قائلون بوجوب الإحرام من نفس المسجد القديم فقط، وبعضهم قائلون بوجوب الإحرام من نفس المسجد قديمه وجديده، وبعضهم يضيف إلى المسجد يمينه ويساره، وبعضهم يضيف إليه المحاذاة من المسجد، وبعضهم قائلون بجواز الإحرام من ذي الحليفة كلّها.

والمسألة غير معنونة في كلام فقهاءنا الأقدمين؛ لأنَّ عدد الحجَّاج كان قليلاً في تلك الأعصار، ولم يشكل عليهم أمر الإحرام في نفس المسجد حتَّى يستفتوا من

١. تهذيب الأحكام: ٨٤/٥ ح ٢٧٧، وعنه وسائل الشيعة: ٤٤/٩، كتاب الحج، أبواب الإحرام ب ٣٤ ح ٣.

٢. الفقيه: ٥٢٨/٢.

٣. مناسك الحجَّ للسيد الخوئي مسألة ١٨٥، والمعتمد: ٣٤١/٣ - ٣٤٥.

المعصومين والفقهاء الأولين، ويفصلوا في الجواب والسؤال بين داخل المسجد وخارجه، ومنطقة ذي الحليفة؛ ولذا قال بعضهم: ميقات أهل المدينة مسجد الشجرة، ولم يزد كلمة، وبعضهم قال: ميقات أهل المدينة مسجد الشجرة وهو ذو الحليفة، وبعضهم قال: ميقات أهل المدينة ذو الحليفة الشجرة، وبعضهم قال: ميقات أهل المدينة ذو الحليفة، ولم يزد كلمة. ولم يتعرّضوا إلى خارج المسجد ومحاذاته ومنطقة ذي الحليفة^(١).

وفي جامع المقاصد في ذيل قول العلامة: «ولأهل المدينة مسجد الشجرة اختياراً واضطراً الجحفة» قال المحقق الكركي: المراد به نفس المسجد على ما يتبادر من العبارة، وفي الأخبار: أن الميقات ذو الحليفة، وهي بضمّ الحاء وفتح اللام موضع على ستة أميال من المدينة، وهو ماء لبني جشم ميقات للمدينة والشام. قاله في القاموس، فيكون الميقات هو هذا لا نفس المسجد. وفي حواشي شيخنا الشهيد: إن المشهور في الروايات أن الإحرام من الوادي المسمّى بذي الحليفة. وكيف كان، فالإقتصار على المسجد أحوط، وجواز الموضع كلّه لا يكاد يدفع^(٢).

وفي الوسيلة: لأهل المدينة ميقتان: ذو الحليفة، والجحفة^(٣). وقال الشهيد الأول محمد بن محمد بن مكي في الدروس: لأهل المدينة ذو الحليفة، وأفضله مسجد الشجرة، والأحوط الإحرام منه^(٤). وقال أيضاً في اللمعة الدمشقية: المواقيت ستة: ذو الحليفة للمدينة^(٥). ولم

١. أنظر البنايع الفقهيّة، كتاب الحجّ في ثلاثة مجلّدات.

٢. جامع المقاصد: ١٥٨/٣.

٣. الوسيلة لابن حمزة: ١٦٠.

٤. الدروس الشرعيّة: ٣٤٠/١.

٥. اللمعة الدمشقيّة: ٣٣.

يزد شيئاً.

وفي العروة الوثقى: ذو الحليفة، وهي ميقات أهل المدينة ومن يمرّ على طريقهم. وهل هو مكان فيه مسجد الشجرة، أو نفس المسجد؟ قولان، وفي جملة من الأخبار أنّه هو الشجرة، وفي بعضها أنّه مسجد الشجرة، وعلى أيّ حال فالأحوط الاقتصار على المسجد؛ إذ مع كونه هو المسجد فواضح، ومع كونه مكاناً فيه المسجد فاللازم حمل المطلق على المقيّد، لكن مع ذلك الأقوى جواز الإحرام من خارج المسجد ولو اختياراً، وإن قلنا: إنّ ذا الحليفة هو المسجد؛ وذلك لأنّه مع الإحرام من جوانب المسجد يصدق الإحرام منه عرفاً، إذ فرق بين الأمر بالإحرام من المسجد أو بالإحرام فيه، هذا مع إمكان دعوى أنّ المسجد حدّ للإحرام فيشمل جانبه مع محاذاته.

ومن فقهاء العصر العظام الذين لهم تعلّيق على العروة الوثقى ولم يعلّقوا على هذا الكلام، والظاهر أنّ فتاواهم مطابقة للمتن، وهم آيات الله العظام: السيد محمد الفيروزآبادي، والميرزا حسين النائيني، والسيد أبو الحسن الإصفهاني، والشيخ محمد حسين كاشف الغطاء، والسيد حسين البروجردی، والسيد عبد الهادي الشيرازي، والسيد أحمد الخوانساري، والسيد أبو القاسم الخوئي، والسيد محمد رضا الكليباگاني^(١).

قال الفقيه السيد الكليباگاني: إنّ ذا الحليفة الذي هو ميقات لأهل المدينة أوسع من المسجد الذي وقع عند الشجرة، وتفسيره بالمسجد وإطلاق المسجد عليه كما في الروايات ليس إلّا من باب تسمية الكلّ باسم الجزء، وإرادة الكلّ منه تعظيماً للمسجد، كما في قوله تعالى:

١. العروة الوثقى: ٤ / ٦٣٠، مع تعلّيقات خمس عشرة من الفقهاء.

«سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ»^(١) حيث أريد من المسجد مكة المكرمة، وكما في قوله تعالى: «ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ»^(٢) المفسّر في الرواية بمن لم يكن حاضراً بمكة مطلقاً.

مضافاً إلى أنّ من الممكن والمحتمل أن يغلب اسم المسجد على ذي الحليفة في عصر الأئمة عليهم السلام عند الناس لكثرة الاستعمال أو لأهمية المسجد الذي في ذي الحليفة، ولذا فسّروه بالمسجد وقالوا في كلماتهم «وهو المسجد».

على أنّه لا يبعد أن يقال: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله إنّما وقّت المواقيت للإحرام منها لا اعتبار مسافة بينها وبين مكة؛ لئلا يجوزها الناس بلا إحرام، وأن يراعوا أدباً خاصاً بالنسبة إلى حرم الله تعالى من تلك المسافة، لا من جهة وقوع المسجد في جانب منها. ولذا جعل في الدروس الإحرام من المسجد أفضل من غيره في ذي الحليفة^(٣). وفي جامع المقاصد: جواز الإحرام من جميع مواضع ذي الحليفة لا يكاد يدفع^(٤). فالأقوى بحسب الأدلة جواز الإحرام من خارج المسجد اختياراً^(٥).

وقال فقيه العصر السيّد أبو القاسم الخوئي في تعليقه على العروة:

١. سورة الإسراء: ١.

٢. سورة البقرة: ١٩٦.

٣. الدروس الشرعية: ١/٣٤٠.

٤. جامع المقاصد: ١٥٨/٣.

٥. كتاب الحجّ، تقريرات أبحاث السيّد الكلّبايگاني: ١٨٣/١ - ١٨٤.

لم يرد في شيء من الروايات الأمر بالإحرام من مسجد الشجرة أو أنه الميقات، بل الوارد فيها أن رسول الله ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة وهي الشجرة، كما أنه ورد فيها أن ذا الحليفة هو مسجد الشجرة. فلا موضوع لحمل المطلق على المقيد، وغير بعيد أن يكون مسجد الشجرة اسماً لمنطقة فيها المسجد، كما هو كذلك في مسجد سليمان^(١).

وقال فقيه العصر السيّد عبد الأعلى السبزواري:

التعبيرات الواردة في النصوص أربعة: «ذا الحليفة» كما تقدّم في صحيح ابن عمّار، و«ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة» كما مرّ في صحيح الحلبي وغيره، و«ذا الحليفة وهي الشجرة» كما في خبر عليّ بن رثاب. و«من الشجرة» كما في صحيح ابن جعفر وغيره^(٢)، ولأجل ذلك اختلفت كلمات الفقهاء أيضاً.

والبحث تارةً: بحسب الأصل العمليّ.

وأخرى: بحسب المستفاد من الأخبار.

وثالثة: بحسب ما تقتضيه المرتكزات.

أما الأولى: فالمسألة من موارد الاشتغال، فلا بدّ وأن يقتصر على المتيقّن وهو المسجد؛ لاتّفاق الكلّ على صحّة الإحرام منه وإجزائه قطعاً.

وأما الثانية: فالظاهر أنّ هذه الأسماء كانت قديمة قبل الإسلام

١. العروة الوثقى: ٤ / ٦٣٠، مع تعليقات عدّة من الفقهاء العظام.

٢. وسائل الشيعة: ٨ / ٢٢١ - ٢٢٤، كتاب الحج، أبواب المواقيت ب ١، ح ٣، ٢، ٧ و ٩.

لمسميات كذلك أيضاً، فهي أسماء أودية خاصة كانت في تلك الأماكن المخصصة، ويمكن أن يكون بعضها اسم لقرية كانت حدودها معلومة ومعيّنة - كحدود سائر الأماكن المعهودة لديهم، وإنما حدثت المساجد فيها بعد البعثة - لا أن تكون تلك فيها قبلها، ومقتضى الإطلاق صحة الإحرام من المحلّ المسمّى بهذا الاسم في عرف أهل تلك الأماكن؛ لإطلاق الأدلة، ويكون الإحرام من المسجد أفضل لا محالة، لا أن يتعيّن ذلك. وعن الكركي: «أنّ جواز الإحرام من الموضع المسمّى بذی الحليفة وإن كان خارجاً عن المسجد لا يكاد يدفع» وظاهره التمسك بالإطلاق.

ومنه يظهر البحث عن الجهة الثالثة؛ لأنّ مقتضى المرتكزات كون الميقات الوادي المسمّى بهذا الاسم، كعرفات، ومنى، ومشعر الحرام ونحو ذلك. والفرق بين عرفات، والمشعر، ومنى أنّ ما شكّ في كونه منها لا يجري عليه حكمها، بخلاف الميقات، فيصحّ الإحرام من المشكوك كونه منها؛ لكونه إمّا ميقاتاً حقيقياً أو محاذياً له، ويأتي جواز الإحرام من المحاذي اختياراً.

ولو كان نسبة المسجد إلى ذي الحليفة كنسبة الجزء إلى الكلّ يصحّ أن يراد من الجزء الكلّ أيضاً، كما يقال: رقة ويراد بها تمام الإنسان، وهذا استعمال شائع كإطلاق مسجد الحرام وإرادة مكة المكرمة في آية الإسراء. ويصحّ حمل ذكر المسجد على مجرد الفضل والفضيلة دون التحديد الحقيقي.

وفي ذيل قول صاحب العروة: «الإحرام من جوانب المسجد يصدق الإحرام منه». قال: لأنّ المراد بكلمة «من» مجرد المنشئة

فقط، كما يقال: مشيت من المدينة إلى مكة مثلاً، مع إمكان أن لا يكون قد دخل المدينة أبداً، ويصحّ هذا الصدق بأيّ نحو صدقت المنشئية بحسب الاستعمال العرفي المحاوري؛ سواء كان قريباً جداً، أم لا^(١).

ثوب رسول الله ﷺ عند إحرامه

أ - إن رسول الله ﷺ ارتدى ثيابه المعتادة وهو في طريقه من المدينة إلى الميقات، وعند الإحرام في الميقات بدل ثيابه تلك بلباس الإحرام. ففي الفقيه: روي عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إننا نروي بالكوفة أن علياً عليه السلام قال: إن من تمام حجك إحرامك من دويرة أهلك، فقال: سبحان الله! لو كان كما يقولون لما تمتّع رسول الله ﷺ بثيابه إلى الشجرة^(٢). وقريب منه في الكافي^(٣) وتهذيب الأحكام^(٤).

ب - كان ثوبا رسول الله ﷺ لإحرامه قطعتين من قطن من نسيج الين. روى الكليني في الكافي عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن بعض أصحابنا، عن بعضهم عليه السلام قال: أحرم رسول الله ﷺ في ثوبي كرسف. وفيه أيضاً عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان ثوبا رسول الله ﷺ الذي أحرم فيها يمانيين: عبري وظفار، وفيهما كفن. ومثله في الفقيه^(٥).

١. مهذب الأحكام: ١٣/٦-٨.

٢. الفقيه: ٢٠٦/٢ ح ٢٥٢٨.

٣. الكافي: ٤/٣٢٢ ح ٥.

٤. تهذيب الأحكام: ٥٩/٥ ح ٢٨٧.

٥. الكافي: ٤/٣٣٩ ح ١ و ٢، الفقيه: ٢/٣٣٤ ح ٢٥٩٤، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١١/٣٦ ح ١٦٢٤.

مركب رسول الله ﷺ بعد الإحرام إلى مكة

عن الإمام موسى الكاظم عليه السلام أنه قال: إن رسول الله ﷺ كشف ظلاله في إحرامه، ومشى تحت الظلال ^(١).

وأيضاً عن الإمام موسى الكاظم عليه السلام: حجّ رسول الله ﷺ فأحرم ولم يظلل ودخل البيت والخباء ^(٢) واستظلّ بالمحمل والجدار، ففعلنا كما فعل رسول الله ﷺ ^(٣). يمكن أن يكون مشيه قليلاً في بعض الأحيان، وإلا كان رسول الله ﷺ راكباً ذهاباً وإياباً.

وعن الإمام موسى الكاظم عليه السلام: كان رسول الله ﷺ يركب راحلته فلا يستظلّ عليها، وتؤذيه الشمس فيستر جسده بعضه ببعض، وربما ستر وجهه بيده، وإذا نزل استظلّ بالخباء وفي البيت وفي الجدار ^(٤).

وفي المحاسن: روى النوفلي، عن السكوني، عن الإمام الصادق، عن الإمام الباقر عليهما السلام قال: إن النبي ﷺ حمل جهازه على راحلته، قال: هذه حجة لا رياء فيها ولا سمعة، ثم قال: من تجهّز وفي جهازه علم حرام لم يقبل الله منه الحج ^(٥).

وفي المغازي، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ دخل مكة نهراً من كُدَيٍّ على راحلته القصواء إلى الأبطح ^(٦).

وفي رواية جابر الطويلة: فصلّى رسول الله ﷺ في المسجد، ثم ركب القصواء،

١. الاحتجاج: ٣٤٦/٢ ذرقم ٢٧٥، وعنه وسائل الشيعة: ١٥١/٩، كتاب الحج، أبواب تروك الإحرام ب ٦٦ ح ٦ وجامع أحاديث الشيعة: ١١٤/١١ ح ١٩٢٦.

٢. الخبَاء: الخيمة.

٣. الكافي: ٣٥٢/٤ ح ١٥، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١٤/١١ ذح ١٩٢٤.

٤. الكافي: ٣٥٠/٤ ح ١٥ ص ٣٥٣ ذح ١٥.

٥. المحاسن: ١/١ ح ١٧٠، وعنه بحار الأنوار: ١٢٠/٩٦ ح ٦ وجامع أحاديث الشيعة: ١١٤/١١ ح ١٩٢٥.

٦. المغازي: ١٠٩٧/٢.

حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ نَظَرَتْ إِلَى مَدْبُورِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلُ ذَلِكَ... حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ (١).

فَكَانَ مَرْكَبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ الْحِجَّةِ نَاقَتَهُ الْمُسَمَّاةَ بِالْقَصْوَاءِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْجَدْعَاءَ وَالْعُضْبَاءَ اسْمَانِ آخِرَانِ لِهَذِهِ النَّاقَةِ، وَقَدْ اشْتَرَاهَا النَّبِيُّ ﷺ بِأَرْبَعِمِائَةِ دِرْهَمٍ (٢).

وَرَوَايَاتُ أُخْرَى كَثِيرَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ رَاكِبًا فِي هَذَا الطَّرِيقِ، وَأَمَّا أَصْحَابُهُ فَبَعْضُهُمْ كَانَوَا مَشَاءَ وَبَعْضُهُمْ كَانَوَا رُكْبَانًا.

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ بِسَنَدٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ وَكَانَتْ زَامِلَتُهُ (٣).

وَفِي سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَحْلٍ رَثٍّ وَقَطِيفَةٍ تَسَاوَى أَرْبَعَةَ دِرَاهِمٍ أَوْ لَا تَسَاوَى، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ حِجَّةٌ لَا رِبَاءَ فِيهَا وَلَا سَمْعَةٌ (٤).

اغْتِسَالُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْإِحْرَامِ

وَرَدَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اغْتَسَلَ فِي الْمِيقَاتِ قَبْلَ أَنْ يَحْرِمَ. فِي صَحِيحَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارِ الطَّوِيلَةِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَلَمَّا انْتَهَى ﷺ إِلَى ذِي الْحَلِيفَةِ زَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ اغْتَسَلَ (٥).

١. صحيح مسلم: ٧٢٤/٢ - ٧٢٥ قطعة من ح ١٢١٨.

٢. راجع الطبقات الكبرى: ٤٩٢ - ٤٩٣.

٣. صحيح البخاري: ١٧٢/٢ ح ١٥١٧.

٤. سنن ابن ماجة: ٩٦٥/٢ ح ٢٨٩٠.

٥. الكافي: ٢٤٥/٤ ح ٤، تهذيب الأحكام: ٤٥٤/٥ ح ١٥٨٨، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٣٥١/١٠.

ح ١٠٨٠ وملاذ الأخيار: ٤٩٦/٨ ح ٢٣٤.

وفي الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن الحلبي، عن أبي عبدالله عليه السلام قال في حديث: إنما أحرم رسول الله صلى الله عليه وآله صلاة الظهر؛ لأن الماء كان قليلاً، كأن يكون في رؤوس الجبال، فيهرجر الرجل إلى مثل ذلك من الغد ولا يكاد يقدرّون على الماء، وإنما أحدثت هذه المياه حديثاً^(١). ومعلوم أن هذا الماء للغسل لا لأمر آخر، وإلا إن كان للوضوء أو للشرب أو التطهير فقليل من الماء يكفي.

فالنبي صلى الله عليه وآله اغتسل لإحرامه، لكن العمل أعم من الوجوب والندب، والمشهور بين فقهاءنا أنه مندوب، وبعضهم قائل بالوجوب^(٢).

إحرام رسول الله صلى الله عليه وآله بالتلبية والتقليد والإشعار

ينعقد الإحرام في حجّ القرآن بأحد الأمور الثلاثة:
● التلبية.

● الإشعار: وهو شقّ سنام الإبل حتى تسيل الدماء، فيكون هذا علامة أنها الهدى إلى بيت الله الحرام.

● التقليد: وهو تعليق النعل الخلق على رأس الإبل والبقر والغنم حتى يكون علامة أنها الهدى. وأما في حجّ التمتع وعمرته وكذا حجّ الأفراد وعمرته فيتحقق الإحرام بالتلبية فقط.

جاء في صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة عن الإمام الصادق عليه السلام: فلما انتهى صلى الله عليه وآله إلى ذي الحليفة زالت الشمس فاغتسل، ثم خرج حتى أتى المسجد الذي

١. الكافي: ٣٣٢/٤، وبعضه في تهذيب الأحكام: ٧٨/٥ ح ٢٥٥.

٢. راجع جواهر الكلام: ١٨/١٧٨، والعروة الوثقى، بتعليقات عدّة من الفقهاء العظام: ٦٥٣/٤، وممن قال بوجوب الغسل على الاحتياط الوجوبي، فقيه الشيعة الإمامية في عصره السيّد حسين البروجردي رحمته الله.

عند الشجرة فصلّى فيه الظهر وعزم بالحجّ مفرداً، وخرج حتّى انتهى إلى البيداء عند الميل الأوّل فصَفّ له سباطان، فلبّى بالحجّ مفرداً وساق الهدي^(١).

فتدلّ هذه الرواية على أنّه ﷺ لبّى وساق الهدي. أمّا إشعار الهدي وتقليده فهو المتعارف قبل هذه الحجّة في عهد الإسلام وقبله، فقد جاء تقليده الهدي في حديث حفصة عنه ﷺ^(٢).

وقال الواقدي في المغازي: دخل ﷺ مسجد ذي الحليفة بعد أن صلّى الظهر وصلّى ركعتين، ثمّ خرج فدعا بالهدي فأشعره في الجانب الأيمن، وقلّد نعلين، ثمّ ركب ناقته، فلمّا استوى بالبيداء أحرم^(٣). وتليّيته كانت بعد صلاة الظهر.

وهل تليّيته كانت في نفس المسجد أو البيداء، وهي المفازة التي تلي ذا الحليفة نحو مكّة؟ قد بحثنا في ذلك، والظاهر من كثير من الروايات أنّه ﷺ لبّى بالبيداء، وإنّما كانت صلاته وعزمه وتليّيته في المسجد. ويدلّ عليه ما ذكرناه آنفاً من صحیحة معاوية بن عمّار الطويلة، وأيضاً صحیحة عبدالله بن سنان قال: سمعت أبا عبدالله الصادق عليه السلام يقول: إنّ رسول الله ﷺ لم يكن يلبي حتّى يأتي البيداء^(٤).

إنّ رسول الله ﷺ لبَد رأسه حفظاً لشعره

روى مسلم في صحیحه بإسناده عن حفصة قالت: قلت للنبي ﷺ: ما شأن الناس حلّوا ولم تحلّ من عمرتك؟ قال: إني قلّدت هديي ولبّدت رأسي، فلا أحلّ

١. الكافي: ٤/ ٢٤٥ ح ٤، تهذيب الأحكام: ٥/ ٤٥٤ ح ١٥٨٨.

٢. صحيح مسلم: ٢/ ٧٣٥ ح ١٢٢٩.

٣. المغازي: ٢/ ١٠٩٠.

٤. تهذيب الأحكام: ٥/ ٨٤ ح ٢٧٩، الاستبصار: ٢/ ١٧٠ ح ٥٦١، وعنهما وسائل الشيعة: ٩/ ٤٤، كتاب

الحج، أبواب الإحرام ب ٣٤ ح ٥.

حَتَّى أَحَلَّ مِنَ الْحَجِّ^(١).

وفي مجمع البحرين: تلبيد الشعر أن يجعل فيه شيء من صمغ أو خطمي وغيره عند الإحرام، لئلا يشعث ويقمل إبقاءً على الشعر^(٢).

وفي النهاية: تلبيد الشعر أن يجعل فيه شيء من صمغ عند الإحرام، لئلا يشعث ويقمل إبقاءً على الشعر، وإنما يلبّد من يطول مكثه في الإحرام^(٣).

وصف تلبية النبي صلى الله عليه وآله

روى أبو جعفر الصدوق بسنده الصحيح عن النضر بن سويد، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لَمَّا لَبَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله قَالَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ لَبَّيْكَ. وَكَانَ صلى الله عليه وآله يَكْثُرُ مِنْ «ذِي الْمَعَارِجِ» وَكَانَ يَلْبِي كُلَّمَا لَقِيَ رَاكِباً أَوْ عَلَا أُكْمَةً أَوْ هَبَطَ وَادِيّاً، وَمِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَفِي أَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ^(٤).

ورواه الكليني بسنده الصحيح عن النضر بن سويد إلى آخره في حديث طويل^(٥). وفي الفقيه: قال أمير المؤمنين عليه السلام: جاء جبرئيل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال له: إِنَّ التَّلْبِيَةَ شِعَارُ الْمُحْرَمِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالتَّلْبِيَةِ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ

١. صحيح مسلم: ٧٣٥/٢ ح ١٢٢٩.

٢. مجمع البحرين: ١٤٠/٣ مادة «لبّد».

٣. النهاية لابن الأثير: ٢٢٤/٤ مادة «لبّد».

٤. الفقيه: ٣٢٥/٢ ح ٢٥٧٨ وج ٣٢٨/٢ ح ٢٥٨٦، وعنه وسائل الشيعة: ٥٤/٩، كتاب الحج، أبواب الإحرام

ب ٤٠ ح ٤ وجامع أحاديث الشيعة: ٦٤/١١ ح ١٧١٧.

٥. الكافي: ٢٥٠/٤ ح ٧.

لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ [لَبَّيْكَ] ^(١).

وفي قرب الإسناد عن محمد بن عبد الحميد، عن عاصم بن حميد قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا انْتَهَى إِلَى الْبَيْدَاءِ حَيْثُ الْمِيلُ قُرْبَتْ لَهُ نَاقَةُ فَرَكَبَهَا، فَلَمَّا انْبَعَثَ بِهِ لَبَّى بِالْأَرْبَعِ فَقَالَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ. ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا يَخْسَفُ بِالْأَخَابِثِ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ زَادُوا بَعْدَ وَهُوَ حَسَنٌ ^(٢).

والظاهر أَنَّ مراد الإمام عليه السلام من قوله: «ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ زَادُوا بَعْدَ، وَهُوَ حَسَنٌ» أَي زَادُوا عَلَى التَّلْبِيَّاتِ الْأَرْبَعِ الَّتِي تَلْفَظُ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ عَمَلٌ حَسَنٌ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى، وَقَدْ وَرَدَتِ الرِّوَايَاتُ مِنَ الْأُئِمَّةِ الْأَطْهَارِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِتَكَرُّرِ التَّلْبِيَةِ مُزَادَةً بِأَذْكَارِ اللَّهِ تَعَالَى.

وفي صحيح مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: إِنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ. وَمِثْلُهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَسَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ وَمُسْنَدِ أَحْمَدَ وَسَنَنِ النَّسَائِيِّ ^(٣).

فَاتَّخَذَتْ رَوَايَاتُ الشَّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ فِي تَلْبِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١. هكذا في الفقيه: ٣٢٦/٢ ح ٢٥٨٥ تصحيح الغفاري، وأما في جامع أحاديث الشيعة: ٦٤/١١ ح ١٧١٩.

والفقيه ٢١٠/٢ ح ٩٦٦ تصحيح الخرساني، والوافي: ١٢/٥٥٢ ط مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام بإصفهان ليس فيها معقوف.

٢. قرب الإسناد: ١٢٥ ح ٤٣٨، وعنه بحار الأنوار: ١٨٣/٩٦ ح ٥.

٣. صحيح مسلم: ٦٩١/٢ ح ١١٨٤ وما بعده، صحيح البخاري: ١٨٠/٢ ب ٢٦ ح ١٥٤٩ و ١٥٥٠، سنن ابن

ماجة: ٩٧٤/٢ ح ٢٩١٨ و ٢٩١٩، مسند أحمد بن حنبل: ٦٤٨/١ ح ٢٧٥٤ و ٣٩٧/٩ ح ٢٤٧٤٤ و ١٠/١٠

ح ٦١ سنن النسائي: ١٥٩/٥ - ١٦١.

وفي التاريخ الكبير للبخاري وسنن ابن ماجة ومسند أحمد بن حنبل وسنن الدارمي بإسنادهم عن رسول الله ﷺ أنه قال: أتاني جبرئيل فقال: إن الله عز وجل يأمرك أن تأمر أصحابك أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية فإنها شعار الحج^(١). وعن خزيمه بن ثابت: إن النبي ﷺ كان إذا فرغ من تلبيته سأل الله رضوانه ومغفرته واستعاذ برحمته من النار^(٢).

إحرام رسول الله ﷺ عند الزوال

في آية ساعة من النهار كان إحرامه ﷺ؟ الظاهر أنه أحرم بعد صلاة الظهر، فقد روى محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه؛ ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن محمد جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام - بعد كلام طويل في حجة رسول الله ﷺ - قال: وسألته أليلاً أحرم رسول الله ﷺ أم نهاراً؟ فقال: نهاراً، قلت: آية ساعة؟ قال: صلاة الظهر^(٣). وفيه أيضاً عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألت أليلاً أحرم رسول الله ﷺ أم نهاراً؟ فقال: نهاراً. قلت: أي ساعة؟ قال: صلاة الظهر.

فسألته: متى ترى أن نحرّم؟ فقال: سواء عليكم إنما أحرم رسول الله ﷺ صلاة الظهر؛ لأن الماء كان قليلاً، كأن يكون في رؤوس الجبال، فيهجر^(٤) الرجل إلى مثل

١. التاريخ الكبير للبخاري: ٤ / ١٥٠ رقم الترجمة ٢٢٨٥، سنن ابن ماجة: ٢ / ٩٧٥ ح ٢٩٢٣، مسند أحمد بن حنبل: ١ / ٦٨٨ ح ٢٩٥٣.

٢. السنن الكبرى للبيهقي: ٧ / ٩٩ ح ١٩١٩، سنن الدارمي: ٢ / ٢٦ ح ١٤ / ١٨١٠.

٣. الكافي: ٤ / ٢٤٩ ح ٦، الفقيه: ٢ / ٣١٩ ح ٢٥٥٩، تهذيب الأحكام: ٥ / ٧٨ ح ٢٥٥، الاستبصار: ٢ / ١٦٧ ح ٣، وعن جامع أحاديث الشيعة: ١١ / ٢٣ ح ١٥٩٩.

٤. يهجر: يذهب في طلب الماء اليوم فلا يأتي به إلا أن يمضي به من الغد مقدار ما مضى من اليوم.

ذلك من الغد ولا يكاد يقدرّون على الماء، وإنما أحدثت هذه المياه حديثاً^(١).
وفي صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنّه قال:
فلما انتهى إلى ذي الحليفة زالت الشمس فاغتسل، ثمّ خرج حتّى أتى المسجد الذي
عند الشجرة فصلّى فيه الظهر وعزم بالحجّ مفرداً، وخرج حتّى انتهى إلى البيداء
عند الميل الأوّل فصفّ له سهاطان، فلبّى بالحجّ مفرداً وساق الهدى ستّاً وستّين أو
أربعاً وستّين حتّى انتهى إلى مكّة في سلخ أربع من ذي الحجّة^(٢).
وكما ترى ورد في روايات متعدّدة أنّ النبي ﷺ قد أحرم بعد صلاة الظهر.
وقال الفيروزآبادي: ولم ينقل أنّه ﷺ صلى قبل الإحرام صلاة خاصّة لأجل
الإحرام غير صلاة فرض الظهر، وقبل الإحرام قلّد البدنة بنعلين وشقّ سنامها من
الجانب الأيمن وسحّ الدم^(٣).

هل بات رسول الله ﷺ ليلة بذى الحليفة؟

أمّا في رواياتنا، ففي صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة عن الإمام جعفر
الصادق عليه السلام أنّه قال: فخرج رسول الله ﷺ في أربع بقين من ذي القعدة، فلما انتهى
إلى ذي الحليفة زالت الشمس فاغتسل، ثمّ خرج حتّى أتى المسجد الذي عند
الشجرة فصلّى فيه الظهر وعزم بالحجّ مفرداً، وخرج حتّى انتهى إلى البيداء عند
الميل الأوّل فصفّ له سهاطان، فلبّى بالحجّ مفرداً وساق الهدى ستّاً وستّين أو أربعاً
وستّين حتّى انتهى إلى مكّة. إلى آخره^(٤).

١. الكافي: ٣٣٢/٤ ح ٤.

٢. الكافي: ٢٤٥/٤ ح ٤، ومصادر أخرى.

٣. سفر السعادة: ١٦٤، سخ - بتشديد الحاء - أي صبّ. النهاية: ٣٤٥/٢ مادة «سح».

٤. الكافي: ٢٤٥/٤ ح ٤.

وفي صحيحة الحلبي، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله حين حجَّ حجّة الإسلام خرج في أربع بقين من ذي القعدة حتّى أتى الشجرة فصلّى بها، ثمَّ قاد راحلته حتّى أتى البيداء فأحرم منها، وأهلّ بالحجّ وساق مائة بدنة وأحرم الناس كلّهم بالحجّ لا ينوون عمرة ولا يدرون ما المتعة، حتّى إذا قدم رسول الله صلى الله عليه وآله مكة... إلى آخره^(١).

فتدلّ الصحيحتان على أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أحرم من الميقات بذى الحليفة في نفس اليوم الذي خرج من المدينة إلى مكة ولم يبيت بالميقات.

وفي صحيحة ابن سنان، التي روى فيها حجّة رسول الله صلى الله عليه وآله باختصار عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام لم يذكر شيئاً يدلّ على يتيوتته بذى الحليفة^(٢).

وقال الطبرسي: فلمّا انتهى إلى ذى الحليفة ولدت هناك أسماء بنت عميس محمّد بن أبي بكر، فأقام تلك الليلة من أجلها^(٣). والظاهر أنّه أخذها من كتب الجمهور.

وأما في روايات الجمهور في صحيح البخاري قال: حدّثنا عبد الله بن محمّد، حدّثنا هشام بن يوسف، أخبرنا ابن جريج، حدّثنا محمّد بن المنكدر، عن أنس بن مالك أنّه قال: صلّى النبي صلى الله عليه وآله بالمدينة أربعاً، وبذى الحليفة ركعتين، ثمّ بات حتّى أصبح بذى الحليفة، فلمّا ركب راحلته واستوت به أهلّ^(٤).

فعلى هذه الرواية بات رسول الله صلى الله عليه وآله عصر يوم الخروج واللييلة الآتية بنهي الحليفة، فلمّا أصبح أحرم وخرج منها إلى مكة المكرمة.

١. الكافي: ٢٤٨/٤ ح ٦.

٢. الكافي: ٢٤٩/٤ ح ٧.

٣. إعلام الوری: ٢٥٩/١.

٤. صحيح البخاري: ١٧٩/٢ ح ١٥٤٦، السنن الكبرى للبيهقي: ٨٣/٧ ح ٩٠٧٠ بسنده عن ابن جريج، سنن

أبي داود: ٢٧٦ ح ١٧٧٣.

وقال السهودي: ويتحصّل من صحيح الروايات أنّه ﷺ خرج لحجّته نهاراً، وبات بذي الحليفة، وأحرم في اليوم الثاني^(١).

والظاهر من رواية جابر الطويلة المذكورة في صحيح مسلم الجامعة لحجّة النبي ﷺ أنّه لم يبت بذي الحليفة ليلاً، بل خرج في نفس اليوم الذي أحرم فيه^(٢). وفي السنن الكبرى للبيهقي بسنده عن عبدالله بن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ حاجاً، فلما صلّى في مسجده بذي الحليفة ركعتيه أوجبه في مجلسه، أهلّ بالحجّ حين فرغ من ركعتيه، فسمع ذلك منه أقوام فحفظته عنه، ثمّ ركب فلماً استقلّت به ناقته أهلّ^(٣).

وهذه الرواية من كتب أهل السنّة أيضاً تدلّ على أنّه ﷺ أحرم بذي الحليفة في نفس اليوم الذي خرج من المدينة وذهب إلى مكّة ولم يبت بالميقات ليلاً. أقول: روى البخاري - بعد الرواية التي أوردناها أولاً - رواية ثانية بهذا السند والمتن قال: حدّثنا قتيبة، حدّثنا عبد الوهاب، حدّثنا أيّوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك أنّ النبي ﷺ صلّى الظهر بالمدينة أربعاً، وصلّى العصر بذي الحليفة ركعتين. قال: وأحسبه بات بها حتّى أصبح^(٤).

فكما ترى أنّ هذه الرواية الثانية هي نفس الرواية الأولى، إلّا أنّها تختلف عنها من ناحيتي السند والمتن، أمّا في السند فالطريقان يختلفان في رجالهما ويتّحدان في الراوي الأوّل عن النبي ﷺ وهو أنس بن مالك، وفي ذيل نصّ الحديث ترى اضطراباً وترديداً يظهر من كلمة: «وأحسبه» ومعناه أيّ أظنّه ولم أتيقّن.

١. وفاء الوفا: ٣/١٠٠٣.

٢. صحيح مسلم: ٢/٧٢٤-٧٢٥ ح ١٢١٨.

٣. السنن الكبرى: ٧/٧٩ ح ٩٠٦١.

٤. صحيح البخاري: ٢/١٨٠ ح ١٥٤٧.

ففي صورة اتّحاد الروایتين يسري الترديد من الرواية الثانية إلى الرواية الأولى فيخرجها عن صلاحية الاستدلال .

وفي المغازي: قالوا: لما اجتمع إليه نساؤه - وكان حجّ بهنّ جميعاً في حجّته في الهوداج - وانتهى إلى رسول الله ﷺ اجتماع أصحابه والهدي، دخل مسجد ذي الحليفة بعد أن صلى الظهر وصلى ركعتين، ثم خرج فدعا بالهدي فأشعره في الجانب الأيمن، وقلّد نعلين، ثم ركب ناقته، فلما استوى بالبيداء أحرّم.

فقال: فحدّثني خالد بن إلياس، عن يحيى بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أمّ سلمة قالت: انتهينا إلى رسول الله ﷺ بذئ الحليفة ليلاً، ومعنا عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفّان، فبتنا بذئ الحليفة، فلما أصبح رسول الله ﷺ رأيت الهدي يُعرّض عليه، فلما صلى رسول الله ﷺ الظهر أشعر هديه، وقلّده قبل أن يحرم.

وبعد نقل هاتين الروایتين المتعارضتين قال الواقدي في ترجيح أحدهما على الأخرى: والقول الأوّل أثبت عندنا أنّه لم يَبْتَ^(١).

لطيفتان

١- قال أبو جعفر الصدوق رحمته الله في الفقيه: روى لي محمّد بن القاسم الأسترابادي، عن يوسف بن محمّد بن زياد وعليّ بن محمّد بن يسار، عن أبيهما، عن الحسن بن عليّ بن محمّد بن عليّ بن موسى بن جعفر بن محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب [عن أبيه] عن آبائه، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: لَمَّا بعث الله عزّ وجلّ موسى بن عمران واصطفاه نجياً، وفلق له

البحر، ونجّى بني إسرائيل، وأعطاه التوراة والألواح رأى مكانه من ربّه عزّ وجلّ فقال: ياربّ لقد أكرمتني بكرامة لم تكرم بها أحداً من قبلي، فقال له جلّ جلاله: يا موسى أما علمت أنّ محمداً ﷺ أفضل عندي من جميع ملائكتي وجميع خلقي؟ فقال موسى: ياربّ فإن كان محمداً أكرم عندك من جميع خلقك فهل في آل الأنبياء أكرم من آلي؟

قال الله عزّ وجلّ: يا موسى أما علمت أنّ فضل آل محمّد على جميع آل النبيّين كفضل محمّد على جميع المرسلين؟ فقال: ياربّ فإن كان آل محمّد كذلك فهل في أمم الأنبياء أفضل عندك من أمّتي ظلّلت عليهم الغمام، وأنزلت عليهم المنّ والسلوى، وفلقت لهم البحر؟ فقال الله عزّ وجلّ: يا موسى أما علمت أنّ فضل أمة محمّد على جميع الأمم كفضله على جميع خلقي؟ فقال موسى ﷺ: ياربّ ليتني كنت أراهم، فأوحى الله عزّ وجلّ إليه يا موسى إنّك لن تراهم فليس هذا أو أن ظهورهم، ولكن سوف تراهم في الجنان جنّات عدن والفردوس بحضرة محمّد، في نعيمها يتقلّبون، وفي خيراتها يتبجّحون^(١)، أفتحبّ أن أسمعك كلامهم؟ قال: نعم يا إلهي، قال الله عزّ وجلّ: قم بين يديّ واشدد مزرك قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل. ففعل موسى ﷺ.

فنادى ربّنا عزّ وجلّ: يا أمة محمّد، فأجابه كلّهم وهم في أصلاب آبائهم وأرحام أمّهاتهم: «لبيك اللهمّ لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إنّ الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك» قال: فجعل الله عزّ وجلّ تلك الإجابة شعار الحجّ^(٢).

٢- قال أبو جعفر الصدوق ﷺ: أخبرني عليّ بن حاتم قال: أخبرنا القاسم بن محمّد قال: حدّثنا حمدان بن الحسين، عن الحسين بن الوليد، عمّن ذكره قال: قلت

١. أي يتعظّمون ويفتخرون. النهاية: ٩٦/١ «بحج».

٢. الفقيه: ٣٢٧/٢ - ٣٢٨ ح ٢٥٨٦.

لأبي عبد الله عليه السلام : لأيّ علّة أُحرم رسول الله صلى الله عليه وآله من مسجد الشجرة ولم يحرم من موضع دونه ؟ قال : لأنّه لمّا أُسري به إلى السماء وصار بجذاء الشجرة وكانت الملائكة تأتي إلى البيت المعمور بجذاء المواضع التي هي مواقيت سواء الشجرة ، فلما كان في الموضع الذي بجذاء الشجرة نُودي : يا محمد ! قال : لبيك . قال : ألم أجذك يتيماً فأويتك ؟ ووجدتك ضالّاً فهديتك ؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله : إنّ الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك . فلذلك أُحرم من الشجرة دون المواضع كلّها ^(١) .

حجة النبي صلى الله عليه وآله هل كانت قرناً أو تمتعاً أو إفراداً؟

إنّ الحجّ على ثلاثة أقسام : قران ، وإفراد ، وتمتّع .
أما التمتع فهو أن يحرم الحاجّ من أحد المواقيت بنيّة عمرة التمتع ، ثمّ يذهب إلى مكّة ويطوف سبعة أشواط ، ويصليّ ركعتين عند مقام إبراهيم عليه السلام ، ثمّ يسعى بين الصفا والمروة سبع مرّات ، ثمّ يقصّر ويخرج به من الإحرام ، وهذه هي عمرة التمتع ، ثمّ يكون محلاً حتّى يُحرم بإحرام الحجّ من مكّة المكرّمة ويذهب إلى عرفة ، فيقف بها من الزوال إلى غروب الشمس من اليوم التاسع ، ثمّ يذهب إلى المزدلفة فيبيت ويقف بها الليلة العاشرة إلى طلوع الشمس ، ثمّ يذهب إلى منى فيرمي جمرة العقبة ، ثمّ يذبح أو ينحر ، ثمّ يحلق أو يقصّر . ثمّ يكون في منى الليالي الحادية عشرة والثانية عشرة ، ويرمي الجمار الثلاثة يومها ، وإن تأخّر نفر إلى اليوم الثالث عشر يبيت في منى الليلة الثالثة عشرة ، ويرمي الجمار الثلاثة يومها . ويجوز أن يذهب إلى مكّة يوم العيد أو ما بعده من الأيام ويعمل أعمال مكّة ؛ من طواف الزيارة والحجّ بسبعة أشواط ، ويصليّ ركعتين عند مقام إبراهيم عليه السلام ، ويسعى بين الصفا والمروة سبعة

١ . علل الشرائع : ٤٣٣ ب ١٦٩ ح ١ ، ورواه في الفقيه : ٢ / ٢٠٠ ملحق ح ٢١٣٤ باختلاف ، وعنهما جامع أحاديث الشيعة : ١٠ / ٤٩٧ ح ١٤٤٣ .

أشواط ، ثم يطوف طواف النساء سبعة أشواط ويصلي ركعتين عند المقام . فهذه هي عمرة التمتع وحجّه .

وأما حجّ الأفراد فهو الإحرام من أحد المواقيت ، ثم الوقوف بعرفة ، ثم بمزدلفة إلى آخر أعمال الحجّ المذكورة في التمتع . فهو يتفاوت مع التمتع بعمل الحجّ من دون عمرة ، ويجوز تقديم أعمال مكة قبل الوقوف بعرفة اختياراً ، ويجوز تأخيرها إلى أن ينفر ، ولا يجوز تقديم أعمال مكة لمتمتع قبل الوقوف بعرفة من دون عذر . وفي هذين القسمين من الحجّ ليس هناك اختلاف بين الشيعة والسنة .

وأما حجّ القران فاختلف الشيعة وأهل السنة في معناه . قال الشيخ الطوسي من الشيعة في الخلاف : القارن مثل المفرد سواء ، إلّا أنّه يقرن بإحرامه سياق الهدي ، ولذلك سمّي قارناً ، ولا يجوز أن يجمع بين الحجّ والعمرة في حالة واحدة ، ولا يدخل أفعال العمرة قطّ في أفعال الحجّ . وقال جميع الفقهاء أي من أهل السنة : إنّ القارن هو من قرن بين الحجّ والعمرة في إحرامه ، فدخل أفعال العمرة في أفعال الحجّ^(١) .

وقال النووي من الجمهور في شرحه على صحيح مسلم :

الإفراد أن يحرم بالحجّ في أشهره ويفرغ منه ثمّ يعتمر . والتمتع أن يحرم بالعمرة في أشهر الحجّ ويفرغ منه ثمّ يحجّ من عامه . والقران أن يحرم بهما جميعاً ، وكذا لو أحرم بالعمرة وأحرم بالحجّ قبل طوافها صحّ وصار قارناً... ويصير قارناً بشرط أن يكون قبل الشروع في أسباب التحلل من الحجّ . وقيل : قبل الوقوف بعرفات . وقيل : قبل فعل فرض . وقيل : قبل طواف القدوم أو غيره^(٢) .

١ . الخلاف : ٢ / ٢٦٤ مسألة ٢٩ .

٢ . صحيح مسلم بشرح النووي : ٨ / ١٣٤ .

وقال شيخنا الفقيه الفاضل اللنكراني مدّ ظله :

إنّ تقسيم المكلف إلى قسمين بمقتضى الكتاب والسنة: قسم يتعيّن عليه التمتع وقسم يتعيّن عليه غيره، إنّما هو بالإضافة إلى حجة الإسلام؛ وهو الحجّ الواجب بأصل الشرع، وأمّا غيرها، سواء كان واجباً - بلحاظ تعلّق النذر وأخويه أو تعلّق عقد الإجارة - أم مستحبّاً، فلا يجري فيه التقسيم المذكور، بل مع إطلاق مثل النذر وعقد الإجارة على تقدير عدم كون الإطلاق قادحاً في صحّته يكون مخيراً بين الأقسام الثلاثة، كما أنّه يكون مخيراً في أصل النذر وشبهه، وكذا في عقد الإجارة بين الأقسام بالتخصيص بخصوص قسم خاصّ، فيجوز للنائي نذر حجّ الأفراد وكذا العكس، وهكذا في الحجّ الاستحبابي، سواء وقع قبله حجة الإسلام أم لا، فإنّه أيضاً لا يتعيّن فيه نوع خاصّ. نعم، دلّت الروايات المستفيضة، بل المتواترة معنى على أنّ الأفضل في موارد التخيير حجّ التمتع، ولا اختصاص لها بخصوص الحجّ الاستحبابي. وقد عقد في الوسائل باباً لذلك في أبواب أقسام الحجّ، فراجع^(١).

فعلى مذهب أهل البيت عليهم السلام القارن يفعل أفعال الحجّ فقط، وبسياقه للهدي يسمّى قارناً، ولا يأتي بأعمال العمرة. وعلى مذهب أهل السنة القارن يجمع بين أعمال الحجّ والعمرة ويتداخل أحدهما مع الآخر، وبجمعه لأعمالهما سميّ قارناً ساق الهدي أم لم يسق، فهذه هي أقسام الحجّ.

وأما رسول الله صلى الله عليه وآله فهل كان في حجّته قارناً، أو مفرداً، أو متمتعاً؟

١. كتاب الحجّ من تفصيل الشريعة: ٢/ ٢٧٥ - ٢٧٦.

أقول: قبل هذه الحجة ، يمكن معهوداً أن يأتي الحاج بأعمال العمرة في موسم الحج، بل كان دائراً على ألسنتهم: إذا برأ الدبر، وعفى الوبر، ودخل صفر، حلت العمرة لمن اعتمر، فبعض الناس حجّوا وساقوا الهدي، وبعضهم حجّوا من دون هدي. والموسم كان موسماً لأعمال الحج فقط من دون عمرة. لا قبله ولا بعده.

أمّا التمتع بالعمرة إلى الحج فقد نزل على رسول الله ﷺ بعد فراغه من سعيه على المروة، وإنكار الحجاج للتحلل والتقشير بعد السعي دليل على أنه لم يكن معهوداً عندهم، حتّى غضب رسول الله ﷺ من عصيانهم بالتحلل، وقال في جواب بعض المنكرين: إنك لن تؤمن بهذا أبداً^(١). ونفيّاً لاستيحاش بعضهم من التمتع بالعمرة إلى الحج قال: دَخَلَتِ العمرة في الحجّ هكذا إلى يوم القيامة - وشبك أصابعه - ثم قال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقتُ الهدي^(٢).

فعلى هذا لم يكن رسول الله ﷺ في الميقات مأوراً بعمرة التمتع وحجّه، وإنما نزل بها جبرئيل عليه السلام والنبي ﷺ على المروة كما سنترعّض له، فلبّى رسول الله ﷺ بالحجّ فقط وساق الهدي، ولبّى المسلمون بالحجّ فقط وساق بعضهم الهدي، وأمّا أكثر المسلمين فلم يسوقوا الهدي، فأمرهم دائر بين القران - وهو حجّ الأفراد مع سوق الهدي - أو الأفراد - وهو الحجّ فقط من دون هدي - قبل نزول التمتع على المروة. فبالنتيجة يبطل قول من قال: لبّى رسول الله ﷺ بالحجّ والعمرة معاً، بل لا يعرف المسلمون في الميقات تكليفاً لهم إلّا الحجّ فقط؛ لأنّه لم يكن الاعترار قبل الحجّ ولا بعده في موسم الحجّ معهوداً عندهم، ولم ينزل بعد على رسول الله ﷺ حتّى يبلغهم.

ففي صحيحة معاوية بن عمار الطويلة عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنّه قال:

١. وسائل الشريعة: ١٥١/٨ و ١٥٧ و ١٦٤ و ١٦٦، كتاب الحجّ، أبواب أقسام الحجّ ب ٢ ح ٤، ١٤، ٢٥ وذح ٢٧.

٢. إعلام الوري: ٢٦٠/١، وعنه وسائل الشريعة: ١٦٨/٨، كتاب الحجّ، أبواب أقسام الحجّ ب ٢ ح ٣٣.

وخرج عليه السلام حتى انتهى إلى البيداء عند الميل الأول فصَفَّ له سباطان، فلبَّى بالحجِّ مفرداً^(١).

وفي رواية جابر الطويلة في صحيح مسلم: قال جابر: لسا ننوي إلا الحجَّ، لسا نعرف العمرة حتى إذا أتينا البيت^(٢).

وروى أبو جعفر الصدوق عن أبيه قال: حدَّثنا سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: خرج رسول الله ﷺ حين حجَّ حجّة الوداع خرج في أربع بقين من ذي القعدة حتى أتى مسجد الشجرة فصلّى بها، ثمّ قاد راحلته حتى أتى البيداء فأحرم منها، وأهل بالحجِّ وساق مائة بدنة وأحرم الناس كلّهم بالحجِّ لا يريدون عمرة ولا يدرون ما المتعة، حتى إذا قدم رسول الله ﷺ مكة طاف بالبيت، وطاف الناس معه، ثمّ صلّى ركعتين عند مقام إبراهيم واستلم الحجر، ثمّ أتى زمزم فشرب منها وقال: لولا أن أشقّ على أمتي لاستقيت منها ذنوياً أو ذنوبين، ثمّ قال: إبدأوا بما بدأ الله - عزّ وجلّ - به، فأتى الصفا فبدأ به ثمّ طاف بين الصفا والمروة سبعاً، فلما قضى طوافه عند المروة قام فخطب أصحابه وأمرهم أن يحلّوا ويجعلوها عمرة...^(٣).

وأيضاً روى الشيخ الصدوق عن أبيه ومحمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عليهم السلام قالوا: حدَّثنا سعد بن عبدالله، عن القاسم بن محمد الإصبهاني، عن سليمان بن داود المنقري، عن فضيل بن عياض قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن اختلاف الناس في الحجِّ، فبعضهم يقول: خرج رسول الله ﷺ مهلاً بالحجِّ. وقال بعضهم: مهلاً بالعمرة. وقال بعضهم: خرج قارناً. وقال بعضهم: خرج ينتظر أمر الله عزّ وجلّ. فقال

١. الكافي: ٢٤٥/٤ ح ٤، ومصادر أخرى تكررت في هذا الكتاب.

٢. صحيح مسلم: ٧٢٥/٢ قطعة من ح ١٢١٨.

٣. علل الشرائع: ٤١٢ ب ١٥٣ ح ١.

أبو عبد الله عليه السلام : علم الله عز وجل أنها حجة لا يحجّ رسول الله ﷺ بعدها أبداً ، فجمع الله عز وجل له ذلك كله في سفرة واحدة ليكون جميع ذلك سنة لأُمَّته . فلما طاف بالبيت وبالصفا والمروة أمره جبرئيل عليه السلام أن يجعلها عمرة إلا من كان معه هدي فهو محبوس على هديه لا يحلّ ؛ لقوله عز وجل : «حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ»^(١) فجمعت له العمرة والحج . وكان خرج على خروج العرب الأول ؛ لأنّ العرب كانت لا تعرف إلا الحج ، وهو في ذلك ينتظر أمر الله تعالى وهو يقول عليه السلام : الناس على أمر جاهليتهم إلا ما غيره الإسلام . وكانوا لا يرون العمرة في أشهر الحج ، فشقّ على أصحابه حين قال : اجعلوها عمرة ؛ لأنهم كانوا لا يعرفون العمرة في أشهر الحج ، وهذا الكلام من رسول الله ﷺ إنما كان في الوقت الذي أمرهم فيه بفسخ الحج ، فقال : دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة . وشبك بين أصابعه - يعني في أشهر الحج - قلت : أفيعدّ بشيء من أمر الجاهلية ؟ فقال : إنّ أهل الجاهلية ضيّعوا كلّ شيء من دين إبراهيم عليه السلام إلا الختان والتزويج والحج ، فإنهم تمسكوا بها ولم يضيّعوها^(٢) .

وروى ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني بسند صحيح عن الحلبي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ رسول الله ﷺ حين حجّ حجة الإسلام خرج في أربع بقين من ذي القعدة حتّى أتى الشجرة فصلى بها ، ثمّ قاد راحلته حتّى أتى البیداء فأحرم منها وأهلّ بالحجّ ...^(٣) .

وفي عوالي اللآلي : روى عن عبد الله بن عباس أنّه سئل عن متعة الحجّ ؟ فقال : أهلّ المهاجرون والأنصار وأزواج النبي ﷺ في حجة الوداع وأهللنا ، فلما وصلنا مكة قال رسول الله ﷺ : اجعلوا إهلالكم بالحجّ عمرة إلا من قلّد الهدى ...^(٤) .

١ . سورة البقرة : ١٩٦ .

٢ . علل الشرائع : ٤١٤ ح ٣ .

٣ . الكافي : ٢٤٨ / ٤ ح ٦ ، وعنه جامع أحاديث الشيعة : ٣٥٦ / ١٠ ح ١٠٨٢ .

٤ . عوالي اللآلي : ١٩٢ / ١ ح ٢٨٣ ، وعنه جامع أحاديث الشيعة : ٣٦٣ / ١٠ ح ١٠٨٧ .

ومع ذلك فقد روى مسلم في صحيحه بطرق متعدّدة عن عائشة أنّها قالت :
خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع فأهللنا بعمره^(١).

مع أنّ عائشة نفسها حاضّت ولم تطف ولم تسع وبقيت على إحرامها الأوّل ،
حتّى راحت إلى المواقف ، وبعد إتمام حجّها بكت وقالت لرسول الله ﷺ : ترجع
نساؤك بحجة وعمره وأنا أرجع بالحجّ وحده ، فأمر رسول الله أخاها عبد الرحمن
ابن أبي بكر فأردفها ، فذهب بها إلى التنعيم وأهلّت بعمره مفردة ، ثم رجعت إلى
مكة وطافت وسعت وقصّرت فتأوّلت على ما آل أمر من كان بدون هدي فجعلها
عمره . ثمّ أحرم بالحجّ يوم التروية من مكة ، وإلّا لم يعرف المسلمون ولا المشركون
الاعتبار في أشهر الحجّ ؛ ولذا بعدما أمرهم رسول الله بالتحلّل من العمرة لغير سائق
الهدى استنكروا وتعجّبوا حتّى أغضبوا رسول الله ﷺ .

فعلى هذا كان إهلال النبي ﷺ وجميع المسلمين في ذي الحليفة بالحجّ فقط .

قال النووي : أمّا حجة النبي ﷺ فاختلّفوا فيها هل كان مفرداً ، أم متمتعاً ، أم
قارناً ؛ وهي ثلاثة أقوال للعلماء بحسب مذاهبهم السابقة ، وكلّ طائفة رجّحت
نوعاً وادّعت أنّ حجة النبي ﷺ كانت كذلك . والصحيح أنّه كان أولاً مفرداً ، ثمّ
أحرم بالعمرة بعد ذلك وأدخلها على الحجّ فصار قارناً^(٢) .

فالنووي قد أقرّ بأنّ إهلال النبي ﷺ في الميقات كان بالحجّ فقط . وأمّا إدخال
إهلال العمرة في الحجّ فعلى مشربهم ومبناهم ، حيث إنّ أهل السنة يجوزونه ، وأمّا
نحن معاشر الإماميّة فلم نجوّزه ، وقلنا : بقي رسول الله ﷺ على إحرامه بالحجّ فقط ،
وحيث إنّهُ ساق الهدى ، وبهذا كان قارناً بقي على إحرامه بعد الطواف والسعي ،
ولم يتحلّل حتّى وقف بالمواقف وعمل أعمال يوم العيد من رمي جمرة العقبة ، ونحر

١ . صحيح مسلم : ٧١٣/٢ ح ١٢١١ .

٢ . صحيح مسلم بشرح النووي : ١٣٥/٨ .

بدنه ثم حلق رأسه الشريف . فالاختلاف يرجع إلى معنى القارن .

وعلى هذا فقد كانت حجّة النبي ﷺ حجّ قران - على معنى القرآن عند الشيعة الإماميّة، وهو أن يقرن بين الحج والهدي - ولم يعتمر في هذه الحجّة ؛ فلذا سعى سعيّاً واحداً ، وقدّم طواف الحجّ والسعي على الوقوف بعرفة ، كما جاء في صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام^(١) وفي رواية جابر الطويلة^(٢) . وأيضاً قد روى مسلم في صحيحه بسنده عن جابر بن عبد الله يقول : لم يطف النبي ﷺ ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلّا طوافاً واحداً . وقال في ذيله : زاد في حديث محمد بن بكر : طوافه الأوّل^(٣) .

أقول : أمّا وحدة السعي بين الصفا والمروة منه فمسلّم ، والمراد من الأصحاب الذين لم يطوفوا بين الصفا والمروة إلّا مرّة واحدة هم الذين ساقوا الهدي كالنبي ﷺ ، وليس المراد عامّتهم حتّى الذين لم يسوقوا الهدي وعلمهم رسول الله ﷺ أن تكليفهم حجّة التمتع .

وأما الطواف بالبيت فقد طاف النبي ﷺ ثانياً في يوم النحر ، كما ورد في الروايتين الطويلتين المعتبرتين : صحيحة معاوية بن عمّار ، وحديث جابر . وهذا الطواف نسّميه نحن معاشر الإماميّة طواف النساء ، وهو واجب وإن لم يكن من أركان الحجّ ، وأهل السنّة يسمّونه طواف الوداع .

وقال المجلسي : الظاهر أن الطواف والسعي للذين فعلهما ﷺ الطواف والسعي للحجّ قدّمهما ، والطواف الذي أتى به آخر طواف النساء ؛ ولذا لم يذكر فيه السعي ، فيدلّ على جواز التقديم للقارن والمفرد^(٤) .

١ . الكافي : ٤ / ٢٤٥ ح ٤ ، وعنه وسائل الشيعة : ٨ / ١٥٠ ، كتاب الحجّ ، أبواب أقسام الحجّ ب ٢ ح ٤ .

٢ . صحيح مسلم : ٢ / ٧٢٤ ح ١٢١٨ .

٣ . صحيح مسلم : ٢ / ٧٢٢ ح ١٢١٥ .

٤ . ملاذ الأخيار : ٨ / ٥٠٠ .

وقال أيضاً: وظاهره أنّ النبي ﷺ لم يعتمر؛ لأنّه كان اعتمر قبل ذلك، بل الظاهر أنّ حجّه كان حجّاً مندوباً^(١).

تعليم الناس التلبية والإحرام وأحكام الحجّ

بما أنّ رسول الله ﷺ هادي المسلمين ومعلّمهم ومربّيهم في جميع شؤونهم، وكانت هذه الحجّة أوّل حجّة بعد أن انتشر الإسلام وازداد قوة وشوكة، وبعدما دخل الناس في دين الله أفواجا، فاللازم على النبي ﷺ تعليم المسلمين مناسكهم. فقد قال ﷺ في هذا الموسم: لتأخذوا عني مناسككم، فإني لا أدري لعلّي لا أحجّ بعد حجّتي هذه^(٢).

وفي دعائم الإسلام: روينا عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام أنّ رسول الله ﷺ لما حجّ حجّة الوداع خرج، فلما انتهى إلى الشجرة أمر الناس بئنف الإبط وحلق العانة والغسل والتجرّد من الثياب في رداء وإزار أو ثوبين ما كانا، يشدّ أحدهما على وسطه، ويلقي الآخر على ظهره^(٣).

وفي رواية عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام: فأقبل الناس، فلما نزل ﷺ الشجرة أمر الناس بئنف الإبط، وحلق العانة، والغسل، والتجرّد في إزار ورداء^(٤).

كما قال ﷺ لأسماء بنت عميس حيث كانت نفساء: اغتسلي واستثفري بثوب وأحرمي^(٥).

١. ملاذ الأخيار: ٥٠٧/٨.

٢. كنز العمال: ١١٦/٥ ح ١٢٣٠٢.

٣. دعائم الإسلام: ٢٩٨/١، وعنه بحار الأنوار: ١٣٧/٩٦ ح ١٢ وجامع أحاديث الشيعة: ١٢/١١ ح ١٥٦٥.

٤. الكافي: ٢٤٩/٤ ح ٧.

٥. صحيح مسلم: ٧٢٤/٢ ح ١٢١٨.

وفي الجعفریات بإسناده عن عليٍّ عليه السلام قال: إنَّ رسول الله ﷺ لَمَّا أَحْرَمَ قال لأزواجه: حرم عليَّ كلَّ شيءٍ منكنَّ إلَّا النظر والكلام ما دمت في إحرامي. وكنَّ قد حجبن معه ﷺ ^(١).

وفي صحیحة حریز بن عبدالله، ومحمد بن سهل، عن أبيه، عن أشياخه، عن أبي عبدالله عليه السلام، وجماعة من أصحابنا ممَّن روى عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليه السلام أنَّهما قالَا: لَمَّا أَحْرَمَ رسول الله ﷺ أتاه جبرئیل عليه السلام فقال له: مُرْ أصحابك بالعجِّ والثجِّ - فالعجِّ رفع الصوت [بالتلبية] والثجِّ نحر البدن - قالَا: فقال جابر بن عبدالله: فما مشى الروحاء حتَّى بَحَّتْ ^(٢) أصواتنا ^(٣).

وعن يعقوب بن زيد قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يبلغون الروحاء حتَّى تَبَحَّ أصواتهم من شدَّة تلبيتهم ^(٤).

وقال البيهقي: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أنبأنا أحمد بن عبيد الصفَّار، [حدَّثنا عُبَيد بن شريك، [حدَّثنا يحيى بن بُكير، [حدَّثنا اللَّيث، عن نافع، عن عبدالله بن عمر قال: قام رجل فقال: يا رسول الله ماذا تأمرنا أن نلبس من الثياب للمُحْرَم؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ولا العمام ولا البرانس ولا الحِفاف، إلَّا أن يكون أحدٌ ليس له نعلان فيلبس الحُفَّين، وليقطعهما ما أسفل من الكعبين، ولا تلبسوا شيئاً من الثياب مسَّه الزعفران ولا الورس، ولا تَنْتَقِبِ المرأةُ المُحْرِمة، ولا تلبس القُفَّازين» ^(٥).

١. الجعفریات: ٦٤، وعنه مستدرک الوسائل: ٢٠٧/٩، کتاب الحج، أبواب تروك الإحرام ب ٩ ح ٦.

٢. بَحَّتْ: أي خشت أصواتنا.

٣. تهذيب الأحكام: ٩٢/٥ ح ٣٠٢، الكافي: ٣٣٦/٤ ح ٥، وعنهما وسائل الشيعة: ٥٠/٩، كتاب الحج،

أبواب الإحرام ب ٣٧ ح ١.

٤. المصنَّف لابن أبي شَيْبَةَ: ٤٦٣/٤ ح ٧.

٥. السنن الكبرى: ١٠٠/٧ ح ٩١٢١.

ولادة محمد بن أبي بكر ونفاس أمه أسماء بنت عميس في ذي الحليفة

روى محمد بن يعقوب في الكافي، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام: إن أسماء بنت عميس نفست بمحمد بن أبي بكر، فأمرها رسول الله ﷺ حين أرادت الإحرام من ذي الحليفة أن تحتشي بالكرسف والخرق، وتهل بالحج، فلما قدموا مكة وقد نسكوا المناسك وقد أقي لها ثمانية عشر يوماً، فأمرها رسول الله ﷺ أن تطوف بالبيت وتصلّي ولم ينقطع عنها الدم، ففعلت ذلك. ورواه عنه في تهذيب الأحكام^(١).

أقول: فعلى ما في رواياتنا التي تدلّ على أن النبي ﷺ خرج من المدينة وذهب إلى ذي الحليفة في أربع ليالٍ بقين من ذي القعدة، وأيضاً استناداً إلى الروايات التي تدلّ على أن أسماء ولدت في نفس ذلك اليوم بذي الحليفة، واعتماداً على الروايات التي تدلّ على أنها رأت الدم حتى اليوم الثامن عشر بعد ولادتها، فتنتج أنها خمسة أيام من ذي القعدة، وثلاثة عشر يوماً من ذي الحجة كانت ذات دم نفاساً أو استحاضة، وبعدما رجعت من المشاعر المقدسة طافت بالبيت وصلت وسعت بين الصفا والمروة.

وفي الفقيه بطريقه عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن أسماء بنت عميس نفست بمحمد بن أبي بكر بالبيداء لأربع بقين من ذي القعدة في حجة الوداع، فأمرها رسول الله ﷺ فاغتسلت واحتشت وأحرمت ولبت مع النبي ﷺ وأصحابه، فلما قدموا مكة لم تطهر حتى نفروا من منى، وقد شهدت المواقف كلها عرفات وجمعاً ورمت الجمار، ولكن لم تطف بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة، فلما نفروا من منى أمرها رسول الله ﷺ فاغتسلت وطافت بالبيت وبالصفا والمروة.

١. الكافي: ٤/٤٤٩ ح ١، تهذيب الأحكام: ٥/٣٩٩ ح ١٣٨٨، وعنهما منتقى الجمان: ٣/٣٢٦ وبحار الأنوار:

٢/٣٧٩ ح ٢ وجامع أحاديث الشيعة: ١١/٣٥٠ ح ٢٧٩٤.

وكان جلوسها في أربع بقين من ذي القعدة، وعشر من ذي الحجة، وثلاثة أيام التشريق^(١).

وفي تهذيب الأحكام بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن العيص ابن القاسم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المستحاضة تحرم. فذكر أسماء بنت عميس، فقال: إن أسماء بنت عميس ولدت محمداً ابنها بالبيداء، وكان في ولادتها بركة للنساء لمن ولد منهن إذ طمئت، فأمرها رسول الله ﷺ فاستثفرت وتمنطقت بمنطق وأحرمت. ومثله في الكافي^(٢).

وورد هذا المعنى في كتب أهل السنة أيضاً، مثلاً جاء في رواية جابر الطويلة المباركة في صحيح مسلم عن الصادق، عن أبيه عليه السلام، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: إذا أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ كيف أصنع؟ قال: اغتسلي واستثفري بثوب وأحرمي^(٣). وأيضاً رواه بسنده عن عائشة^(٤). كما وردت هذه الحكاية في كتب أخرى. فيظهر أنها من المسلمات التاريخية.

وفهمنا من هذه الحكاية شوق المسلمين عامّة رجالاً ونساءً إلى مكة وحج بيت الله الحرام وصحبة نبي الرحمة ﷺ في هذا السفر، حتى خرجت امرأة كانت قد قربت ولادتها، مع أن الكون في الإحرام يوجب حرجاً ومشقة شديدة لبعد الطريق وكثرة العناء، ومن هنا نعلم أن هذه الحجة لها وقع عظيم في قلوب المسلمين بحيث شهدنها ذوات الأعذار، فكيف بغيرهن من المسلمين والمسلمات؟!.

١. الفقيه: ٣٨٠/٢ ح ١٧٥٥، وعنه منتقى الجمان: ١٥٤/٣ - ١٥٥، ورواه مختصر ألفي الفقيه: ١٠١/١.

٢. تهذيب الأحكام: ٣٨٩/٥ ح ١٣٦١، الكافي: ٤٤٤/٤ ح ٢، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٢٩/١١ ح ١٦١٩.

٣. صحيح مسلم: ٧٢٤/٢ ح ١٢١٨.

٤. صحيح مسلم: ٧١٢/٢ ح ١٢٠٩.

وفي عصرنا هذا - في السنوات التي حججنا فيها - نسمع بالتواتر في مكة المكرمة أو المدينة المنورة أن نساءً من المؤمنات الإيرانيات قد وضعن حملهن في مكة أو المدينة، مع أن الحكومة منعت النساء اللواتي كن في الأشهر الأخيرة من حملهن من هذا السفر.

على أن أسماء كانت من المؤمنات التي تمتلك سمات الصلابة والشجاعة والإيمان والصدق والوفاء، كما تشهد بذلك سيرتها في كتب الحديث والتاريخ.

وهذه القصة التي وقعت لأسماء بنت عميس كانت فيها البركة حتى يبين رسول الله ﷺ أحكام النفساء والحائض والمستحاضة في الصلاة والحج، كما ورد في الكافي عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن عمر بن أبان الكلبي قال: ذكرت لأبي عبد الله عليه السلام المستحاضة، فذكر أسماء بنت عميس فقال: إن أسماء ولدت محمد بن أبي بكر بالبيداء، وكان في ولادتها البركة للنساء لمن ولدت منهن أو طمشت، فأمرها رسول الله ﷺ فاستشرفت وتمنطقت بمنطقة وأحرمت^(١).

وروى الطوسي في التهذيب والاستبصار بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن إسحاق بن عمار قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الحائض تسعى بين الصفا والمروة؟ فقال: إي لعمري قد أمر رسول الله ﷺ أسماء بنت عميس فاغتسلت فاستشرفت وطافت بين الصفا والمروة^(٢).

ويستفاد من قصة أسماء الكريمة أحكام، منها:

١ - يجب الحج على النساء كما يجب على الرجال.

١. الكافي: ٤/٤٤٤ ح ٢، وعنه بحار الأنوار: ٢١/٣٧٩ ح ٢.

٢. تهذيب الأحكام: ٥/٣٩٦ ح ١٣٧٨، الاستبصار: ٢/٣١٦ ح ١١٩، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١١/

- ٢- يجوز خروج المرأة المؤمنة التي قربت ولادتها إلى الحج إن لم تخف على نفسها أو على مولودها .
- ٣- يصح الإحرام من النفساء ، بل حكمها وحكم الآخرين سواء ، فلا يجوز عبورها من الميقات إلا محرمة .
- ٤- غسل الإحرام من النفساء صحيح ، بل حكمها وحكم الآخرين سواء من حيث استحباب الاغتسال عند الإحرام أو وجوبه .
- ٥- إن الميقات منطقة ذي الحليفة لا نفس المسجد ؛ ولذا لم يأمرها بدخول المسجد من باب وخروجها من باب آخر ، والتلبية حين المرور به .
- ٦- إحرام النبي ﷺ وجميع المسلمين في الميقات كان بالحج فقط ، لا بالعمرة ، ولا بالحج والعمرة معاً .
- ٧- وقوف النفساء بالمواقف المشرفة صحيح ولا مانع منه .
- ٨- لا يجوز الطواف بالبيت من النفساء ، بل تصبر حتى تطهر .
- ٩- بعد مضي أيام من أول النفاس وإن لم يحصل النقاء والظهارة من دم الاستحاضة يصح منها أعمال الحج من الطواف والصلاة والسعي .
- ١٠- في كل الأعمال التي ورد فيها حكم من الأحكام الشرعية يجب السؤال عن الحكم أولاً ثم يتبعه بالعمل والإقدام ، وإلا العمل بدون علم يزداد للإنسان بُعداً من الله تعالى .

الأمكنة التي صلى النبي ﷺ فيها واستراح بها بين المدينة ومكة ، والحوادث التي وقعت في هذا المسير

بعدما أحرم رسول الله ﷺ وعلم المسلمين أحكام الحج ، وأحرموا في الميقات ، سار وساروا معه إلى مكة حتى يدركوا الحج . وبما أن الزمان قليل فقد جدّوا في

السير وقضوا أكثر أوقاتهم فيه ولم يزلوا إلا للصلاة والراحة . وقد أدى عليه السلام صلاتي الظهر والعصر جمعاً وجماعة ، والمغرب والعشاء جمعاً وجماعة ، وقد تعرّض المستفون للأمكنة التي صلى فيها النبي عليه السلام بين المدينة ومكة .

جاء في الطبقات الكبرى : ومضى يسير المنازل ويؤم أصحابه في الصلوات في مساجد له قد بناها الناس وعرفوا مواضعها^(١) .

والظاهر أنّ هذه الأمكنة كانت مصلاً ومستراحه في هذا الطريق ، ولكن لم يصرّحوا ولم يفصلوا هل هذه كانت في عمرة الحديبية التي لم تتم ، أو عمرة القضاء ، أو في حجة الوداع في ذهابه أو إيباه .

وبما أنّ هذه الأمكنة غير موجودة في زماننا ، والطريق من المدينة إلى مكة في هذا العصر قد تغير ، فإننا نذكر أسماءها ، مع العلم بأنّ كلّها لا يمكن أن يكون مصلى النبي عليه السلام ومستراحه في هذا السفر ، وفي الزمان السابق بُنيت فيها مساجد تذكارية لصلاة النبي عليه السلام فيها :

١ - مسجد الشجرة ، نفس الميقات بذى الحليفة ، وقد ذكرناها سابقاً .

٢ - مسجد بشرف الروحاء = مسجد الشرف^(٢) . ولما كان بطن الروحاء قال أسامة بن زيد : أتته امرأة فقالت : إنّ ابني هذا به لمّ منذ سبع سنين ، يأخذه في كلّ يوم مرّتين . فقال الرسول عليه السلام : أدنيه ، فأدنته منه فتفل في فيه وقال : أخرج عدوّ الله ، أنا رسول الله . ثمّ قال لها : إذا رجعنا فأعلمينا ما صنع^(٣) .

فلما رجع رسول الله عليه السلام استقبلته المرأة ومعها كبشان وأقط^(٤) وسمن ، فقالت :

١ . الطبقات الكبرى : ١٧٣ / ٢ .

٢ . وفاء الوفا : ١٠٠٧ / ٣ ، المغامم المطابة في معالم طابة : ٢٥٩ ، صحيح البخاري : ١٤٢ / ١ ، كتاب الصلاة

ح ٤٨٥ ، البداية والنهاية : ١٤٣ / ٥ .

٣ . إتحاف الوري : ٥٧٠ / ١ - ٥٧١ .

٤ . الأقط : لبّن مجفّف يابس .

يا رسول الله خذ هذا الكبش . فقال لي - أي لأسامة - رسول الله ﷺ : خذ هذا الكبش ، فأخذ منه ما أراد ... وفي بعض الروايات قال : خذ أحد الكبشين وردّ عليها الآخر ، وأخذ السمن والأقط . قال : ففعلت . فقالت : والذي أكرمك ما رأينا شيئاً منذ فارقتنا^(١) .

٣ - مسجد عرق الظبية = مسجد الظبية .

روى ابن زبالة عن عمرو بن عوف المزني قال : أول غزوة غزاها النبي ﷺ وأنا معه غزوة الأبواء ، حتّى إذا كان بالروحاء عند عرق الظبية قال : هل تدرون ما اسم هذا الجبل ؟ يعني ورقان ، قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : هذا حمت جبل من جبال الجنة ، اللهم بارك لنا فيه ، وبارك لأهله فيه . تدرون ما اسم هذا الوادي ؟ يعني وادي الروحاء ، هذا سجاسج ، لقد صلّى في هذا المسجد قبلي سبعون نبياً ، ولقد مرّ بها - يعني الروحاء - موسى بن عمران في سبعين ألفاً من بني إسرائيل عليه عباءتان قطاويتان على ناقة له ورقاء ، ولا تقوم الساعة حتّى يمرّ بها عيسى بن مريم حاجاً أو معتمراً ، أو يجمع الله له ذلك^(٢) .

وقال أبو جعفر الصدوق : حدّثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد قال : حدّثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن عليّ بن مهزيار ، عن حماد بن عيسى ، عن الحسين بن مختار ، عن أبي بصير قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : مرّ موسى بن عمران في سبعين نبياً على فجاج الروحاء على جمل أحمـر خطامه ليف عليهم العباء القطوانية يقول : لبيك عبدك وابن عبدك لبيك^(٣) .

وروى أيضاً عن أبيه ، عن عبدالله بن جعفر الحميري ، عن إبراهيم بن مهزيار ،

١ . الخصائص الكبرى للسيوطي : ٢٠٣/٢ - ٢٠٧ .

٢ . وفاء الوفا : ١٠٠٩/٣ ، المغانم المطابة في معالم طابة : ٢٦٠ .

٣ . علل الشرائع : ٤١٨ ب ١٥٧ ح ٦ ، وغنه بحار الأنوار : ١٨٥/٩٦ ح ١٤ .

عن أخيه عليّ بن مهزيار، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: مرّ موسى النبي عليه السلام بصفائح الروحاء على جمل أحمر خطامه من ليف عليه عباء تان قطوانيّتان، وهو يقول: لبيك يا كريم لبيك. ومرّ يونس بن متى عليه السلام بصفائح الروحاء وهو يقول: لبيك كشاف الكرب العظام لبيك. ومرّ عيسى بن مريم عليه السلام بصفائح الروحاء وهو يقول: لبيك عبدك وابن أمتك لبيك. ومرّ محمد عليه السلام بصفائح الروحاء وهو يقول: لبيك ذا المعارج لبيك ^(١).

٤ - مسجد آخر بالروحاء ^(٢).

٥ - مسجد المنصرف = مسجد الغزاة ^(٣).

٦ - مسجد الرويّة ^(٤). في التهذيب والاستبصار بسنده عن أحمد بن محمد ابن عيسى، عن الحسن بن علي بن بنت الياس، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: مرّ رسول الله صلى الله عليه وآله برويّة وهو حاجّ، فقامت إليه امرأة ومعها صبيّ لها، فقالت: يا رسول الله أيجبّ عن مثل هذا؟ قال: نعم، ولك أجره ^(٥).

٧ - مسجد ثنية ركوبة ^(٦).

٨ - مسجد الأثاية ^(٧). ولمّا وصل رسول الله صلى الله عليه وآله إلى منزل أثاية رأى ظبيّاً نائماً في ظلّ شجرة، فأمر شخصاً أن يكون بالقرب منه لئلاّ يتعرّض له أحد

١. علل الشرائع: ١٥٧ ب ١٩٩ ح ٧.

٢. وفاء الوفا: ١٠١٠/٣.

٣. وفاء الوفا: ١٠١٠/٣، المغامم المطابة في معالم طابة: ٢٦٠، صحيح البخاري: ١٤٢/١ ح ٤٨٦.

٤. وفاء الوفا: ١٠١٢/٣، صحيح البخاري: ١٤٢/١ ح ٤٨٧، المغامم المطابة في معالم طابة: ٢٦١، البداية والنهاية: ١٤٣/٥.

٥. تهذيب الأحكام: ٦/٥ ح ١٦، الاستبصار: ١٤٦/٢ ح ٤٧٨، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٢٦٧/١٠ ح ٨١٢.

٦ و ٧. وفاء الوفا: ١٠١٢/٣.

من المحرمين^(١).

٩ - مسجد العَرَج^(٢). ولما بلغ موكب رسول الله ﷺ العرج تخلف غلام لأبي بكر كان معه جمل هو زاملة الرسول ﷺ وأبي بكر، فانتظروه زماناً، ولما وصل لم يروا الجمل معه، فقال أبو بكر: أين البعير؟ قال: فقدته، فقام إليه أبو بكر وضربه على سبيل التأديب وهو يقول: جعلناك على بعير واحد فضيعة، والرسول ﷺ يتبسّم ويقول: أنظروا إلى هذا المحرم ما يصنع^(٣).

١٠ - مسجد المنبجس^(٤).

١١ - مسجد لحى جمل. روي أنّ رسول الله ﷺ احتجم بمكان يدعى لحى جل بطريق مكة وهو محرم^(٥).

وفي عيون أخبار الرضا عليه السلام بإسناد الصدوق عن جعفر بن نعيم بن شاذان، عن عمّه محمد بن شاذان، عن الفضل بن شاذان قال: سمعت الرضا عليه السلام يحدث عن أبيه، عن آبائه، عن علي عليه السلام: إنّ رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم محرم^(٦).

أقول: كذا ورد في الوسائل وأيضاً في جامع المسانيد والسنن^(٧) عن ابن عباس، والظاهر أنّه سقطت الواو التي بين صائم ومحرم، وكان المناسب أن تكون العبارة: «وهو صائم ومحرم» لأنّ الصيام في السفر لا يجوز، وأمّا الاحتجام

١. قريب منه في سنن النسائي: ١٨٣/٥، كتاب الحج، باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد.

٢. وفاء الوفا: ١٠١٣/٣، صحيح البخاري: ١٤٢/١ ح ٤٨٨، البداية والنهاية: ١٤٣/٥.

٣. سنن أبي داود: ٢٨٣، كتاب المناسك، باب المحرم يؤذّب غلامه ح ١٨١٨، سنن ابن ماجه: ٩٧٨/٢، كتاب المناسك، باب التوقّي في الإحرام ح ٢٩٣٣.

٤. وفاء الوفا: ١٠١٤/٣.

٥. وفاء الوفا: ١٠١٤/٣ و ١٠١٥.

٦. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١٧/٢ ح ٣٩، وعنه وسائل الشيعة: ١٤٥/٩، كتاب الحج، أبواب تروك الإحرام ب ٦٢ ح ١٠.

٧. جامع المسانيد والسنن: ٢٩٨/٣٢ ح ٣٢٧٧ وص ٤٠٨ ح ٣٥٧٣.

للمحرم عند الضرورة فلا بأس به ، وكرهية الاحتجام للصائم معلوم ، فعلى وجود الواو بين الكلمتين تدلّ على أنّ النبي صلى الله عليه وآله احتجم في إحرامه وفي صيامه لضرورة صحّية ، وكانا في واقعيتين لا واقعة واحدة وفي سفر واحد. وهذا التوضيح لازم؛ لوجود النهي عن الصيام في السفر .

١٢ - مسجد مدلجة تعهن^(١) .

١٣ - مسجد الرمادة^(٢) .

١٤ - مسجد الأبواء^(٣) .

في صحيح مسلم : حدّثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن الصعب بن جثامة الليثي ، أنّه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وآله حماراً وحشيّاً وهو بالأبواء (أو بودّان) فردّه عليه رسول الله صلى الله عليه وآله . قال : فلمّا أن رأى رسول الله صلى الله عليه وآله ما في وجهي قال : إنّنا لم نردّه عليك ، إلّا أنّا حرّم^(٤) .

ولمّا بلغ وادي عسفان قال رسول الله صلى الله عليه وآله : يا أبا بكر أتعلم أيّ واد هذا ؟ فقال : وادي عسفان ، قال : لقد مرّ بهذا الوادي هود وصالح عليهما السلام على جملين أحمرين خطامهما من ليف وعليهما إزاران من صوف ورداءان من صوف هما عباءتان وهما يلبيان بالحج^(٥) .

ولقد مرّ رسول الله صلى الله عليه وآله بكراع الغميم ، فشكوا إليه الجهد والطاقة والإعياء ، فقال : شدّوا أزركم واستبطنوا ، ففعلوا ذلك فذهب ذلك عنهم^(٦) .

١- ٣ . وفاء الوفا : ١٠١٦/٣ .

٤ . صحيح مسلم : ٦٩٨/٢ ح ١١٩٣ .

٥ . مسند أحمد : ٢٣٢/١ ، تفسير قرآن العظيم لابن كثير : ٤٤١/٣ .

٦ . الفقيه : ٢٩٥/٢ ح ٢٥٠٣ ، وعنه جامع أحاديث الشيعة : ٢٥١/١٠ ح ٧٦٣ . وقريب منه في المغازي :

١٠٩٧/٢ .

وفي المحاسن بسند ذكره عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال: راح رسول الله ﷺ من كراع الغميم، فصَفَّ له المشاة وقالوا نتعرض لدعوته، فقال ﷺ: اللهم أعطهم أجرهم وقوَّهم. ثم قال: لو استعنتم بالنسلان لخَفَّفَ أجسامكم وقطعتم الطريق. ففعلوا، فخَفَّفَ أجسامهم^(١).

١٥ - مسجد عقبة هرشي^(٢).

قال ابن عباس: كنّا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة، ففررنا بوادي، فقال: أيّ وادٍ هذا؟ قالوا: وادي الأزرق. قال: كأني أنظر إلى موسى عليه السلام... واضعاً إصبعيه في أذنيه، له جوار إلى الله بالتلبية، ماراً بهذا الوادي. ثم سرنا حتى أتينا على ثنية. فقال: أيّ ثنية هذه؟ قالوا: ثنية هرشي أو لِفْتٍ، قال: كأني أنظر إلى يونس على ناقة حمراء، عليه جبّة صوف، وخطام ناقته خلبة^(٣)، ماراً بهذا الوادي مليباً^(٤).

١٦ - مسجد الجحفة^(٥).

١٧ - مسجد طرف قديد^(٦).

١٨ - مسجد عند حرة عقبة خليص^(٧).

١٩ - مسجد خليص^(٨).

٢٠ - مسجد بطن مرّ الظهران^(٩).

١. المحاسن: ١٢٩/٢ ح ١٣٥٨.

٢. وفاء الوفا: ١٠١٧/٣، صحيح البخاري: ١٤٢/١ ح ٤٨٩، البداية والنهاية: ١٤٣/٥.

٣. خلبة - بضم الخاء وسكون اللام وضمة الالف والحبل الصلب الرقيق.

٤. سنن ابن ماجه: ٩٦٥/٢، باب الحج على الرجل ح ٢٨٩١، وقريب منه في السنن الكبرى للبيهقي: ٩١/٧ ح ٩٠٩٦.

٥. وفاء الوفا: ١٠١٧/٣.

٦، ٧. وفاء الوفا: ١٠١٨/٣.

٨. وفاء الوفا: ١٠١٩/٣.

٩. وفاء الوفا: ١٠١٩/٣، صحيح البخاري: ١٤٣/١ ح ٤٩٠، المغامر المطابة في معالم طابة: ٢٦١، البداية والنهاية: ١٤٤/٥.

٢١ - مسجد سَرَف^(١).

في صحيح مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعاً، عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ. قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرَفٍ أَوْ قَرِيباً مِنْهَا حَضَتْ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: أَنْفَسْتِ؟ يَعْنِي الْحَيْضَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَغْتَسِلِي^(٢).

وفيه أيضاً قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ النُّحْرِ طَهَّرْتُ، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَفْضَضْتُ. قَالَتْ: فَأَتَيْنَا بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ الْبَقَرِ. فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْجِعُ النَّاسُ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَرْجِعُ بِحَجَّةٍ؟ قَالَتْ: فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَأَرْدَفَنِي عَلَى جَمَلِهِ. قَالَتْ: فَإِنِّي لِأَذْكَرُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ أَنْعَسُ فَيَصِيبُ وَجْهِي مُؤَخَّرَةُ الرَّحْلِ، حَتَّى جِئْنَا إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَلْتُ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ جِزَاءً بِعُمْرَةِ النَّاسِ الَّتِي اعْتَمَرُوا^(٣).

وَسَرَفٍ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ بِقَرَبِ مَكَّةَ عَلَى سِتَّةِ أَمْيَالٍ مِنْهَا، وَقِيلَ: سَبْعَةٌ، وَقِيلَ: عَشْرَةٌ، وَقِيلَ: اثْنَا عَشَرَ مَيْلًا.

٢٢ - مسجد التنعيم. بينه وبين أنصاب الحرم غَلْوَةٌ^(٤).٢٣ - مسجد ذي طُوًى^(٥).

١. وفاء الوفا: ١٠٢٠/٣. و«سَرَفٍ» قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ بَيْنَ التَّنْعِيمِ وَوَادِي فَاطِمَةَ، وَيُسَمَّى الْيَوْمَ بِالنَّوَارِيَةِ.

٢. صحيح مسلم: ٧١٥/٢، كتاب الحج ب ١٧ ح ١١٩، ومثله في السنن الكبرى للبيهقي: ١٩٠/٧ ح ٩٣٨٢.

٣. صحيح مسلم: ٧١٦/٢ ذ ١٢٠.

٤. وفاء الوفا: ١٠٢٠/٣.

٥. وفاء الوفا: ١٠٢١/٣، صحيح البخاري: ١٤٣/١ ح ٤٩١، المغامم المطابة في معالم طابة: ٢٦١، البداية

والنهاية: ١٤٤/٥.

- ٢٤ - مسجد الصفراء^(١).
- ٢٥ - مسجد ذات آل^(٢).
- ٢٦ - مسجد ذفران^(٣).
- ٢٧ - مسجد البرود^(٤).
- ٢٨ - مسجد من طريق مبرك^(٥).

قصص من الذين ساروا من المدينة إلى مكة في أيام مختلفة
تمهيداً للكلام في الأيام التي كان رسول الله ﷺ طواها بين المدينة ومكة ، نذكر بعض من سار هذا الطريق في أيام مختلفة .

١ - في قرب الإسناد عن علي بن جعفر قال : خرجنا مع أخي موسى عليه السلام في أربع عُمَرٍ يمشي فيها إلى مكة بعياله وأهله ، واحدة منهم مشى فيها ستة وعشرين يوماً ، وأخرى خمسة وعشرين يوماً ، وأخرى أربعة وعشرين يوماً ، وأخرى أحداً وعشرين يوماً^(٦).

فكما ترى صرح علي بن جعفر أنهم كانوا مشاة لا ركباناً .
٢ - في الإرشاد للشيخ المفيد بسند ذكره عن إبراهيم بن علي ، عن أبيه قال : حجَّ علي بن الحسين عليه السلام ماشياً ، فسار عشرين يوماً من المدينة إلى مكة^(٧) . فهو عليه السلام كان في هذه الأسفار ماشياً .

٣ - في الفقيه : روى أبووب بن أعين قال : سمعت الوليد بن صبيح يقول لأبي عبد الله عليه السلام : إنَّ أبا حنيفة^(٨) رأى هلال ذي الحجة بالقادسية وشهد معنا عرفة ،

١ - المغانم المطابة في معالم طابة : ٢٦٢ .

٦ . قرب الإسناد : ٢٩٩ ح ١١٧٥ ، وعنه بحار الأنوار : ١٠٣ / ٩٦ ح ٣ .

٧ . الإرشاد : ١٤٤ / ٢ ، وعنه جامع أحاديث الشيعة : ٤٨٢ / ١٠ ح ١٣٩٠ .

٨ . قال الغفاري في ذيل الصفحة : أبو حنيفة هو سعيد بن بيان سابق الحاج الهمداني ، ومع أنَّه ثقة يذمُّ فعله .

فقال: ما لهذا صلاة، ما لهذا صلاة^(١).

٤- قال عبدالله بن محمد بن أبي شيبه في المصنّف: حدّثنا أبو أسامة، عن يزيد بن عبدالله، عن جدّه أبي بردة قال: أهللت في ذي الحجّة بالكوفة، ثم وافيت الناس بالموقف عشية عرفة، فلم يعب ذلك أبو موسى.

٥- وقال أيضاً: حدّثنا وكيع، عن محمد بن برجان، عن جابر بن زيد أنّه سار من البصرة إلى مكّة في اثني عشر أو ثلاث عشرة - الشكّ منّي -.

٦- وقال أيضاً: حدّثنا أبو بكر بن عيّاش، عن عاصم، عن ابن المسيّب قال: سار إلينا عبدالله من المدينة حين قتل عمر في سبع.

٧- وقال أيضاً: حدّثنا أزهر، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر أنّه سار من مكّة إلى المدينة في ثلاث حين استصرخ على صفية^(٢).

٨- يقول ناصر خسرو في رحلته: بين مكّة والمدينة مائة فرسخ، لكنّه خفيف، ونحن طويناه في ثمانية أيّام^(٣). وكان هذا في سنة «٤٣٩» هجرية، وكان عام المجاعة والقحط. وقد منع الناس سلطان مصر من الحجّ في هذا العام، وفي هذا العام لمّا أراد سلطان مصر إرسال ثوب الكعبة إلى مكّة، ذهب ناصر خسرو معه من مصر إلى المدينة، وبعد مضيّ يومين في المدينة ذهب إلى مكّة، وقد وصل إليها في اليوم السادس من ذي الحجّة.

٩- ويقول أيضاً: في سنة ٤٤٠ هـ جاء جمع من خراسان إلى الحجّ، ووصلوا يوم السادس من ذي الحجّة إلى المدينة، وبقي من مسيرهم مائة وأربع فراسخ إلى

→ وقيل: أنّه كان يذهب بجماعة إلى الحجّ في نهاية السرعة، وذهب بهم في هذا الخبر من القادسية التي كانت قريبة من النجف إلى عرفات في ثمانية أيّام وشيء.

١. الفقيه: ٢/٢٩٢ ح ٢٤٩٣.

٢. المصنّف لابن أبي شيبه: ٣٠٩/٤ ب ١٥٣ ح ٨-٥.

٣. سفرنامه ناصر خسرو: ١٢٢.

عرفات . وقالوا: من أوصلنا إلى مكة في هذه الأيام الثلاث حتى ندرك الحجّ فله أربعون ديناراً لكلّ نفر . والحال أنّ الأجرة لكلّ نفر كانت خمسة دنانير، فجاء الأعراب فأوصلوهم إلى عرفات بيومين ونصف يوم وأخذوا الأجرة، كانوا أوصلوهم نفراً نفراً على الإبل الجبازة، وحينما وصلوا إلى عرفات فإذا قد توفيّ منهم اثنان وبقي أربع منهوكي القوى لا يقدرّون أن يقوموا على أرجلهم ولا يقدرّون أن يتكلّموا . وفي المسير كلّما التمسوا من الأعراب أنّ الدنانير لكم ولكن أطلقونا حتى لا نموت، ولكن ما سمعوا بل ساقوا الإبل بشدّة، وهؤلاء الأربعة قد حجّوا ورجعوا^(١).

١٠- إبراهيم رفعت پاشا مؤلف مرآة الحرمين، أنّه سار مع الحمل المصري من مكة المكرمة في يوم الخميس ٢٨ ذي الحجة سنة ١٣١٨هـ، وفي اليوم الثاني عشر من المحرم وصل إلى المدينة المنورة، وكان ذو الحجة ٢٩ يوماً لا ثلاثين، وذكر بالتفصيل المنازل التي نزل بها، وكان أربعة عشر يوماً في الطريق^(٢).

طوى النبي ﷺ هذا الطريق راكباً في تسعة أيام

قال الدكتور حسين مؤنس في أطلس تاريخ الإسلام: المسافة بين مكة والمدينة مسيرة ١١٧ ساعة بسير الإبل^(٣). وقد حسب لكلّ ساعة أربعة كيلومترات.

وعلى ما ذكر في صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة، وكذا روايات أخرى

١. سفرنامه ناصر خسرو: ١٢٤-١٢٥.

٢. مرآة الحرمين: ١/٣٦٩-٣٨٠.

٣. أطلس تاريخ الإسلام: ٧٦.

«خرج رسول الله ﷺ لأربع بقين من ذي القعدة»^(١) وذكرنا أنّ المراد منه أربع ليالٍ، فعلى احتساب يوم الخروج الذي قد صلى الظهر في نفس اليوم بذِي الحليفة، كان حين خروجه من المدينة خمسة أيّام بقين من ذي القعدة، ووصل إلى مكّة في اليوم الرابع من ذي الحجّة، فعلى هذا كان رسول الله ﷺ تسعة أيّام في هذا المسير، وكان ﷺ راكباً، كما في علل الشرائع عن أبيه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن رفاعة بن موسى النخّاس، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه سئل عن الحجّ ماشياً أفضل أم راكباً؟ قال: بل راكباً، فإنّ رسول الله ﷺ حجّ راكباً^(٢).

وفي رواية جابر الطويلة: فصلّى رسول الله ﷺ في المسجد، ثمّ ركب القُصواء حتّى إذا استوت به ناقته... حتّى إذا أتينا البيت^(٣).

كما وردت في روايات كثيرة أنّه ﷺ في هذا السفر كان راكباً^(٤).

وعلى هذا فإنّ رسول الله ﷺ سار المسافة بين المدينة ومكّة راكباً، بل لم نجد رواية واحدة تدلّ على مشيه على قدميه إلى الحجّ والعمرة من المدينة إلى مكّة، أو من مكّة إلى عرفة ومنها إلى المشعر الحرام ومنى، وكذلك في رجوعه إلى المدينة المنورة.

وفي التهذيب والاستبصار بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب، عن معاوية بن عمّار قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل عليه دينٌ عليه أن يحجّ؟ قال: نعم، إنّ حجّة الإسلام واجبة على من أطاق المشي من المسلمين.

١. وسائل الشيعية: ١٥٠/٨، كتاب الحجّ، أبواب أقسام الحجّ ب ٤٢.

٢. علل الشرائع: ٤٤٦ ب ١٩٨ ح ١، وعنه بحار الأنوار: ١٠٤/٩٦ ح ٦.

٣. صحيح مسلم: ٧٢٤/٢ - ٧٢٥ ح ١٢١٨.

٤. أنظر تهذيب الأحكام: ١٢/٥ ح ٣١.

ولقد كان أكثر من حجّ مع النبي ﷺ مشاة، ولقد مرّ رسول الله ﷺ بكَراع الغميم^(١) فشكوا إليه الجهد والطاقة والإعياء، فقال: شدّوا أزرکم واستبطنوا، ففعلوا ذلك فذهب ذلك عنهم. وروى في الفقيه عن معاوية بن عمّار مثله^(٢). وفي البحار: لقد كان أكثر من حجّ مع رسول الله ﷺ المشاة^(٣).

قصص من النبي ﷺ في هذا المسير

أ: روى الطوسي في التهذيب والاستبصار بإسناده عن موسى بن القاسم، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب، عن أبي عبيدة الحذاء قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل نذر أن يمشي إلى مكة حافياً، فقال: إنّ رسول الله ﷺ خرج حاجّاً، فنظر إلى امرأة تمشي بين الإبل.

فقال: مَنْ هذه؟

فقالوا: أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشي إلى مكة حافية.

فقال رسول الله ﷺ: يا عقبة انطلق إلى أختك، فمرّها فلتركب، فإن الله غني عن مشيها وحفاها. قال: فركبت^(٤).

ب: قال عبد الله بن عباس: لَمَّا مرّ رسول الله ﷺ بوادي عُسفان حين حجّ قال: يا أبا بكر! أيّ واد هذا؟ قال: وادي عسفان. قال: لقد مرّ به هود وصالح على

١. كراع الغميم، يبعد عن مكة على طريق المدينة ٦٤ كيلومتراً، وتعرف اليوم بـ «برقاء الغميم» معجم معالم الجغرافية: ٢٦٤.

٢. التهذيب: ١١/٥ ح ٢٧، الاستبصار: ١٤٠/٢ ح ٤٥٨، الفقيه: ٢/٢٩٥ ح ٢٥٠٣، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٢٥١/١٠ ح ٧٦٣.

٣. بحار الأنوار: ٣٦٠/٩٦ ح ٣٨.

٤. تهذيب الأحكام: ١٣/٥ ح ٣٧، الاستبصار: ١٥٠/٢ ح ٤٩١، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٤٨٩/١٠ ح ١٤١٠.

بكرات حُرْ خُطْمُهَا اللِّيف، أَرْزُهُم العباء وأرديتهم النُّمار، يَلْبَتُونَ يَحْجَوْنَ البيت العتيق^(١).

ج: قال عبد الله بن محمد بن أبي شيبه: حَدَّثَنَا ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن الصعب بن جثامة قال: أهديت إلى رسول الله ﷺ بالأنواء أو بودّان حمار وحش وهو محرم، قال: فردّه، وقال: إنه ليس منّا ردّ عليك، ولكنّا حُرْمٌ^(٢).

د: قال الشريد بن سويد الثقفي: خرجت مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع، فبينما أنا أمشي ذات يوم إذا وَقْعُ ناقةٍ خلني، فالتفتُ فإذا رسول الله ﷺ، فقال: الشريد؟ فقلت: نعم، قال: ألا أحملك؟ قلت: بلى - وما بي من إعياء ولا لغوب، ولكي أردت البركة في ركوبي مع رسول الله ﷺ - فأناخ فحملني، فقال: أمعك من شعر أمية بن أبي الصلت؟ قلت: نعم. قال: هات. فأنشدته مائة بيت، كلّما أنشدته بيتاً قال: إيه، حتّى أنشدته مائة بيت، فقال النبي ﷺ: إن كاد لِيُسْلِمَ. ويقال: إن النبي ﷺ لَمَّا سمع شعر أمية قال: عند الله علم أمية بن أبي الصلت^(٣).

هـ: جاء النبي ﷺ رجلٌ من أهل اليمامة بغلام يَوْم ولد، وقد لفّه في خرقة، فقال له النبي ﷺ: يا غلام مَنْ أنا؟ فقال: أنت رسول الله. فقال: بارك الله فيك. ثمّ إنّ الغلام لم يتكلّم بعد ذلك حتّى شبّ^(٤).

١. مسند أحمد بن حنبل: ١/٥٠١ ح ٢٠٦٧.

٢. المصنّف لابن أبي شيبه: ٤/٣٩٤ ح ٢٧٢ ح ١.

٣. إتحاف الوري بأخبار أمّ القرى: ٢/٥٧٢، السيرة النبوية لابن كثير: ١/٣٧١، الإصابة: ٢/١٤٨.

٤. إتحاف الوري: ٢/٥٧٥، تاريخ الخميس: ٢/١٥٣، شرح المواهب: ٥/١٨٥، وفيهما: «فكان يسمّى مبارك اليمامة»، بحار الأنوار: ٢١/٤٠٧.

و: عن عليٍّ عليه السلام أنه قال: نظر رسول الله ﷺ إلى قطار جمال الحجيح فقال: لا ترفع خُفّاً إلّا كتبت لهم حسنة، ولا تضع إلّا مُحيت عنهم سيئة، وإذا قضاوا مناسكهم قيل لهم: بنيتم بناءً فلا تهدموه، كفيتم ما مضى فأحسنوا فيما تستقبلون^(١).

ز: في مجالس الطوسي بسند ذكره عن أنس: أن النبي ﷺ رأى رجلاً يتهاذى بين ابنيه أو بين رجلين. فقال: ما هذا؟ قالوا: نذر أن يحجّ ماشياً. فقال: إن الله - عزّ وجلّ - غنيّ عن تعذيب نفسه، مروه فليركب وليهد^(٢).

ح: وفي الدرر الفرائد المنظّمة: قال رسول الله ﷺ لأسامة: «يا أُسَيْمُ أنظر هل ترى من حجر لمخرج رسول الله ﷺ؟»، فقلت: يا رسول الله تدرّج، جلس الناس في الوادي فما فيه موضع، فقال: «أنظر هل ترى من نُحْلٍ أو حجارة؟» فقلت: يا رسول الله قد رأيت نخلات متفرّقات ورجماً من حجارة، قال: «انطلق إلى النخلات وقل لهنّ: إنّ رسول الله ﷺ يأمركنّ أن تدانين لمُخْرَجِ رسول الله ﷺ، وقل للحجارة مثل ذلك»، فأتيتهنّ فقلت ذلك لهنّ، فوالذي بعته بالحقّ لقد جعلت أنظر إلى النخلات يَخْذُذْنَ الأرض خَدْداً حتّى اجتمعن، وأنظر إلى الحجارة يتزاحمن حتّى صِرْنَ رجماً خلف النخلات، فأتيته وقلت ذلك له، فقال: «خُذِ الإِداوَةَ وانطلق» فلمّا قضى حاجته وانصرف قال: يا أُسَيْمُ عُدِّي إلى النخلات والحجارة وقل لهنّ: إنّ رسول الله ﷺ يأمركنّ أن ترجعن إلى مواضعكن^(٣).

١. دعائم الإسلام: ٢٩٤/١، الجعفریات: ٦٦.

٢. الأمالي والمجالس للطوسي: ٣٥٩ ح ٧٤٦، وعنه وسائل الشيعة: ٦١/٨، كتاب الحجّ، أبواب وجوب

الحجّ وشرائطه ب ٣٤ ح ٨، وجامع أحاديث الشيعة: ١٠/٨٩ ح ٤٨٩٨.

٣. الدرر الفرائد المنظّمة: ١٢١/١ - ١٢٢.

ط : جاء في مصادر متعدّدة من أهل السنّة: أنّ النبي صلى الله عليه وآله لما حجّ بنسائه برك بصفية جملها ببعض الطريق، فبكت، وجاء رسول الله صلى الله عليه وآله حين أخبر بذلك، فجعل يمسح دموعها بيده، وجعلت تزداد بكاءً وهو ينهاها، فنزل رسول الله صلى الله عليه وآله بالناس، فلما كان عند الرواح قال لزينب بنت جحش^(١): يا زينب أفقري^(٢) أختك جملاً. وكانت من أكثرهنّ ظهراً. قالت: أنا أفقر يهوديتك^(٣)!

فغضب النبي صلى الله عليه وآله حين سمع ذلك منها فلم يكلمها حتّى قدم مكة وأيام منى في سفره حتّى رجع إلى المدينة ومحرم وصفر، فلم يأتها ولم يقسم لها، ويئست منه، فلما كان شهر ربيع الأوّل دخل عليها ورضي عنها^(٤).

ي : روى الواقدي في المغازي بإسناده عن ناجية بن جندب، قال :

كنت على هذّي رسول الله صلى الله عليه وآله في حجّته، وكان معي فتیان من أسلم، كنّا نسوقها سوقاً نبتغي بها الرّعي، وعليها الجلال^(٥)، فقلت: يا رسول الله، أرايت ما عطب منها، كيف أصنع به؟ قال: تَنُحِرْه وتلقي قلائده في دمه، ثمّ تضرب به صفحتَه اليمنى، ثمّ لا تأكل منها ولا أحدٌ من أهل رُفقتك.

إلى أن قال: قالوا: ومَرَّ النبي صلى الله عليه وآله برجلٍ يسوق بدنة فقال: اركبها

١ . وهي من زوجاته عليها السلام.

٢ . أي أعيرها جملاً.

٣ . لأنّ صفية بنت حيي بن أخطب كانت يهوديّة ثمّ أسلمت وتزوّجها النبي صلى الله عليه وآله.

٤ . أسد الغابة: ١٧٢/٦ رقم الترجمة: ٧٠٥٥، مسند أحمد بن حنبل: ٢٥٤/١٠ ح ٢٦٩٣٠.

٥ . الجلال: جمع جُلّة، وجُلّ الدابة: الذي تلبسه لتصان به. (لسان العرب: ١/٤٤٩).

ويلك! قال: إنها بدنة! قال: اركبها! وكان رسول الله ﷺ يأمر المشاة أن يركبوا على بُدنه.

قالوا: وكانت عائشة تقول: طيبتُ لرسول الله ﷺ إحرامه بيدي. وكانت تقول: أحرمتُ مع رسول الله ﷺ وتطيبت، فلما كنّا بالقاحه^(١) سال من الصُفْرة على وجهي فقال: ما أحسنَ لونك الآن يا شُقيراء! وكان رسول الله ﷺ يُصلي بين مكّة والمدينة ركعتين، آمناً لا يخاف إلا الله تعالى، فلما قدم مكّة صلى بهم رسول الله ﷺ ركعتين ثمّ سلّم، ثمّ قال: أتمّوا صلاتكم يا أهل مكّة، فإنّا سَفَرُ.

إلى أن قال: قالت عائشة: وأصبح رسول الله ﷺ يوم الأحد بمثل، ثمّ راح فتعشى بشَرْف السّيالة، وصلى بالشَّرَف المغرب والعشاء، وصلى الصبح بعِرْق الظُّبَيّة بين الروحاء والسّيالة - وهو دون الروحاء، في المسجد الذي عن يمين الطريق - ثمّ نزل رسول الله ﷺ الروحاء، فإذا بحمارٍ عَقِيرٍ، فذَكَرَ للنبي ﷺ فقليل: يا رسول الله هذا حمارٌ عَقِير. قال: دعوهُ حتّى يأتي صاحبه. فجاء النّهديّ وهو صاحبه فأهداه لرسول الله ﷺ، فأمر به رسول الله ﷺ أبا بكر فقسّمه بين أصحابه، وقال: صيدُ البرّ لكم حلالٌ، إلّا ما صدتم أو صيد لكم^(٢). ثمّ راح رسول الله ﷺ من الروحاء فصلى العصر

١. القاحه: على ثلاث مراحل من المدينة قبل السُّقيا بنحو ميل. (معجم البلدان: ٤ / ٣٢٩).

٢. أقول: هذه الرواية وردت في المسند لأحمد بن حنبل: ١٤٥ / ٥ ح ١٤٩٠٠، ولم ترد من طريق أهل البيت عليه السلام. وقال الشيخ أبو جعفر الطوسي في الخلاف: لحم الصيد حرام على المحرم، سواء صاده هو أو

بالمُنْصَرَف^(١)، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَتَعَشَّى بِهِ، وَصَلَّى الصُّبْحَ بِالْأَثَاثِ^(٢) وَأَصْبَحَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ بِالْعَرْجِ.

قال: فحدثني أبو حمزة عبد الواحد بن مَصُون، عن عروة بن الزبير، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: وكان أبو بكر قال لرسول الله ﷺ بالمدينة: إِنَّ عِنْدِي بَعِيرًا نَحْمَلُ عَلَيْهِ زَادَنَا. قال رسول الله ﷺ: فذاك إذا! قالت: فكانت زَامِلَةً^(٣) رسول الله ﷺ وأبي بكر واحدة، فأمر النبي ﷺ بَزَادٍ، دَقِيقٍ وَسَوِيقٍ، فَجُعِلَ عَلَى بَعِيرِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ غَلَامُهُ يَرْكَبُ عَلَيْهِ عُقْبَةً، فَلَمَّا كَانَ بِالْأَثَاثِ عَرَسَ الْغَلَامُ وَأَنَاخَ بَعِيرَهُ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَقَامَ الْبَعِيرُ يَجْرِي خَطَامُهُ آخِذًا فِي الشَّعْبِ، وَقَامَ الْغَلَامُ فَلَزِمَ الطَّرِيقَ، يَظُنُّ أَنَّهُ سَلَكَهَا، وَهُوَ يَنْشُدُهُ فَلَا يَسْمَعُ لَهُ بِذِكْرٍ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَبْيَاتِ بِالْعَرْجِ، فَجَاءَ الْغَلَامُ

→ غيرِه، قتله هو أو غيره، أذن فيه أو لم يأذن، أعان عليه أو لم يُعِن، وعلى كلِّ حال. وهو مذهب جماعة من الفقهاء ذكرَهم غير معيّنين.

وقال الشافعي: ما يقتله بنفسه أو بأمره أو يشير إليه أو يدلّ عليه أو يعطي سلاحاً لإنسان يقتله به محرّم عليه أكله؛ سواء كانت الدلالة عليه يستغنى عنها أو لا يستغنى، وكذلك ما اصطيد له بعلمه أو بغير علمه فلا يحلّ أكله. وما اصطاده غيره ولا أثر له فيه ولا صيد لأجله فمباح له أكله.

وقال أبو حنيفة: إنّه يحرم عليه ما صاده بنفسه، وما له فيه أثر لا يستغنى عنه؛ بأن يدلّ عليه ولا يعلم مكانه، أو دفع إليه سلاحاً يحتاج إليه. فأما إذا دلّ عليه دلالة ظاهرة لا يحتاج إليها، أو دفع سلاحاً لا يحتاج إليه، أو أشار إليه ويستغنى عنها فلا يحرم عليه، وكذلك ما صيد لأجله لا يحرم عليه.

دليلنا: إجماع الفرقة وطريقة الاحتياط، ويمكن أن يستدلّ بقوله تعالى: «وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا» (سورة المائدة: ٩٦)، والمراد به المصيد عند أهل التفسير. (الخلاف: ٤٠٣/٢ - ٤٠٤ مسألة ٢٧١).

١. المنصرف: موضع بين مكّة وبدر بينهما أربعة برد. (معجم البلدان: ٢٤٤/٥).

٢. الأثاث: موضع في طريق الجحفة، بينه وبين المدينة خمسة وعشرون فرسخاً. (معجم البلدان: ١١٤/١).

٣. الزاملة: بعير يستظهر به الرجل، يحمل متاعه وطعامه عليه. (الصحيح: ١٢٨٨/٢).

مُظهِراً. فقال أبو بكر: أين بعيرك؟ قال: ضلُّ منِّي! قال: ويحك، لو لم يكن إلا أنا لهان الأمر عليَّ، ولكن رسول الله ﷺ وأهله! فلم يلبث أن طلع به صفوان بن المُعَطَّل، وكان صفوان على ساقَةِ الناس، وأناخه على باب منزل رسول الله ﷺ، فقال لأبي بكر: أنظر هل تَفْقِد شيئاً من متاعك؟! فنظر فقال: ما نفقد شيئاً إلا قَعْباً كُنَّا نشرب به، فقال الغلام: هذا القَعْب معي. فقال أبو بكر: أدِّى الله عنك الأمانة!

قال: فحدَّثني أبو حمزة، عن عبد الله بن سعد الأسلمي، عن آل نَخْلَةَ الأسلمي، أَنَّهُمْ خُبَرُوا أَنَّ زَامِلَةَ رسول الله ﷺ ضَلَّتْ، فحملوا جَفَنَةً من حَيْسٍ فَأَقْبَلُوا بِهَا حَتَّى وَضَعُوهَا بَيْنَ يَدَيِ رسول الله ﷺ، فجعل يقول: هَلُمَّ يَا أَبَا بَكْرٍ، فقد جاءك الله بغداءٍ طَيِّبٍ! وجعل أبو بكر يَغْتَاطُ على الغلام، فقال النبي ﷺ: هَوِّنْ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ إِلَيْكَ، وَلَا إِلَيْنَا مَعَكَ! قد كان الغلام حَرِيصاً أَلَّا يَضِلَّ بِعِيرِهِ، وَهَذَا خَلْفٌ مِمَّا كَانَ مَعَهُ. فأكل رسول الله ﷺ وأهله وأبو بكر، وكلُّ من كان مع رسول الله ﷺ حَتَّى شَبِعُوا.

قال: وجاء سعد بن عُبَادَةَ وابنه قيس بن سعد بِزَامِلَةٍ تَحْمِلُ زَاداً، يُؤَمِّنُ رسول الله ﷺ، حَتَّى يَجِدَا رسول الله ﷺ واقفاً عند باب منزله قد أتى الله بِزَامِلَتِهِ، فقال سعد: يارسول الله، قد بلغنا أَنَّ زَامِلَتَكَ أَضَلَّتْ مع الغلام، وهذه زَامِلَةٌ مكانها. فقال رسول الله ﷺ: قد جاء الله بِزَامِلَتِنَا فارجعا بِزَامِلَتِكُمَا بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكُمَا! أَمَا يَكْفِيكَ يَا أَبَا ثَابِتٍ مَا تَصْنَعُ بِنَا فِي ضَيَاقَتِكَ مِنْذُ نَزَلْنَا الْمَدِينَةَ؟

قال سعد: يارسول الله، المِنَّةُ لله ولرسوله، والله يارسول الله، لِّلَّذِي تَأْخُذُ مِنْ أَمْوَالِنَا أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَ الَّذِي تَدْعُ. قال: صدقتم يا أبا

ثابت، أْبَشِرْ فَقَدْ أَفْلَحْتَ! إِنَّ الْأَخْلَاقَ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَمَنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَمْنَحَهُ مِنْهَا خُلُقاً صَالِحاً مَنَحَهُ، وَلَقَدْ مَنَحَكَ اللَّهُ خُلُقاً صَالِحاً. فَقَالَ سَعْدُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هُوَ فَعَلَ ذَلِكَ! قَالَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ بَيْتِ سَعْدٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ سَادَتُنَا وَالْمُطْعِمُونَ فِي الْمَحَلِّ^(١) مَنَّا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: النَّاسُ مَعَادِنٌ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوْا، لَهُمْ مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ.

قَالَ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، يَقُولُ لَهُ جَمِيلٌ ذِكْرُهُ، قَالَ: وَاحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَحْيِي جَمَلٍ^(٢)، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فِي وَسْطِ رَأْسِهِ.

قَالَ: حَدَّثَنِي بِذَلِكَ مُحَمَّدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، وَسَلِيمَانُ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ، قَالُوا: وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّقْيَا يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، ثُمَّ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْوَاءِ، فَأَهْدَى لَهُ الصَّغْبُ بْنُ جَثَّامَةَ عَجْزَ حِمَارٍ يَقْطُرُ دُمًا، فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: إِنَّا حُرُمٌ.

فَكَانَ مَعَاوِيَةُ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ بِالْأَبْوَاءِ لِيَاءً مُقَشَّئًا^(٣) أَهْدَى لَهُ مِنْ وَدَّانٍ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يَنْظُرُ وَادِي الْأَبْوَاءِ، عَلَى يَسَارِكَ وَأَنْتَ مُوجَّهٌ إِلَى مَكَّةَ. ثُمَّ رَاحَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَبْوَاءِ فَصَلَّى بَتَلْعَاتٍ^(٤) الْيَمَنِ، وَكَانَ هُنَاكَ سَمُرَةٌ، كَانَ ابْنُ عَمْرٍ يُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ

١. المحل: الجذب، وهو انقطاع المطر ويسب الأرض من الكلال. (الصحيح: ١٣٥٢/٢).

٢. لحى جميل: موضع بين مكة والمدينة. (معجم البلدان: ١٧/٥).

٣. اللباء: حب كالحمص؛ ولباء مقشئ أي مقشور. النهاية: ٦٦/٤.

٤. تَلْعَات: جمع تلعة، وهي ما ارتفع من الأرض وما انهبط منها، فيكون من الأضداد.

تحتها، وكان ابن عمر يصبّ الإداوة تحتها إذا مرّ بها، يسقيها.
قال: حدّثني أفلح بن حُميد، عن أبيه قال: كان ابن عمر يُخبر أنّ
النبي ﷺ جلس تحتها، وأنّ ابن عمر كان يصبّ الإداوة تحتها في
أصل السُمرة، يُريد بقاءها.

قال: فحدّثني أفلح بن حُميد، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: صلّى
رسول الله ﷺ في المسجد الذي هناك حين يهبط من ثنية أراك^(١) على
الجُحفة، ونزل يوم الجمعة الجُحفة، ثمّ راح منها فصلّى في المسجد
الذي يُحرّم منه مُشرِفاً خارجاً من الجحفة، والمسجد الذي دون
خُمّ عن يسار الطريق، فكان يوم السبت بقُدَيْد، فصلّى في المسجد
المُثلّل، وصلّى في المسجد الذي أسفل من لَفَت.

قال: حدّثني إسماعيل بن إبراهيم، عن أبيه، عن كُريب، عن ابن
عبّاس، قال: مرّ النبي ﷺ يومئذٍ بامرأةٍ في مِحْفَنَها^(٢)، ومعها ابنٌ لها
صغير، فأخذت بعُضْرِهِ فقالت: يا رسول الله، ألهذا حجّ؟ فقال: نعم،
ولكِ أَجْرٌ! وكان يوم الأحد بعُسفان، ثمّ راح. فلمّا كان بالغميم
اعترض المشاة، فصَفّوا له صفوفاً فشكوا إليه المشي، فقال:
استعينوا بالنَّسْلان^(٣). ففعلوه فوجدوا لذلك راحة. وكان يوم
الاثنين بمرّ الظُّهْران، فلم يبرح منها حتّى أمسى، وغربت له الشمس،
فلم يُصلِّ المغرب حتّى دخل مَكّة. فلمّا انتهى إلى الثَّنِيَّتَيْنِ بات
بينهما، بين كُدَيْ وكِداء، ثمّ أصبح فاغتسل، ودخل مَكّة نهاراً^(٤).

١. أراك: واد قرب مَكّة يتصل بغيقة، كما ذكر ياقوت. (معجم البلدان: ١/٦٩).

٢. المحفة: مركب للنساء كالهودج إلّا أنّها لا تقبّ. (القاموس المحيط: ٣/١٣٢).

٣. أي الإسراع في المشي. (النهاية: ٥/٤٨).

٤. المغازي: ١٠٩١/٢-١٠٩٧.

وصول رسول الله ﷺ إلى مكة ودخوله المسجد الحرام وطوافه

كان محمد الأمين ﷺ قد خرج من مكة قبل عشرة أعوام ليلاً خائفاً مترقباً من كبار قريش وصناديد المشركين، وتوارى مع صاحبه في غار ثور ثلاث ليال عن أعينهم، وأخذ دليلاً وركب الطريق إلى يثرب.

وها هو اليوم يدخل مكة في ضحى يوم مبارك ميمون ومعه عشرات الألوف من المسلمين، وقد خضع له كبار مكة ورجال قريش، وهو إمام فاتح جاء لتعظيم شعائر الله وتكريم بيت الله وتعليم مناسك الله.

وبعد طي هذه المسافة الطويلة وصل رسول الله ﷺ في سلخ أربع من ذي الحجة^(١) مكة المكرمة، ودخل إليها من أعلاها من عقبة المدنيتين، كما عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام^(٢).

وفي صحيح مسلم: أن رسول الله ﷺ بات بذي طوى حتى يصبح ويغتسل، ثم يدخل مكة نهراً^(٣).

وفي السنن الكبرى للبيهقي بسنده عن جابر بن عبد الله قال: دخلنا مكة عند ارتفاع الضحى، فأتى النبي ﷺ باب المسجد...^(٤)

وفي المغازي: حتى دخل مكة، فلما انتهى إلى الشيتين بات بينهما بين كُدَى وكِذَاء^(٥)، ثم أصبح فاغتسل ودخل مكة نهراً... إلى أن قال: وعن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ دخل مكة نهراً من كُدَى على راحلته القصواء إلى الأبطح، حتى

١. صحيحة معاوية بن عمار الطويلة، الكافي: ٤/٢٤٥ ح ٤ ومصادر أخرى.

٢. الكافي: ٤/٢٤٨ ح ٤، تهذيب الأحكام: ٤٥٧/٥ ذ ١٥٨٨.

٣. صحيح مسلم: ٧٤٩/٢ ح ١٢٥٩.

٤. السنن الكبرى: ١٦١/٧ ح ٩٣٠٢.

٥. كُدَى بضم الكاف وتووين الدال، بأسفل مكة عند ذي طوى. كِذَاء - بالفتح والمد -: بأعلى مكة عند المحضّب من ذي طوى. (معجم البلدان ٤/٤٩٨).

دخل من أعلى مكة حتى انتهى إلى الباب الذي يقال له باب بني شيبه، فلما رأى البيت رفع يديه فوق زمام ناقته فأخذه بشماله. قالوا: ثم قال حين رأى البيت: اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتعظيماً وتكريماً ومهابةً وبرّاً. إلى أن قال: إن رسول الله ﷺ حين دخل المسجد بدأ بالطواف قبل الصلاة^(١).

وفي بعض الروايات أنه ﷺ لما نظر إلى الكعبة رفع يديه وكبر وقال: اللهم أنت السلام، ومنك السلام، فحينا ربنا بالسلام، اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتعظيماً ومهابةً، وزد من حجه أو اعتمره تكريماً وتشريفاً وتعظيماً وبرّاً^(٢).

وفي صحيحة عبدالله بن سنان، عن الإمام الصادق عليه السلام قال: فلما دخل مكة دخل من أعلاها من العقبة وخرج حين خرج من ذي طوى، فلما انتهى إلى باب المسجد استقبل الكعبة - وذكر ابن سنان أنه باب بني شيبه - فحمد الله وأثنى عليه وصلى على أبيه إبراهيم، ثم أتى الحجر فاستلمه فلما طاف بالبيت صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام^(٣).

وفي دعائم الإسلام: عن علي عليه السلام أن رسول الله ﷺ لما دخل المسجد الحرام في حجة الوداع بدأ بالركن فاستلمه ثم أخذ في الطواف^(٤)، فطاف بالبيت سبعة أشواط^(٥) وطاف الناس معه^(٦).

وفي الكافي: عن محمد بن يحيى، عن ذكره، عن محمد بن جعفر النوفلي، عن إبراهيم بن عيسى، عن أبيه، عن أبي الحسن عليه السلام أن رسول الله ﷺ طاف بالكعبة

١. المغازي: ١٠٩٧/٢.

٢. السنن الكبرى للبيهقي: ١٥٩/٧ ملحق ح ٩٢٩٤.

٣. الكافي: ٢٥٠/٤ ح ٧.

٤. دعائم الإسلام: ٣١٢/١، وعنه بحار الأنوار: ١٦٧/٩٦ ح ١٠٧.

٥. صحيحة معاوية بن عمار الطويلة، الكافي: ٢٤٥/٤ ح ٤، ومصادر أخرى.

٦. صحيحة الحلبي، الكافي: ٢٤٨/٤ ح ٦، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٣٥٦/١٠ ح ١٠٨٢.

حتى إذا بلغ الركن اليماني رفع رأسه إلى الكعبة ثم قال: الحمد لله الذي شرّفك وعظّمك، والحمد لله الذي بعثني نبياً وجعل عليّاً إماماً، اللهم اهد له خيار خلقك وجنبه شرار خلقك^(١).

وفي كنز العمال: عن الطرمّاح قال: سمعت الحسين بن عليّ عليه السلام يقول: كنّا مع النبي صلى الله عليه وآله في الطواف، فأصابتنا السماء، قال: اتّنفوا العمل، فقد غفر لكم ما مضى^(٢). وفي أخبار مكة للأزرقي عن سعيد بن المسيّب: إنّ النبي صلى الله عليه وآله كان إذا مرّ بالركن اليماني قال: اللهم إني أعوذ بك من الكفر والذلّ والفقر ومواقف الخزي في الدُّنيا والآخرة، ربّنا آتنا في الدُّنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. فقال رجل: يا رسول الله! رأيت إن كنت عَجَلاً؟ قال: وإن كنت أسرع من برق الخُلب^(٣).

وفيه أيضاً بإسناده عن السايب أخبره أنّه سمع النبي صلى الله عليه وآله يقول في ما بين الركن اليماني والركن الأسود: ربّنا آتنا في الدُّنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار^(٤).

وأمر صلى الله عليه وآله أمته المسلمة باستلام الحجر، ففي الكافي وتهذيب الأحكام والمحاسن بسند مذكور عن الإمام الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: استلموا الركن فإنّه يمين الله في خلقه، يصافح بها خلقه مصافحة العبد أو الرجل، يشهد لمن

١. الكافي: ٤/ ٤١٠ ح ١٩، تهذيب الأحكام: ٥/ ١٠٧ ح ٣٤٦، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١١/ ٢٩٣ ح ٢٥٩٤. وفي أخبار مكة للأزرقي: ٢/ ٢٠: أنّ النبي صلى الله عليه وآله نظر إلى الكعبة فقال: إنّ الله تعالى قد شرّفك وكزّمك وحزّمك، والمؤمن أعظم حرمة عند الله تعالى منك.

٢. كنز العمال: ٥٤/ ٥ ح ١٢٠٣.

٣. أخبار مكة للأزرقي: ١/ ٣٤٠ - ٣٤١. والخُلب: السحاب الذي يبرد ويبرق ولا مطر فيه. (لسان العرب: ٢٩٠/٢).

٤. أخبار مكة للأزرقي: ١/ ٣٤٠، المغازي: ٢/ ١٠٩٨.

استلمته بالموافاة^(١).

وجاء في حديث عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال: وأما استلام الحجر فكان رسول الله ﷺ يفرج له، الحديث^(٢).

وفي الكافي بسنده عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال: كان رسول الله ﷺ يستلمه [أي الحجر الأسود] في كل طواف فريضة ونافلة^(٣).

وفي السنن الكبرى للبيهقي بإسناده عن جابر بن عبد الله: إن رسول الله ﷺ استلم الحجر فقبّله، واستلم الركن اليماني فقبّل يده^(٤).

وروى محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن عبيد الله الحلبي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليه السلام قالوا: حجّ عمر أول سنة حجّ وهو خليفة، فحجّ تلك السنة المهاجرون والأنصار، وكان علي عليه السلام قد حجّ في تلك السنة بالحسن والحسين عليه السلام وبعبد الله بن جعفر - إلى أن قالوا عليه السلام -: فلمّا دخلوا مكة طافوا بالبيت فاستلم عمر الحجر وقال: أما والله إنّي لأعلم أنّك حجر لا تضرّ ولا تنفع، ولولا أنّ رسول الله ﷺ استلمك ما استلمتك.

فقال له علي عليه السلام: مه يا أبا حفص لا تفعل فإنّ رسول الله ﷺ لم يستلم إلّا لأمر قد علمه، ولو قرأت القرآن فعلمت من تأويله ما علم غيرك لعلمت أنّه يضرّ وينفع، له عينان وشفتان ولسان ذلق يشهد لمن وافاه بالموافاة.

قال: فقال له عمر: فأوجدني ذلك من كتاب الله يا أبا الحسن.

١. الكافي: ٤/٤٠٦ ح ٩، التهذيب: ٥/١٠٢ ح ٣٣١، المحاسن: ١/١٣٩ ح ١٨٩، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١١/٣٠٩ ح ٢٦٤٠.

٢. كتاب درست بن أبي منصور: ١٦٨، وعنه بحار الأنوار: ٩٦/٣٥٣ ح ٨ ومستدرک الوسائل: ٩/٣٨٤ ح ١، وفي جامع أحاديث الشيعة: ١١/٣٠٢ ح ٢٦٢٠ عن المستدرک.

٣. الكافي: ٤/٤٠٤ ح ٢.

٤. السنن الكبرى: ٧/١٦٥ ح ٩٣١٦.

فقال عليّ: قوله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا﴾^(١)، فلما أقرّوا بالطاعة بأنّه الربّ وأنهم العباد أخذ عليهم الميثاق بالحجّ إلى بيته الحرام، ثمّ خلق الله رقاً أرقّ من الماء، وقال للقلم: أكتب موافاة خلتي ببيتي الحرام، فكتب القلم موافاة بني آدم في الرقّ. ثمّ قيل للحجر: افتح فاك. قال: ففتحه فألقمه الرقّ، ثمّ قال للحجر: احفظ واشهد لعبادي بالموافاة، فهبط الحجر مطيعاً لله.

يا عمر، أوليس إذا استلمت الحجر قلت: أمانتي أدّيتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة؟ فقال عمر: اللهمّ نعم. فقال له عليّ عليه السلام: أمّن ذلك^(٢).

وفي الكافي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى وابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كنت أطوف وسفيان الثوري قريب مني، فقال: يا أبا عبد الله كيف كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصنع بالحجر إذا انتهى إليه؟ فقلت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يستلمه في كلّ طواف فريضة ونافلة. قال: فتخلّف عني قليلاً، فلما انتهيت إلى الحجر جرت ومشيت فلم أستلمه، فلحقني فقال: يا أبا عبد الله ألم تخبرني أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يستلم الحجر في كلّ طواف فريضة ونافلة؟ قلت: بلى، قال: فقد مررت به فلم تستلم؟ فقلت: إنّ الناس كانوا يرون لرسول الله صلى الله عليه وآله ما لا يرون لي، وكان إذا انتهى إلى الحجر أفرجوا له حتّى يستلمه، وإنّي

١. سورة الأعراف: ١٧٢.

٢. تفسير العياشي: ٣٨/٢ ح ١٠٥، وعنه بحار الأنوار: ٢٢٧/٩٦ ح ٢٩، ومستدرک الوسائل: ٣٨١/٩ ح ٩٢، وجامع أحاديث الشيعة: ٣٠٣/١١ ح ٢٦٣٢. وروى أبو جعفر الصدوق هذا المعنى باختصار بسند ذكره، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام في علل الشرائع: ٤٢٦ ب ١٦١ ح ٨، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٣٠٢/١١ ح ٢٦٢٢. وهذا المعنى موجود باختلاف في بعض الألفاظ. في كنز العمال: ١٧٧/٥ ح ١٢٥٢١ عن أبي سعيد الخدري. وفي آخره: فقال عمر: أعوذ بالله أن أعيش في قوم لسّ فيهم يا أبا الحسن.

أكره الزحام^(١).

وفي الكافي أيضاً: عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد، عن محمد بن يحيى، عن غياث ابن إبراهيم، عن جعفر، عن أبيه عليه السلام قال: كان رسول الله ﷺ لا يستلم إلا الركن الأسود واليمني، ثم يقبلهما ويضع خده عليهما، ورأيت أبي يفعل^(٢).

وأيضاً عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن صالح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كنت أطوف بالبيت فإذا رجل يقول: ما بال هذين الركنين يستلمان ولا يستلم هذان؟ فقلت: إن رسول الله ﷺ استلم هذين ولم يعرض لهذين، فلا تعرض لهما إذا لم يعرض لهما رسول الله ﷺ. قال جميل: ورأيت أبا عبد الله عليه السلام يستلم الأركان كلها^(٣).

وأيضاً عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن البرقي رفعه، عن زيد الشحام أبي أسامة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كنت أطوف مع أبي عبد الله عليه السلام وكان إذا انتهى إلى الحجر مسحه بيده وقبله، وإذا انتهى إلى الركن اليمني التزمه، فقلت: جعلت فداك تمسح الحجر بيدك وتلتزم اليمني؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: ما أتيت الركن اليمني إلا وجدت جبرئيل قد سبقني إليه يلتزمه^(٤).

روى أبو جعفر الصدوق بسند ذكره عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: لما انتهى رسول الله ﷺ إلى الركن الغربي فقال له الركن: يا رسول الله ألسنتُ قعيداً من

١. الكافي: ٤/٤٠٤ ح ٢، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/٣٠١ ح ٢٦١٩.

٢. الكافي: ٤/٤٠٨ ح ٨، تهذيب الأحكام: ٥/١٠٥ ح ٣٤١، الاستبصار: ٢/٢١٦ ح ٧٤٤، وعنها الوسائل: ٩/٤١٨، كتاب الحج، أبواب الطواف ٢٢ ح ٢، وجامع أحاديث الشيعة: ١١/٣٠٩ ح ٢٦٤١.

٣. الكافي: ٤/٤٠٨ ح ٩، وعنه مستقى الجمال: ٣/٣٠٠-٣٠١، والوسائل: ٩/٤١٨، كتاب الحج، أبواب الطواف ب ٢٢ ح ١.

٤. الكافي: ٤/٤٠٨ ح ١٠، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/٣١٢ ح ٢٦٥٤.

قواعد بيت ربك فما لي لا أستلم؟ فدنا منه النبي ﷺ فقال له: اسكن عليك السلام غير مهجور^(١).

تذنيب لطواف النبي ﷺ

في الخصال: فيما أوصى به النبي ﷺ علياً عليه السلام: يا علي إن عبد المطلب سنّ في الجاهلية خمس سنن أجزاها الله له في الإسلام... ولم يكن للطواف عدد عند قريش فسنّ فيهم عبد المطلب سبعة أشواط فأجرى الله ذلك في الإسلام^(٢).

وفي سنن أبي داود: حدّثنا القعني، عن مالك، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة الزبير، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أنها قالت: شكوت إلى رسول الله ﷺ أني أشتكي، فقال: طوفي من وراء الناس وأنت راكبة، قالت: فطفت ورسول الله ﷺ حينئذٍ يصلي إلى جنب البيت، وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور^(٣).

روى أبو جعفر الصدوق بإسناده عن أبان بن عثمان أنه سأل الإمام الصادق عليه السلام: أكان لرسول الله ﷺ طواف يعرف به؟ فقال: كان رسول الله ﷺ يطوف بالليل والنهار عشرة أسابيع (أسباع خ ل) ثلاثة أوّل الليل، وثلاثة آخر الليل، واثنين إذا أصبح، واثنين بعد الظهر، وكان فيما بين ذلك راحته^(٤).

أقول: لم يمكن للنبي ﷺ الطواف بالبيت بعد أن هاجر إلى المدينة وأقام فيها

١. علل الشرائع: ٤٢٩ ب ١٦٣ ح ٣، وعنه مستدرک الوسائل: ٩ / ٣٩٠ ح ١١١٤٩ وجامع أحاديث الشيعة: ٣١١ / ١١ ح ٢٦٤٩.

٢. الخصال: ٣١٢ ح ٩٠، وعنه بحار الأنوار: ٩٦ / ٢٤٣ ح ١٠.

٣. سنن أبي داود: ٢٩١ ح ١٨٨٢، وفي السنن الكبرى للبيهقي: ٧ / ٢٢٣ ح ٩٤٧٠ بسنده عن القعني إلى آخره ومثله، في كنز العمال: ٥٨ / ٥ ح ١٢٠٣٩.

٤. الفقيه: ٢ / ٤١١ ح ٢٨٤١، وعنه منتقى الجمان: ٣ / ٢٩٧ وجامع أحاديث الشيعة: ١١ / ٣٦٧ ح ٢٨٦٥. الخصال: ٢١٦، وعنه بحار الأنوار: ٩٦ / ٢٠٠ ح ٣.

الدولة الإسلامية المباركة، فإنه صار بعيداً عنها وانشغل بتنظيم شؤون تلك الدولة.

وأما في أسفاره إلى مكة للعمرة ففي عمرة الحديبية لم يرد إلى مكة ولم يؤدّ المناسك ولم يتمّ العمرة، ورجع ﷺ من الحديبية إلى المدينة، وأما في العمرة التي جاء لها من الجعرانة بعد غزوة حنين فلم يبت بمكة، بل ورد مكة ليلاً وأتى بالعمرة ورجع إلى حنين وأصبح كالبائت بها. وأما في عمرة القضاء - التي كان ﷺ بمكة ثلاثة أيام مع المسلمين على معاهدته مع قريش - هل يمكن أن يكون هذا برنامجاً؟ إن هذا البرنامج يتطلب فراغ البال من الأمور العسكرية والسياسية، وهذا لم يحصل له في عمرة القضاء، وكانت سلطة قريش لازالت مبسطة على مكة، وهؤلاء وإن كانوا يراعون حرمة المعتمر والمعاقد، ولكنهم لو تمكنوا من النبي ﷺ لقتلوه حفظاً لسلطتهم وخلاصاً من الإسلام والمسلمين، ولم يمكن النبي ﷺ أن يكثر التردد إلى المسجد الحرام للطواف والمشركون والكفار لا زال نفوذهم مبسوطاً على تلك البقعة الطاهرة.

وأما في حجة الوداع، فلم يرد في المصادر التاريخية والروائية أنه طاف بالبيت بعد طوافه الأول، وقبل حركته إلى عرفة في موسم حجة الوداع؛ لأنه كان على إحرامه الأول كما يعمل القارن. وفي بعض الروايات ورد النهي للقارن عن الطواف المندوب قبل وقوفه بعرفة، وإن طاف لبّ بالتلبية الأربعة. وبعد الوقوف بالمشاعر فلم يطف بالبيت إلا مرة واحدة في يوم العيد.

والظاهر أن هذا البرنامج كان قبل هجرته إلى المدينة المنورة سنيماً كثيرة عندما كان النبي ﷺ مقيماً بمكة المكرمة.

وعن ابن عباس: أن النبي ﷺ مرّ وهو يطوف بالكعبة بإنسان ربط يده إلى إنسان بسير - أو بخيط أو بشيء غير ذلك - فقطعه النبي ﷺ بيده، ثم قال:

قُذِه بيده^(١).

وفي علل الشرائع بإسناد ذكره عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله قال لعائشة وهي تطوف معه بالكعبة حين استلما الركن وبلغا إلى الحجر: يا عائشة لولا ما طبع الله على هذا الحجر من أرجاس الجاهليّة وأنجاسها إذن لاستشفي به من كلّ عاهة، وإذن لألّفى كهيّة يوم أنزله الله تعالى، وليبعثه الله على ما خلق عليه أوّل مرّة، وأنّه لياقوتة بيضاء من ياقوت الجنّة، ولكن الله - عزّ وجلّ - غير حسنه بمعصية العاصين، وسرت بنيته عن الأئمّة والظلمة؛ لأنّه لا ينبغي لهم أن ينظروا إلى شيء بدوّه من الجنّة؛ لأنّ من نظر إلى شيء منها على جهته وجبت له الجنّة، وأنّ الركن يمين الله تعالى في الأرض، وليبعثه الله يوم القيامة وله لسان وشفتان وعينان، ولينطقه الله يوم القيامة بلسان طلق ذلق يشهد لمن استلمه بحق^(٢).

أقول: يمكن أن يكون هذا الكلام منه صلى الله عليه وآله في طوافه الثاني الذي وقع في يوم العيد، وإلاّ في طوافه الأوّل حين القدوم في جماعة كثيرة من المسلمين لم يمكنه الحديث مع إحدى النساء بمعزل عن جماعة الرجال الطائفين الذين كانوا حوله، علماً بأنّ عائشة كانت حائضة ولم تطف بالبيت قبل عرفة، كما يأتي.

هل رمل رسول الله صلى الله عليه وآله في طوافه حجّة الوداع؟

لقد ورد من طريق الجمهور أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله رمل في طوافه لحجّة الوداع. ففي رواية جابر الطويلة قال: حتّى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثاً

١. صحيح البخاري: ٢/٢٠٠، كتاب الحجّ ب ٦٥ ح ١٦٢٠. وفي ح ١٦٢١: رأى رجلاً يطوف بالكعبة بزمام أو غيره فقطعه. وفي ح ٢٩٦/٧، كتاب الأيمان والنذور ب ٣١ ح ٦٧٠٣: وهو يطوف بالكعبة بإنسان يقود إنساناً بخزامة في أنفه فقطعها.

٢. علل الشرائع: ٤٢٧ ب ١٦١ ح ١٠، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٣١١/١١ ح ٢٦٥٠.

ومشى أربعاً^(١). وفي المغازي مثل ذلك^(٢).

ولكن لم نجد في روايات الأئمة الطاهرين كلمة تدلّ على أنّ رسول الله ﷺ رمل في طوافه لحجة الوداع. نعم، قد رمل في طواف عمرة القضاء لحكمة ومصلحة رآها.

وفي وسائل الشيعة عن أحمد بن محمد بن عيسى في نوادره عن أبيه قال: سُئل ابن عباس فقيل له: إنّ قوماً يروون أنّ رسول الله ﷺ أمر بالرمل حول الكعبة، فقال: كذبوا وصدقوا، فقلت: وكيف ذلك؟ فقال: إنّ رسول الله ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وأهلها مشركون، وبلغهم أنّ أصحاب محمد ﷺ مجهودون، فقال رسول الله ﷺ: رحم الله امرأً أراه من نفسه جلدًا، فأمرهم فحسروا عن أعضادهم، ورملوا بالبيت ثلاثة أشواط ورسول الله ﷺ على ناقته، وعبد الله بن رواحة أخذ بزمامها، والمشركون بحيال الميزاب ينظرون إليهم، ثم حجّ رسول الله ﷺ بعد ذلك فلم يرمل ولم يأمرهم بذلك، فصدقوا في ذلك وكذبوا في هذه^(٣).

وروى أبو جعفر الصدوق، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن ابن فضال، عن ثعلبة، عن زرارة أو محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر ﷺ عن الطواف أيرمل فيه الرجل؟ فقال: إنّ رسول الله ﷺ لما أن قدم مكة، وكان بينه وبين المشركين الكتاب الذي قد علمتم، أمر الناس أن يتجلّدوا، وقال: أخرجوا أعضادكم. وأخرج رسول الله ﷺ عضديه ثم رمل بالبيت؛ ليريهم أنّهم لم

١. صحيح مسلم: ٧٢٥/٢ قطعة من ح ١٢١٨، السنن الكبرى للبيهقي: ١٦١/٧ ح ٩٣٠٢.

٢. المغازي: ١٠٩٨/٢.

٣. وسائل الشيعة: ٤٢٩/٩، كتاب الحج، أبواب الطواف ب ٢٩ ح ٥، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٣١٧/١١ ح ٢٦٦٩. وفي بحار الأنوار: ٣٥٣/٩٦ ح ٦ و ٧ عن فقه الرضا عليه السلام: ٧٣ (ط الحجري).

يصبهم جهد، فمن أجل ذلك يرمل الناس. وإني لأمشي مشياً، وقد كان عليّ بن الحسين عليه السلام يمشي مشياً.

وروى أيضاً بهذا الإسناد عن ثعلبة، عن يعقوب الأحمر قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: كان في غزوة الحديبية وادع رسول الله صلى الله عليه وآله أهل مكة ثلاث سنين، ثم دخل فقتل نسكه، فمرّ رسول الله صلى الله عليه وآله بنفر من أصحابه جلوس في فناء الكعبة، فقال: هؤلاء قومكم على رؤوس الجبال لا يرونكم فيروا فيكم ضعفاً. قال: فقاموا: فشدّوا أزرهم وشدّوا أيديهم على أوساطهم ثم رملوا^(١).

ولكن يظهر من التعليل المذكور في الروايات أنّه بعدما أعلم أمير المؤمنين عليّ ابن أبي طالب عليه السلام في الحجّة التي وقعت في سنة تسع من الهجرة أن لا يطوف بالبيت مشرك بعد هذا العام، فلم يكن في حجّة الوداع مشرك حتّى يرى أنّ المسلمين غير مجهودين وليس بهم ضعف وعلل.

ونحن نرجّح أنّ الرمل الذي وقع في رواية جابر الطويلة، كان في عمرة القضاء التي حضرها جابر مع النبي صلى الله عليه وآله، وأدخل هذا في قصّة حجّة الوداع، أو أدخلها بعض الرواة الذي لا يعلم الواقع ولا يفرّق بين حجّة الوداع وعمرة القضاء.

هل طاف النبي صلى الله عليه وآله ركباً أو ماشياً؟

لم ترد كلمة في صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة^(٢) تدلّ على طوافه صلى الله عليه وآله ماشياً أو ركباً، ولكن وردت في رواية جابر الطويلة الواردة في صحيح مسلم دلالة على

١. علل الشرائع: ٤١٢ ب ١٥٢ ح ١ و ٢، وعنه بحار الأنوار: ١٩٥/٩٦ ح ٥ و ٦، ووسائل الشيعة: ٤٢٨/٩،

كتاب الحج، أبواب الطواف ب ٢٩ ح ٣ و ٢.

٢. الكافي: ٢٤٥/٤ ح ٤.

هذا، قال: فرمل ﷺ ثلاثاً ومشى أربعاً^(١). وهذا الرَّمْلُ والمشي عمل من ذهب على قدميه لا على المركب.

وورد في الكافي عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن عبدالله بن يحيى الكاهلي قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: طاف رسول الله ﷺ على ناقته العضباء، وجعل يستلم الأركان بمحجنه ويقبل المحجن^(٢).

وفي الفقيه بإسناده عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: حدثني أبي أن رسول الله ﷺ طاف على راحلته واستلم الحجر بمحجنه، وسعى عليها بين الصفا والمروة^(٣). وقريب منه في دعائم الإسلام عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام^(٤).
وكما ترى لا تدل على أنه ﷺ كان راكباً في حجة الوداع في طوافها الأول أو الثاني أو عمرة القضاء.

وفي عوالي اللآلي عن النبي ﷺ... وطاف على راحلته؛ لينظر الناس على هيئته وشمائله^(٥).

وورد في صحيح مسلم والسيرة النبوية لابن كثير وأخبار مكة للأزرقي: طاف النبي ﷺ في حجة الوداع حول الكعبة على بعيره يستلم الركن، كراهية أن يُضْرَبَ عنه الناس^(٦).

١. صحيح مسلم: ٧٢٥/٢ قطعة من ح ١٢١٨.

٢. الكافي: ٤/٢٩٦ ح ١٦، وعنه وسائل الشيعة: ٩/٤٩٢، كتاب الحج، أبواب الطواف ب ٨١ ح ١ وجامع أحاديث الشيعة: ٣١٥/١١ ح ٢٦٦٢.

٣. الفقيه: ٤٠٢/٢ ح ٢٨١٨، وعنه وسائل الشيعة: ٩/٤٩٢، كتاب الحج، أبواب الطواف ب ٨١ ح ٢.

٤. دعائم الإسلام: ١/٣١٣، وعنه مستدرک الوسائل: ٩/٤٢٠ ح ١١٢٣٤ وجامع أحاديث الشيعة: ٣١٥/١١ ح ٢٦٦٣.

٥. عوالي اللآلي: ٤/١١٨ ح ٣٤، وعنه مستدرک الوسائل: ٩/٤٢٠ ح ١١٢٣٧، وجامع أحاديث الشيعة: ١١/٣١٥ ح ٢٦٦٤.

٦. صحيح مسلم: ٧٥٥/٢ ح ١٢٧٤، أخبار مكة للأزرقي: ١/٣٣٣.

أقول: ينبغي أن يكون الرمل في الطواف في عمرة القضاء حيث المشركون ينظرون إلى النبي وإلى المسلمين هل هم أقوياء جلدون أو ضعفاء هزال مجهودون. فينبغي على كل مسلم في طوافه أن يري المشركين شوكة المسلمين وقوتهم. وإنما طاف النبي الأكرم على قدميه لئلا يقول المشركون: إن محمداً قد كسر حرمة البيت الحرام، ويتخذوا هذا الأمر وسيلة للتبليغ ضد الإسلام والمسلمين، والمسلمون كانوا في عمرة القضاء يقرّبون من ألف نفر فلا يستوجب ذلك الركوب.

أمّا في حجّة الوداع فالمسلمون من المدينة ومكة والبوادي واليمن كثيرون جداً حتى قيل: إن عددهم أكثر من مائة ألف مسلم، وليس ثمة مشرك في مكة حتى يتطلب وسيلة للتبليغ ضد الإسلام والمسلمين.

وفي هذا الجمع الغفير التّوّاق للنظر إلى رسول الله ﷺ: سيرته وأفعاله وحجّه وطوافه وسعيه، ولكي لا يكون في حرج من زحام الناس حوله، فكان ﷺ في طوافه راكباً لا راجلاً.

فقد روى البيهقي بسنده عن أبي الطفيل قال: رأيت النبي ﷺ يطوف حول البيت على بعير يستلم الحجر بمحجنه. وفي رواية أخرى عن أبي الطفيل يقول: رأيت النبي ﷺ في حجّة الوداع يطوف بالبيت على راحلته، يستلم الركن بمحجنه^(١).

ومثله فيه عن ابن عباس^(٢).

هذا وقد طاف رسول الله ﷺ في حجّة الوداع طوافين: الطواف الأوّل قبل الوقوف بالمشاعر المقدّسة، والثاني في يوم العيد - بعد رمي جمرّة العقبة والحلق ونحر بدنه - ذهب إلى مكة وطاف. وهذان الطوافان وردا في رواية جابر الطويلة

١. السنن الكبرى: ٢٢١/٧ ح ٩٤٦٤ وذخ ٩٤٦٥.

٢. السنن الكبرى: ٢١٧/٧ ح ٩٤٥٥.

في صحيح مسلم^(١) وفي صحيحة معاوية بن عمار^(٢) الطويلة المذكورة في كتب الأصحاب من الإمامية، ولم يرد طواف آخر منه ﷺ.

على هذا هل طاف رسول الله ﷺ راكباً في طوافه الأوّل أو الثاني أو فيها؟ لم يرد نصّ على هذا.

والأظهر أنّه كان في طوافه الأوّل راكباً، أمّا في طوافه الثاني فلم نعلم أنّه هل كان راكباً أو ماشياً؟

قال الفيروزآبادي في سفر السعادة: أمّا طواف القدوم فإنّه كان فيه ماشياً كما ذكرنا؛ لما روى جابر بن عبد الله: أنّه رمل في الأشواط الثلاثة الأوّل، وذلك لا يتصوّر للراكب. وأمّا طواف الركن فإنّه أتى به راكباً لعذر^(٣).

مع هذا فقد ورد عذران وتعليان عن طوافه راكباً في روايتين وردتا في سنن أبي داود قال: حدّثنا مسدد، حدّثنا خالد بن عبدالله، حدّثنا يزيد بن أبي زياد، عن عكرمة، عن ابن عباس، أنّ رسول الله ﷺ قدم مكّة وهو يشتكي، فطاف على راحلته، كلّما أتى على الركن استلم الركن بمحجن، فلمّا فرغ من طوافه أناخ فصلّى ركعتين^(٤).

وفيه أيضاً: حدّثنا أحمد بن حنبل، حدّثنا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنّه سمع جابر بن عبدالله يقول: طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبالصفا والمروة ليراه الناس، وليشرف، وليسألوه، فإنّ الناس غشوه^(٥). وكما ترى فقد ذكر أنّ رسول الله ﷺ حين ورد إلى مكّة كان يشتكي فطاف على

١. صحيح مسلم: ٢/٧٢٤ ح ١٢١٨.

٢. الكافي: ٤/٢٤٥ ح ٤.

٣. سفر السعادة: ١٧٥.

٤. سنن أبي داود: ٢٩١ ح ١٨٨١.

٥. سنن أبي داود: ٢٩١ ح ١٨٨٠.

راحلته ، فهذا نصّ في أنّ طوافه راكباً كان طوافه الأوّل .
 والتعليل الثاني الذي ذكره جابر بن عبدالله « ليراه الناس وليشرف وليسألوه ،
 فإنّ الناس غشوه » كان هذا في طوافه الأوّل ، الذي كان حين وروده إلى مكّة
 ودخوله المسجد الحرام ، فإنّ بعض المسلمين كانوا يرونه أوّل مرّة ، وبعضهم وإن
 رأوه فيما مضى ، ولكن رؤيتهم له عليه السلام هذه المرّة لها وقعٌ في النفوس وذات مغزى
 وعظمة ، فإنّه الغالب الفاتح الذي أرغم أنوف المشركين وحطّم كبرياءهم .

اختلاط النساء بالرجال عند الكعبة المكرّمة وفي المواقف المشرّفة

نرى في عصرنا الحاضر اختلاط النساء بالرجال في المطاف وعند المقام وفي
 المسجد الحرام وفي المواقف الكريمة : عرفات ، والمشعر الحرام ، ومنى ، وكان هذا
 سارياً من العهد القديم قبل الإسلام إلى يومنا هذا ، ولم يفرّق رسول الله عليه السلام بين
 الرجال والنساء في أحد هذه الأمكنة ، ولم نجد رواية تدلّ على لزوم التفريق بين
 الصنفين في هذه الأماكن المقدّسة ، بل نجد روايات كثيرة تدلّنا على أنّه لا ضير
 باختلاط بينهما .

ففي الكافي للكليني عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن
 معاوية بن عمّار ، قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : أقوم أصلي بمكّة ، والمرأة بين يديّ
 جالسة أو مارة ؟ فقال : لا بأس ، إنّما سمّيت بكّة لأنّها تبكّ فيها الرجال والنساء ^(١) .
 وروى أبو جعفر الصدوق عن محمّد بن الحسن بن الوليد ، عن محمّد بن
 الحسن الصفّار ، عن العباس بن معروف ، عن عليّ بن مهزيار ، عن فضالة ، عن
 أبان ، عن الفضيل ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّما سمّيت مكّة بكّة لأنّه يبكّ فيها

١ . الكافي : ٥٢٦ / ٤ ح ٤٥١ / ٥ ، التهذيب : ١٥٧٤ ح ٦٦ / ٢ ، المحاسن : ١١٨٧ ، وعنهما وسائل الشيعة : ٣ / ٤٣٥ ، كتاب الصلاة ، أبواب مكان المصلّي ب ١١ ح ٧ وجامع أحاديث الشيعة : ١٠ / ١٤٤ ح ٤٠٥ .

الرجال والنساء، والمرأة تصلي بين يديك وعن يمينك وشمالك وعن يسارك ومعك ولا بأس بذلك، إنما يكره في سائر البلدان^(١).

وكما ترى قد استدلل الإمام عليه السلام لجواز الاختلاط بأحد أسماء هذا البلد المبارك وهو «بكّة». ويبيّن أي يزحم ويدفع، وتباكّ الناس عليه أي ازدحموا، فمعلوم كان المسجد الحرام بل كلّ البلد مكان التزام والتدافع للرجال والنساء في موسم الحج. وفي صحيح البخاري عن ابن جريج قال: أخبرنا عطاء - إذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال - قال: كيف يمنعهنّ وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وآله مع الرجال؟ قلت: أبعد الحجاب أو قبل؟ قال: إي لعمرى لقد أدركته بعد الحجاب. قلت: كيف يخالطن الرجال؟ قال: لم يكنّ يخالطن، كانت عائشة تطوف حجرة^(٢) من الرجال لا تخالطهم، فقالت امرأة: انطلقى نستلم يا أم المؤمنين، قالت: انطلقى عنك، وأبت. فكنّ يخرجن متكرّرات بالليل فيطفن مع الرجال، ولكنّ كنّ إذا دخلن البيت قن حتى يدخلن وأخرج الرجال... إلى آخره^(٣).

أقول: في «عمدة القاري في شرح صحيح البخاري» جاء ذيل هذا الحديث: ابن هشام هو إبراهيم بن هشام بن إسماعيل بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمرة بن مخزوم، خال هشام بن عبد الملك بن مروان ووالي المدينة كما قاله الكلبي، وأخوه محمد بن هشام، وكانا خاملين قبل الولاية، وقيل: ابن هشام في الخبر هو محمد أخو إبراهيم، تولّى محمد إمرة مكّة وأخوه إبراهيم إمرة المدينة، وفوّض هشام لإبراهيم إمرة الحجّ بالناس في خلافته. وقال خليفة بن خياط في تاريخه: وفي سنة

١. علل الشرائع: ٣٩٧ ب ١٣٧ ح ٤، وعنه وسائل الشيعة: ٤٢٩/٣، كتاب الصلاة، أبواب مكان المصلي ب ٥ ح ١٠ وبحار الأنوار: ٧٨/٩٦ ح ١٣.

٢. أي محجورة، وفي مصنف عبد الرزاق: خجزة، بالراء أي ناحية محجوزة عن الرجال بحيث يضرب بينهم وبينها حاجز يسترها عنهم.

٣. صحيح البخاري: ١٩٩/٢ ح ١٦١٨، وقريب منه في المصنف لعبد الرزاق: ٦٦/٥ ح ٩٠١٨.

خمس وعشرين ومائة كتب الوليد بن يزيد إلى يوسف بن عمر الثقفي، فقدم عليه، فدفع إليه خالد بن عبدالله القسري ومحمداً وإبراهيم ابني هشام ابن إسماعيل بن إبراهيم المخزوميين وأمره بقتلهم فعذبهم حتى قتلهم. ثم الظاهر أن الذي منع النساء الطواف مع الرجال هو هذا ابن هشام.

وقد روى الفاكهي من طريق زائدة عن إبراهيم النخعي قال: نهى عمر أن يطوف الرجال مع النساء. قال: فرأى رجلاً معهنّ فضربه بالدرّة.

قال الفاكهي: ويذكر عن ابن عيينة: أوّل من فرّق بين الرجال والنساء في الطواف خالد بن عبدالله القسري. قلت: الأوّل اسم لفرد سابق، وكلّ واحد أوّل بالنسبة إلى ما بعده، وكانت إمرة خالد في مكّة في زمن عبد الملك بن مروان، وذلك قبل ابن هشام بمدة طويلة^(١).

وفي سنن أبي داود: حدّثنا القعني، عن مالك، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أمّ سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله أنّها قالت: شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله أنّي أشتكى، فقال: طوفي من وراء الناس وأنت راكبة، قالت: فطفت ورسول الله صلى الله عليه وآله حينئذٍ يصليّ إلى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور^(٢).

أقول: لم يعهد التفريق بين الرجال والنساء في المطاف، لا من النبيّ الكريم ولا من أوصيائه الطاهرين، لا في رواياتنا ولا في روايات سائر المسلمين. ولكن ورد في التاريخ أنّ بعض الأمراء قد فرّقوا بين الرجال والنساء في الطواف في أيّامهم، منهم: خالد بن عبدالله القسري الذي وليّ مكّة المشرفة من قبل سليمان بن عبد الملك بن مروان الذي دامت خلافته من سنة ٩٦ إلى ٩٩ هجرية،

١. عمدة القاري: ١٩٤/٧، وقريب منه في فتح الباري: ٢١٤١/٤، وفي إرشاد الساري: ١٣٧/٤ مختصراً.

٢. سنن أبي داود: ٢٩١ ب ٤٩ ح ١٨٨٢، السنن الكبرى للبيهقي: ٢٢٣/٧ ح ٩٤٧٠.

فقال المسعودي: بلغ خالد قول الشاعر:

يا حبذا الموسم من موقف وحبذا الكعبة من مسجد
وحبذا اللاتي تزاحمتنا عند استلام الحجر الأسود

فقال خالد: أما إنهنّ لا يزاحمتك بعدها أبداً، ثمّ أمر بالتفريق بين الرجال والنساء في الطواف. (١)

وذكر الفاسي عن الفاكهي ولاية علي بن الحسن الهاشمي عام ٢٥٦ في خلافة المهتدي بن محمد الوثاق وقال: إنّ عليّاً أول من فرّق بين الرجال والنساء في جلوسهم في المسجد، أمر بحبال فربطت بين الأساطين التي تقعد عندها النساء، فكنّ يقعدن دون الحبال إذا جلس في المسجد الحرام، والرجال من وراء الحبال. (٢)

لكن التفريق بين الصنفين في الطواف لم يكن به بأس وإن لم يجب؛ لأنّ هذا المكان الأقدس موضع الدُّعاء والمسألة والخضوع والخشوع والتضرّع إلى الله تعالى، وينبغي فيها أن يُنسى غير الله تعالى، ويكون تمام التوجّه إليه سبحانه وتعالى صاحب الحرم وخالق السماوات والأرضين وما فيهنّ وما بينهنّ.

وإنّ ينووا حول الكعبة المشرفة على المطاف أدواراً وأطباقاً، فيجعلوا للمطاف طوابق ليسهل بهذا التفريق بين النساء والرجال في المسجد الحرام، وأثناء الطواف، فليس في ذلك بأس.

١. مروج الذهب: ٣/ ١٧٤، وأيضاً أخبار مكة للأزرقي: ٢/ ٢٠-٢١، وإتحاف الوري بأخبار أم القرى:

١٢٢/٢.

٢. أخبار مكة للأزرقي: ٢/ ٢٠.

صلاة الطواف خلف مقام إبراهيم عليه السلام

بعدما أتمّ النبي صلى الله عليه وآله طوافه ذهب إلى مقام إبراهيم عليه السلام وتلا: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾^(١) فجعل المقام بينه وبين الكعبة المشرفة، فصلّى ركعتين وقرأ فيها بعد الحمد ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ كما في رواية جابر الطويلة^(٢). وفي صحيح معاوية بن عمار، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: فطاف صلى الله عليه وآله بالبيت سبعة أشواط، ثمّ صلّى ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام، ثمّ عاد إلى الحجر فاستلمه^(٣).

وفي صحيح الحلبي عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: حتّى إذا قدم رسول الله صلى الله عليه وآله مكة طاف بالبيت وطاف الناس معه، ثمّ صلّى ركعتين عند المقام واستلم الحجر^(٤). وفي صحيح عبد الله بن سنان، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: فلمّا طاف صلى الله عليه وآله بالبيت صلّى ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام^(٥).

وصلاة طواف الفريضة يجب أن يؤتى بها عند مقام إبراهيم عليه السلام بلا خلاف بين المسلمين من الشيعة والسنة.

تحويل مقام إبراهيم عليه السلام من موضعه

يظهر من أخبار أهل البيت عليهم السلام أن إبراهيم عليه السلام جعل المقام ملاصقاً للكعبة المشرفة، وبقي على حاله زمناً طويلاً حتّى حوّلته أهل الجاهلية إلى ما هو عليه

١. سورة البقرة: ١٢٥.

٢. صحيح مسلم: ٧٢٥/٢ قطعة من ح ١٢١٨.

٣. الكافي: ٢٤٥/٤ قطعة من ح ٤ ومصادر أخرى.

٤. الكافي: ٢٤٩/٤ ح ٦.

٥. الكافي: ٢٥٠/٤ ح ٧.

الآن، وكان في مكانه الثاني منفصلاً عن البيت مواجهاً الكعبة والباب والضلع الذي بين الحجر الأسود والركن الشامي، حتى فتح رسول الله ﷺ مكة، فردّه إلى موضعه الذي وضعه فيه إبراهيم عليه السلام ملاصقاً للكعبة المشرفة، فبقي في مكانه هذا طيلة السنتين اللتين بقيتا من عمر النبي ﷺ وفي عهد أبي بكر وأول ولاية عمر، ثم غيّرهُ عمر بن الخطاب من الموضع الذي وضعه فيه إبراهيم ومحمّد عليهما وآلهما السلام إلى المكان الحالي الذي كان عليه في الجاهلية. وإليك التفصيل:

روى أبو جعفر الضدوق عن أبيه قال: حدّثنا سعد بن عبدالله قال: حدّثنا أحمد وعلي ابنا الحسن بن علي بن فضال، عن عمرو بن سعيد المدائني، عن موسى بن قيس ابن أخي عمّار بن موسى الساباطي، عن مصدّق بن صدقة، عن عمّار بن موسى، عن أبي عبدالله عليه السلام أو عن عمّار، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لما أوحى الله - تعالى - إلى إبراهيم عليه السلام أن أذن في الناس بالحج، أخذ الحجر الذي فيه أثر قدميه وهو المقام، فوضعه بمحاء البيت لاصقاً بالبيت بحيال الموضع الذي هو فيه اليوم، ثمّ قام عليه فنأدى بأعلى صوته بما أمره الله تعالى به، فلمّا تكلم بالكلام لم يحتمله الحجر فغرقت رجلاه فيه، فقلع إبراهيم عليه السلام رجله من الحجر قلعاً، فلمّا كثر الناس وصاروا إلى الشرّ والبلاء ازدحموا عليه، فرأوا أن يضعوه في هذا الموضع الذي هو فيه اليوم ليخلو المطاف لمن يطوف بالبيت. فلمّا بعث الله تعالى محمّداً ﷺ ردّه إلى الموضع الذي وضعه فيه إبراهيم عليه السلام، فما زال فيه حتّى قبض رسول الله ﷺ وفي زمن أبي بكر وأول ولاية عمر.

ثمّ قال عمر: قد ازدحم الناس على هذا المقام فأيكّم يعرف موضعه في الجاهليّة؟ فقال له رجل: أنا أخذت قدره بقدر. قال: والقدر عندك؟ قال: نعم، قال: فائت به. فجاء به، فأمر بالمقام فحمل وردّ إلى الموضع الذي هو

فيه الساعة^(١).

وفي كتاب عاصم بن حميد الحنّاط، عن أبي بصير قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: كان المقام في موضعه الذي هو فيه اليوم، فلما لقي رسول الله صلى الله عليه وآله مكّة رأى أن يحوّله من موضعه، فحوّله فوضعه ما بين الركن والمقام، وكان على ذلك حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وإمارة أبي بكر وبعض إمارة عمر، ثم إنَّ عمر حين كثر المسلمون قال: إنّه يشغل الناس عن طوافهم، قال: فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أهل مكّة من يعرف الموضع الذي كان فيه المقام في الجاهلية؟ فقال المطلب بن أبي وداعة السهمي: أنا يا أمير المؤمنين عمدت إلى أديم فعددته فأخذت قياسه، فهو في حقّ عند فلانة - امرأته - قال: فأخذ خاتمه فبعث إليها فجاء به، فقاّسه ثم حوّله فوضعه موضعه الذي كان فيه^(٢).

وقال أبو القاسم الكوفي في كتاب الاستغاثة: وكان مقام إبراهيم عليه السلام قد أزالته قریش في الجاهلية عن موضع إبراهيم إلى الموضع الذي هو فيه اليوم، فلما فتح رسول الله مكّة ردّه إلى موضعه، فلما كان أيّام عمر قال: من يعرف موضع هذا المقام في الجاهلية؟ قال رجل: أنا أعرفه وقد أخذت قياسه بسير هو عندي فعلمت أنّه يحتاج إليه يوماً. فقال عمر: جئني به، فأتاه الرجل بذلك السير فردّ به المقام إلى الموضع الذي كان في الجاهليّة وهو إلى اليوم هناك^(٣).

وروى محمد بن يعقوب الكليني، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن

١. علل الشرائع: ٤٢٣ ب ١٦٠ ح ١، وعنه بحار الأنوار: ٢٣٢/٩٦ ح ١، وجامع أحاديث الشيعة: ٥٥/١٠ ح ١٠٤.

٢. أصل عاصم بن حميد الحنّاط: ٢٢، وعنه مستدرک الوسائل: ٤٣١/٩ ب ٦٣ ح ١١٢٧١، وجامع أحاديث الشيعة: ٥٦/١٠ ح ١٠٥.

٣. الاستغاثة: ٤٣، وعنه مستدرک الوسائل: ٤٣٢/٩ ح ١١٢٧٢، وجامع أحاديث الشيعة: ٥٧/١٠ ذح ١٠٥.

إبراهيم بن أبي محمود قال: قلت للرضا عليه السلام: أصلي ركعتي طواف الفريضة خلف المقام حيث هو الساعة أو حيث كان على عهد رسول الله ﷺ؟ قال: حيث هو الساعة^(١).

وعن محمد بن مسلم قال: سألته عن حدّ الطواف بالبيت الذي من خرج منه لم يكن طائفاً بالبيت؟ قال عليه السلام: كان الناس على عهد رسول الله ﷺ يطوفون بالبيت والمقام وأنتم اليوم تطوفون ما بين المقام وبين البيت... من نواحي البيت كلّها، الحديث^(٢).

وقال أبو بصير قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا قام القائم هدم المسجد الحرام حتى يرده إلى أساسه، وحوّل المقام إلى الموضع الذي كان فيه و...^(٣).

وروى الشيخ الطوسي بسنده عن محمد بن علي بن محبوب، عن الحسن بن علي، عن جعفر بن محمد، عن عبد الله بن ميمون، عن جعفر، عن أبيه عليه السلام قال: كان المقام لازقاً بالبيت فحوّله عمر^(٤).

وروى محمد بن يعقوب الكليني في الكافي عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن زرارة قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: قد أدركت الحسين عليه السلام؟ قال: نعم... وكان موضع المقام الذي وضعه إبراهيم عليه السلام عند جدار البيت، فلم يزل هناك حتى حوّله أهل الجاهلية إلى المكان الذي هو فيه اليوم، فلما فتح النبي ﷺ مكة رده إلى الموضع الذي وضعه إبراهيم عليه السلام، فلم يزل

١. الكافي: ٤/٢٣٨ ح ٤، تهذيب الأحكام: ٥/١٣٧ ح ٤٥٣، وعنهما وسائل الشيعة: ٩/٤٧٨، كتاب الحج،

أبواب الطواف ب ٧١ ح ١.

٢. الكافي: ٤/١٣٨ ح ١، تهذيب الأحكام: ٥/١٠٨ ح ٣٥١، وعنهما وسائل الشيعة: ٩/٤٢٧، كتاب الحج،

أبواب الطواف ب ٢٨ ح ١.

٣. إرشاد المفيد: ٢/٣٨٣، وعنه بحار الأنوار: ٥٢/٣٣٨ ح ٨٠.

٤. تهذيب الأحكام: ٥/٤٥٤ ح ١٥٨٦، وعنه الوافي: ١٢/٦٤ ح ١١٥١، وجامع أحاديث الشيعة: ١٠/٥٧ ح ١٠٦.

هناك إلى أن ولي عمر بن الخطاب فسأل الناس : مَنْ مِنْكُمْ يَعْرِفُ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ فِيهِ الْمَقَامُ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا قَدْ كُنْتُ أَخَذْتُ مَقْدَارَهُ بِنَسْعٍ فَهُوَ عِنْدِي ، فَقَالَ : ائْتَنِي بِهِ ، فَأَتَاهُ بِهِ فَقَاسَهُ ثُمَّ رَدَّهُ إِلَى ذَلِكَ الْمَكَانِ (١) .

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّعْرَانِي فِي تَعْلِيلَتِهِ عَلَى الْوَافِي فِي ذِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ : وَقَوْلُهُ « كَانَ مَوْضِعُ الْمَقَامِ الَّذِي وَضَعَهُ إِبْرَاهِيمُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) » إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ ، مِنْ كَلَامِ زُرَّارَةَ أَوْ بَعْضِ الرِّوَاةِ ذَكَرَهُ بِالْمُنَاسِبَةِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ كَلَامِ الْبَاقِرِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) (٢) .

وَمِنْ مَسَائِلِ دَاوُدَ الصَّرَمِيِّ عَنِ الْإِمَامِ الرِّضَا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ : وَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ بِمَكَّةَ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ : عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ الْأَوَّلِ ، فَإِنَّهُ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ (٣) .

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَثْمَانَ ، عَنْ سَلِيمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ قَالَ : خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَقَالَ : ... قَدْ عَمِلْتُ الْوَلَاةَ قَبْلِي أَعْمَالًا خَالَفُوا فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُتَعَمِّدِينَ لِحُلَافِهِ ، نَاقِضِينَ لِعَهْدِهِ ، مُغَيِّرِينَ لِسُنَّتِهِ ، وَلَوْ حَمَلْتُ النَّاسَ عَلَى تَرْكِهَا وَحَوَّلْتُهَا إِلَى مَوَاضِعِهَا وَإِلَى مَا كَانَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِتَفَرَّقَ عَنِّي جُنْدِي حَتَّى أَبْقَى وَحْدِي ، أَوْ قَلِيلٍ مِنْ شِيعَتِي الَّذِينَ عَرَفُوا فَضْلِي وَفَرَضُوا إِمَامَتِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَمَرْتُ بِمَقَامِ إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَرَدَدْتُهُ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ... إِذْنًا لِتَفَرَّقُوا عَنِّي ، الْحَدِيثُ (٤) .

١ . الكافي : ٢٢٣ / ٤ ح ٢٤٣ / ٢ ، الفقيه : ٢٤٣ / ٢ ح ٢٣٠٨ ، وعنهما الوافي : ١٢ / ٦٢ ح ١١٥٠٩ وجامع أحاديث الشيعة : ٥٥ / ١٠ ح ١٠٣ .

٢ . الوافي : ٦٣ / ١٢ .

٣ . مستطرفات السرائر : ٦٦ ح ٥ ، وعنه بحار الأنوار : ٩٦ / ٢٣١ ح ٦ ، ووسائل الشيعة : ٣ / ٥٤٠ ، كتاب الصلاة ، أبواب أحكام المساجد ج ٥٣ ح ٨ .

٤ . الكافي : ٥٨ / ٨ ح ٢١ ، وعنه بحار الأنوار : ٣٤ / ١٧٢ ح ٩٧٨ .

ويظهر من هذه الرواية أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يرضَ بتحويل المقام من مكانه الأول إلى مكانه الثاني؛ ولذا ذكر في عداد الأعمال التي لو رُدّها إلى ما كان في عهد رسول الله ﷺ تفرّق عنه أكثر المسلمين الذين كان إيمانهم ضعيفاً، وعلمهم قليلاً. وعدّ في رواية أخرى تحويل المقام إلى موضعه الأول من أعمال القائم المنتظر (عجل الله تعالى فرجه الشريف).

وقال الشهيد الثاني في كتاب المسالك: قد كان في زمن إبراهيم عليه السلام ملاصقاً بالبيت مجذاء الموضع الذي هو فيه الآن، ثم نقله الناس إلى موضعه الآن، فلما بعث النبي ﷺ رُدّه إلى الموضع الذي وضعه فيه إبراهيم عليه السلام فما زال فيه حتى قبض وفي زمن الأول وبعض زمن الثاني، ثم رُدّه بعد ذلك إلى الموضع الذي هو فيه الآن^(١). أقول: تحويل المقام الذي كان ملصقاً بالبيت إلى المكان الفعلي جاء أيضاً في مصادر أهل السنة والجماعة. ففي تاريخ الخلفاء للسيوطي في ترجمة عمر بن الخطاب قال: وهو الذي آخر مقام إبراهيم إلى موضعه اليوم وكان ملصقاً بالبيت^(٢).

ومثله في حياة الحيوان للدميري مادة «ديك»^(٣).

وقال ابن سعد في الطبقات الكبرى في ترجمة عمر بن الخطاب: وهو آخر المقام إلى موضعه اليوم، كان ملصقاً بالبيت^(٤).

والعجب من الأزرق في تاريخ مكة حيث لم يتعرّض لتحويل عمر بن الخطاب المقام من موضعه الذي وضعه فيه إبراهيم الخليل ومحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم

١. مسالك الأفهام: ٣٣٧/٢.

٢. تاريخ الخلفاء: ١٣٧.

٣. حياة الحيوان: ١/٤٩٤.

٤. الطبقات الكبرى: ٣/٢٨٤.

وآلها إلى الموضع الحالي، بل تعرّض لسيل أم نهشل الذي جاء في خلافة عمر بن الخطاب، فاحتمل المقام من موضعه فذهب به حتّى وجد بأسفل مكّة، فأتي به فربط بأستار الكعبة في وجهها، فقال: فكتبوا إلى عمر فأتي معتمراً في شهر رمضان، فدعا بالناس فقال: أنشد الله عبداً عنده علم في هذا المقام، فقال المطلب ابن أبي وداعة السهمي: عندي ذلك فقد كنت أخشى عليه هذا، فأخذت قدره من موضعه إلى الركن، ومن موضعه إلى باب الحجر، ومن موضعه إلى زمزم بمقاط^(١) وهو عندي في البيت، فقال له عمر: فاجلس عندي، وأرسل إليها فأتي بها فدّها فوجدها مستوية إلى موضعه هذا، فسأل الناس وشاورهم فقالوا: نعم هذا موضعه، فلما استثبت ذلك عمر وحقّ عنده أمر به، فأعلم ببناء رُبُضَة^(٢) تحت المقام ثمّ حوّله، فهو في مكانه هذا إلى اليوم^(٣).

فكما ترى لم يتعرّض لتحويل المقام من موضعه الأوّل إلى الموضع الثاني الفعلي. ويبدو من كلامه أنّ المطلب بن أبي وداعة السهمي جاء وبيّن بقدره موضع المقام قبل السيل، فنصب عمر المقام على موضعه قبل السيل.

وأما الفاسي فقد تعرّض في شفاء الغرام لتحويل عمر المقام من موضعه الأوّل إلى الموضع الثاني، ولكن لم يستقرّ رأيه واضطرب كلامه، فإنّه نقل أولاً كلام الأزرقى ثمّ نقل عن المحبّ الطبري عن مالك في المدوّنة أنّه قال: كان المقام في عهد إبراهيم عليه السلام في مكانه اليوم، وكان أهل الجاهلية ألصقوه بالبيت خيفة السيل، فكان كذلك في عهد النبي صلى الله عليه وآله وعهد أبي بكر، فلما ولي عمر ردّه بعد أن قاس موضعه بخيوط قديمة قيس بها حين أخروه. ثمّ نقل عن محب الدين الطبري أنّه قال: وفي

١. في النهاية: ٣٤٧/٤، المقاط - بالكسر -: الحبل الصغير الشديد الفتل، يكاد يقوم من شدّة فتله، وجمعه: مُقَطّ، ككتاب وكُتِب.

٢. أي أساس ثقیل ملاصق تحت المقام حتّى تحفظه من البلبا.

٣. أخبار مكّة للأزرقى: ٣٣/٢ - ٣٤.

هذا مناقضة ظاهرة لما ذكره الأزرقى، عن ابن أبي مليكة، وسياق لفظ حديث جابر الصحيح الطويل وما روي نحوه شهد لترجيح قول ابن أبي مليكة، وذلك قوله: ثم تقدم إلى مقام إبراهيم وقرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾^(١) فجعل المقام بينه وبين الكعبة. والمتبادر إلى الفهم منه عند سماع هذا اللفظ أنه لم يكن حينئذٍ ملصقاً بالبيت؛ لأنه لا يقال في العرف: تقدم إلى كذا فجعله بينه وبين كذا إلا فيما يمكن أن يقدمه أمامه وأن يخلّفه خلفه، وإن كان ملصقاً تعيّن التقديم لا غير.

وذكر موسى بن عقبة في مغازيه، وأبو عروبة في الأوائل له، والفاكهي في كتابه ما يوافق ما ذكره مالك في أن المقام كان في وجه الكعبة لاصقاً في الجاهلية.

قال موسى بن عقبة فإن قال فيما روينا عنه: وكان زعموا أن المقام لاصق في الكعبة، فأخّره رسول الله ﷺ في مكانه هذا. ذكر ذلك في فتح مكة.

وأما أبو عروبة فإنه قال فيما روينا عنه: حدّثنا سلمة قال: حدّثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن حميد الأعرج، عن مجاهد قال: كان المقام إلى جنب البيت، وكانوا يخافون عليه من السيول، وكان الناس يصلّون خلفه... وقال أبو عروبة أيضاً: حدّثنا سلمة قال: حدّثنا عبد الرزاق قال: إن ابن جريج قال: سمعت عطاء وغيره من أصحابنا يزعمون أن عمر أول من رفع المقام فوضعه في موضعه الآن، وإثما كان في قبّل الكعبة.

وأما الفاكهي فقال: حدّثنا عبدالله بن أبي سلمة قال: حدّثنا عبد الجبار بن سعيد، عن ابن أبي سبرة، عن موسى بن سعيد، عن نوفل بن معاوية الديلي قال: رأيت المقام في عهد عبد المطلب ملصقاً بالبيت مثل المهابة.

وفيه: أن النبي ﷺ قدم مكة من المدينة، فكان يصلّي إلى المقام وهو ملصق

بالكعبة حتى توفي رسول الله ﷺ.

وقال الفاكهي: حدثنا الزبير بن أبي بكر قال: حدثنا يحيى بن محمد بن ثوبان، عن سليم، عن ابن جريج، عن عثمان بن أبي سليمان، عن سعيد بن جبير أنه قال: كان المقام في وجه الكعبة، وإنما قام إبراهيم عليه حين ارتفع البنيان، فأراد أن يُشرف على البناء. قال: فلما كثر الناس خشي عمر بن الخطاب أن يطؤوه بأقدامهم، فأخّره إلى موضعه الذي هو به اليوم حذاء موضعه الذي كان قدام الكعبة.

وقال الفاكهي: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه - قال عبد العزيز: أراه عن عائشة - أن المقام كان في زمن النبي ﷺ إلى سقع البيت.

وقال الفاكهي: وقال بعض المكّيين: كان بين المقام وبين الكعبة ممرّ العز (١). فكما ترى كان في كلامه تشويش واضطراب، ولم يستقرّ رأيه حول موضع المقام في عهد إبراهيم عليه السلام وفي الجاهلية، وفي عهد النبي ﷺ والخلفاء وما بعدهم. وقال الفاسي: فيتحصل فيمن رده إلى موضعه الآن (أي سنة ٨١٢ هـ) ثلاثة أقوال: أحدها: أنه النبي ﷺ، والثاني: أنه عمر، والثالث: أنه غير عمر (٢). إذن فهو أيضاً في حيرة من موضع المقام وتحويله من مكانه الأول إلى المكان الفعلي، ولم يصل إلى نتيجة حاسمة.

وقال الشعراني في تعليقه على الوافي: في كتاب الرحلة الحجازية لبعض أفاضل مصر: أن المقام كان لاصقاً بالكعبة الشريفة في الجاهلية، ثم أبعد عنها بعد الفتح حتى لا يكون هناك أثر للوثنية بالمرّة، ودفن لمكانه الحالي. وذكر

١. شفاء الغرام: ١/ ٣٩١-٣٩٤.

٢. شفاء الغرام: ١/ ٣٩٦.

بعض الناس الأمر بخلاف ذلك، وأنه كان منفصلاً في الجاهلية، ثم جعل لاصقاً بالبيت بعد الفتح، وجعله عمر بعد ذلك منفصلاً موافقاً لما كان في الجاهلية، والله العالم^(١).

أقول: إن رواياتنا - كما رأيتها - صريحة بأن مقام إبراهيم عليه السلام في عهده كان ملصقاً بالكعبة، ثم غير مكانه أهل الجاهلية، وكان في الموضع الثاني إلى مضي عشرين سنة من بعثة النبي صلى الله عليه وسلم، ولما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة حوله إلى مكانه الأول ملصقاً بالكعبة، فكان الحال على ذلك في حجة الوداع وفي عهد أبي بكر وأول خلافة عمر بن الخطاب، فحوّله إلى ما كان عليه في عهد الجاهلية وحيث هو الآن. والأئمة الطاهرون من أهل البيت عليه السلام قد صلّوا عند المقام في المكان الحالي، وأمروا أصحابهم وشيعتهم بالصلاة عنده بعد طواف الفريضة، واستدلّوا بالآية الكريمة: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ ولم يحدثوا قولاً ثانياً. والظاهر أن السيل الذي وقع بمكة في أيام عمر قد خرب الأبنية والدور وأضرّ بالمسجد الحرام وذهب بالمقام، فجاء عمر فقام بعمارة المسجد الحرام ونصب المقام في مكانه الحالي.

قال ياقوت الحموي: لم يكن له [أي للمسجد الحرام] في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر جدار يحيط به، وذاك أن الناس ضيّقوا على الكعبة وألصقوا دورهم بها، فقال عمر: إن الكعبة بيت الله ولا بد للبيت من فناء، وإنكم دخلتم عليها ولم تدخل عليكم، فاشترى تلك الدور وهدمها وزادها فيه، وهدم على قوم من جيران المسجد أبوا أن يبيعوا ووضع لهم الأثمان حتى أخذوها فيما بعد، واتخذ

للمسجد جداراً دون القامة، فكانت المصابيح توضع عليه^(١).

وقريب منه في مرآة الحرمين عن الأزرقى والماوردي^(٢).

أقول: كان هذا في السنة السابعة عشرة. فقد قال ابن الجوزي في سياق حوادث هذه السنة: وفي هذه السنة اعتمر عمر وخلف على المدينة زيد بن ثابت، وبني المسجد الحرام ووسّع فيه وأقام بمكة عشرين ليلة^(٣). وإبراهيم رفعت پاشا أيضاً ذكر هذه التوسعة في السنة السابعة عشرة^(٤).

حول مقام إبراهيم عليه السلام

قال الطبرسي في مجمع البيان: «وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى»^(٥) قال ابن عباس: الحجّ كلّ مقام إبراهيم. وقال عطاء: مقام إبراهيم عرفة والمزدلفة والجمار. وقال مجاهد: الحرم كلّ مقام إبراهيم. وقال الحسن وقتادة والسدي: هو الصلاة عند مقام إبراهيم عليه السلام، أمرنا بالصلاة عنده بعد الطواف، وهو المروي عن الصادق عليه السلام، وقد سئل عن الرجل يطوف بالبيت طواف الفريضة ونسي أن يصلي ركعتين عند مقام إبراهيم عليه السلام، فقال: يصليها ولو بعد أيام، إنّ الله تعالى قال: «وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى». وهذا هو الظاهر؛ لأنّ مقام إبراهيم إذا أطلق لا يفهم منه إلّا المقام

١. معجم البلدان: ١٤٦/٥ عنوان: «المسجد الحرام».

٢. مرآة الحرمين: ١/٢٣٥.

٣. المنتظم: ٤/٢٣١.

٤. مرآة الحرمين: ١/٢٣٦.

٥. سورة البقرة: ١٢٥.

المعروف الذي هو في المسجد الحرام، وفي المقام دلالة ظاهرة على نبوة إبراهيم عليه السلام، فإن الله جعل الحجر تحت قدميه كالطين حتى دخلت قدمه فيه^(١).

وقال ابن جرير الطبري في تفسيره حول مقام إبراهيم عليه السلام بتلخيص مئنا: مقام إبراهيم الحجّ كلّهُ، عن ابن عباس ومجاهد وعطاء. ثمّ نقل عن مجاهد بأنّ مقام إبراهيم عرفة والمزدلفة والجمار. وزاد في رواية أخرى عنه: ومنى. وعن مجاهد أنّ مقام إبراهيم الحرم.

وعن ابن عباس: أنّ مقام إبراهيم الحجر الذي قام عليه إبراهيم حين ارتفع بناؤه وضعف عن رفع الحجارة.

وعن آخرين: أنّ مقام إبراهيم هو مقامه الذي هو في المسجد الحرام.

وعن آخرين: أنّ المقام هو الحجر الذي كانت زوجة إسماعيل وضعت تحت قدم إبراهيم حين غسلت رأسه، فوضع إبراهيم رجله عليه وهو راكب فغسلت شقه، ثمّ رفعت من تحته وقد غابت رجله في الحجر، فوضعت تحت الشق الآخر فغسلته فغابت رجله أيضاً فيه، فجعلها الله من شعائره فقال: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾.

ثمّ قال: أولى هذه الأقوال بالصواب عندنا ما قاله القائلون: إنّ مقام إبراهيم هو المقام المعروف بهذا الاسم الذي هو في المسجد الحرام. ثمّ بعد نقل الخبرين قال: فهذان الخبران يثبتان أنّ الله - تعالى ذكره - إنّما عني بمقام إبراهيم الذي أمرنا الله باتّخاذه مصلى هو الذي وصفنا، ولو لم يكن على صحّة ما اخترنا في تأويل ذلك خبر عن رسول الله ﷺ لكان الواجب فيه من القول ما قلنا، وذلك

أنَّ الكلام محمول معناه على ظاهره المعروف دون باطنه المجهول حتَّى يأتي ما يدلُّ على خلاف ذلك ممَّا يجب التسليم له، ولا شكَّ أنَّ المعروف في الناس بمقام إبراهيم هو المصلَّى الذي قال الله تعالى ذكره: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾^(١).

فكلام العَلَمين من الشيعة والسنة قريب المعنى، واحد المصدر، واضح المراد. وفي كثير من رواياتنا دلالات بأنَّ المراد من مقام إبراهيم عليه السلام هو الحجر الذي فيه أثر قدميه، كالروايات التي ذكرنا حول تحويل المقام من موضعه إلى موضع آخر، وكرواية زرارة قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: قد أدركت الحسين عليه السلام؟ قال: نعم، أذكر وأنا معه في المسجد الحرام، وقد دخل فيه السيل والناس يقومون على المقام، يخرج الخارج يقول: قد ذهب به السيل، ويخرج منه الخارج فيقول: هو مكانه.

فقال لي: يا فلان ما صنع هؤلاء؟ فقلت: أصلحك الله يخافون أن يكون السيل قد ذهب بالمقام، فقال: نادِ أن الله تعالى قد جعله علماً لم يكن ليذهب به، فاستقروا... إلى آخره^(٢).

وقد أفاد الفقيه السيّد عبد الأعلى السبزواري حول مقام إبراهيم عليه السلام فوائد نذكرها تكميلاً للفائدة، فقال:

الأولى: مقام إبراهيم عليه السلام يطلق على الصخرة القابلة للنقل والانتقال التي فيها أثر قدمي خليل الرحمن؛ وهي محترمة مقدّسة بعد الحجر الأسود. وشرفّت الصخرة من ربِّ الجليل بأثر قدمي

١. جامع البيان: ٤٢٢/١ - ٤٢٣.

٢. الكافي: ٢٢٣/٤ ح ٢٤٣/٢، الفقيه: ٢٣٠٨ ح ٦٢/١٢، وعنهما الوافي: ١١٥٠٩ ح ١١٥٠٩ وجامع أحاديث الشيعة: ١٠/٥٥ ح ١٠٣.

الخليل، إمّا لأجل أنّه ﷺ كان يقوم عليها في بناء البيت العتيق، أو لأجل أنّه لمّا فرغ من بناء البيت أمر من ناحية ربّ العزّة بقوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾^(١) فقام على تلك الصخرة ونادى هلموا إلى الحجّ، وإمّا لأجل أنّه ﷺ لمّا جاء لطلب ابنه إسماعيل وضعتها زوجته تحت قدميه وغسلته، فبقى أثر قدميه عليها، والكلّ مأثور^(٢). ويمكن اجتماع جميع الجهات فيها. ويطلق أيضاً على محلّ تلك الصخرة من باب إطلاق الحال على المحلّ، وهذا هو المناط في تحديد البعد بين البيت والمقام في الطواف؛ وهو موضع صلاة الطواف - كما يأتي - سواء كانت الصخرة فيه أو لا، والمسافة بينه وبين البيت ستّة وعشرون ذراعاً على ما قالوا.

ويدلّ على أنّ المناط في التحديد محلّ المقام لا نفسه، صحيح إبراهيم بن أبي محمود قال: «قلت للرضا عليه السلام: أصلي ركعتي طواف الفريضة خلف المقام حيث هو الساعة، أو حيث كان على عهد رسول الله ﷺ؟ قال عليه السلام: حيث هو الساعة»^(٣)، وقوله عليه السلام في خبر ابن مسلم: «كان الناس على عهد رسول الله ﷺ يطوفون بالبيت والمقام» المراد بالمقام هنا نفس الصخرة حيث كانت ملصقة بالبيت في عهد رسول الله ﷺ، وقوله عليه السلام: «وأنتم اليوم تطوفون ما بين المقام وبين البيت» المراد بالمقام هنا محلّه، كما يدلّ عليه

١. سورة الحج: ٢٧.

٢. راجع البرهان في تفسير القرآن: ١٥٣/١ وج ٨٥/٣.

٣. الكافي: ٤/٤٢٣ ح ٤، تهذيب الأحكام: ١٣٧/٥ ح ٤٥٣، وعنهما وسائل الشيعة: ٤٧٨/٩، كتاب الحجّ،

أبواب الطواف ب ٧١ ح ١.

قوله عليه السلام بعده: «فكان الحدّ موضع المقام اليوم» الحديث ^(١) فلا إشكال ولا خلاف من هذه الجهة نصّاً وفتوى.

الثانية: يظهر من الأخبار أنّ الصخرة التي عليها أثر قدمي الخليل المسمّى بالمقام قد تغيّر محلّه عمّا كان عليه، ففي صحيح زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام: «كان موضع المقام الذي وضعه إبراهيم عليه السلام عند جدار البيت، فلم يزل هناك حتّى حوّلّه أهل الجاهلية إلى المكان الذي هو فيه اليوم، فلمّا فتح النبي صلى الله عليه وآله وسلم مكّة ردّه إلى الموضع الذي وضعه إبراهيم عليه السلام، فلم يزل هناك حتّى ولي عمر بن الخطّاب فسأل الناس من منكم يعرف المكان الذي كان فيه المقام؟ فقال رجل: أنا قد كنت أخذت مقداره بنسج ^(٢) وهو عندي، فقال: انتني به، فأتاه فقاّسه ثمّ ردّه إلى ذلك المكان» ^(٣).

وفي روضة الكافي عن عليّ عليه السلام: «لو أمرت بمقام إبراهيم عليه السلام فرددته إلى الموضع الذي وضعه فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - إلى أن قال - لتفرّقوا عني» ^(٤).

الثالثة: لإبراهيم الخليل عليه السلام مقام صلاة وعبادة في مسجد الكوفة، ومسجد السهلة، وبيت المقدس، وبعيد في الغاية أن لا يكون له مقام صلاة وعبادة في المسجد الحرام ولا بدع في ذلك، فإنّ كثرة تفاني الخليل في مرضاة خليله لا يقتضي إلّا ذلك،

١. الكافي: ٤/١٣٣ ح ١، وعنه وسائل الشيعة: ٩/٤٢٧، كتاب الحجّ، أبواب الطواف ب ٢٨ ح ١.

٢. النسخ: جبل عريض يشدّ به الرحال.

٣. الفقيه: ٢/٢٤٤ ح ٢٣٠٨، وعنه الوافي: ١٢/٦٤، أبواب بدو المشاعر والمناسك ب ٤ ذح ١١٥٠٩.

٤. الكافي: ٨/٥٩ قطعة من ح ٢١.

والظاهر أنَّ المقام الفعلي كان مقام صلاته وعبادته، وكان مقام قدميه - أي: الصخرة - ملصقاً بجدار البيت، فكان له عليه السلام مقامان: المقام القدمي، والمقام العبادي، فجمع في الجاهلية بين المقامين، وفرَّق بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم لمصالح، ثمَّ جُمعَ بينهما وقرَّره المعصومون عليهم السلام لمصالح كثيرة، فيكون منتهى الطواف ومحلَّ صلاته مقامه العبادي لا مقامه القدمي، ويقتضيه الاعتبار، ولعلَّ اهتمام الرسول صلى الله عليه وسلم على التفريق بينهما لئلاَّ يخضع العوام وضعة العقول لقدميه عليه السلام في مقابل التخضع لله تعالى وبيته، ولئلاَّ يكون له استقلال في قبال البيت الشريف، بل يكون ملصقاً به، ومن تبعاته تبعية آلات البناء وأدواتها لنفس البناء.

الرابعة: لا بدَّ وأنَّ تحمل الآية الكريمة: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ ^(١) على الأعمَّ من مقام الجسماني الظاهري ومقامه المعنوي الواقعي؛ وهو من أجلِّ المقامات، يعني: أنَّ من يَفِدْ إلى الله تعالى حاجاً، أو معتمراً، أو هما معاً لا بدَّ وأنَّ ينظر إلى المقام الذي استفاده الخليل من حضرة الجليل بكثرة انقطاعه إليه تعالى وتحملته المشاقَّ في إعلاء كلمته وتشعير مشاعره، فيجعل صلاته في الخضوع والخشوع والانقطاع بحيث يدنو بها إلى هذا المقام المعنوي، كما دنا إلى المقام الظاهري الجسماني ^(٢).

١. سورة البقرة: ١٢٥، وراجع ما يتعلّق بالآية المباركة في ج ٢٣/٢ - ٣٧ من مواهب الرحمن في تفسير القرآن.

٢. مهذب الأحكام: ١٤/٦٣ - ٦٥.

استلام الحجر الأسود بعد صلاة الطواف أيضاً

بعدما صلى رسول الله ﷺ ركعتي صلاة الطواف، عاد إلى الحجر الأسود فاستلمه، بعد أن استلمه في أول طوافه. كما في رواية معاوية بن عمار الطويلة^(١). وقريب منه في رواية جابر في صحيح مسلم^(٢).

وفي صحيحة عبدالله بن سنان، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال: فلما طاف ﷺ بالبيت صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام، ودخل زمزم فشرب منها ثم قال: اللهم إني أسألك علماً نافعاً، ورزقاً واسعاً، وشفاءً من كل داءٍ وسقم. فجعل يقول ذلك وهو مستقبل الكعبة، ثم قال لأصحابه: ليكن آخر عهدكم بالكعبة استلام الحجر، فاستلمه ثم خرج إلى الصفا...^(٣).

ويظهر من هذا الصحيح أن استلام الحجر الأسود في المرة الثانية كان بعد شربه من زمزم.

وفي المغازي: ثم عاد ﷺ إلى الركن فاستلمه، وقد قال لعمر: إنك رجل قوي، إن وجدت الركن خالياً فاستلمه، وإلا فلا تراحم الناس عليه فتؤذي وتؤذى^(٤). وفي مسند أحمد بن حنبل وكنز العمال: قال ﷺ: يا عمر إنك رجل قوي لا تراحم على الحجر فتؤذي الضعيف، إن وجدت خلوة فاستلمه، وإلا فاستقبله فهلل وكبر^(٥).

وفي سنن ابن ماجه وشرح السنّة للبغوي: استقبل رسول الله ﷺ الحجر، ثم

١. الكافي: ٢٤٥/٤ قطعة من ح ٤، تهذيب الأحكام: ٤٥٥/٥ قطعة من ح ١٥٨٨، وعنهما جامع أحاديث

الشيعة: ٣٥١/١٠ ح ١٠٨٠ وملاذ الأخيار: ٤٩٦/٨ ح ٢٣٤.

٢. صحيح مسلم: ٧٢٥/٢ قطعة من ح ١٢١٨.

٣. الكافي: ٢٥٠/٤ ح ٧، وعنه منتقى الجمان: ٢٦٠/٣، وجامع أحاديث الشيعة: ٣٥٩/١٠ ح ١٠٨٥.

٤. المغازي: ١٠٩٨/٢.

٥. مسند أحمد بن حنبل: ٦٩/١ ح ١٩٠، كنز العمال: ٥٨/٥ ح ١٢٠٣٧.

وضع شفتيه عليه يبكي طويلاً، ثم التفت فإذا هو بعمر بن الخطاب يبكي، فقال: يا عمر هاهنا تسكب العبرات^(١).

ذهاب رسول الله ﷺ إلى زمزم بعد الطواف والصلاة

في صحيح الحلبي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: حتى إذا قدم رسول الله ﷺ مكة طاف بالبيت وطاف الناس معه، ثم صلى ركعتين عند مقام إبراهيم واستلم الحجر، ثم أتى زمزم فشرب منها وقال: لولا أن أشق على أمتي لاستنقيت منها ذنباً أو ذنوبين^(٢).

وفي صحيح معاوية بن عمار، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال حين نظر إلى زمزم: لولا أن أشق على أمتي لأخذت منه ذنباً أو ذنوبين^(٣). فعلى هاتين الروایتين قد تكلم بهذا الكلام حينما ذهب إلى زمزم بعد طوافه الأول.

وفي الكافي عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن عبد الله بن سنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام بعد ذكر حج رسول الله ﷺ... فلما طاف بالبيت صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام، ودخل زمزم فشرب منها، ثم قال: اللهم إني أسألك علماً نافعاً، ورزقاً واسعاً، وشفاءً من كل داءٍ وسقم. فجعل يقول ذلك وهو مستقبل الكعبة. ثم قال لأصحابه: ليكن آخر عهدكم بالكعبة استلام الحجر، فاستلمه، ثم خرج إلى الصفا ثم قال: أبداً بما

١. سنن ابن ماجه: ٢/ ٩٨٢ ح ٢٩٤٥، شرح السنة للبيهقي: ٧/ ١١٥.

٢. علل الشرائع: ٤١٢ ب ١٥٣ ح ١، وعنه بحار الأنوار: ٩٦/ ٢٤٢ ح ١ وجامع أحاديث الشيعة: ١٠/ ٣٥٧ ح ١٤٣. والذنوب: الدلو العظيمة.

٣. الكافي: ٤/ ٤٣٠ ح ١، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/ ٣٩٣ ح ٢٩٥٦.

بدأ الله به ...^(١). فعلى هذه الرواية يكون النبي ﷺ قد دعا بهذا الدعاء بعد طوافه الأوّل بعدما ذهب إلى زمزم وشرب منه.

سعي رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة

بعدما شرب رسول الله ﷺ من ماء زمزم واستلم الحجر ثانياً توجه إلى الصفا وقال: ابدأوا بما بدأ الله عزّ وجلّ به، إنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾^(٢). وعن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: الباب الذي خرج منه رسول الله ﷺ وهو الباب الذي يقابل الحجر الأسود^(٣).

وفي صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: ثمّ قال ﷺ: إنّ الصفا والمروة من شعائر الله، فابدأوا بما بدأ الله تعالى به، وإنّ المسلمين كانوا يظنّون أنّ السعي بين الصفا والمروة شيء صنعه المشركون، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ ثمّ أتى إلى الصفا، فصعد عليه فاستقبل الركن اليماني، فحمد الله وأثنى عليه، ودعا مقدار ما يقرأ من سورة البقرة مترسلاً^(٤)، ثمّ انحدر إلى المروة، فوقف عليها كما وقف على الصفا، ثمّ انحدر وعاد إلى الصفا فوقف عليها، ثمّ انحدر إلى المروة حتّى فرغ من سعيه^(٥).

وفي رواية جابر الطويلة: فلما دنا من الصفا قرأ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ

١. الكافي: ٢٥٠/٤ ذح ٧، وعنه منتقى الجمان: ٢٦٠/٣ وجامع أحاديث الشيعة: ٣٥٩/١٠ ح ١٠٨٥.

٢. سورة البقرة: ١٥٨.

٣. الكافي: ٤٣١/٤ ح ١، تهذيب الأحكام: ١٤٥/٥ ح ٤٨١، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٤١٣/١١ ح ٣٠٠٩.

٤. مترسلاً: أي بتأنّ ولا من عجلة.

٥. الكافي: ٢٤٥/٤ ح ٤، تهذيب الأحكام: ٥٥٤/٥ ح ١٥٨٨، وعنهما ملاذ الأخيار: ٤٩٨/٨ - ٥٠٠ قطعة من

ح ٢٣٤، وبحار الأنوار: ٣٩١/٢١ ح ١٣.

شَعَائِرِ اللَّهِ أَبَدًا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ ، فَبَدَأَ بِالصَّفَا فَرَقَى عَلَيْهِ حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، فَوَحَّدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ وَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ . ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ . قَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى ، حَتَّى إِذَا صَعَدَتَا مَشَى ، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ ، فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا^(١) .

وقد ذكر الحاكم في المستدرک الدعاء المأثور على الصفا وزاد أنه ﷺ قال : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مَوْجِبَاتِ رَحْمَتِكَ ، وَعِزَائِمِ مَغْفِرَتِكَ ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ ، وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ ، وَالنَّجَاةَ بِعَوْنِكَ مِنَ النَّارِ^(٢) . ويقول بين الصفا والمروة : رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ .

أقول : إنَّ السعي بين الصفا والمروة كان من أجزاء الحجِّ قبل الإسلام ، ففي عمرة القضاء التي وقعت في سنة سبع من الهجرة شرط النبي ﷺ على مشركي قريش أن يرفعوا أصنامهم التي وضعوها على الصفا والمروة طيلة الأيام الثلاثة التي حلَّ النَّبِيُّ والمسلمون فيها بِمَكَّةَ ؛ لِأَنَّهَا مَوْضِعُ الْأَصْنَامِ . ودفعاً لهذا التوهم أنزل الله تعالى على نبيِّه الكريم : ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾^(٣) .

هل سعى رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة ماشياً أو راكباً؟

في رواية محمد بن مسلم قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : إنَّ رسول الله ﷺ طاف على راحلته واستلم الحجر بحجته ، وسعى عليها بين

١ . صحيح مسلم : ٧٢٥ / ٢ قطعة من ح ١٢١٨ .

٢ . المستدرک على الصحيحين : ٧٠٦ / ١ كتاب الدعاء ح ١٩٢٥ .

٣ . سورة البقرة : ١٥٨ .

الصفاء والمروة^(١).

وفي المغازي بإسناده عن عبدالله بن ثعلبة :

أنّ رسول الله ﷺ سعى بين الصفا والمروة على راحلته من فوره ذلك. وعن سعيد بن جبير مثل ذلك - إلى أن قال : قالوا : فصعد رسول الله ﷺ على الصفا، فكبر سبع تكبيرات، وقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كلّ شيء قدير، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، ثم دعا بين ذلك ثم نزل إلى المروة، فلما انصبّت قدماه في الوادي رمل.

وبإسناد ذكره عن بزة بنت أبي تجرة قالت : لما انتهى النبي ﷺ إلى المسعى قال : أيّها الناس، إنّ الله كتب عليكم السعي فاسعوا. فسعى حتّى رأيت إزاره انكشف عن فخذه^(٢).

وفي رواية جابر الطويلة في صحيح مسلم : ثم نزل إلى المروة حتّى إذا انصبّت قدماه في بطن الوادي سعى حتّى إذا صعدتا مشى حتّى أتى المروة^(٣). وفي الطبقات : ثم سعى بين الصفا والمروة على راحلته^(٤).

وكما ترى ما رواه أهل السنّة مضطرب، فبعضها ينصّ على أنّه ﷺ سعى راكباً، ويظهر من بعضها الآخر أنّه سعى ماشياً، حيث قال : ثم نزل إلى المروة فلما انصبّت قدماه في الوادي رمل.

١. أصل عاصم بن حميد الحنّاط : ٣٢، وعنه مستدرک الوسائل : ٩/ ٤٢٠ ب ٥٤ ح ١١٢٣٦.

وفي جامع أحاديث الشيعة : ١١/ ٣١٥ ح ٢٦٦١ عن المستدرک والفقهاء : ٢/ ٤٠٢ ح ٢٨١٨.

٢. المغازي : ١٠٩٨/ ٢ - ١٠٩٩.

٣. صحيح مسلم : ٢/ ٧٢٥ قطعة من ح ١٢١٨.

٤. الطبقات الكبرى : ٢/ ١٧٣.

ودفعاً لهذا الاضطراب والاختلاف في الروايات، جمع بينها بعض المؤلفين كالفيروزآبادي وقال: كان ﷺ يسعى ماشياً، يسير من الصفا إلى المروة، ومن المروة إلى الصفا، فلما اشتدّ الزحام ركب ناقته وتمّ سعيه^(١).

نزول التمتع بالعمرة إلى الحج

لم يكن من عادة عرب الجاهلية قبل الإسلام ولا قبل حجة الوداع، الجمع بين الحج والعمرة في سفرة واحدة، كما لم يكن من عادتهم العمرة في أشهر الحج. بل كان أهل الجاهلية يرون أن من أفجر الفجور العمرة في أشهر الحج، ويقولون: إذا برأ الذّبر، وعفا الوبر، ودخل صفر، حلتّ العمرة لمن اعتمر. يعنون دبر الإبل التي حجّوا عليها ووبرها^(٢).

ولذا قلنا: إن النبي ﷺ والمسلمين قد أهلّوا بالحجّ في الميقات كما قال جابر: لسنا ننوي إلا الحجّ، لسنا نعرف العمرة حتّى إذا أتينا البيت^(٣).

فلما لم يكن معهوداً بين العرب ولا بين المسلمين أن يأتي الحاجّ بأعمال العمرة في موسم الحجّ، لبّى المسلمون في ذي الحليفة بالحجّ، وبعضهم ساق الهدى فكان قارناً ومنهم رسول الله، وأكثرهم لم يسق الهدى فكان مُفرداً للحجّ^(٤).

ففي هذه الأجواء - وبعدما أتمّ النبي ﷺ والمسلمون السعي بين الصفا والمروة - نزل جبرئيل ﷺ على رسول الله ﷺ وهو قائم على المروة، فأمره أن يبلغ المسلمين بحكم إلهي جديد، ويعلمهم مناسك حجّهم في عامهم هذا إلى يوم القيامة.

١. سفر السعادة: ١٧٤.

٢. مرآة الحرمين: ١/٣١٣، صحيح مسلم: ٢/٧٤٢ ح ١٢٤٠، الذّبر - بالتحريك -: الجرح الذي يكون في ظهر البعير. النهاية لابن الأثير: ٢/٩٧.

٣. صحيح مسلم: ٢/٧٢٥ قطعة من ح ١٢١٨.

٤. إرجاع الإرشاد للمفيد: ١/١٧٣.

ففي صحيح معاوية بن عمار الطويل عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال: فلما فرغ عليه السلام من سعيه وهو على المروة أقبل على الناس بوجهه، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن هذا جبرئيل - وأوماً بيده إلى خلفه - يأمرني أن آمر من لم يسق هدياً أن يحلّ، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لصنعت مثل ما أمرتكم، ولكني سقت الهدي، ولا ينبغي لسائق الهدي أن يحلّ حتى يبلغ الهدي محله. قال: فقال له رجل من القوم: لنخرجن حجاً جاً ورؤوسنا وشعورنا تقطر؟! فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: أما إنك لن تؤمن بهذا أبداً. فقال له سراقبة بن مالك بن جعشم الكناي: يا رسول الله علّمنا ديننا كأنما خلقنا اليوم، فهذا الذي أمرتنا به لعامنا هذا أم لما يستقبل؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: بل هو للأبد إلى يوم القيامة. ثم شبك أصابعه وقال: دَخَلَتْ العمرة في الحج إلى يوم القيامة ^(١).

والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ^(٢).

وفي صحيح الحلبي عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام في حديث طويل: فلما قضى عليه السلام طوافه عند المروة قام خطيباً فأمرهم أن يحلّوا ويجعلوها عمرة، وهو شيء أمر الله عز وجلّ به، فأحلّ الناس، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لو كنت استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت كما أمرتكم - ولم يكن يستطيع أن يحلّ من أجل الهدي الذي كان معه. إن الله عز وجلّ يقول: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ

١. الكافي: ٢٤٦/٤ قطعة من ح ٤، تهذيب الأحكام: ٤٥٥/٥ قطعة من ح ١٥٨٨، الفقيه: ٢٣٦/٢ ح ٢٢٨٨،

وعنها جامع أحاديث الشيعة: ٣٥١/١٠ ح ١٠٨٠، وملاذ الأخيار: ٤٩٦/٨ ح ٢٣٤، ورواه في مجمع البيان:

٢/٤٠-٤١ عن معاوية بن عمار.

٢. سورة البقرة: ١٩٦.

مَحَلَّهُ^(١) - فقال سراقبة بن مالك بن جعشم الكناني : يا رسول الله عَلَّمْنَا كَأَنَّا خَلَقْنَا اليوم ، أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي أَمَرْتَنَا بِهِ لَعَامَنَا هَذَا أَوْ لِكُلِّ عَام ؟ فقال رسول الله ﷺ : لا بل للأبد الأبد . وإن رجلاً قام فقال : يا رسول الله نخرج حجاً جاً ورؤوسنا تقطر !؟ فقال رسول الله ﷺ : إِنَّكَ لَنْ تَوْمَنَ بِهَذَا أَبَدًا^(٢) .

وفي الإرشاد للشيخ أبي عبد الله المفيد : وكان فيمن أقام على الخلاف للنبي ﷺ عمر بن الخطاب ، فاستدعاه رسول الله ﷺ وقال له : ما لي أراك يا عمر محرماً أسقت هدباً !؟ قال : لم أسق ، قال : فَلِمَ لَا تَحُلَّ وَقَدْ أَمَرْتَ مَنْ لَمْ يَسُقِ الْهَدْيَ بِالْإِحْلَالِ ؟ فقال : والله يا رسول الله لَا أَحِلَّلْتُ وَأَنْتَ مُحَرَّم . فقال له النبي ﷺ : إِنَّكَ لَنْ تَوْمَنَ بِهَا حَتَّى تَمُوتَ ، فَلِذَلِكَ قَامَ عَلَى إِنْكَارِ مَتْعَةِ الْحَجِّ ، حَتَّى رَقِيَ الْمَنْبَرُ فِي إِمَارَتِهِ فَنَهَى عَنْهَا نَهْيًا مُجَدِّدًا ، وَتَوَعَّدَ عَلَيْهَا بِالْعِقَابِ^(٣) .

وفي رواية جابر الطويلة في صحيح مسلم : حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرَ طَوَافِهِ ﷺ عَلَى الْمِرْوَةِ فَقَالَ : لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ وَجَعَلْتُهَا عِمْرَةً ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُحِلَّ وَلْيَجْعَلْهَا عِمْرَةً . فقام سراقبة بن مالك بن جُعْشُم فقال : يا رسول الله أَلَعَامَنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ ؟ فَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِي الْآخَرَى وَقَالَ : دَخَلَتْ الْعِمْرَةُ فِي الْحَجِّ - مَرَّتَيْنِ - لَا بَلْ لِأَبَدٍ أَبَدٍ^(٤) .

ومع هذا التصريح نجد في بعض روايات أهل السنة أَنَّ الْمَتْعَةَ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي طَرِيقِهِ إِلَى مَكَّةَ وَبَلَّغَهَا لِلْمُسْلِمِينَ دُونَ أَنْ يُلْزِمَهُمْ بِهَا ، وَأَمَّا بَعْدَ السَّعْيِ فَقَدْ أَكَّدَهَا عَلَيْهِمْ وَالْزَمَهُمْ عَلَى التَّحْلِيلِ ، وَلَمْ يَرِدْ هَذَا فِي رَوَايَاتِنَا ، بَلْ

١ . سورة البقرة : ١٩٦ .

٢ . الكافي : ٢٤٩/٤ ح ٥ ، وعنه جامع أحاديث الشيعة : ٣٥٦/١٠ ح ١٠٨٢ وعن علل الشرائع : ٤١٢ ب ١٥٣ ح ١ .

٣ . الإرشاد : ٢٧٤/١ ، وعنه جامع أحاديث الشيعة : ٣٣٢/١٠ ذح ١٠٠٥ .

٤ . صحيح مسلم : ٢/٢٢٥ قطعة من ح ١٢١٨ .

رواياتنا متفقة على نزول المتعة عليه في المروة بعد تمام السعي؛ ولذا أوما رسول الله ﷺ إلى خلفه وقال: إن هذا جبرئيل إلى آخر كلامه.

تعجب الأصحاب من التحليل بعد السعي

في صحيحة معاوية بن عمار الطويلة عن الإمام الصادق عليه السلام: قدم علي عليه السلام من اليمن على رسول الله ﷺ وهو بمكة، فدخل على فاطمة عليها السلام وهي قد أحلّت، فوجد ريحاً طيبة، ووجد عليها ثياباً مصبوغة، فقال: ما هذا يا فاطمة؟ فقالت: أمرنا بهذا رسول الله ﷺ. فخرج علي عليه السلام إلى رسول الله ﷺ مستفتياً فقال: يا رسول الله، إنّي رأيت فاطمة قد أحلّت وعليها ثياب مصبوغة! فقال رسول الله ﷺ: أنا أمرت الناس بذلك^(١). وقريب منه في رواية جابر الطويلة في صحيح مسلم^(٢).

وفي صحيح مسلم: حدّثني محمد بن حاتم، حدّثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، أخبرني عطاء قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في ناس معي... فقال: لِمَا لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس أمرنا أن نفضي إلى نساتنا، فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا المني. قال: يقول جابر بيده كأني أنظر إلى قوله بيده يحركها، قال: فقام النبي ﷺ فينا فقال: قد علمتم أنّي أتقاكم لله وأصدقكم وأبرّكم، ولولا هديي لحللت كما تحلون، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي فحلّوا، فحللنا وسمعنا وأطعنا^(٣).

وفيه أيضاً بسنده عن عائشة أنّها قالت: قدم رسول الله ﷺ لأربع مضيّن من ذي الحجة أو خمس، فدخل عليّ وهو غضبان، فقلت: مَنْ أغضبك يا رسول الله

١. الكافي: ٢٤٦/٤ قطعة من ح ٤، تهذيب الأحكام: ٤٥٥/٥-٤٥٦ قطعة من ح ١٥٨٨.

٢. صحيح مسلم: ٧٢٥/٢ قطعة من ح ١٢١٨.

٣. صحيح مسلم: ٧٢٢/٢ ح ١٢١٦، وقريب منه في السنن الكبرى للبيهقي: ٦٠/٦ ح ٨٧٦٧.

أدخله الله النار قال : أو ما شعرتِ أني أمرت الناس بأمر فإذا هم يترددون - قال الحكم : كأنهم يترددون أحسب - ولو أني استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدى معي حتى اشتريه ، ثم أحل كما حلوا^(١) .

وفي كنز العمال عن جابر عن رسول الله ﷺ أنه قال في هذا المجال : أتتهموني وأنا أمين أهل السماء وأهل الأرض ، أما إنني لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما كان الهدى إلا من مكة^(٢) .

وقد روى ابن ماجة بسنده عن البراء بن عازب قال : خرج علينا رسول الله ﷺ وأصحابه فأحرمنا بالحج ، فلما قدمنا مكة قال : اجعلوا حجّكم عمرة ، فقال الناس : يا رسول الله قد أحرمنا بالحج فكيف نجعلها عمرة ؟ قال : أنظروا ما أمركم به فافعلوا ، فردّوا عليه القول ، فغضب فانطلق ثم دخل على عائشة غضبان ، فرأت الغضب في وجهه ، فقالت : من أغضبك أغضبه الله ؟ قال : وما لي لا أغضب وأنا أمر أمراً فلا أتبع^(٣) .

وروى البيهقي بإسناد ذكره عن حفصة زوج النبي ﷺ أن النبي ﷺ أمر أزواجه أن يحلن عام حجة الوداع ، فقالت له حفصة : فما يمنعك أن تحلّ ؟ فقال : إنني لبدتُ رأسي وقلدت هديي فلا أحلّ حتى أنحر هديي^(٤) .

وأيضاً روى الشيخ أبو جعفر الصدوق عن أبيه ومحمد بن الحسن بن أحمد الوليد قالوا : حدّثنا سعد بن عبدالله ، عن القاسم بن محمد الأصهباني ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن فضيل بن عياض قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن اختلاف الناس

١ . صحيح مسلم : ٧١٩/٢ ب ١٧ ح ١٣٠ .

٢ . كنز العمال : ٤٦/٥ ح ١١٩٢٢ .

٣ . سنن ابن ماجة : ٩٩٣/٢ ب ٤١ ح ٢٩٨٢ ، مسند أحمد بن حنبل : ٤١٠/٦ ح ١٨٥٤٨ .

٤ . السنن الكبرى : ٢٩٥/٧ ح ٩٦٦٩ .

في الحجّ؛ فبعضهم يقول: خرج رسول الله ﷺ مهلاً بالحجّ، وقال بعضهم: مهلاً بالعمرة، وقال بعضهم: خرج قارناً. وقال بعضهم: خرج ينتظر أمر الله عزّ وجلّ. فقال أبو عبد الله عليه السلام: علم الله - عزّ وجلّ - أنها حجّة لا يحجّ رسول الله ﷺ بعدها أبداً، فجمع الله - عزّ وجلّ - ذلك كلّ في سفرة واحدة ليكون جميع ذلك سنة لأُمَّته. فلمّا طاف بالبيت وبالصفا والمروة أمره جبرئيل عليه السلام أن يجعلها عمرة إلا من كان معه هدي فهو محبوس على هديه لا يحلّ؛ لقوله عزّ وجلّ: ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾. فجمعت له العمرة والحجّ، وكان خرج على خروج العرب الأوّل؛ لأنّ العرب كانت لا تعرف إلا الحجّ، وهو في ذلك ينتظر أمر الله تعالى، وهو يقول: الناس على أمر جاهليّتهم إلا ما غيرّه الإسلام، وكانوا لا يرون العمرة في أشهر الحجّ، فشقّ على أصحابه حين قال: اجعلوها عمرة؛ لأنّهم كانوا لا يعرفون العمرة في أشهر الحجّ، وهذا الكلام من رسول الله ﷺ إنّما كان في الوقت الذي أمرهم فيه بفسخ الحجّ، فقال: دخلت العمرة في الحجّ إلى يوم القيامة - وشبّك بين أصابعه - يعني في أشهر الحجّ^(١).

علّة تشريع حجّ التمتع وتحليل العمرة في أشهر الحجّ

بما أنّ العمرة والحجّ تكليفان فرضهما الله تعالى على المؤمنين، حيث يقول: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾^(٢) فمن لم يكن من حاضري المسجد الحرام وبعد عن الحرم، عليه أن يحجّ ويعتمر كأهل الحرم والحاضرين، فقد أذن الله تعالى له أن يتمتّع بالعمرة إلى الحجّ، فيعتمر أولاً في أشهر الحجّ، وعليه بعد السعي بين الصفا والمروة أن يحلّ من إحرامه بتقصير شعره أو ظفره، وبه يكون في حلّ من المحرّمات

١. علل الشرائع: ١٤١٤ ب ١٥٣ ح ٣.

٢. سورة البقرة: ١٩٦.

التي حرّمت عليه وقت إحرامه ، وعندئذ يكون في فسحة حتى يحرم ويذهب إلى عرفات والمشعر الحرام ومنى ، فهو في سفرة واحدة يعمل بوظيفتين ويأتي بتكليفين ، ولعلّ الحكمة في جمع هذين التكليفين هي أنّ الله تعالى يعلم أنّ الإسلام سيعمّ الأرض كلّها شرقها وغربها وجنوبها وشمالها ، وحينئذ يصعب على المسلمين أن يأتوا إلى مكّة من شقّة بعيدة مرّة للحجّ وأخرى للعمرة ، وهو أمر لا يخلو من مشقّة وحرص عليهم ، فأذن الله تعالى لهم أن يجمعوا بين الحجّ والعمرة في سفرة واحدة؛ بأن يأتوا أولاً بالعمرة ثمّ يحلّوا ويكونوا في حلّ من أكثر ما حرم عليهم ، ليستعدّوا إلى إحرام آخر من مكّة قبل انطلاقتهم إلى عرفات .

فعن الإمام عليّ بن موسى الرضا عليه السلام : إنّما أمروا بالتمتع إلى الحجّ لأنّه تخفيف من ربّكم ورحمة لأنّ يسلم الناس في إحرامهم ولا يطول ذلك عليهم ، فيدخل عليهم الفساد ، وأن يكون الحجّ والعمرة واجبين جميعاً ، فلا تعطلّ العمرة وتبطل ، ولا يكون الحجّ مفرداً من العمرة ، ويكون بينهما فصل وتمييز ^(١) .

وقد اعتمر رسول الله صلى الله عليه وآله عمرات ثلاثاً في ذي القعدة ، وهو من أشهر الحجّ ؛ حتّى يكون تسهياً لأئمّته في الاعتار إلى بيت الله الحرام . ففي الوسائل عن الكافي بإسنادٍ ذكره عن الإمام الصادق عليه السلام قال : إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله اعتمر في ذي القعدة ثلاث عمر ، كلّ ذلك توافق عمرته في ذي القعدة ^(٢) .

وفي قصّة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله حيث دخلت مكّة وهي حائض ، فأمرها أن تبقى على إحرامها وتذهب بإحرامها الأوّل إلى عرفات والمزدلفة وتتمّ حجّها ، وبعد أن أتمّت حجّها أمر النبيّ أخاها عبد الرحمن بن أبي بكر فأردفها على مركبه وذهب بها إلى التنعيم ، وأهلّت بعمرة مفردة في اليوم الثالث عشر من ذي الحجّة ، ورجعت

١. أنظر علل الشرائع : ٢٧٤ ب ١٨٢ ، أواخر ح ٩ و عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢ / ١٢٠ ب ٣٤ ، أواخر ح ١ .

٢. الكافي : ٢٥٢ / ٤ ح ١٤ ، وعنه سائل الشيعة : ٢٣٨ / ١٠ ، كتاب الحجّ ، أبواب العمرة ب ٢ ح ٤ .

إلى مكة وأتت بعمرتها المفردة. قال ابن عباس: والله ما أعر رسول الله ﷺ عائشة في ذي الحجة إلا ليقطع بذاك أمر أهل الشرك، فإنّ هذا الحيّ من قريش ومن دان بدينهم كانوا يقولون: إذا عفا الوبر، وبرأ الدّبر، ودخل صفر، فقد حلتّ العمرة لمن اعتمر. فكانوا يجرّمون العمرة حتّى ينسلخ ذو الحجة والمحرم^(١).

معنى قول النبي ﷺ: «دَخَلَتِ العمرةُ في الحجِّ إلى يوم القيامة»

قال النووي في ذيل قول النبي ﷺ: «دَخَلَتِ العمرةُ في الحجِّ»: اختلف العلماء في معناه على أقوال أصحّها - وبه قال جمهورهم - معناه: أنّ العمرة يجوز فعلها في أشهر الحجّ إلى يوم القيامة، والمقصود به بيان إبطال ما كانت الجاهلية تزعمه من امتناع العمرة في أشهر الحجّ. والثاني: معناه جواز القرآن، وتقدير الكلام: دخلت أفعال العمرة في أفعال الحجّ إلى يوم القيامة. والثالث: تأويل بعض القائلين بأنّ العمرة ليست واجبة، قالوا: معناه سقوط العمرة، قالوا: ودخولها في الحجّ معناه سقوط وجوبها، وهذا ضعيف أو باطل، وسياق الحديث يقتضي بطلانه. والرابع: تأويل بعض أهل الظاهر أنّ معناه جواز فسخ الحجّ إلى العمرة، وهذا أيضاً ضعيف^(٢).

أقول: الوجهان الأوّلان موافقان لرأي الجمهور، وهو جواز إتيان العمرة في أشهر الحجّ وتداخل العمرة والحجّ، فكان المسلم مع الإتيان بالحجّ فقط قد عمل عمليّن واجبيّن، وأطاع أمره سبحانه تعالى: «وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ».

قال النووي: قد اتّفق جمهور العلماء على جواز إدخال الحجّ على العمرة، وشذّ

١. جامع الأصول: ١٣٦/٣ - ١٣٧ ح ١٤١٤.

٢. صحيح مسلم بشرح النووي: ١٦٦/٨.

بعض الناس فنعه وقال: لا يدخل إحرام على إحرام، كما لا تدخل صلاة على صلاة^(١).

وقال أيضاً في معنى القارن والقران عند الجمهور هو الجمع بين الحج والعمرة: القارن يكفيه طواف واحد عن طواف الركن، وأنه يقتصر على أفعال الحج وتندرج أفعال العمرة كلها في أفعال الحج. ثم ذكر اختلاف الجمهور على لزوم طواف واحد أو طوافين للقارن^(٢).

أقول: وأما قوله ﷺ: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» فعناه أن عمرة التمتع تتصل بحجّه إلى يوم القيامة، ولا تنفصل عنها بل يؤدّيهما المسلم في سنة واحدة مرتباً، بأن يأتي بالعمرة أولاً ثم يأتي بالحج لا بالعكس، فيرتبط الحج والعمرة أحدهما بالآخر وإن كانا عمليين منفصلين، إلا أن بينهما ارتباطاً واتصالاً، فمن أتى بهما عمل بالآية الشريفة «وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ». ولا يجوز أن يأتي بعمرة التمتع في سنة ويأتي بحج التمتع في سنة أخرى.

وليس معنى كلام النبي ﷺ أن تتداخل فتتحداف فيجزئ الطواف الواحد والسعي الواحد لهما، كما يقول به أهل السنة؛ لأن الأصل في الأعمال الدينية الإتيان بكلّ منها مستقلاً ومجزئاً لا متداخلاً، إلا أن يدلّ دليل عليه كالتداخل في الأغسال، كأن يأتي بغسل واحد بنيّة عدد كثير من الأغسال المشروعة.

وأدّل دليل على تفسير كلام النبي ﷺ بما قلنا، لا بما قال به أهل السنة: أن هذا الكلام صدر منه ﷺ عندما تكلم على نزول التمتع بالعمرة إلى الحج وهو بالمروة، فيكون مجموع خطبته قرينة لمراده من قوله: «دخلت العمرة في الحج» وهو تأسيس نوع ثالث من الحج وهو التمتع، وتكلّمنا فيما مضى أن هذا النوع من الحج لم يكن

١. صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٧/٨.

٢. صحيح مسلم بشرح النووي: ١٤١/٨.

قبل الإسلام ولا بعده حتى حجّة الوداع؛ ولذا استنكر الأصحاب التحلل من العمرة قبل الوقوفين. وما كان متعارفاً من الحجّ نوعان: الحجّ مع سوق الهدي، والحجّ بلا سوق هدي، ولم يكن من عادتهم الإتيان بالعمرة في الحجّ لا قبله ولا بعده.

فدخول العمرة في الحجّ معناه اتّصالها وارتباطها به، فصدور هذا الكلام يكون تفسيراً وتأبيداً للنوع الجديد من الحجّ وهو التمتع، وليس معناه اندكاك العمرة في الحجّ، كيف؟ وهذان عملان مستقلّان، لكن النبي صلى الله عليه وآله جعل العلاقة بينهما في النوع الثالث من الحجّ وهو التمتع.

الخليفة الثاني ينهى عن حجّة التمتع

ورد بطرق كثيرة حتى اشتهر، بل صار من المتواتر الإجمالي أنّ عمر بن الخطّاب خطب الناس وقال: إنّ رسول الله هذا الرسول، وإنّ هذا القرآن هذا القرآن، وإنّهما كانتا متعتان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا أنهى عنها وأعاقب عليهما: إحداهما متعة النساء ولا أقدر على رجل تزوّج امرأة إلى أجل إلا غيّيته بالحجارة، والأخرى متعة الحجّ، افصلوا جبّكم من عمرتكم، فإنّه أتمّ لحجّكم وأتمّ لعمرتكم^(١).

أمّا ما دلّ على حليّة التمتع بالعمرة إلى الحجّ فهو كتاب الله تعالى، حيث يقول: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ... ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ وأحاديث كثيرة وردت ذيل هذه الآية الشريفة من طرق الشيعة والسنة.

وكما قلنا فيما مضى يظهر بالتأمّل في هذه الأحاديث وفي الكتب التي ألّفت حول

١. السنن الكبرى للبيهقي ١٠/٤٩٠ ح ١٤٥٠٦، صحيح مسلم ٢/٧٢٣ ح ١٢١٧ ومصادر كثيرة.

حجة النبي ﷺ أن حج التمتع الذي هو الإتيان بالعمرة أولاً ثم التحلل، ثم الإهلال بالحج والإتيان بأعماله لم يكن متعارفاً قبل هذه الحجة، ولذا صار موضع استنكار الأصحاب كما ذكرنا، وهذا الاستنكار وعدم التعارف بين الناس - إضافة إلى بعض الوقائع التي وقعت في عهد الخليفة الثاني - قد هيأ الأرضية المناسبة لمنع عمر بن الخطاب عن التمتع بالعمرة إلى الحج، فقال في خطبته: متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ وأنا أنهي عنها وأعاقب عليهما: متعة الحج ومتعة النساء^(١).

فعن الأسود بن يزيد قال: بينما أنا واقف مع عمر بن الخطاب بعرفة عشية عرفة، فإذا هو برجل مرجل شعره يفوح منه ريح الطيب. فقال له عمر: أمحرم أنت؟ قال: نعم، فقال عمر: ما هيأتك بهيئة محرم، إنما المحرم الأشعث الأغبر الأذفر، قال: إنني قدمت متمتعاً وكان معي أهلي، وإنما أحرمت اليوم، فقال عمر عند ذلك: لا تتمتعوا في هذه الأيام، فإني لو رخصت في المتعة لهم لعرسوا بهن في الأراك ثم راحوا بهن حجاً^(٢).

وفي شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: وفي حديث عمر أنه قال في متعة الحج: قد علمت أن رسول الله ﷺ فعلها وأصحابه، ولكن كرهت أن يظللوا بهن معرسين تحت الأراك، ثم يلبون بالحج يقطر رؤوسهم^(٣).

وعن عمر بن الخطاب أنه بينما هو واقف بعرفات إذا أبصر رجلاً يقطر رأسه طيباً، فقال له عمر: ألسنت محرماً ويحك؟ فقال: بلى يا أمير المؤمنين. قال: ما لي أراك يقطر رأسك طيباً، والمحرم أشعث أغبر؟ قال: أهللت بالعمرة مفردة،

١. شرح معاني الآثار للطحاوي: ١٤٦/٢، كتاب الحج، كنز العمال: ٥١٩/١٦ ح ٤٥٧١٥، أحكام القرآن للجصاص: ٣٩٨/١ و ٤٠٠ و ٢١٦/٢، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٣٩٢/٢، التفسير الكبير للفيخر الرازي: ٣٠٨/٥.

٢. الغدير: ٢٨٧/٦ رقم ١٣.

٣. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٥٠/١٢.

وقد تمت مكّة ومعني أهلي ففرغت من عمري، حتّى إذا كان عشية التروية أهلت بالحجّ. قال: فرأى عمر أنّ الرجل قد صدقه، إنّما عهده بالنساء والطيب بالأمس. فنهى عمر عند ذلك عن المتعة وقال: إذن والله لأوشكنم لو خليت بينكم وبين المتعة أن تضاجعوهنّ تحت أراك عرفة ثمّ تروحون حجّاجاً^(١).

وعن سعيد بن المسيّب: إنّ عمر بن الخطّاب نهى عن المتعة في أشهر الحجّ وقال: فعلتها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا أنهى عنها؛ وذلك أنّ أحدكم يأتي من أفق من الآفاق شعثاً نصباً معتمراً في أشهر الحجّ، وإنّما شعته ونصبه وتلبيته في عمرته، ثمّ يقدم فيطوف بالبيت ويحلّ ويلبس ويتطيّب ويقع على أهله إن كانوا معه، حتّى إذا كان يوم التروية أهلّ بالحجّ وخرج إلى منى يلبي بحجّة لا شعث فيها ولا نصب ولا تلبية إلّا يوماً، والحجّ أفضل من العمرة، لو خيلنا بينهم وبين هذا لعانقوهنّ تحت الأراك، مع أنّ أهل البيت ليس لهم ضرع ولا زرع وإنّما يبيعهم فيمن يطرأ عليهم^(٢). وهذه الوقائع كلّها - إضافة إلى عدم المعرفة بهذا النوع من الحجّ قبل حجّة الوداع - صارت سبباً لنهي عمر بن الخطّاب، وقد وقع هذا النهي منه في أواسط عهد خلافته، وأبلغ في الموسم، واستمرّ حتّى عهد عثمان، الذي ظهرت فيه معارضة هذا النهي ومخالفته من قبل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله المعروفين يومذاك.

وقد ظهر لنا من بعض الأخبار أنّ عمر لمّا همّ بالنهي عن متعة الحجّ عارضه جمع من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله، منهم: أبيّ بن كعب الذي قال له: ليس ذلك لك، قد نزل بها كتاب الله واعتمرناها مع رسول الله صلى الله عليه وآله^(٣).

ومن الذين عارضوا هذا النهي أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فقد روى

١. الغدير: ٢٨٨/٦.

٢. الغدير: ٢٨٩/٦ رقم ١٦.

٣. الغدير: ٢٨٦/٦.

الطوسي في تهذيب الأحكام والاستبصار بسنده عن موسى بن القاسم، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنَّ عثمان خرج حاجاً فلما صار إلى الأبواء أمر منادياً ينادي في الناس: اجعلوها حجة، ولا تتمتعوا، فنادى المنادي، فمرَّ المنادي بالمقداد الأسود فقال له: أما والله لتجدنَّ عند القلائص رجلاً ينكر (لا يقبل منك) ما تقول، فلما انتهى المنادي إلى علي عليه السلام وكان عند ركائبه يلقيهما خطأً ودقيقاً، فلما سمع النداء تركها ومضى إلى عثمان، فقال: ما هذا الذي أمرت به؟! فقال: رأيي رأيته. فقال: والله لقد أمرت بخلاف رسول الله صلى الله عليه وآله، ثم أدبر مولياً رافعاً صوته: لبيك بحجة وعمرة معاً لبيك. وكان مروان بن الحكم يقول بعد ذلك: فكأنِّي أنظر إلى بياض الدقيق مع خضرة الخبط على ذراعيه^(١).

وفي الموطأ بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليه السلام [أنَّ المقداد بن الأسود دخل على علي بن أبي طالب عليه السلام] بالسقيا، وهو ينجع بكرات له دقيقاً وخبطاً، فقال: هذا عثمان بن عفان ينهى أن يقرن بين الحجِّ والعمره، فخرج علي بن أبي طالب عليه السلام وعلى يديه أثر الدقيق والخبط - فما أنسى الخبط والدقيق على ذراعيه - حتى دخل على عثمان بن عفان فقال: أنت تنهى عن أن يقرن بين الحجِّ والعمره؟ فقال عثمان: ذلك رأيي. فخرج عليٌّ مغضباً وهو يقول: لبيك اللهمَّ لبيك بحجة وعمرة معاً^(٢).

وباختلاف في بعض الألفاظ رواه البخاري عن سعيد بن المسيب^(٣)، وأيضاً

١. تهذيب الأحكام: ٨٥/٥ ح ٢٨٢، الاستبصار: ١٧١/٢ ح ٥٦٤، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٣٤٢/١٠ ح ١٠٥٠.

٢. الموطأ: ٢١٢، كتاب الحج، باب القرآن في الحجِّ ح ٧٥٠، وعنه جامع الأصول: ١٠٥/٣ ح ١٣٩١.

٣. صحيح البخاري: ١٨٦/٢، كتاب الحج، باب التمتع والقرآن والإفراد ح ١٥٦٩، وعنه جامع الأصول: ١٠٩/٣ ح ١٣٩٥.

البخاري ومسلم عن مروان بن الحكم ^(١)، والنسائي في سننه ^(٢)، ومسلم في صحيحه ^(٣).

أقول: معنى القرآن في هذه الرواية هو المعنى اللغوي الذي يتّحد مع حجّ التمتع الذي يشتمل على عمرته أيضاً، لا القرآن بالمعنى الذي عندنا - معاصر الإمامية - وهو حجّ الأفراد بسوق الهدي، ولا المعنى الذي عند أهل السنّة؛ وهو تداخل العمرة والحجّ، والإتيان بعمل واحد واحتساب عمليتين: الحجّ والعمرة.

وممن أنكر نهي الخليفة الثاني ابنه عبدالله بن عمر بن الخطاب، فإنّه حينما سُئل عن متعة الحجّ قال: هي حلال، فقال له السائل: إنّ أباك قد نهى عنها، فقال: رأيته إن كان أبي نهى عنها وصنعها رسول الله ﷺ أمّر أبي تتبّع أم أمر رسول الله؟ فقال الرجل: بل أمر رسول الله ﷺ. فقال: لقد صنعها رسول الله ﷺ ^(٤).

وعن سالم قال: إنّني لجالس مع ابن عمر في المسجد إذ جاءه رجل من أهل الشام فسأله عن التمتع بالعمرة إلى الحجّ. فقال ابن عمر: حسنٌ جميل، قال: فإنّ أباك كان ينهى عنها، فقال: ويلك! فإن كان أبي نهى عنها وقد فعله رسول الله ﷺ وأمر به، أفبقول أبي آخذ أم بأمر رسول الله ﷺ؟ قم عني ^(٥).

ومن الذين خالفوا نهي عمر عبدالله بن عباس، فإنّه قال لمن كان يعارضه في

١. صحيح البخاري: ١٨٥/٢، كتاب الحجّ ب ٣٤ ح ١٥٦٣، صحيح مسلم: ٧٣٠/٢، كتاب الحجّ، باب جواز التمتع ح ١٢٢٣.

٢. سنن النسائي: ١٤٨/٥، كتاب الحجّ، باب القرآن، سنن البيهقي: ٤٣/٧ - ٤٤ ح ٨٩٦٠ - ٨٩٦٢.

٣. صحيح مسلم: ٧٢٣/٢، كتاب الحجّ، باب جواز التمتع ح ١٢١٧.

٤. الغدير: ٢٨٤/٦.

٥. الغدير: ٢٨٣/٦ رقم ٦.

متعّة الحجّ بأبي بكر وعمر: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر^(١).

ونظراً لهذا النهي الباطل وحفظاً لحكم الله تعالى فقد أكّد الأئمة الأطهار عليهم السلام الالتزام بحجة التمتع، ولم يتفقوا في موقفهم هذا أحداً من الفقهاء المخالفين والحكّام وعامة الناس. فقد قال أبو بصير: قال أبو عبد الله الصادق عليه السلام: يا أبا محمد كان عندي رهط من أهل البصرة، فسألوني عن الحجّ فأخبرتهم بما صنع رسول الله ﷺ وبما أمر به، فقالوا لي: إنّ عمر قد أفرد الحجّ. فقلت لهم: إنّ هذا رأيي رآه عمر، وليس رأيي عمر كما صنع رسول الله ﷺ^(٢).

وقال محمد بن فضل الهاشمي: دخلت مع إخوتي على أبي عبد الله عليه السلام فقلنا له: إنّنا نريد الحجّ وبعضنا صرورة، فقال: عليك بالتمتع، ثم قال: إنّنا لا نتقي أحداً بالتمتع بالعمرة إلى الحجّ، واجتناب المسكر، والمسح على الخفين^(٣).

وبعد هذه المواقف الجريئة والشجاعة لحفظ حكم الله وسنة رسوله ﷺ لم يستقرّ هذا النهي عن حجة التمتع؛ ولذا جوّز كلّ الفقهاء من جميع المذاهب هذا القسم من الحجّ كما جوّزوا القسمين الآخرين. فقد قال الجزري في الفقه على المذاهب الأربعة: من أراد الحجّ والعمرة جاز له في الإحرام بهما ثلاث كيفيات: الأوّل: الإفراد... الثانية: القران... الثالثة: التمتع...؛ وهو أن يعتمر أولاً ثمّ يحجّ من عامه^(٤).

١. الغدير: ٢٨٥/٦ رقم ٩.

٢. التهذيب: ٢٦/٥ ح ٧٨، الاستبصار: ١٥١/٢ ح ٤٩٦، وعنهما وسائل الشيعة: ١٧٣/٨، كتاب الحجّ، أبواب أقسام الحجّ ب ٣ ح ٦.

٣. التهذيب: ٢٦/٥ ح ٧٧، الاستبصار: ١٥١/٢ ح ٤٩٥، الفقيه: ٣١٧/٢ ح ٢٥٥٥، الكافي: ٢٩٣/٤ ح ١٤، وعنهما وسائل الشيعة: ١٧٣/٨، كتاب الحجّ، أبواب أقسام الحجّ ب ٣ ح ٥.

٤. الفقه على المذاهب الأربعة: ٦٨٨/١.

أما نهي عمر بن الخطاب عن متعة النساء ، فتلقاه أكثر المسلمين بالقبول إلا الأئمة الطاهرين من أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم ، فاستمروا على جوازها ومشروعيتها من القرن الأول الهجري إلى عصرنا هذا ؛ حفظاً لحكم الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله .

فقد ورد عن الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال : لولا أن عمر نهى عن المتعة ما زنا إلا شقي^(١) . وفي بعض النسخ أو في بعض الروايات : إلا شفا^(٢) . فهو بمعنى القليل .

وفي توجيه نهى عمر بن الخطاب بعدما لم يستقر ولم يقع موقع القبول قال المازري : اختلف في المتعة التي نهى عنها عمر في الحج ، فقيل : هي فسخ الحج إلى العمرة ، وقيل : هي العمرة في أشهر الحج ثم الحج من عامه ، وعلى هذا إنما نهى عنها ترغيباً في الأفراد الذي هو أفضل لا أنه يعتقد بطلانها أو تحريمها ... ثم قال : والمختار أن عمر وعثمان وغيرهما إنما نهوا عن المتعة التي هي الاعتار في أشهر الحج ثم الحج من عامه ، ومرادهم نهى أولوية للترغيب في الأفراد لكونه أفضل ، وقد انعقد الإجماع بعد هذا على جواز الأفراد والتمتع والقران من غير كراهة^(٣) .

وعند الشيعة الإمامية : يجب على النائي عن مكة أن يأتي بحجة التمتع ، ولا يكفي غيره في حجة الإسلام إلا اضطراراً ، وأما في الحج المندوب فيجوز أن يأتي بكل من الأقسام الثلاثة . ويجب على حاضري الحرم ومن بعد عن مكة أقل من

١ . جامع البيان في تفسير القرآن : ٩ / ٥ ، التفسير الكبير للفخر الرازي : ٤ / ٤١ .

٢ . أنظر في كتبنا الروائية : بحار الأنوار : ٦٠١ / ٣٠ ، ومن موسوعتنا الفقهية : جواهر الكلام : ١٣٩ / ٣٠ - ١٥٣ ، ولعلمائنا مؤلفات كثيرة حول تحليل متعة النساء .

٣ . صحيح مسلم بشرح النووي : ١٦٩ / ٨ .

اثني عشر ميلاً أن يأتي بالإفراد أو القران، ولا يجوز له أن يأتي بحجة التمتع في حجة الإسلام، وأما في الحج المندوب فيجوز له أن يأتي بكل من الأقسام الثلاثة.

ففي شرائع الإسلام: أقسام الحج وهي ثلاثة: تمتع، وقران، وإفراد... وهذا القسم [أي التمتع] فرض من كان بين منزله وبين مكة اثنا عشر ميلاً فما زاد من كل جانب، وقيل: ثمانية وأربعون ميلاً، فإن عدل هؤلاء إلى القران أو الإفراد في حجة الإسلام اختياراً لم يُجز، ويجوز مع الاضطرار. ثم قال: وهذا القسم [أي الإفراد] والقران فرض أهل مكة ومن بينه وبينها دون اثني عشر ميلاً من كل جانب، فإن عدل هؤلاء إلى التمتع اضطراراً جاز. وهل يجوز اختياراً؟ قيل: نعم، وقيل: لا، وهو الأكثر^(١).

والأصل في ذلك كتاب الله تعالى، حيث يقول: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ... ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾^(٢) وهذه الآية وإن كانت في سياق الإخبار، فهي في مقام الإنشاء والتشريع، وتدل على حكم قطعي جزمي كما أصرَّ النبي ﷺ على التحليل على المروة وبعد تمام السعي بالصفاء والمروة. وهذا نظير التعبير عن السعي بين الصفا والمروة حيث يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾^(٣). وفي قصر الصلاة للمسافر يقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحُ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾^(٤). وغير ذلك من الموارد.

١. شرائع الإسلام: ٢/ ٢٣٦ - ٢٣٩، كتاب الحج، المقدمة الثالثة في أقسام الحج.

٢. سورة البقرة: ١٩٦.

٣. سورة البقرة: ١٥٨.

٤. سورة النساء: ١٠١.

وفي تمام هذه الموارد نأخذ بمضمونها ونقول بدلالتها بحكم جزمي وجوبي لا ترخيصي اختياري؛ لأن الله تعالى يحب أن يؤخذ برخصه.

وقد فسّر الأئمة الأطهار عليهم السلام حاضراً المسجد الحرام وغائبه في روايات

عديدة:

منها: ما رواه الطوسي في تهذيبه بسنده عن علي بن السندي، عن حماد، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن قول الله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ قال: ذلك أهل مكة ليس لهم متعة ولا عليهم عمرة، قال: قلت: فما حدّ ذلك؟ قال: ثمانية وأربعون ميلاً من جميع نواحي مكة دون عسفان ودون ذات عرق^(١).

وقد فسّر الفقهاء «ثمانية وأربعون ميلاً» بأن يكون من كلّ جانب اثنا عشر ميلاً، ومن جميع النواحي مجتمعة ثمانية وأربعون ميلاً.

وفي الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ قال: من كان منزله على ثمانية عشر ميلاً من بين يديها، وثمانية عشر ميلاً من خلفها، وثمانية عشر ميلاً عن يمينها، وثمانية عشر ميلاً عن يسارها فلا متعة له، مثل مرّ وأشباهها^(٢).

رسول الله صلى الله عليه وآله يكسي الكعبة

روى الواقدي في المغازي بإسناده عن العباس بن عبد المطلب أنّه قال: كسا

١. تهذيب الأحكام: ٤٩٢/٥ ح ١٧٦٦، ومثله في تفسير العيّاشي: ٩٣/١ ح ٢٤٧، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٣٤٥/١٠ ح ١٠٥٨.

٢. الكافي: ٣٠٠/٤ ح ٣، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٣٤٧/١٠ ح ١٠٦٥.

رسول الله ﷺ البيت في حجّته الحبرات^(١).

وقال المسعودي في التنبيه والإشراف: قيل: إنّه ﷺ كسا البيت في حجّته الحبرات^(٢).

وقال الأزرقى: كساه النبي ﷺ الثياب اليمانية^(٣). وعنه الفاسي في شفاء الغرام^(٤).

بعث علي كسوة الكعبة من العراق أيام خلافته

في قرب الإسناد عن السندي بن محمد، عن أبي البخري، عن الإمام جعفر الصادق، عن أبيه الإمام محمد الباقر ﷺ أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يبعث بكسوة البيت في كلّ سنة من العراق^(٥).

ولم يذكر الأزرقى في سياق الكسوة التي بعثها الخلفاء والأمراء إلى الكعبة، أنّ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بعث كسوة إليها، واستنتج الفاسي من عدم ذكر الأزرقى أنّ علياً عليه السلام لم يبعث الكسوة إلى الكعبة في أيامه، وقال: لم أر من صرح بأنّه كساها، ولعلّه اشتغل عن ذلك بحروبه في تهديد أمر الدين مع الخوارج^(٦). أقول: عدم الذكر لا يدلّ على عدم، كما أنّ عدم الوجدان ليس دليلاً على عدم الوجود.

١. المغازي: ١١٠٠/٢، والحبرة: ضرب من برود اليمن.

٢. التنبيه والإشراف: ٢٤٠.

٣. أخبار مكة: ٢٥٣/١.

٤. شفاء الغرام: ٢٣٠/١.

٥. قرب الإسناد: ١٣٩ ح ٤٩٦، وعنه بحار الأنوار: ٩٦/٦٠ ح ٢٥ ووسائل الشيعة: ٣٢٤/٩، كتاب الحج،

أبواب مقدّمات الطواف ب ١٠ ح ٤ وجامع أحاديث الشيعة: ١٠/٧٤ ح ١٥٨.

٦. شفاء الغرام: ٢٣١/١.

وصيّة النبي صلى الله عليه وآله إلى خدام البيت وأهل الحرم بالحجّاج

في الكافي عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن رفاعة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يطوف الطواف الواجب بعد العصر يُصليّ الركعتين حين يفرغ من طوافه؟ قال: نعم، أما بلغك قول رسول الله صلى الله عليه وآله: يا بني عبد المطلب لا تمنعوا الناس من الصلاة بعد العصر فتمنعوهم من الطواف^(١).

أقول: هذا على النهي التنزيهي عن الصلاة بعد صلاة العصر إلى المغرب، فإنّه عليه السلام بهذا الكلام استثنى منه صلاة الطواف.

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أبلغوا أهل مكّة والمجاورين أن يخلّوا بين الحجّاج، وبين الطواف والحجر الأسود ومقام إبراهيم والصفّ الأوّل من عشرين بقين من ذي القعدة إلى يوم الصدر^(٢).

إطعام النبي صلى الله عليه وآله الحجّاج

في إتحاف الوري: وأقام النبي صلى الله عليه وآله محرماً... وأطعم النبي صلى الله عليه وآله الحاجّ كما كانت قريش تصنع^(٣).

وفي الدرر الفرائد المنظّمة في سياق حجّة الوداع: وأطعم النبي صلى الله عليه وآله الحاجّ كما كانت قريش تصنع^(٤).

١. الكافي: ٤/٤٢٤ ح ٧، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/٣٨٢ ح ٢٩١٢.

٢. كنز العمال: ٥٤/٥ ح ١٢٠٢٤.

٣. إتحاف الوري: ٥٧٦/٢.

٤. الدرر الفرائد المنظّمة: ١٢٤/١.

شهود النساء والصبيان في حجة الوداع

قال المسعودي: أحجّ رسول الله ﷺ نساءه كلّهنّ معه وابنته فاطمة^(١).

وقال محمد بن سعد في الطبقات: أخرج ﷺ معه نساءه كلّهنّ في الهوداج^(٢).

وقال ابن كثير: كنّ تسع نسوة وكلّهنّ خرجن معه^(٣).

وفي السنن الكبرى روايات متعدّدة مسندة عن أبي هريرة وعن أبي واقد وغيرهما أنّهم قالوا: قال رسول الله ﷺ لأزواجه في حجة الوداع: إنّما هي هذه، ثمّ ظهور الحصر.

وروي عن أبي هريرة أنّه قال: فكان كلّهنّ يسافرن إلّا زينب وسودة، فإنّهما قالتا: لا تحرّكنا دابةً بعدما سمعنا من رسول الله ﷺ^(٤).

وفي صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة عن الإمام الصادق عليه السلام في سياق حجة النبي ﷺ أنّه قال: وقدم عليّ عليه السلام من اليمن على رسول الله ﷺ وهو بمكة، فدخل على فاطمة عليها السلام وهي قد أحلّت، فوجد ريحاً طيّبة ووجد عليها ثياباً مصبوغة، فقال: ما هذا يا فاطمة؟ فقالت: أمرنا بهذا رسول الله ﷺ إلى آخره^(٥).

فعلى هذا كانت أزواج رسول الله ﷺ وابنته فاطمة الزهراء عليها السلام قد اعتمرن عمرة التمتع، ثمّ أحرمن للحجّ التمتع.

وفي صحيح مسلم بإسناده عن جابر بن عبد الله الأنصاري، أنّه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلّين بالحجّ معنا النساء والولدان...^(٦).

١. التنبيه والإشراف: ٢٤٠.

٢. الطبقات الكبرى: ١٧٣/٢.

٣. البداية والنهاية: ١١٠/٥.

٤. السنن الكبرى للبيهقي: ٤٩٩/٧ ح ١٠٢٧٥ و ١٠٢٧٥ ح ٣٨/٦ و ٨٧٠٦.

٥. الكافي: ٢٤٦/٤ قطعة من ح ٤ ومصادر أخرى.

٦. صحيح مسلم: ٧٢١/٢ ح ١٣٨، ومثله في السنن الكبرى للبيهقي: ٣٤١/٧ ح ٩٨١٠.

وفي المصنّف لابن أبي شيبة بإسناده عن جابر، أنّه قال: حُججنا مع رسول الله ﷺ ومعنا النساء والصبيان، فلبّينا عن الصبيان ورمينا عنهم^(١).
وعن الإمام محمد الباقر أو جعفر الصادق عليهما السلام أنّه قال: إنّ رسول الله ﷺ خرج حاجّاً فنظر إلى امرأة تمشي بين الإبل، فقال: مَنْ هذه؟ فقالوا: أخت عقبة ابن عامر نذرت أن تمشي إلى مكّة حافية، فقال رسول الله ﷺ: يا عقبة انطلق إلى أختك، فُرّها فلتركب، فإنّ الله غنيّ عن مشيها وحفاها. قال: فركبت^(٢).

وهذا يدلّ على ما كانت تحمله المؤنات من شوق عظيم لمرافقة الرسول الأكرم ﷺ في الحجّ حفاةً مُشاةً في هذا السفر الطويل.

وقد حرّض النبيّ ﷺ ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب زوج المقداد ابن الأسود إلى الحجّ وقال لها - وهي تشتكي من المرض -: أردتِ الحجّ؟ قالت: والله ما أجدني إلّا وجعة، فقال لها: حُجّي واشترطي وقولي: اللَّهُمَّ حَجِّلِي حيث حبستني^(٣).

وبعد رجوعه ﷺ من الحجّ سأل أمّ معقل لماذا لم تحجّ؟ ثمّ وعدّها بعمره شهر رمضان^(٤).

وقد فصلنا القول حول ولادة محمد بن أبي بكر من أمّه أسماء بنت عُميس بذي الحليفة، وقد سألت النبيّ ﷺ عن حكم إحرامها ومناسكها، فكانت بمرأى ومسمع

١. المصنّف: ٣٢٤/٤ ب ١٧٠ ح ١، ومثله في السنن الكبرى للبيهقي: ٣٤١/٧ ح ٩٨١١.

٢. تهذيب الأحكام: ١٣/٥ ح ٣٧، الاستبصار: ١٥٠/٢ ح ٤٩١، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٤٨٩/١٠ ح ١٤١٠.

٣. أنظر مسند أحمد: ٢٩٢/١٠ ح ٩٨، وصحيح مسلم: ٧١١/٢ - ٧١٢ ب ١٥ ح ١٢٠٧ و ١٢٠٨، وعوالي

اللائلي: ٢١٧/١ ح ٨١، وعنه مستدرک الوسائل: ١٧٣/٩ ح ١٠٥٨٩.

٤. سنن أبي داود: ٣٠٦ ح ١٩٨٩.

من النبي ﷺ ولم ينهها عن الحجّ، بل أرشدها إلى حكمها.

وفي كنز العمال: عن الطرمّاح قال: سمعت الحسين بن عليّ عليه السلام يقول: كنّا مع النبي ﷺ في الطواف، فأصابتنا السماء، فقال: ائتنفوا العمل، فقد غفر لكم ما مضى^(١).

والذي يظهر من هذه الرواية أنّ الحسين عليه السلام مع أنّه في السنة السادسة من عمره قد شهد حجة الوداع مع جدّه وأُمّه وأبيه عليه السلام. ويمكن أن نقول: إنّ الحسن بن عليّ عليه السلام أيضاً شهدا؛ لأنّ الحسن والحسين عليه السلام كانا متلازمين لا ينفك أحدهما عن الآخر، مع أنّ جدّهما وأباهما وأُمّهما كانوا قد شهدوا هذه الحجة، ولم يكونوا في المدينة المنورة حتّى يبقيا عندهم.

بعث رسول الله ﷺ عليّاً عليه السلام إلى اليمن ولحقه به في مكة

في السنة العاشرة من الهجرة بعث رسول الله ﷺ أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل إلى اليمن، واليمن مخلافان^(٢)، كلّ واحد على مخلاف، وقال لهما: يسّرا ولا تعسّرا ويسّرا ولا تُنفّرا.

ثمّ بعث خالد بن الوليد مع جماعة من المسلمين، فأقام على القوم ستّة أشهر يدعوهم إلى الإسلام فلم يجبه أحدٌ منهم، فساء ذلك رسول الله ﷺ، فبعث أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام إليهم ليدعوهم إلى الإسلام ويعلمهم الأحكام، ويبيّن لهم الحلال والحرام، ويرجع خالد بن الوليد، ويأخذ الخمس منه، ويأخذ الجزية من نصارى نجران^(٣).

١. كنز العمال: ٥٤/٥ ح ١٢٠٢٣.

٢. المخلاف: الناحية.

٣. أنظر إعلام الوری: ٢٥٧/١ - ٢٥٨، والطبقات الكبرى لابن سعد: ١٦٩/٢ - ١٧٠، والمغازي للواقدي:

ففي الكافي عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله جعفر الصادق عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن وقال لي: يا علي لا تقاتلنّ أحداً حتّى تدعوه، وأيم الله لأن يهدي الله على يديك رجلاً خيراً لك ممّا طلعت عليه الشمس وغربت، ولك ولاؤه يا علي^(١).

وفي الأمالي للشيخ الطوسي: روى جماعة، عن أبي الفضل، عن عبد الرزاق ابن سليمان بن غالب الأزدي بأرتاح^(٢)، عن الفضل بن الفضل بن قيس بن رمانة الأشعري سنة أربع وخمسين ومائتين، وفيها مات، عن الإمام الرضا، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام: إنّ رسول الله ﷺ بعث عليّاً عليه السلام إلى اليمن فقال له وهو يوصيه: يا عليّ أوصيك بالدُّعاء فإنّ معه الإجابة، وبالشكر فإنّ معه المزيد، وأنّ هناك من أن تخفر عهداً أو تغيّر عليه، وأنّ هناك عن المكر فإنّه لا يخبى المكر السيّء إلّا بأهله، وأنّ هناك عن البغي فإنّه من بُغي عليه لينصرته الله^(٣).

وفي بصائر الدرجات عن أحمد بن موسى، عن أحمد بن محمد المعروف بغزال، عن محمد بن عمر الجرجاني، يرفعه إلى عبد الرحمن بن أحمد السلماني، عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام قال: دعاني رسول الله ﷺ فوجّهني إلى اليمن لأصلح بينهم، فقلت له: يا رسول الله إنّهم قومٌ كثير وأنا شابٌ حدث. فقال لي: يا علي إذا صرت بأعلى عقبة فيق^(٤) فناد بأعلى صوتك: يا شجر، يا مدر، يا ثرى، محمد رسول الله يقرؤكم السلام. قال: فذهبت فلما صرت

١. الكافي: ٢٨/٥ ح ٤، وعنه بحار الأنوار: ٣٦١/٢١ ح ٣.

٢. أرتاح - بالفتح ثم السكون وتاء فوقها نقطتان، وألف وحاء مهملة - اسم حصن منيع كان من العواصم من أعمال حلب. «معجم البلدان»: ١/١٦٩.

٣. الأمالي للطوسي: ٥٩٧ ح ١٢٣٩، وعنه بحار الأنوار: ٣٦١/٢١ ح ٤.

٤. عقبة فيق: ينحدر منها إلى الغور، غور الأردن، ومنها يشرف على طبرية وبحيرتها، وقد رأيتها مراراً. معجم البلدان: ٤/٣٢٤ كلمة «فيق».

بأعلى عقبة فيق أشرفت على اليمن فإذا هم بأسرهم مقبلون نحوي، مشرعون أستهم، متنكبون قسيهم، شاهرون سلاحهم، فناديت بأعلى صوتي: يا شجر، يا مدر، يا ثرى، محمد يقرؤكم السلام. قال: فلم يبق شجرة ولا مدرة ولا ثرى إلا ارتجت بصوت واحد: وعلى محمد رسول الله ﷺ وعليك السلام. فاضطربت قوائم القوم وارتعدت ركبتهم، ووقع السلاح من أيديهم، وأقبلوا مسرعين، فأصلحت بينهم، وانصرفت^(١).

فبعث رسول الله ﷺ علياً إلى اليمن وأمره أن يقفل^(٢) خالد ومن معه، وقال له: إن أراد أحد ممن مع خالد أن يعقب معك فاتركه.

قال البراء: فكنت ممن عقب معه، فلما انتهينا إلى أوائل أهل اليمن بلغ القوم الخبر، فتجمعوا له فصلّى بنا علي بن أبي طالب ﷺ الفجر، ثم تقدّم بين أيدينا فحمد الله وأثنى عليه، ثم قرأ على القوم كتاب رسول الله ﷺ، فأسلمت همدان كلّها في يوم واحد، وكتب بذلك أمير المؤمنين ﷺ إلى رسول الله ﷺ، فلما قرأ كتابه استبشر وابتهج وخزّ ساجداً شكراً لله تعالى، ثم رفع رأسه وجلس وقال: السلام على أهل همدان، السلام على همدان. وتتابع بعد إسلام همدان أهل اليمن على الإسلام^(٣).

وبعد أن عزم رسول الله ﷺ إلى الحجّ مع المسلمين، كاتب بسفره هذا أمير المؤمنين ﷺ وأمره أن يلحق به هو وأصحابه في مكة المكرمة. فراح الإمام بأصحابه وجنده وجمع من جديد المسلمين إلى مكة، فلما قرب إليها تقدّم نفسه إلى رسول الله ﷺ في مكة ونصب عليهم رجلاً يقودهم إليها.

١. بصائر الدرجات: ٥٠١، الجزء ١٠ ب ١٧ ح ٢، وعنه بحار الأنوار: ٣٦٢/٢١ ح ٦.

٢. أقفله: رده وأرجعه.

٣. إرشاد المفيد: ٦١-٦٢، العدد القويّة: ٢٥١ ح ٦٧، وعنهما بحار الأنوار: ٣٦٣/٢١ ح ٦.

فأدرك النبي ﷺ وقد أشرف على مكة، فسلم عليه وخبره بما صنع وبقبض ما قبض، وأنه سارع للقائه أمام الجيش، فسرّ رسول الله ﷺ لذلك وابتهج بلقائه، وقال له: بِمِ أَهَلَّتْ يَا عَلِيٌّ؟ فقال: يا رسول الله إنك لم تكتب لي بإهلالك ولا عرفتني، فعقدت نيتي ببيتك، فقلت: اللَّهُمَّ إِهْلَالاً كإِهْلَالِ نَبِيِّكَ، وسقتُ معي من البدن أربعاً وثلاثين بدنة. فقال رسول الله ﷺ: الله أكبر، فقد سقت أنا ستاً وستين وأنت شريك في حبي ومناسكي وهدبي، فأقم على إحرامك وعد إلى جيشك، فعجل بهم إليّ حتى نجتمع بمكة إن شاء الله. فودّعه أمير المؤمنين عليه السلام وعاد إلى جيشه، فلقاهم عن قرب فوجدهم قد لبسوا الحلل التي كانت معهم، فأنكر ذلك عليهم، وقال للذي كان استخلفه فيهم: ويلك ما دعاك إلى أن تعطيم الحلل من قبل أن ندفعها إلى رسول الله ﷺ، ولم أكن أذن لك في ذلك؟ فقال: سألوني أن يتجملوا بها ويحرموا فيها ثم يردّوها عليّ، فانزعها أمير المؤمنين عليه السلام من القوم وشدها في الأعدال فاضطعنوا ذلك عليه. فلما دخلوا مكة كثرت شكايتهم من أمير المؤمنين عليه السلام، فأمر رسول الله ﷺ مناديه فنادى في الناس:

ارفعوا ألسنتكم عن عليّ بن أبي طالب، فإنه خشن في ذات الله - عز وجل - غير مداهن في دينه. فكفّ الناس عن ذكره وعلموا مكانه من النبي ﷺ وسخطه على من رام الغمزة فيه، وأقام أمير المؤمنين عليه السلام على إحرامه تأسيّاً برسول الله ﷺ، وكان قد خرج مع النبي ﷺ كثير من المسلمين بغير سياق هدي ^(١).

وفي صحيحة معاوية بن عمار الطويلة عن الإمام الصادق عليه السلام: وقدم عليّ من اليمن على رسول الله ﷺ وهو بمكة، فدخل على فاطمة عليها السلام وهي قد أحلت فوجد ريحاً طيبة ووجد عليها ثياباً مصبوغة، فقال: ما هذا يا فاطمة؟ فقالت: أمرنا بهذا

١. الإرشاد للمفيد: ١/ ١٧١ - ١٧٣، إعلام الوری: ١/ ٢٥٩ - ٢٦٠ مختصراً، وعنهما بحار الأنوار: ٢١/ ٣٨٣.

رسول الله ﷺ. فخرج علي عليه السلام إلى رسول الله ﷺ مستفتياً فقال: يا رسول الله، إنّي رأيت فاطمة قد أحلّت وعليها ثياب مصبوغة، فقال رسول الله ﷺ: أنا أمرت الناس بذلك، وأنت يا علي بم أهللت؟ قال: يا رسول الله إهلالاً كإهلال النبي، فقال له رسول الله ﷺ: قرّ على إحرامك مثلي وأنت شريك في هديي^(١).

وقريب منه في صحيح مسلم رواية جابر الطويلة في منسك حج رسول الله ﷺ^(٢)، وأيضاً تاريخ الأمم والملوك للطبري^(٣).

وروى الكليني في الكافي عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد ابن الحسن بن شتمون، عن عبدالله بن عبد الرحمن الأصمّ، عن مسمع بن عبد الملك، عن أبي عبدالله عليه السلام: إن قوماً احتفروا زبية للأسد باليمن فوقع فيها الأسد، فازدحم الناس عليها ينظرون إلى الأسد، فوقع فيها رجل فتعلّق بآخر، فتعلّق الآخر بآخر، والآخر بآخر، فجرهم الأسد، فمنهم من مات من جراحة الأسد، ومنهم من أخرج فمات، فتشاجروا في ذلك حتّى أخذوا السيوف، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: هلمّوا أقضي بينكم. ففضى أنّ للأوّل ربع الدية، وللثاني ثلث الدية، وللثالث نصف الدية، وللرابع دية كاملة، وجعل ذلك على القبائل الذين ازدحموا، فرضي بعض القوم وسخط بعض، فرفع ذلك إلى النبي ﷺ، وأخبر بقضاء أمير المؤمنين عليه السلام فأجازه^(٤). ومثله في تهذيب الأحكام بإسناده عن سهل بن زياد، إلى آخره^(٥).

رواه أحمد بن حنبل في المسند بإسناد ذكره عن علي عليه السلام، وفيه: فأبوا أن

١. الكافي: ٤/ ٢٤٦ قطعة من ح ٤، تهذيب الأحكام: ٥/ ٤٥٥-٤٥٦ قطعة من ح ١٥٨٨، وعنهما ملاذ الأخيار:

٥٠٣-٥٠١/٨ وجامع أحاديث الشيعة: ١٠/ ٣٥٣ قطعة من ح ١٠٨٠.

٢. صحيح مسلم: ٢/ ٧٢٥ قطعة من ح ١٢١٨.

٣. تاريخ الأمم والملوك للطبري: ٣/ ١٤٨-١٤٩.

٤. الكافي: ٧/ ٢٨٦ ح ٢.

٥. تهذيب الأحكام: ١٠/ ٢٣٩، باب الاشتراك في الجنایات ح ٩٥٢.

يرضوا، فأتوا النبي ﷺ وهو عند مقام إبراهيم ﷺ، فقصّوا عليه القصّة، فقال: أنا أفضي بينكم، واحتبّي^(١)، فقال رجل من القوم: إنّ عليّاً قضى فينا، فقصّوا عليه القصّة، فأجازهم رسول الله ﷺ^(٢).

هل دخل رسول الله ﷺ الكعبة في حجّة الوداع أم لا؟

في الكافي وتهذيب الأحكام بإسنادهما عن إسماعيل بن همام قال: قال أبو الحسن عليه السلام: دخل النبي ﷺ الكعبة فصلّى في زواياها الأربع، صلّى في كلّ زاوية ركعتين^(٣).

وفي الكافي بإسناده عن الحسين بن أبي العلاء قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام وذكرت الصلاة في الكعبة، قال: بين العمودين تقوم على البلاطة الحمراء، فإنّ رسول الله ﷺ صلّى عليها ثمّ أقبل على أركان البيت وكبّر إلى كلّ ركن منه^(٤).

وفي تهذيب الأحكام بإسناده عن يعقوب، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما دخل رسول الله ﷺ الكعبة إلّا مرة، وبسط فيها ثوبه تحت قدميه وخلع نعليه^(٥).

إذن دخل رسول الله ﷺ الكعبة المشرفة، ولكن هل دخلها في حجّة الوداع أو عمراته أو قبل هجرته؟

وردت روايات عديدة تكشف لنا أنّ هذا الدخول كان في فتح مكّة شرفها الله تعالى.

١. الاحتباء: نوع جلسة، وهو ضمّ الساقين إلى البطن بالثوب أو باليدين «مجمع البحرين، مادة حبا».

٢. مسند أحمد بن حنبل: ١٦٧/١ ح ٥٧٣، وعنه البداية والنهاية لابن كثير: ١٠٤/٥.

٣. الكافي: ٥٢٩/٤ ح ٨، تهذيب الأحكام: ٢٧٨/٥ ح ٩٤٩، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٢١١/١٢ ح ٢٣٧.

٤. الكافي: ٥٢٨/٤ ح ٤، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٢١٢/١٢ ح ٢٣٩.

٥. تهذيب الأحكام: ٤٩١/٥ ح ١٧٦٠، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٢١١/١٢ ح ٢٣٦.

ففي الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان وابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أردت دخول الكعبة فاغتسل ... ولم يدخلها رسول الله ﷺ إلا يوم فتح مكة^(١).

وذكره الطوسي في تهذيب الأحكام بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب وصفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمار عن الإمام الصادق عليه السلام^(٢). وأيضاً ذكر الطوسي في تهذيب الأحكام بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا تصل المكتوبة في الكعبة، فإن النبي ﷺ لم يدخل الكعبة في حجة ولا عمرة، ولكنه دخلها في الفتح فتح مكة، وصلى ركعتين بين العمودين ومعه أسامة بن زيد^(٣). ومثله في بحار الأنوار عن فقه الرضا، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام^(٤).

لكن مع هذا روى الواقدي في المغازي في سياق حجة الوداع - بعد نزوله بالأبطح وقبل ذهابه إلى عرفات - عن عائشة أنها قالت: دخل علي رسول الله ﷺ حزينا، فقلت: ما لك يا رسول الله؟ قال: فعلت اليوم أمراً ليتني لم أك فعلته! دخلت البيت فعسى الرجل من أمتي لا يقدر أن يدخله، فتكون في نفسه حرارة، وإنما أمرنا بالطواف ولم نُؤمر بالدخول^(٥). وذكر البيهقي قريباً منه بإسناده عن عائشة^(٦).

١. الكافي: ٥٢٨/٤ ح ٣، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٢٠٩/١٢ ح ٤٢٣٢.

٢. تهذيب الأحكام: ٢٧٦/٥ ح ٩٤٥، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٢٠٩/١٢ ح ٤٢٣٢.

٣. تهذيب الأحكام: ٢٧٩/٥ ح ٩٥٣.

٤. بحار الأنوار: ٣٥٧/٩٦.

٥. المغازي: ١١٠٠/٢.

٦. السنن الكبرى للبيهقي: ٣٤٧/٧ ح ٩٨٢٦.

وفي سنن أبي داود: حدّثنا مسدّد، حدّثنا عبد الله بن داود، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عائشة أنّ النبي صلى الله عليه وآله خرج من عندها وهو مسرور، ثمّ رجع إليّ وهو كئيب، فقال: إنّني دخلت الكعبة، لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما دخلتها، إنّني أخاف أن أكون قد شققت على أمّتي ^(١).
فكما ترى ليست هناك أيّة دلالة في الرواية على أنّ دخوله صلى الله عليه وآله الكعبة كان في حجّة الوداع، بل يمكن حمل ما ورد فيها على دخوله صلى الله عليه وآله الكعبة في فتح مكّة. والأزرقى ذكر دخول رسول الله صلى الله عليه وآله الكعبة في فتح مكّة بأسانيد مختلفة، ثمّ قال: سمعت جدّي قال: سمعت سفيان يقول: سمعت غير واحد من أهل العلم يذكرون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله إنّما دخل الكعبة مرّة واحدة عام الفتح، ثمّ حجّ فلم يدخلها ^(٢).

والفاسي في شفاء الغرام اتّخذ ما ذكره الأزرقى أصلاً، وقال: إذا تقرّر ذلك فنشير إلى شيء من أحاديث الصحابة المشار إليهم. ثمّ سرد روايات كثيرة تدلّ على دخوله صلى الله عليه وآله الكعبة حين فتح مكّة دلالة بالنصّ أو بالقرينة، وليست فيه رواية واحدة تدلّ على دخوله صلى الله عليه وآله الكعبة في حجّة الوداع ^(٣).

هل دخلت نساء النبي صلى الله عليه وآله الكعبة المشرفة أم لا؟

في صحيح البخاري بسنده عن عطاء في وصف طواف نساء النبي صلى الله عليه وآله قال: ولكنهنّ كنّ إذا دخلن البيت قنّ حتى يدخلن وأخرج الرجال ^(٤).

١. سنن أبي داود: ٣١٢ ح ٢٠٢٩.

٢. أخبار مكّة للأزرقى: ٢٦٨/١ - ٢٧٣.

٣. شفاء الغرام: ٢٦٨/١ - ٢٧٦.

٤. صحيح البخاري: ١٩٩/٢ ح ١٦١٨، ورواه عبد الرزاق في مصنّفه باختلاف: ٦٧/٥ ح ٩٠١٨.

وفي السنن الكبرى بسنده عن عائشة قالت : قلت : يا رسول الله كل نساءك قد دخلن البيت غيري ، قال : فاذهبي إلى ذي قرابتك فليفتح لك . قالت : فأتيته فقلت : إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تفتح لي ، قالت : فاحتمل المفاتيح ، ثم ذهب معها إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله والله ما فتحت الباب بليل في الجاهلية ولا في الإسلام . فقال ﷺ لعائشة : إن قومك حين بنوا البيت قصرت بهم النفقة فتركوا بعض البيت في الحجر ، فاذهبي فصلّي في الحجر ركعتين^(١) .

وبناءً على هاتين الروایتين يتّضح دخول نساء النبي ﷺ الكعبة عام حجة الوداع ، ولم يمنع من ذلك رسول الله ﷺ . ويمكن أن يقال : دخول النساء والرجال في الكعبة المباركة كان أمراً شائعاً قبل الإسلام وبعده ، ولم ينه عنه النبي والأئمة الأطهار عليه وعليهم السلام .

نعم ، ورد في بعض الروايات : ليس على النساء دخول الكعبة المشرفة ولا جمعة ولا جماعة ولا استلام البيت ولا الهرولة بين الصفا والمروة . ومعناها نفي الرجحان لا نفي المشروعية أو النهي ، فإنّ تلك الأعمال غير المفروضة تناسب الرجال ؛ لأنّها تتطلب القوة والشدة وهو ما يتنافى وطبيعة المرأة ، ورفع هذه الأعمال عن النساء يكون منّة عليهنّ وشفقة لهنّ . فعلى هذا لا تكون هذه الطائفة من الروايات معارضة للروايات التي دلّت على دخول نساء النبي الكعبة المشرفة .

لماذا نزل رسول الله ﷺ بالأبطح دون داره؟

بعدما ورد النبي ﷺ مكة المكرمة ، طاف بالبيت وصلى عند مقام إبراهيم عليه السلام وسعى بين الصفا والمروة ، وأعلم المسلمين بتشريع عمرة التمتع وحج التمتع ،

وعلمهم أن بعد السعي ينبغي تقصير الشعر والظفر على من لم يسق الهدى، وأصرّ على ذلك حتى لا يتناول أحد ممن تناول أولاً. ثمّ راح إلى خيمته وقد ضربت بالأبطح خارج مكة، وسكن فيها حتى خرج إلى عرفة.

كما ورد في صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنّه قال: ونزل رسول الله ﷺ بمكة بالبطحاء هو وأصحابه، ولم ينزل الدور^(١).

وفي المغازي للواقدي بإسناده عن أمّ هاني بنت أبي طالب قالت: قلت: يارسول الله ألا تنزل في بيوت مكة؟ فأبى، واضطرب^(٢) بالأبطح حتى خرج يوم التروية. ثمّ رجع من منى فنزل بالأبطح حتى خرج إلى المدينة، ولم ينزل بيتاً ولم يظله^(٣).

وفي صحيح مسلم بإسناده عن أبي موسى الأشعري في حكايته لمحيئة من اليمن إلى مكة في تلك الحجة: قال: قدمت على رسول الله ﷺ وهو منيخ بالبطحاء^(٤). والسبب في ذلك، أن الدار التي كانت لرسول الله ﷺ بمكة قد باعها عقيل بن أبي طالب بعد هجرته ﷺ إلى المدينة. ففي أخبار مكة: وفيه وفي غيره يقول رسول الله ﷺ عام حجة الوداع حين قيل له: أين نزل يارسول الله؟ قال: وهل ترك لنا عقيل من ظل^(٥). كما قال مثله في فتح مكة^(٦).

وفي السنن الكبرى للبيهقي بسند ذكره عن أسامة بن زيد قال: قلت: يارسول الله أين تنزل؟ - وذلك في حجته - قال: وهل ترك لنا عقيل منزلاً. ثمّ قال:

١. الكافي: ٢٤٦/٤ قطعة من ح ٤ ومصادر أخرى.

٢. أي ضرب خيمته بالأبطح.

٣. المغازي: ١٠٩٩/٢.

٤. صحيح مسلم: ٧٢٩/٢ ب ٢٢ ح ١٥٥.

٥. أخبار مكة للأزرقي: ١٩٨/٢.

٦. أخبار مكة للأزرقي: ١٦١/٢.

نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة حيث تقاسموا الكفر. يعني بذلك المحصّب، وذلك أنّ قريشاً وكنانة تحالفت على بني هاشم أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم ولا يؤوهم^(١).

ومثله في أخبار مكة للأزرقي، وفيه أيضاً عن عطاء أن النبي ﷺ لم ينزل بيوت مكة بعد أن سكن المدينة. قال: كان إذا طاف بالبيت انطلق إلى أعلى مكة، ف ضرب به الأبنية. قال عطاء: وفعل ذلك في حجته أيضاً نزل بأعلى مكة قبل التعريف، وليلة الصدر نزل بأعلى الوادي^(٢).

وفي المسند للحميدي: حدّثنا الحميدي قال: حدّثنا سفيان قال: حدّثنا صالح بن كيسان أنّه سمع سليمان بن يسار يحدث عن أبي رافع، قال: لم يأمرني رسول الله ﷺ أن أنزل ثمّ - يعني الأبطح - ولكنّي أنا ضربت قبته ثمّ جاءه فنزل^(٣).

خطبة النبي ﷺ في اليوم السابع من ذي الحجة

إنّ رسول الله ﷺ كان مأموراً بتعليم الناس وهدايتهم إلى الطريق الأقوم، وفي هذه السفارة - التي أمضاها كلّها في التعليم والإبلاغ والإعلام والإنذار - كان قد علّم الناس فيها ما يوجب سعادتهم في الدُّنيا والآخرة وعلى رأسها تعليمهم مناسك حجّهم التي لم يسبق أن بيّن بعضها، بل نزل بها جبرئيل عليه السلام من عند الله تعالى على نبيّه ﷺ؛ ولذا إن قلنا إنّ خطباً كثيراً قصيرة وطويلة في أماكن متعدّدة وفي مجالاتٍ مختلفة كان صحيحاً.

١. السنن الكبرى: ٣٤٩/٧ ح ٩٨٣١.

٢. أخبار مكة للأزرقي: ١٦٢/٢.

٣. المسند للحميدي: ٢٥١/١ ح ٥٤٩.

وقد ذكر بعض المحدثين والمؤلفين خطباً له في مواضع مخصوصة وأزمنة خاصة، منها: خطبته عليه السلام في اليوم السابع من ذي الحجة التي ذكر فيها مناسك الحج. قال الواقدي في المغازي: خطب رسول الله صلى الله عليه وآله قبل التروية بيوم بعد الظهر بمكة^(١).

وفي المستدرك على الصحيحين: كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا كان قبل التروية بيوم خطب الناس فأخبرهم بمناسكهم^(٢).

ومثله في السيرة النبوية لابن كثير وفي إمتاع الأسماع للمقريزي، وأشار إليها محب الدين الطبري والشوكاني في نيل الأوطار والحلي في السيرة النبوية^(٣). وقال يحيى بن سعيد الحلي من فقهاءنا الإمامية: الخطب المندوب... والخطبة قبل يوم التروية يخبر الإمام الناس فيها بمناسك الحج^(٤).

١. المغازي: ١١٠٠/٢.

٢. المستدرك على الصحيحين: ١/٣٢٢ ح ١٦٩٣.

٣. السيرة النبوية لابن كثير: ٤/٣٣٧، إمتاع الأسماع للمقريزي: ١١٧/٢-١١٨، نيل الأوطار: ٣/٣٠٧، السيرة النبوية للحلي: ٣/٢٢٧ و ٣٣٣.

٤. نزهة الناظر في الجمع بين الأنساب والنظائر: ٤١.

إلى المواقف المشرفة

خروج النبي ﷺ والمسلمين إلى عرفات

بعدما مضت أربعة أيام من حين وروده ﷺ إلى مكة المكرمة، خرج منها يوم التروية إلى منى، وقد تهيّأوا وتعبّأوا وجهّزوا أنفسهم بما يلزمهم من طعام وشراب للأيام التي يقفون بها بالمشاعر المقدسة والمواقف الكريمة، ونظراً لخصوصية الماء وأهميته فيما يأخذونه معهم في صحراء قفر ليس بها عين وزرع وماء، سمّي اليوم الثامن من ذي الحجة بيوم التروية، وأمر رسول الله ﷺ من كان أحلّ من المسلمين أن يحرم من مكة ويلبّي تلبية الإحرام بالحجّ ويخرج إلى منى، وأمّا من ساق الهدى وبقي على إحرامه الأوّل كنفسه الشريفة - فخرج بإحرامه الأوّل - وكلّ من حجّ في تلك السنة من المدينة ومكة واليمن ومن الأعراب والبوادي، الذين لحقوا بموكب رسول الله ﷺ من مكة إلى منى. هذا وقد كان الرحيل من مكة إلى منى ضحى يوم التروية.

ففي صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: فلما كان يوم التروية عند زوال الشمس أمر ﷺ الناس أن يغتسلوا ويهلّوا بالحجّ، وهو

قول الله - عز وجل - الذي أنزل على نبيّه: ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ - إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً﴾^(١)
فخرج النبي ﷺ وأصحابه مهّلين بالحجّ حتّى أتوا منى، فصلى الظهر والعصر
والمغرب والعشاء الآخرة والفجر، ثمّ غدا والناس معه^(٢).

وفي صحيحة محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عليه السلام: هل صلى رسول الله ﷺ
الظهر بمنى يوم التروية؟ فقال: نعم، والغداة بمنى يوم عرفة^(٣).

فهذه الرواية أيضاً موافقة لصحيحة معاوية بن عمار في أنّ رسول الله ﷺ صلى
خمس صلوات بمنى: الظهر والعصر في يوم التروية، والمغرب والعشاء في الليلة
التاسعة، والفجر من يوم عرفة.

وهذه الوقفة بمنى كانت من حيث إنّ المسلمين كانوا يأخذون في جهازهم
ويلحقون برسول الله ﷺ، وإلا هذه الوقفة ليست من أجزاء الحجّ، بل كانت منى في
طريقهم إلى مقصدهم وهو صحراء عرفات.

ورواية جابر الطويلة في منسك حجّ رسول الله ﷺ المذكورة في صحيح مسلم
أيضاً توافق رواياتنا، ففيها: فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى، فأهّلوا بالحجّ،
وركب رسول الله ﷺ فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، ثمّ مكث
قليلاً حتّى طلعت الشمس^(٤).

وفي دعائم الإسلام: أنّ رسول الله ﷺ غدا يوم عرفة من منى فصلى الظهر
بعرفة، ولم يخرج من منى حتّى طلعت الشمس^(٥).

١. سورة آل عمران: ٩٥.

٢. الكافي: ٢٤٦/٤ - ٢٤٧ قطعة من ح ٤ ومصادر أخرى.

٣. تهذيب الأحكام: ١٧٧/٥ ح ٥٩٥، الفقيه: ٤٦٣/٢ ح ٢٩٧٧، وعنهما منتقى الجمان: ٣٤٣/٣، وجامع
أحاديث الشيعة: ٤٥٤/١١ ح ٣١٤٦.

٤. صحيح مسلم: ٧٢٦/٢ قطعة من ح ١٢١٨.

٥. دعائم الإسلام: ٣١٩/١، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٤٦٠/١١ ح ٣١٦٣.

ورود رسول الله ﷺ إلى عرفات

في اليوم التاسع من ذي الحجة - وهو يوم عرفة - ذهب رسول الله ﷺ من منى إلى عرفات وذهب من طريق ضَبٍّ^(١). ففي الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن إسماعيل بن همام، عن أبي الحسن عليه السلام قال: أخذ رسول الله ﷺ حين غدا من منى في طريق ضَبٍّ^(٢).

وفي صحيحة معاوية بن عمار الطويلة عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: ثم غدا ﷺ والناس معه وكانت قريش تفيض من المزدلفة - وهي جمع - ويمنعون الناس أن يفيضوا منها، فأقبل رسول الله ﷺ وقريش ترجو أن تكون إفاضته من حيث كانوا يفيضون، فأنزل الله تعالى عليه: ﴿ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾^(٣) يعني إبراهيم وإسماعيل وإسحاق عليه السلام في إفاضتهم منها ومن كان بعدهم. فلما رأت قريش أن قبة رسول الله ﷺ قد مضت كأنه دخل في أنفسهم شيء للذي كانوا يرجون من الإفاضة من مكانهم، حتى انتهى إلى غرة - وهي بطن عرنة بجبال الأراك - فضرب قبتهم، وضرب أخبيتهم عندها، فلما زالت الشمس خرج رسول الله ﷺ ومعه قريش، وقد اغتسل وقطع التلبية حتى وقف بالمسجد، فوعظ الناس وأمرهم ونهاهم، ثم صلى الظهر والعصر بأذان وإقامتين، ثم مضى إلى الموقف فوقف به، فجعل الناس يبتدرون أخفاف ناقته يقفون إلى جنبها فنحاهما، ففعلوا مثل ذلك، فقال: أيها الناس، ليس موضع أخفاف ناقتي بالموقف، ولكن

١. في أخبار مكة للأزرقي: ١٩٣/٢: «ضَبٍّ» طريق مختصر من المزدلفة إلى عرفة، وهي في أصل المأزمين عن عيميك وأنت ذاهب إلى عرفة، وقد ذكروا أن النبي ﷺ سلكها حين غدا من منى إلى عرفة. ثم روى عن عطاء أنه قال: هي طريق موسى بن عمران عليه السلام.

٢. الكافي: ٤/٢٤٨ ح ٥، الفقيه: ٢/٢٣٧ ح ٢٢٩٠، وعنهما منتقى الجمان: ٣/٣٤٦ وجامع أحاديث الشيعة:

٤٦٣/١١ ح ٣١٧١ و٣١٧٢.

٣. سورة البقرة: ١٩٩.

هذا كله - وأوماً بيده إلى الموقف - ففترّق الناس ، وفعل مثل ذلك بمزدلفة ، فوقف الناس حتّى وقع القرص - قرص الشمس - ثمّ أفاض وأمر الناس بالدّعة حتّى انتهى إلى المزدلفة^(١).

وفي الكافي عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، ومحمّد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، عن ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى ، عن معاوية بن عمّار ، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام مثله^(٢).

وفي رواية جابر الطويلة في صحيح مسلم : وأمر بقبّة من شعر تضرب له بنمرة ، فسار رسول الله صلى الله عليه وآله ولا تشكّ قريش إلّا أنّه واقف عند المشعر الحرام ، كما كانت قريش تصنع في الجاهلية ، فأجاز رسول الله صلى الله عليه وآله حتّى أتى عرفة ، فوجد القبّة قد ضربت له بنمرة ، فنزل بها حتّى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء ، فرحلت له فأتى بطن الوادي ، فخطب الناس ... ثمّ أذن ثمّ أقام فصلى الظهر ، ثمّ أقام فصلّى العصر ولم يصلّ بينهما شيئاً ، ثمّ ركب رسول الله صلى الله عليه وآله حتّى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات ، وجعل حبل^(٣) المشاة بين يديه واستقبل القبلة ، فلم يزل واقفاً حتّى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلاً حتّى غاب القرص ، وأردف أسامة خلفه ودفع رسول الله صلى الله عليه وآله^(٤).

وفي الفقيه : فإذا أتيت إلى عرفات فاضرب خباءك بنمرة قريباً من المسجد ،

١. الكافي: ٢٤٧/٤ قطعة من ح ٤، تهذيب الأحكام: ٥٦٦/٥ قطعة من ح ١٥٨٨، وعنهما ملاذ الأخبار:

٥٠٣/٨ - ٥٠٥، وجامع أحاديث الشيعة: ٣٥٣/١٠ - ٣٥٤ قطعة من ح ١٠٨٠.

٢. الكافي: ٤٦٣/٤ ح ٤، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٤٨١/١١ ح ٣٢٢٦.

٣. في النهاية: ٣٣٣/١ جعل حبل المشاة بين يديه: أي طريقهم الذي يسلكونه في الرمل. وقيل: أراد صفّهم ومجتمعهم في مشيهم تشبيهاً بحبل الرمل.

٤. صحيح مسلم: ٧٢٦/٢ قطعة من ح ١٢١٨، وقريب منه في دعائم الإسلام: ٣١٩/١، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٤٧٨/١١ ح ٣٢٢٠.

فإنَّ شَمَّ ضَرْب رسول الله ﷺ خباءه وَقَبْتَه^(١).

وفي التهذيب بسنده عن سعد بن عبدالله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن محمد بن سماعة الصيرفي، عن سماعة ابن مهران، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ... إنَّ رسول الله ﷺ وقف بعرفات فجعل الناس يتدرون أخفاف ناقته يقفون إلى جانبها، فنحاه رسول الله ﷺ، ففعلوا مثل ذلك، فقال: أيها الناس إنَّه ليس موضع أخفاف ناقتي بالموقف، ولكن هذا كله موقف، وأشار بيده إلى الموقف. وقال: هذا كله موقف، فتفرَّق الناس، وفعل ذلك بالمرذلة...^(٢). وقال البيهقي: أخبرنا أبو محمد عبدالله بن يوسف الإصبهاني، أنبأنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدَّثنا سعدان بن نصر، حدَّثنا سفيان، عن عمرو - يعني ابن دينار - سمع عمرو بن عبدالله بن صفوان يُحدِّث عن يزيد بن شيبان قال: كنَّا وقوفاً بعرفة في مكانٍ بعيد من الموقف يبعده، فأتانا ابن مَرْبَع الأنصاري فقال: إنِّي رسولُ رسولِ الله ﷺ إليكم يقول: «كونوا على مشاعركم هذه، فإنكم على إرثٍ من إرثِ إبراهيم عليه السلام»^(٣).

وفي الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ في الموقف: ارتفعوا عن بطن عرنة، وقال: أصحاب الأراك لا حجَّ لهم. وفي تهذيب الأحكام والاستبصار مثله^(٤). ومعناه أنَّه يجب أن يكون الوقوف بعرفة، لا بعرنة ولا بوادي الأراك، فإنَّهما

١. الفقيه: ٥٤٠/٢، المقنع: ٢٦٩، الهداية: ٢٣٦، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٤٧٧/١١ ح ٣٢١٨.

٢. تهذيب الأحكام: ١٨٠/٥ ح ٦٠٤، الفقيه: ٤٦٤/٢ ح ٢٩٨٠، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٤٧٥/١١ ح ٣٢١٠.

٣. السنن الكبرى للبيهقي: ٢٥٠/٧ ح ٩٥٤٧، ورواه الترمذي في سننه: ٢٣٠/٣ ب ٥٣ ح ٨٨٣.

٤. الكافي: ٤٦٣/٤ ح ٣، تهذيب الأحكام: ٢٨٧/٥ ح ٩٧٦، الاستبصار: ٣٠٢/٢ ح ١٠٧٩، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٤٧٧/١١ ح ٣٢١٣.

ليسا بالموقف . بل الموقف عرفة فقط ، ومن وقف بهما كأن لم يقف بالموقف .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : بينما رجل واقف مع رسول الله ﷺ بعرفة ،
إذ وقع من راحلته فأوقسته ، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال : اغسلوه بماء وسدر وكفّنوه
في ثوبين ، ولا تحطّوه ولا تخمّروا رأسه ، فإنّ الله يبعثه يوم القيامة ملبّياً^(١) .
فبما أنّه كان في الإحرام يحرم عليه الطيب ؛ ولذا لا يجوز غسله بماء الكافور ،
ولا تغطية رأسه ، لأنّه لا يجوز للرجل المحرم أن يغطّي رأسه .
في سنن أبي داود بسند ذكره عن الحارث بن عمرو السهمي قال : أتيت
رسول الله ﷺ وهو بمنى أو بعرفات وقد أطاف به الناس . قال : فتجيء الأعراب فإذا
رأوا وجهه قالوا : هذا وجه مبارك^(٢) .

تأكيد

روى الشيخ الطوسي بإسناده عن جابر بن عبد الله الأنصاري أنّ رسول الله ﷺ
ألقى كلمة بعرفة ، وإن كانت هذه الكلمة جاءت في خطبته المشهورة بالإجمال ، لكن
نقلها تأكيداً وتكميلاً . ثمّ روى أيضاً رواية أخرى أنّ هذه الكلمة أُلقيت بمنى :
أخبرنا جماعة ، عن أبي المفضل قال : أخبرنا أبو جعفر محمد بن جرير الطبري
قراءةً ، وعليّ بن محمّد بن الحسن بن كاس النخعي - واللفظ له - قالاً : حدّثنا أحمد
ابن يحيى بن زكريا الأودي الصوفي قال : حدّثنا حسن بن حسين - يعني العربي -
قال : حدّثني يحيى بن يعلى ، عن عبد الله بن موسى التيمي ، عن أبي الزبير ، عن
جابر بن عبد الله الأنصاري قال : سمعت رسول الله ﷺ في حجّة الوداع وركبتي تمسّ
ركبته يقول : لا ترجعوا بعدي كفّاراً يضرب بعضكم رقاب بعض ، أما إن فعلتم
لتعرفني في ناحية الصف .

١ . صحيح مسلم : ٧٠٩ / ٢ ب ١٤ ح ٩٤ ، سنن ابن ماجه : ١٠٣٠ / ٢ ح ٣٠٨٤ ، سنن الترمذي : ٢٨٦ / ٣ ح ٩٥٢ ،

السنن الكبرى للبيهقي : ١٥١ / ٧ ح ٩٢٧٦ .

٢ . سنن أبي داود : ٢٧١ ح ١٧٤٢ .

قال: وأشار إليه جبرئيل عليه السلام، فالتفت إليه وقال: قل إن شاء الله أو علي.
قال: إن شاء الله أو علي^(١).

وفي صحيح البخاري بسنده عن جرير أن النبي ﷺ قال له في حجة الوداع:
استنصت الناس، فقال: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض^(٢).

وروى الطوسي عن جماعة، عن أبي المفضل، عن عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم بن حماد الخطيب المدائني قال: حدثنا عثمان بن عبد الله بن عمرو بن عثمان قال: حدثنا عبد الله بن لهيعة، عن أبي الزبير، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: بينا النبي ﷺ بعرفات، وعلي عليه السلام تجاهه، ونحن معه، إذ أوماً النبي ﷺ إلى علي عليه السلام فقال: أدن مني يا علي، فدنا منه فقال: ضع خمسك - يعني كفك - في كفي، فأخذ بكفه، فقال: يا علي خلقت أنا وأنت من شجرة، أنا أصلها، وأنت فرعها، والحسن والحسين أغصانها، فمن تعلق بغصن من أغصانها أدخله الله الجنة برحمته^(٣).

وقد روى الشيخ المفيد بسند ذكره عن سلمان الفارسي أنه قال: خرج

١. الأُمالي والمجالس للطوسي: ٥٠٣ ح ١١٠٢، وعنه بحار الأنوار: ٣٢ / ٢٩٤ ح ٢٥٢، وقريب منه في ص ٣٦٣ ح ٧٦٠، وعنه بحار الأنوار: ٣٢ / ٢٩١ ح ٢٤٤، وفي مجمع البيان: ٧٢ / ٩، وعنه بحار الأنوار: ٩ / ١٥٠ وج ٣٢ / ٢٩٠ ح ٢٤٢ وج ٣٦ / ٢٣، ورواه في تفسير فرات: ٢٨٠ ح ٣٨٠ بتفاوت يسير، وفي البحار: ٣٢ / ٣١٧ ح ٢٨٧ عن المستدرک لابن البطريق نحوه.

٢. صحيح البخاري: ٤٤ / ١ ح ١٢١.

٣. الأُمالي والمجالس للطوسي: ٦١١ ح ١٢٦٤، وعنه بحار الأنوار: ١٥ / ٢٠ ح ٣١ وج ٦٩ / ٦٥ ح ١٢٥، ورواه ابن المغازلي في المناقب: ٩٠ ح ١٣٣، وص ٢٩٧ ح ٣٤٠، وعنه الطرائف: ١١١ ح ١٦٥ وبحار الأنوار: ٣٧ / ٦٥، وقال المجلسي في بحار الأنوار: ٢٢٦ / ٢٧ ح ٢٤: روى ابن بطريق من كتاب فضائل الصحابة للسمعاني بإسناد عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: كان النبي ﷺ بعرفات وأنا وعلي عليه السلام عنده، فأوماً النبي ﷺ إلى علي عليه السلام فقال: يا علي ضع خمسك في خمسي - يعني كفك في كفي - يا علي خلقت أنا وأنت من شجرة، أنا أصلها وأنت فرعها، والحسن والحسين أغصانها، فمن تعلق بغصن من أغصانها دخل الجنة، يا علي لو أن أمي صاموا حتى يكونوا كالحنابا، وصلوا حتى يكونوا كالأوتار، ثم أبغضوك لأبغضهم الله علي وجوهم في النار. وروى ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق: ٤٢ / ٦٤ و ٦٦ مثله.

رسول الله ﷺ يوم عرفة فقال: أيها الناس إن الله باهى بكم في هذا اليوم ليغفر لكم عامّة ويغفر لعلّي خاصّة، ثم قال: ادن منّي يا عليّ. فدنا منه، فأخذ بيده، ثم قال: إنّ السعيد كلّ السعيد حقّ السعيد من أطاعك وتولّاك من بعدي، وإنّ الشقيّ كلّ الشقيّ حقّ الشقيّ من عصاك ونصب لك عداوة من بعدي^(١).

وروى البيهقي بسند ذكره عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بعرفات، فأتاه نفر من أصحابه فأمرؤا رجلاً فنادى: يا رسول الله كيف الحجّ، كيف الحجّ؟ قال: فأمر رجلاً فنادى: الحجّ يوم عرفة، من جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جمع فقد تمّ حجّه، أيّام منى ثلاثة «فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ»^(٢) ثمّ أردف رجلاً من خلفه فنادى بذلك^(٣).

وفي رواية أخرى: من أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر.... وفي سنن أبي داود أورد الحديث وقال: فجاء ناس أو نفر من أهل نجد... إلى آخر الحديث^(٤).

خطبة رسول الله ﷺ يوم عرفة

في الضحى من اليوم التاسع استقرّ رسول الله ﷺ في قبته التي ضربت له بنمرة قرب عرفات، وقد اغتسل وتهيّا لأداء أعمال هذا اليوم، وبعد أن زالت الشمس خرج رسول الله ﷺ من خيمته وتوجّه ليخطب في الناس. ففي صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة عن الإمام الصادق عليه السلام إشارة إلى هذه

١. أمالي المفيد: ١٦١ ح ٣.

٢. سورة البقرة: ٢٠٣.

٣. السنن الكبرى: ٣٧٨/٧ ح ٩٩١٢ و ٩٩١٣.

٤. سنن أبي داود: ٣٠٢ ح ١٩٤٩.

الخطبة فقال: فوعظ الناس وأمرهم ونهاهم^(١). ولم يذكر متن الخطبة.

وفي رواية جابر الطويلة المذكورة في صحيح مسلم ومصادر أخرى جاءت الخطبة بالاختصار فقال: فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبّة قد ضربت له بنمرة، فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فأتى بطن الوادي، فخطب الناس وقال: إنّ دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا كلّ شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة، وإنّ أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث، كان مسترضعاً في بني سعد فقتلته هذيل، وربما الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع ربانا؛ ربا عبّاس بن عبد المطلب، فإنّه موضوع كلّ، فاتّقوا الله في النساء فإنكم أخذقوهنّ بأمان الله، واستحللتم فروجهنّ بكلمة الله، ولكم عليهنّ أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهنّ ضرباً غير مبرّح، ولهنّ عليكم رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف، وقد تركت فيكم ما لن تضلّوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله. وأنتم تُسألون عنيّ فما أنتم قائلون؟ قالوا: نشهد أنّك قد بلغت وأديت ونصحت. فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس: اللّهم اشهد، اللّهم اشهد - ثلاث مرّات -^(٢).

أقول: إنّ هذه الخطبة هي المشهورة والمعروفة في كتب الفريقين من الشيعة والسنة، وفي عالم الأدب لها شأنٌ عظيم؛ لجزالة ألفاظها، وعظم معناها. وقد وقع كلام بينهم في مكانها وزمانها، فهل ألقاها رسول الله ﷺ في عرفة أو منى وفي أيّ يوم من أيّام منى؟

١. الكافي: ٢٤٧/٤ قطعة من ح ٤، تهذيب الأحكام: ٥٦٦/٥ قطعة من ح ١٥٨٨.

٢. صحيح مسلم: ٧٢٦/٢ قطعة من ح ١٢١٨، سنن أبي داود: ٢٩٤ - ٢٩٦ ح ١٩٠٥، سنن ابن ماجه: ١٠٢٢/٢ ح ٣٠٧٤، السنن الكبرى للبيهقي: ١٤/٦ - ١٩ ح ٨٩٠٧، المصنف لابن أبي شيبة: ٤٢٣/٤ - ٤٢٦.

فبعضهم أوردوها ولم يذكر في أي مكان تكلم بها رسول الله ﷺ، كابن شعبة الحرّاني في تحف العقول^(١)، والجاحظ في البيان والتبيين^(٢)، وابن عبد ربّه الأندلسي في العقد الفريد^(٣)، بل أوردوها بعنوان «خطبة رسول الله ﷺ في حجة الوداع». وبعض آخر أوردوها وذكر أنّها خطبة رسول الله ﷺ بعرفة، كابن هشام في السيرة النبويّة والنسائي في السنن الكبرى^(٤)، ومسلم في صحيحه كما ذكرناها، ولم يذكر له ﷺ خطبة بنى.

وثالث أوردوها وذكر أنّها خطبة رسول الله ﷺ أيّام منى، كالبخاري في صحيحه عن ابن عبّاس أنّ رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر^(٥) وهكذا البغوي في مصابيح السنّة^(٦) ولم يذكر له ﷺ خطبة بعرفة.

وقد أوردوها الهيثمي بطرق عديدة بعنوان «باب الخطب في الحج»^(٧). وروى ابن كثير روايات في خطبته يوم العيد، وذكر الخطبة الشريفة الطبري أيضاً وابن الأثير^(٨).

وفي كنز العمال والطبقات الكبرى قد وردت الخطبة بروايات مختلفة^(٩). وروى ابن ماجة رواية بأنّه خطب في حجة الوداع، وأخرى بأنّه خطب

١. تحف العقول: ٣٠-٣٤.

٢. البيان والتبيين: ٢٢٨-٢٢٩، أوائل الجزء الثاني.

٣. العقد الفريد: ٥٧/٤-٥٨.

٤. السيرة النبوية لابن هشام: ٤/٢٥٢-٢٥٣، السنن الكبرى: ٢/٤٢١ ح ٤٠١.

٥. صحيح البخاري: ٢/٢٣١ باب الخطبة أيّام منى ١٣٢، وفتح الباري في شرح صحيح البخاري: ٤/٢٢٦ ذيل أحاديث ١٧٣٩-١٧٤٢.

٦. مصابيح السنّة: ٢/٢٧٢ ح ١٩٢٩.

٧. مجمع الزوائد: ٣/٥٨٥-٥٩٩ ح ٥٦٢١-٥٦٤٧.

٨. البداية والنهاية: ٣/١٨٥-١٨٩، تاريخ الأمم والملوك: ٣/١٥٠-١٥٢، الكامل في التاريخ: ٣/٢٠٢.

٩. كنز العمال: ٥/٢٨٦-٢٩٧، الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢/١٨٣-١٨٦.

بعرفات ، وثالثة بأنّه خطب يوم النحر بين الجمرات ^(١).

وفي بعض الروايات : نزلت هذه السورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ على رسول الله ﷺ في أوسط أيام التشريق ، فعرف أنّه الوداع ، فركب راحلته العضباء فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيّها الناس كلّ دم كان في الجاهلية فهو هدر ^(٢).

وأوردها ابن كثير مختصراً مرّة بعنوان خطبة رسول الله ﷺ بعرفة - على رواية مسلم - وأخرى بعنوان خطبة رسول الله ﷺ مبنى برواية البخاري ^(٣).

والواقدي في المغازي أورد بعض فقرات هذه الخطبة في ضمن خطبة النبي ﷺ بمكة يوم الفتح ^(٤). وكذلك المقرئ في إمتاع الأسماع ^(٥).

واعلم أنّ كلّ من ذكر متن الخطبة مطوّلاً أو مختصراً بعنوان أنّها خطبة النبي ﷺ في حجة الوداع أو بعنوان خطبته بعرفات ، أو ذكرها بعنوان أنّها خطبته ﷺ مبنى يوم النحر ، أو أوسط أيام التشريق ، فكّلها قرينة المفاد والمعنى .

والصحيح عندي أنّ رسول الله ﷺ خطبها بعرفة ، ونظراً لأهميتها وعظيم ما تضمّنته من مطالب ومعاني جليّة ، ولعدم وجود مكبرات الصوت فقد أعاد رسول الله ﷺ مطالبها في مناسبات ومواقف متعدّدة وأماكن أخرى في يوم النحر وفي اليوم الحادي عشر ، فهو مشهد عام لم ير المسلمون من أوّل بعثة النبي ﷺ إلى

١ . سنن ابن ماجة : ١٠١٥ / ٢ - ١٠١٦ ح ٣٠٥٥ - ٣٠٥٨ .

٢ . الخصال : ٤٨٦ ح ٦٣ ، وعنه بحار الأنوار : ١١٨ / ٧٤ ح ١٤ .

٣ . السيرة النبوية لابن كثير : ٣٨٧ / ٤ - ٣٩٢ ، وانظر أيضاً هذه الخطبة الشريفة في جمهرة خطب العرب : ١ / ١٥٥ - ١٥٨ خطبة ١٣ ، وتاريخ البعقوبي : ١٠٩ / ٢ - ١١٢ ، وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد : ١ / ١٢٦ - ١٢٨ ، والسيرة النبوية للحلي : ٣ / ٣٢٧ ، والسنن الكبرى للبيهقي : ١٧ / ٧ - ١٧ / ٧ قطعة من ٨٩٠٧ ح ١١١ / ٨ ح ١٠٦٠٢ ، ودلائل النبوة للبيهقي : ٥ / ٤٤١ - ٤٤٢ . وتفسير القمي : ١ / ١٧١ ، وعنه بحار الأنوار : ١١٣ / ٣٧ ح ٦ .

٤ . المغازي : ٢ / ٨٣٦ .

٥ . إمتاع الأسماع : ١ / ٣٩٢ - ٣٩٤ ح ١١١ / ٢ - ١١٢ .

هذا اليوم مثله، والمسلمون مجتمعون فيه من أقاصي بلاد الإسلام وأدناها.
وتعدّ هذه الخطبة العظيمة وصية كاملة وكلمة جامعة وأساساً متيناً لوحدة
المسلمين وتبياناً لشؤون دينهم ودنياهم.

وإن اختلفت المصادر التي ذكرت هذه الخطبة في بعض الألفاظ فإنّ هذا
الاختلاف لا يضرّ بالمعنى والمفاد.

ونحن هنا نورد الخطبة عن كتاب «تحف العقول» تأليف الشيخ الجليل الثقة
أبي محمد الحسن بن عليّ بن الحسين بن شعبة الحراني من أعلام أصحابنا الإمامية
في القرن الرابع الهجري، قال: خطبته عليه السلام في حجة الوداع:

الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَتُوبُ إِلَيْهِ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا
هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ.

أوصيكم عباد الله بتقوى الله وَأَحْنُكُمْ عَلَى الْعَمَلِ بِطَاعَتِهِ؛ وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ بِالَّذِي
هُوَ خَيْرٌ. أَمَّا بَعْدُ: أَيُّهَا النَّاسُ! اسْمَعُوا مِنِّي مَا أُبَيِّنُ لَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا
أَلْقَاكُمْ بَعْدَ غَامِي هَذَا، فِي مَوْقِفِي هَذَا.

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ إِلَى أَنْ تَلْقَوْا رَبَّكُمْ، كَحُرْمَةِ
يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا. أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ اشْهَدْ.

فَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلْيُؤَدِّهَا إِلَى مَنْ ائْتَمَنَهُ عَلَيْهَا، وَإِنَّ رَبَّ الْجَاهِلِيَّةِ
مَوْضُوعٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ رَبٍّ أَبْدَأَ بِهِ رَبَّ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ وَإِنَّ دِمَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ
مَوْضُوعَةٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَبْدَأَ بِهِ دَمَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ،
وَإِنَّ مَآثِرَ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ غَيْرَ السَّدَانَةِ وَالسَّقَايَةِ، وَالْعَمْدُ قَوْدٌ وَشِبْهُ الْعَمْدِ مَا
قِيلَ بِالْعَصَا وَالْحَجَرِ وَفِيهِ مَائَةٌ بَعِيرٍ، فَمَنْ ارْزَادَ فَهُوَ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ.

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَسَّسَ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنَّهُ قَدْ رَضِيَ بِأَنْ يُطَاعَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ فِيمَا تَحْتَقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ.

أَيُّهَا النَّاسُ! «إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ»^(١) وَإِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَ«إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ»^(٢) ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَةٌ، وَوَاحِدٌ فَرْدٌ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمَحَرَّمُ، وَرَجَبُ بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ اشْهَدْ.

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ لِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا؛ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ حَقًّا، حَقَّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِّنَ أَحَدًا فُرُشَكُمْ، وَلَا يَدْخُلَنَّ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ بِيُوتِكُمْ إِلَّا بِإِذْنِكُمْ، وَأَلَا يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ، فَإِنْ فَعَلَنْ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَعْصِلُوهُنَّ وَتَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَتَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ، فَإِذَا انْتَهَيْنَ وَأَطَعْتَكُمْ فَعَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةٍ مِنَ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ وَاسْتَوْصُوا بِهِنَّ خَيْرًا.

أَيُّهَا النَّاسُ! «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ»^(٣) وَلَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ مَالُ أَخِيهِ إِلَّا عَنْ طِبِّ نَفْسٍ مِنْهُ. أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلَا تَرْجِعَنَّ كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ فَإِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ، وَعِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي. أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ اشْهَدْ.

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنْ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنْ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، كُلُّكُمْ لِأَدَمَ وَآدَمَ مِنْ تُرَابٍ «إِنْ

١. سورة التوبة: ٣٧.

٢. سورة التوبة: ٣٦.

٣. سورة الحجرات: ١٠.

أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتِّقَاكُمْ^(١) وَلَيْسَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ فَضْلٌ إِلَّا بِالتَّقْوَى. أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ قالوا: نَعَمْ. قال: فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ.

أيُّهَا النَّاسُ؛ إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ لِكُلِّ وَاْرِثٍ نَصِيبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، وَلَا تَجُوزُ لَوَارِثٍ وَصِيَّةٌ فِي أَكْثَرِ مِنَ الثَّلَاثِ. وَالْوَلَدُ لِلْفَرَاشِ وَلِلْغَايِرِ الْحَجَرُ، مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ^(٢).

وفي السيرة النبوية لابن هشام: قال ابن إسحاق: حدَّثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد قال: كان الرجل الذي يصرخ في الناس بقول رسول الله ﷺ وهو بعرفة ربيعة بن أمية بن خلف^(٣).

وفي تاريخ يعقوبي: وأمر ﷺ ربيعة بن أمية بن خلف، فوقف تحت صدر راحلته وكان صبيًّا، فقال: يا ربيعة قل يا أيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ...^(٤).

وفي إمتاع الأسماع: الذي يبلغ عنه بعرفة ربيعة بن أمية بن خلف لكثرة الناس، فإنه شهد الخطبة نحو من أربعين ألفاً^(٥).

تذييل: اعلم أنَّ في بعض روايات هذه الخطبة الجليلة لم ترد فقرة «التمسك بالثقلين» ولهذا نورد رواية مستقلة تذكر هذه الفقرة:

ففي سنن الترمذي: حدَّثنا نصر بن عبد الرحمن الكوفي، حدَّثنا زيد بن الحسن

١. سورة الحجرات: ١٣.

٢. تحف العقول: ٣٠-٣٤.

٣. السيرة النبوية لابن هشام: ٢٥٢/٤.

٤. تاريخ يعقوبي: ١٠٩/٢.

٥. إمتاع الأسماع: ١١٢/٢-١١٣.

هو الأنطاقي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: رأيت رسول الله ﷺ في حجته يوم عرفة وهو على ناقته القصواء يخطب، فسمعتة يقول: يا أيها الناس إنني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي، ورواه أيضاً ابن خزيمة^(١).

تكميل: وردت في بعض الكتب كلمة ألقاها رسول الله ﷺ بعرفة في كرامة الحاج عند الله تعالى، ونحن نوردها تمييزاً للفائدة. ويظهر من صدر الحديث أنه ألقاها عشية عرفة بعدما وقف بالموقف، والحال أن خطبته الشهيرة ألقاها بعد الزوال ببطن عرنة، وهي مكان آخر بجنب عرفة.

ورد في دعائم الإسلام: عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ لما حج حجّة الوداع وقف بعرفة وأقبل على الناس بوجهه وقال: مرحباً بوفد الله - ثلاث مرات - الذين إن سألوا أعطوا، وتخلف نفقاتهم، ويجعل لهم في الآخرة بكلّ درهم ألف من الحسنات، ثم قال: أيها الناس ألا أبشركم؟ قالوا: بلى يا رسول الله! قال: إنه إذا كانت هذه العشية باهى الله بأهل هذا الموقف الملائكة فيقول: يا ملائكتي أنظروا إلى عبادي وإمائي أتوني من أطراف الأرض شعناً غبراً هل تعلمون ما يسألون؟ فيقولون: ربنا يسألونك المغفرة، فيقول: أشهدكم أنني قد غفرت لهم، فانصرفوا من موقفهم مغفوراً لهم ما سلف^(٢).

وفي المستدرک عن القطب الراوندي في لبّ اللباب، عن النبي ﷺ قال: إذا كانت عشية عرفة يقول الله للملائكة: أنظروا إلى عبادي وإمائي شعناً غبراً جاؤوني من كل فج عميق لم يروا رحمتي ولا عذابي - يعني الجنة والنار - أشهدكم ملائكتي إنني

١. الجامع الصحيح للترمذي: ٦٦٢/٥ ح ٣٧٩٥، الصحيح لابن خزيمة: ٤/٢٥٠ ب ٦٩٠ ح ٢٨٠٨.

٢. دعائم الإسلام: ٢٩٣/١، وعنه بحار الأنوار: ٤٩/٩٦ ح ٤٢ ومستدرک الوسائل: ٣٦/٨ ح ٩٠٠٦ وجامع أحاديث الشيعة: ١٥١/١٠ ح ٤٢٣، ورواه الشجري في أماليه: ٥٨/٣.

قد غفرت لهم الحاجّ وغير الحاجّ. فلم يُر يوماً أكثر عتقاء من النار من يوم عرفة وليلتها^(١).

وقفة مع هذه الخطبة الشريفة

يعتبر هذا المشهد العامّ العظيم - الذي شهده عشرات آلاف من المسلمين - منبراً عظيماً لإبلاغ نقاط رئيسيّة جاء بها الرسول طيلة دعوته وبيان مهمّات الأُمّة الإسلامية في مسيرتها الطويلة الآتية وفي حضارتها العظيمة الرائعة، فاغتم رسول الله ﷺ الفرصة التي أتاحت له، فجمع المسلمين حوله، وتكلّم صاحب القرآن العظيم فبلّغ وأنذر وهدى وبيّن.

لذا نلفت النظر إليها ونمرّ مروراً سريعاً خاطفاً على هذه المطالب العالية المطويّة في هذه الخطبة الشريفة:

١ - حمد الله وثناؤه: بما أن رسول الله ﷺ أسوة للمسلمين، بل لكلّ البشر، ابتداءً كلامه بذكر الله تعالى وحمده ومجده وثنائه، كما بدأ الله تعالى كتابه المجيد بسم الله وحمده وثنائه، وللمسلمين في الله تعالى وفي رسوله أسوة حسنة، في ابتداء كلامهم وأمورهم بسم الله وحمده.

٢ - الاستغفار: الرجوع إلى الله تعالى بعد المعصية أو الغفلة باب النجاح والفوز، وقد أكّد عليه كتاب الله تعالى وسنّة رسول الله ﷺ.

٣ - الاستعاذة: العوذ بالله تعالى من شياطين الإنس والجنّ، ومن شرور النفس وسواس الصدر، ومن سيّئات الأعمال وهو ممّا عودّنا عليه كتاب الله تعالى، وجاءت به تعاليمه المباركة، أنظر إلى السورتين المعوذتين في الكتاب الكريم، وأيضاً تعليم الله تعالى لنبيّه، قال له: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ﴾ * وَأَعُوذُ

١. مستدرک الوسائل: ٣٢/١٠ ح ١١٣٨٥، وعنه جامع الأحاديث: ١١/٤٦٩ ح ٣١٩٦.

بِكَ رَبِّ أَنْ يَخْضُرُونَ^(١). ومن اللطيف أن الاستعاذات الثلاثة مبتدأ بـ «قُلْ» والمخاطب بها كان النبي ﷺ خاصة والمسلمين عامة.

٤ - الشهادتان: شهادة المسلم على أن لا إله إلا الله تعالى وعلى نبوة محمد بن عبد الله ﷺ أصل الأصول وأُسُّ أساس الإسلام، فهو يقرّ ويشهد في صلاته وكلامه طيلة حياته وعند مماته بهاتين الكلمتين الأساسيتين، ورسول الله ﷺ إمام المسلمين وأُسوتهم؛ فلذا ابتدأ خطبته بالشهادتين.

٥ - إيصاء عباد الله تعالى بتقواه والعمل بأوامره والتجنب عن معاصيه: هذه دعوة دائمة لهداة العباد وتذكير على مهمتهم في دار الدنيا التي هي دار الابتلاء، حتى يفوزوا ببقاء الله تعالى في الآخرة.

٦ - حثهم على التوجه إلى كلامه: وهذا من عادة الخطباء حتى يتوجه المخاطبون إلى كلامهم ويستمعوا قولهم، سيما في هذا الجمع العظيم الذي قد يكثر فيه الضجيج، وقد أسكتهم بذكر نكتة مؤثرة؛ وهي أنهم لا يلقونه بعد هذا المشهد العظيم في هذا العام.

٧ - حرمة دماء المسلمين وأعراضهم: الدماء والأعراض عنصران مهمّان في المجتمع الإنساني والحياة البشرية، ولولاهما لم يبق منه إلا الوحشية والحيوانية. فبحرمة الدماء يبق أبناؤ البشر، وبحرمة الأعراض يعيشون عيشة إنسانية لا الحيوانية والوحشية.

٨ - حرمة الأمانة: المسلمون بل كلّ البشر باعتماد بعضهم على بعض يطمئنون ويعيشون عيشة الراحة والأمن، ولولا هذا لم يبق حجر على حجر، فبالاطمئنان يستفيد بعضهم من بعض ويتداولون الأموال والمنفعة فيما بينهم. ولو لم تكن الأمانة

في مجتمع لم يأتمن ولم يطمئن ولم يسكن، بل كانت عيشتهم في ضيقٍ وحرَجٍ؛ ولذا يُلزم محمد الأمين أُمته بأداء الأمانة إلى أصحابها ولو كانوا أعداءهم.

٩ - إلغاء الربا: تحريم الربا هو أحد التعاليم القرآنية التي ورد النهي عنه في آيات الكتاب المجيد، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ^(١) وكذا في آيات أخرى.

فرسول الله ﷺ في خطابه العام هذا ذكر مرّة أخرى حرمة الربا حتّى يسمعه المسلمون الذين دخلوا في دين الله تعالى أفواجاً بعد فتح مكّة، فهم لا يزالوا حديثي عهدٍ بالإسلام، فكان على نبيّ الله ﷺ تعليمهم، فبدأ بإلغاء ربا عمّه العباس ابن عبد المطلب ليكون عبرةً لكلّ المسلمين وأوقع في نفوسهم.

١٠ - إلغاء دماء الجاهلية: إنّ الأُمّة الإسلامية ملّةٌ جديدةٌ صنّعها القرآن والإسلام والنبي ﷺ، فلها قوانين وآداب وأحكام خاصّة غير ما كانت عند المشركين والكافرين، ففي هذه الأُمّة القرآنية الفتية ألغى الإسلام آداب الجاهلية وعاداتها، وما كان بينهم قبل إسلامهم من التخاصم والعدوان، فبعد أن أصبحوا مسلمين صاروا أناساً جُدداً كأن لم يكن بينهم شحناء ودماء ونزاع، بل كأنهم متولّدين من أمٍّ واحدة، فما كانت بينهم من الدماء لأسباب تافهة، وتجاوز قبيلة على أخرى، والعدوان من عشيرة على أخرى، قد طمسها الإسلام وألغى معالمها وأحلّ محلّها أخوة الإيمان؛ ولذا ابتدأ ﷺ بإلغاء دم عامر بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب من عشيرته الذي قتله بنو هذيل، ليكون القبول أسرع في نفوسهم، علماً بأنّ الأسلوب التربوي في مجتمع كان في ما مضى مبنياً على الأعراف القبلية

والنزعات الجاهلية، كان له الأثر الكبير في قلب الموازين وتغيير تلك الأعراف لصالح الإسلام.

١١ - إلغاء القوانين الجاهلية: بما أنّ الكعبة المشرفة بيت الله العظيم الذي قصده العرب لزيارته والطواف به والوقوف بالمشاعر المقدسة التي حوله، فلهم في ذلك آداب وعادات، مثلاً لا يطوف بالبيت أحد إلا بثوب أهل الحرم، وإن طاف بثوبه كان اللازم عليه أن ينزعه ويلقيه بفناء الكعبة حتى تفتنيه الشمس والمطر وأقدام الطائفين، وألغى الإسلام القربان بفناء الكعبة للأصنام التي نصبوها بجوار الكعبة وداخلها وخارجها وفوقها.

وهناك عادات وتقاليد أخرى كانت سائدة في حجّهم وحياتهم الجاهلية، ألغاه رسول الله ﷺ كلّها إلا السدانة؛ وهي خدمة بيت الله العظيم وصيانتها التي كانت بيد بني شيبه قبل الإسلام، فأبقاها بيدهم بعد فتح مكة، وسقاية الحاج من زمزم التي كانت بيد العباس بن عبد المطلب في هذا اليوم فأبقاها بأيديهم.

١٢ - لجناية العمد القود، والدية مائة بعير: إنّ الإسلام وضع في الجناية على النفس والأعضاء القصاص في صورة العمد، كما قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾^(١) و﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾^(٢) وجعل الدية في صورة الخطأ وشبه العمد، وفي هذا المقال جعل رسول الله ﷺ مائة بعير دية النفس ومنع من الزيادة، كما كان متعارفاً في العهد الجاهلي.

١٣ - إبطال النسيء: كانت الشهور من بداية خلق الله تعالى للعالم اثني عشر شهراً، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ

١. سورة البقرة: ١٧٩.

٢. سورة البقرة: ١٧٨.

خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ^(١) والأشهر الحرم الأربعة هي: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم ثلاثة متواليات، ورجب بين جمادى وشعبان. فلا تصح الزيادة في عدد الأشهر ولا النقصان، كما لا يجوز تقديم شهر على شهر أو تأخير، بل يجب إبقاء الشهور على حالها كما جعلها الله تعالى.

وفي مجمع البيان: ومعنى حُرْمُ أَنَّهُ يعظم انتهاك المحارم فيها أكثر مما يعظم في غيرها. وكانت العرب تعظمها حتى لو أن رجلاً لقي قاتل أبيه فيها لم يهجه لحرمتها، وإنما جعل الله تعالى بعض هذه الشهور أعظم حرمة من بعض لما علم من المصلحة في الكف عن الظلم فيها لعظم منزلتها، ولأنه ربما أدى ذلك إلى ترك الظلم أصلاً؛ لانطفاء النائرة وانكسار الحمية في تلك المدة^(٢).

وبما أن العرب أصحاب غارات وحروب وقتال، وربما كان يشقّ عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر متواليات لا يغزو ولا يغير بعضهم على بعض؛ أو لأنّ التجار الذين كان أيام الحج سوقهم العظيمة، ويحبّون أن يكون الموسم في الجو المعتدل ولا يكون في شدة الحرّ أو البرد، فلها تين علتين أخرّوا بعض الأشهر الحرام إلى شهر آخر ويجعلون الشهر الحرام من الأشهر الحلال، وهذا العمل اسمه النسيء، وقد نهى الله تعالى عن ذلك وقال: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ^(٣)﴾ وقد استندار الزمان في عام حجة الوداع كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، فهذا العام معيار وميزان للسنوات والقرون الآتية للأشهر الهلالية حتى تستقيم أشهرهم وسنونهم، وبذلك يستقيم حجّهم وصيامهم، وتنظم أمور المسلمين العبادية والاجتماعية^(٤).

١. سورة التوبة: ٣٦.

٢. مجمع البيان: ٤٧/٥.

٣. سورة التوبة: ٣٧.

٤. راجع لمزيد توضيح إلى ص ٣٩٤-٤١١.

- ١٤ - التذكير بحقوق النساء: المرأة هي العنصر المظلوم على امتداد حياة البشرية، حيث كانوا في الأزمنة القديمة يبغيضون الأنثى. وقد أخبر الله تعالى عن ذلك وقال: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾^(١)، فقد كانوا يحلّون دفن بناتهم أحياء، حتّى نهى الله تعالى عن ذلك، وببالغ رسوله الكريم ﷺ في إصلاح ما فسد من عقولهم وأفكارهم، وفي هذا المشهد العامّ وهو من أخريات مشاهد المسلمين مع رسولهم ﷺ - بل لا نعرف بعد هذا المشهد العظيم مشهداً عاماً عظيماً فيما بقي من عمر رسول الله ﷺ إلّا يوم غدير خمّ - قد ذكّر بحقوق النساء وأكّد على ذلك تأكيداً بليغاً، وذكّر بحقوق الرجال على نسايتهم حتّى يعيش المسلمون رجالهم ونسائهم عيشة راضية في صدق وأمانة وإخلاص ووفاء.
- ١٥ - حرمة أموال المسلمين: قد ذكرنا سابقاً حرمة الدماء والأعراض، ونضيف إليها هنا حرمة أموال المسلمين التي كان بها قوام حياتهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ومن هذا المنطلق راح رسول الله ﷺ يشدّد على حرمتها ورعايتها وعدم التجاوز عليها.
- ١٦ - الأخوة الإسلامية: إنّ القرآن الكريم والرسول العظيم ﷺ ناديا طيلة عشرين عاماً بأنّ المؤمنين إخوة، فكلّ من دخل في الإسلام وانضوى تحت راية التوحيد فهم إخوة في الله بررة بينهم.
- ١٧ - سدّ باب الفتن: إنّ الرسول علم أنّه في آخر أيّام حياته في الدنيا، وأنّ الفتن الاجتماعية والسياسية واقعة لا محالة، وقد أكّد ﷺ على ضرورة ثباتهم على الصراط المستقيم، وهو دين الإسلام الحنيف، وأن لا يقتل المسلمون بعضهم بعضاً بأيّ ذريعة كانت أو عنوان من العناوين المختلفة.
- ١٨ - التمسك بالثقلين: إحدى النقاط الرئيسيّة الهامّة في هذه الخطبة الرائعة

الحثّ على تمسك الأمة الإسلامية بالثقلين، ألا وهما القرآن الكريم وهو الثقل الأكبر، وأهل بيت النبوة وهم الثقل الأصغر، فقد دعا عليه السلام إلى التمسك بهما في مواضع شتى، ومن تمسك بهما نجا، ومن تخلف عنهما أو عن أحدهما غرق وهلك؛ ولذا كانت إحدى التعاليم المحمدية الهامة عبر دعوته عليه السلام حثّه على تمسك الأمة بكتاب الله تعالى وأهل بيته عليهم السلام ولذا أكد وكرّر ذلك في مواطن عديدة، ومنها هذا المشهد العام.

١٩ - «إِنَّ أَكْزَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ»^(١): إنَّ للأفكار والدعوات القومية والوراثية دوراً بارزاً في المجتمع الإنساني، وقد ملأ التاريخ بحوادث ومآسٍ كبيرة وصغيرة نشأت من هذه الأفكار الباطلة، ونحن نرى اليوم أيضاً أثراً ظاهراً لهذه الأفكار والدعوات لا زال قائماً رغم محاربة الإسلام لها طيلة أربعة عشر قرناً. هذه الدعامة الفاسدة - التفاخر بالآباء والأجداد والطائفية والقبلية - بلغت في عصر الرسول عليه السلام إلى حدّ تفاخروا بكثرة قبور موتاهم - إضافة إلى كثرة أحيائهم - كما قال سبحانه وتعالى في ذلك بقوله: «أَلْهَاكُمْ التَّكَاثُرُ * حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ»^(٢). فقد سعى عليه السلام إلى طمس وإلغاء هذه العادات الجاهلية مرّة بعد أخرى، وأكد في خطابه المبارك هذا على بطلانها، حيث قال عليه السلام: «إِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، كُلُّكُمْ لَأَدَمَ، وَأَدَمُ مِنْ تَرَابٍ، وَلَيْسَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ فَضْلٌ إِلَّا بِالتَّقْوَى».

فالكلّ سواسية كأسنان المشط، فلا يقيم الإسلام للون ولا للغة ولا للسبيل ولا للرئاسة ولا للقدرة ولا للمال أيّ اعتبار، والمعيار الوحيد للأفضلية والميزة يتقوّم بتقوى الله تعالى، وما اعتبره من علم وعمل صالح وجهادٍ في سبيله.

٢٠ - النهي عن الظلم في الوصية: إنَّ الله تبارك وتعالى عيّن ميزاناً لتقسيم

١. سورة الحجرات: ١٣.

٢. سورة التكاثر: ١-٢.

الميراث بين الورثة حتى ينالوا كلهم مما ترك مورّثهم، وقد أجاز للموصي أن يوصي بالثلث من أمواله إلى بعض أقربائه أو في سبيل الخير، ونهى أن يوصي بأمواله لبعض الورثة من بنين أو بنات دون غيرهم.

٢١- الولد للفراش: في عالم كانت العلاقات الجنسية بين الرجال والنساء غير منضبطة، فقد كان العديد من الرجال يوقعون امرأة واحدة وهي في حباله رجل آخر، وتحمل المرأة التي لا تتقي هذه الأعمال المحرّمة بحيث لا يمكن تمييز هذا الحمل لمن هو من هؤلاء الرجال، وقد أكد النبي الأكرم ﷺ في موارد الشبهة هذه أن الولد لزوج هذه المرأة، وأن للزاني الحدّ والتعزير والتنكيل، وأما في صورة العلم بأن الحمل من فلان الزاني فهو ملحق به لا بصاحب الفراش، وفي زماننا هذا فقد تمكّن الطب الحديث من تمييز صاحب النطفة بالتحليلات المختبرية.

كلمة قصيرة ألقاها رسول الله ﷺ حين غروب الشمس بعرفات

روى الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب، عن أبي حمزة الثمالي قال: قال رجل لعلي بن الحسين عليه السلام: تركت الجهاد وخشونته ولزمت الحجاج ولبينه. قال: وكان متكئاً فجلس وقال: ويحك أما بلغك ما قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع، إنه لما وقف بعرفة وهمت الشمس أن تغيب قال رسول الله ﷺ: يا بلال! قل للناس فلينصتوا، فلما أنصتوا قال رسول الله ﷺ: إن ربكم تطوّل عليكم في هذا اليوم فغفر لحسنكم وشفّع محسنكم في مسيئكم، فأفيضوا مغفوراً لكم. قال - وزاد غير الثمالي أنه قال: إلا أهل التبعات - فإن الله عدل يأخذ للضعيف من القوي، فلما كانت ليلة جمع لم يزل ينادي ربه ويسأله لأهل التبعات. فلما وقف بجمع قال بلال: قل للناس فلينصتوا، فلما نصتوا قال: إن ربكم تطوّل عليكم في هذا اليوم، فغفر لحسنكم وشفّع محسنكم في مسيئكم،

فأفيضوا مغفوراً لكم، وضمن لأهل التبعات من عنده الرضا.

وفي ثواب الأعمال للشيخ أبي جعفر الصدوق، عن ماجيلويه، عن عمّه، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب، عن الثمالی مثله^(١).

وفي كنز العمال: إن النبي ﷺ قال لبلال عشيّة عرفة: نادِ في الناس لينصتوا، فنادى الناس، أن انصتوا واستمعوا. فقال رسول الله ﷺ: إن الله قد تطوّل في جمعكم هذا فوهب مسيئكم لمحسنكم، وأعطى محسنكم ما سأل، فادفعوا على بركة الله^(٢).

وفي السنن الكبرى للبيهقي: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الإصبهاني، أنبأنا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطّان، حدّثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى الهلالي، حدّثنا أبو داود الطيالسي، حدّثنا عبد القاهر بن السري، حدّثني ابن لِكْنَانَة بن العباس بن مرداس السلمي، عن أبيه، عن جدّه عباس بن مرداس أن رسول الله ﷺ دعا عشيّة عرفة لأُمّته بالمغفرة والرحمة فأكثر الدعاء، فأوحى الله تعالى إليه إنّي قد فعلت، إلّا ظلمَ بعضهم بعضاً، وأمّا ذُنُوبهم فيما بيني وبينهم فقد غفرتها، فقال: «ياربّ إنك قادرٌ على أن تُثيب هذا المظلوم خيراً من مظلّمته، وتغفر لهذا الظالم»، فلم يُجبه تلك العشيّة، فلمّا كان غداة المزدلفة أعاد الدعاء، فأجابه الله - عزّ وجلّ - إنّي قد غفرت لهم، فتبسّم رسول الله ﷺ، فقال له بعض أصحابه: يا رسول الله تبسّمت في ساعةٍ لم يكن تبسّم فيها، قال: «تبسّمتُ من عدوّ الله إبليس، إنّه لمّا علِمَ أنّ الله قد استجاب لي في أمّتي أهوى يدعو بالويل والثبور، ويحثو التراب على رأسه»^(٣).

١. الكافي: ٢٥٧/٤ ح ٢٤، ثواب الأعمال: ٧١ ح ٧، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١٠/١٧٨ ح ٥١٣، وفي البحار: ٢٥/٩٦ ح ١٠٩ عن ثواب الأعمال.

٢. كنز العمال: ١٨٨/٥ ح ١٢٥٦١.

٣. السنن الكبرى: ٢٥٧/٧ ح ٩٥٦٥.

وقال أنس بن مالك: وقف النبي ﷺ بعرفات، وقد كادت الشمس أن تؤوب، فقال: يا بلال، أنصت لي الناس. فقام بلال فقال: أنصتوا لرسول الله ﷺ، فأنصت الناس، فقال: معشر الناس، أتاني جبرائيل ﷺ أنفاً فأقرأني من ربي السلام، وقال: إن الله عز وجل غفر لأهل عرفات، وأهل المشعر، وضمن عنهم التبعات. فقام عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله هذا لنا خاصة؟ قال: هذا لكم ولمن أتى من بعدكم إلى يوم القيامة^(١).

وفي دعائم الإسلام عن الإمام أبي جعفر محمد بن علي الباقر ﷺ أن رسول الله ﷺ أمر من ساق الهدى أن يعرف به، أي يوقفه بعرفة والمناسك كلها^(٢).

أدعية رسول الله ﷺ بعرفات

إن مكة والمواقف المشرفة تعد من الأماكن التي شرفها الله تعالى ويجب أن يُحمد ويذكر فيها، ومن هذا المنطلق فقد أكثر رسول الله ﷺ الدعاء والتضرع إلى الله تعالى فيها، حتى قال أسامة: كنت ردف النبي ﷺ بعرفات فرفع يديه يدعو، فمالت به ناقته فسقط خطامها، فتناول الخطام بإحدى يديه وهو رافع يده الأخرى^(٣). ولم يكتف رسول الله ﷺ بدعائه، بل راح يحض المسلمين الواقفين بعرفات على الدعاء والذكر والتوجه إلى الله تعالى.

ففي الجعفریات: أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن علي بن أبيه قال: قيل: يا رسول الله أيّ أهل عرفات أعظم جرماً؟ قال: الذي ينصرف من عرفات وهو

١. الترغيب والترهيب للمنزدي: ٢٠٣/٢ ح ٧، الدر المنثور: ٥١٦/١.

٢. دعائم الإسلام: ٣٢٨/١، وعنه مستدرک الوسائل: ٩٤/١٠ ح ١١٥٥٠ وجامع أحاديث الشيعة: ٦٨/١٢ ح ٣٦٨٣.

٣. كنز العمال: ١٨٦/٥ ح ١٢٥٤٨.

يظن أنه لم يغفر له. قال جعفر بن محمد: يعني الذي يقنط من رحمة الله عز وجل^(١). وفيه أيضاً: أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جده جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: من الذنوب ذنوبٌ لا تُغفر إلا بعرفات^(٢).

وروى الطوسي في تهذيب الأحكام بإسناده عن موسى بن القاسم، عن محمد ابن عبيد الله الحلبي، عن عبدالله بن سنان، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ لعلي عليه السلام: ألا أعلمك دعاء يوم عرفة، وهو دعاء من كان قبلي من الأنبياء عليهم السلام؟ قال: تقول:

«لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يُحيي ويميت وهو حي لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير. اللهم لك الحمد كالذي تقول، وخيراً مما نقول، وفوق ما يقول القائلون، اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي، ولك براءتي (تراثي) وبك حولي، ومنك قوتي، اللهم إني أعوذ بك من الفقر، ومن وساوس الصدور، ومن شتات الأمر ومن عذاب القبر، اللهم إني أسألك خير الرياح، وأعوذ بك من شر ما تجيء به الرياح، وأسألك خير الليل وخير النهار، اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي سمعي وبصري نوراً، ولحمي ودمي وعظامي وعروقي ومقعدي ومقامي ومدخلي ومخرجي نوراً، وأعظم لي نوراً يارب يوم ألقاك، إنك على كل شيء قدير».

ومثله في الفقيه عن معاوية بن عمار، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام^(٣).

١. الجعفریات: ٦٤.

٢. الجعفریات: ٦٥.

٣. تهذيب الأحكام: ١٨٣/٥ ح ٦١٢، الفقيه: ٥٤٢/٢ ح ٣١٣٥، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٤٨٣/١١ ح ٣٢٣٠.

وقريب منه باختلاف يسير في كنز العمال^(١) والمصنّف لابن أبي شيبة^(٢) والسنن الكبرى للبيهقي^(٣).

وروى الكليني في الكافي عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن عبدالله بن ميمون قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: إنّ رسول الله ﷺ وقف بعرفات، فلما همّت الشمس أن تغيب قبل أن تندفع قال:

«اللهمّ إنّّي أعوذُ بك من الفقر، ومن تشّئت الأمر، ومن شرّ ما يحدث بالليل والنهار. أمسى ظلمي مستجيراً بعفوك، وأمسى خوفي مستجيراً بأمانك، وأمسى ذلّي مستجيراً بعزّك، وأمسى وجهي الفاني مستجيراً بوجهك الباقي. يا خير من سئل، ويا أجود من أعطى، جلّني برحمتك، وألّسني عافيتك، واصرف عني شرّ جميع خلقك»^(٤).

وعن جابر بن عبدالله أنّ رسول الله ﷺ قال: ما من مسلم يقف عشية عرفة بالموقف، فيستقبل القبلة ثمّ يقول: «لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير» مائة مرّة، ثمّ يقرأ أمّ الكتاب مائة مرّة، ثمّ يقول: «أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأنّ محمّداً عبده ورسوله» مائة مرّة، ثمّ يسبّح الله مائة مرّة، فيقول: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلاّ الله والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلاّ بالله» ثمّ يقرأ قل هو الله أحد مائة مرّة، ثمّ يقول: «اللهمّ صلّ على محمّد وعلى آل محمّد، كما صلّيت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنّك حميدٌ

١. كنز العمال: ١٩٠/٥ ح ١٢٥٦٦.

٢. المصنّف لابن أبي شيبة: ٤٧٣/٤ ب ٣٨١ ح ٣ و ٤.

٣. السنن الكبرى للبيهقي: ٢٥٥/٧ ح ٩٥٥٩.

٤. الكافي: ٤/٤٦٤ ح ٥، قرب الإسناد: ٢١ ح ٧٢، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١١/٤٨٣ ح ٣٢٢٨.

مجيدٌ، وعلينا معهم» مائة مرّة، إلّا قال الله تعالى: يا ملائكتي ما جزاء عبدي هذا، سيّحي، وهلّلي، وكبرّني، وعظّمني، ومجّدني، ونسبني، وعرفني، وأثنى عليّ، وصلّي على نبيّي، اشهدوا يا ملائكتي، أنّي قد غفرت له وشفّعته في نفسه، ولو شاء أن يشفع في أهل الموقف لشفّعته^(١).

وعن عبدالله بن مسعود أنّ رسول الله ﷺ قال: مَنْ دعا بهذا الدُّعاء عشية عرفة ما لم يدعْ بِإِثْمٍ أو قطيعةٍ رحمٍ إلّا استُجيبَ له: «سُبْحان الذي في السماء عرشه، سُبْحان الذي في الأرض موطؤه، سُبْحان الذي في البحر سبيله، سُبْحان الذي في القبور قضاؤه، سُبْحان الذي في الجنّة رحمته، سُبْحان الذي في النار سلطانه، سُبْحان الذي في الهواء روحه، سُبْحان الذي رفع السماء، سُبْحان الذي وضع الأرض، سُبْحان الذي لا مَنجا منه إلّا إليه»^(٢).

وروى البيهقي بإسناد ذكره عن بشر بن قدامة الضبائي قال: أبصرت عيناَي حَبِّي^(٣) رسول الله ﷺ واقفاً بعرفات مع الناس على ناقة له حمراء قصواء، تحته قطيفة بولائيّة وهو يقول: اللَّهُمَّ اجعلها حجّة غير رياءٍ ولا هباءٍ ولا سُمعةٍ. والناس يقولون: هذا رسول الله ﷺ^(٤).

وروى الشيخ الطوسي في تهذيب الأحكام بسنده عن محمد بن أبي الصهبان، عن محمد بن إسماعيل، عن إبراهيم بن أبي البلاد قال: حدّثني أبو بلال المكيّ قال: رأيت أبا عبد الله عليه السلام بعرفة أتى بخمسين نواة، وكان يصليّ بقل هو الله أحد، وصلىّ مائة ركعة بقل هو الله أحد، وختمها بآية الكرسي، فقلت له: جعلت فداك ما

١. كنز العمال: ٧٤/٥ ح ١٢١١٠، شعب الإيمان ٤٦٣/٣ ح ٤٠٧٤، الترغيب والترهيب: ٢/٢٠٥ ح ١٥.

٢. المعجم الكبير للطبراني: ١٠/٢٢٧ ح ١٠٥٥٤، كنز العمال: ٧٥/٥ ح ١٢١١١.

٣. أي محبوبي.

٤. السنن الكبرى: ٦/٤٤٩ ح ٨٧٣٦.

رأيت أحداً منكم صلى هذه الصلاة هاهنا؟ فقال: ما شهد هذا الموضع نبي ولا وصي نبي إلا صلى هذه الصلاة^(١).

أقول: الإتيان بمخمين نواة لعدّ خمسين صلاة كلّه ركعتين ركعتين، وذيل الحديث بنحو العموم والإطلاق يدلّ على أنّ خاتم الأنبياء ﷺ قد صلى هذه الصلاة بعرفة. ومن جملة ما حفظ عنه ﷺ من دعواته في تلك المواقف: اللهم لك الحمد كالذي تقول، وخيراً ممّا نقول، اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي، وإليك مآبي، ولك ربّ تراثي، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، ووسوسة الصدر، وشتات الأمر، اللهم إني أعوذ بك من شرّ ما يجيئ به الريح^(٢).

اللهم إنك تسمع كلامي، وترى مكاني، وتعلم سرّي وعلايتي، لا يخفى عليك شيء من أمري، أنا البائس الفقير، المستغيث المستجير، الوجل المشفق، المقرّ المعترف بذنبه، أسألك مسألة المستكين، وأبتهل إليك ابتهال المذنب الذليل، وأدعوك دعاء الخائف الضرير، من خضعت لك رقبته، وفاضت لك عيناه، وذللّ جسده ورغم أنفه لك، اللهم لا تجعلني بدعائك شقيّاً، وكُنْ بي دوماً رحيماً، يا خير المسؤولين، ويا خير المعطين^(٣).

وكان أكثر دعاء النبي ﷺ في يوم عرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد بيده الخير، وهو على كلّ شيء قدير^(٤).

١. تهذيب الأحكام: ٤٧٩/٥ ح ١٦٩٧.

٢. سنن الترمذي: ٥٣٧/٥، كتاب الدعوات ب ٨٧ ح ٣٥٢٩، صحيح ابن خزيمة: ٢٦٤/٤، كتاب الحج ب ٧١٢ ح ٢٨٤١، ذكر أخبار أصبهان: ٢٢٢/١.

٣. المعجم الكبير للطبراني: ١١/١٤٠ ح ١١٤٠٥، تاريخ بغداد: ٦/١٦٣ رقم ٣٢٠٩، العلل المتناهية: ٨٤٤/٢، مجمع الزوائد: ٥٦٠/٣ ح ٥٥٤٩.

٤. سنن الترمذي: ٥٧٢/٥، كتاب الدعوات، باب الدعاء يوم عرفة: ١٢٢ ح ٣٥٩٤، مشكاة المصابيح: ٢/٧٩٧ ح ٢٥٩٨، الترغيب والترهيب: ٢/٤١٩ ح ٦، سفر السعادة: ١٧٧.

متى وفي أي مكان قطع رسول الله ﷺ تلبيته؟

قال الشيخ أبو جعفر الطوسي في الخلاف: الحاجّ يقطع التلبية يوم عرفة عند الزوال، وقالوا [أي فقهاء الجمهور]: لا يزال يلبي حتى يرمي جمرة العقبة من يوم النحر^(١).

وأساس هذا الخلاف الفقهي يرجع إلى روايات الطائفتين التي وردت في زمان قطع رسول الله تلبيته ومكانه، فتعددت روايات أهل السنة بأنه ﷺ قطع تلبيته عند جمرة العقبة في يوم النحر، فمنها ما قال عبدالله بن محمد بن أبي شيبة: حدثنا أبو الأحوص، عن خفيف، عن مجاهد قال: قال ابن عباس قال: الفضل بن عباس: كنت ردف رسول الله ﷺ، فما زلت أسمعه يلبي حتى رمى جمرة العقبة، فلما رماها قطع^(٢).

وقال أبو يعلى: حدثنا عبيد الله بن عمر، حدثنا يزيد بن زريع، عن محمد ابن إسحاق، حدثني أبان بن صالح، عن عكرمة قال: دفعت مع الحسين بن علي من المزدلفة، فلم أزل أسمعه يقول: لبّيك لبّيك حتى انتهى إلى الجمرة، فقلت له: ما هذا الإهلال يا أبا عبدالله؟ قال: سمعت أبي علي بن أبي طالب يُهلّ حتى انتهى إلى الجمرة، وحدثني أن رسول الله ﷺ أهلّ حتى انتهى إليها^(٣).

لكن ورد في أحاديث صحاح عن طريق أهل البيت عليهم السلام أن رسول الله ﷺ قطع تلبيته حين زالت الشمس من اليوم التاسع بعرفات لا اليوم العاشر بمنى عند جمرة العقبة.

١. الخلاف: ٣٤٩/٢ مسألة ١٧٣.

٢. المصنّف لابن أبي شيبة: ٣٤١/٤ ب ٢٠٠ ح ١.

٣. مسند أبي يعلى: ١٧٠/١ ح ٣١٦، مسند أحمد: ٣٢٧/١ ح ١٣٣٣، كنز العمال: ١٤٨/٥ - ١٢٤١٥.

فقد روى محمد بن يعقوب الكليني في الكافي عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن معاوية بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قطع رسول الله ﷺ التلبية حين زاغت الشمس يوم عرفة ... (١).

وفي وسائل الشيعة عن أحمد بن محمد بن عيسى في نوادره ، عن أبيه أنه نقل عن الصادق عليه السلام قال : قال أبو جعفر عليه السلام : إن رسول الله ﷺ قطع التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس . قلت : إننا نروي أنه لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة - إلى أن قال - فقال أبو جعفر عليه السلام : إنما قطع رسول الله ﷺ التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس (٢).

وفي دعائم الإسلام ، عن علي عليه السلام : إن رسول الله ﷺ نزل من عرفة بنمرة ... ثم ركب حتى أتى الموقف ، وقطع التلبية حين زاغت الشمس (٣).

وفي صحيحة معاوية بن عمار الطويلة عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال : فلما زالت الشمس خرج رسول الله ﷺ ومعه فرسه ، وقد اغتسل وقطع التلبية حتى وقف بالمسجد ، فوعظ الناس وأمرهم ونهاهم ... (٤).

فكما ترى كلمات الأئمة الطاهرين صريحة بأن جدّهم رسول الله ﷺ قطع تلبيته عند زوال الشمس من اليوم التاسع . والكلام حول تحقيق الموضوع ، وإلا تكون التلبية من أعظم ذكر الله تعالى ، وذكره حسن في كل حال ومكان وزمان ، إلا أن تكون بنية التشريع فتكون افتراءً على رسول الله ﷺ.

١ . الكافي : ٤ / ٤٦٢ ح ٢ ، وعنه منتقى الجمال : ٣ / ٢٥٥ وجامع أحاديث الشيعة : ١١ / ٤٦٤ ح ٣١٧٧ .

٢ . وسائل الشيعة : ٩ / ٦٠ ، كتاب الحج ، أبواب الإحرام ب ٤٤ ح ٧ ، وعنه جامع أحاديث الشيعة : ١١ / ٤٦٤ ح ٣١٧٨ ، ورواه في بحار الأنوار : ٩٦ / ٣٥١ ح ٣ عن فقه الرضا عليه السلام : ٧٣ ، الطبعة الحجرية .

٣ . دعائم الإسلام : ١ / ٣١٩ - ٣٢٠ ، وعنه مستدرک الوسائل : ١٠ / ١٩ ح ١١٣٥٣ وجامع أحاديث الشيعة : ١١ / ٤٦٥ ح ٣١٨٠ .

٤ . الكافي : ٤ / ٢٤٧ قطعة من ح ٤ ومصادر أخرى .

تنوير

لم نجد رواية من طريق أهل البيت عليهم السلام تدلنا على أن رسول الله صلى الله عليه وآله والمسلمين وقفوا بعرفة في حجة الوداع في أي يوم من أيام الأسبوع، كما لم نجد قرائن أخرى تدل على ذلك، ولكن وردت بطرق عديدة من طرق أهل السنة عن طارق بن شهاب أنه قال: قال يهودي لعمر بن الخطاب: أما لو علينا معشر اليهود نزلت هذه الآية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(١) ونعلم اليوم الذي نزلت فيه لانتخذنا ذلك اليوم عيداً.

فقال عمر بن الخطاب: قد علمت الموضع الذي نزلت فيه واليوم والساعة، نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله ونحن بعرفة وفي يوم جمعة^(٢).

فعلى هذه الرواية كان الوقوف بعرفة في حجة الوداع يوم الجمعة. وعليها كان يوم التروية يوم الخميس، ويوم العيد يوم السبت، ويوم الثالث عشر الذي نفر رسول الله صلى الله عليه وآله من منى يوم الثلاثاء، ويوم غدیر خم يوم الأحد.

ولكن ورد في روايات كثيرة من أهل البيت عليهم السلام أن هذه الآية المباركة نزلت بعد أن نصب رسول الله صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام أميراً للمؤمنين في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة بغدير خم، فتلك الروايات الكثيرة تعارض رواية طارق بن شهاب وتضعفها، فتسقط من الحجية والاستدلال بها.

إفاضة رسول الله صلى الله عليه وآله من عرفات إلى المزدلفة

بعدما وقف رسول الله صلى الله عليه وآله بعرفات من بعد صلاة الظهرين إلى غروب الشمس

١. سورة المائدة: ٣.

٢. المسند للحميدي: ١ / ١٩٠ ح ٣١، السنن الكبرى للبيهقي: ٧ / ٢٥٦ ح ٩٥٦٢ و ٩٥٦٣، الدر المنثور: ١٩ / ٣ ومصادر كثيرة أخرى.

ووقف المسلمون بها، أفاض ﷺ ومعه المسلمون منها إلى الموقف الثاني وهو المشعر الحرام؛ إطاعةً لأمر الله تعالى حيث يقول: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾^(١)، وأذن للمسلمين بالرحيل إليه وأمرهم بالسكينة والوقار في سيرهم.

ففي الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمار قال قال أبو عبد الله عليه السلام: إن المشركين كانوا يُفيضون من قبل أن تغيب الشمس، فخالفهم رسول الله ﷺ فأفاض بعد غروب الشمس. وقال أبو عبد الله عليه السلام: إذا غربت الشمس فأفيض مع الناس، وعليك السكينة والوقار، وأفيض بالاستغفار، فإن الله عز وجل يقول: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٢)، فإذا انتهيت إلى الكتيب الأحمر عن يمين الطريق فقل: «اللهم ارحم موقفي، وزد في علمي، وسلم لي ديني، وتقبل مناسكي»، وإياك والوجيف الذي يصنعه الناس؛ فإن رسول الله ﷺ قال: أيها الناس إن الحج ليس بوجيف الخيل ولا بإضاع الإبل. ولكن اتقوا الله وسيروا سيراً جميلاً، لا توطئوا ضعيفاً ولا توطئوا مسلماً، وتوأدوا^(٣) واقتصدوا في السير؛ فإن رسول الله ﷺ كان يكفُّ ناقته حتى يُصيب رأسها مُقدِّم الرجل^(٤)، ويقول: أيها الناس عليكم بالدعة، فسنة رسول الله ﷺ تُتبع.

قال معاوية: وسمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «اللهم أعطني من النار»، وكررها حتى أفاض [الناس]، فقلت: ألا تُفيض، فقد أفاض الناس؟ فقال: إني أخاف

١. سورة البقرة: ١٩٨.

٢. سورة البقرة: ١٩٩.

٣. أي تأتوا ولا تعجلوا.

٤. في التهذيب: مقدّم الرجل.

الرَّحَام، وأخاف أن أشرك في عَنَتِ إنسانٍ وروى صدره أيضاً في تهذيب الأحكام بسنده عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام ^(١).

وفي سنن أبي داود بسنده عن عبدالله بن عباس أنه قال: أفاض رسول الله صلى الله عليه وآله من عرفة وعليه السكينة ورفيفه أسامة، وقال: أيها الناس عليكم بالسكينة، فإن البر ليس بإيجاف الخيل والإبل. قال: فما رأيته رافعة يديها عادية حتى أتى جمعاً ^(٢).

وفي صحيح البخاري عن عبدالله بن عباس أنه دفع مع النبي صلى الله عليه وآله يوم عرفة، فسمع النبي صلى الله عليه وآله وراءه زجراً شديداً وضرباً للإبل، فأشار بسوطه إليهم، وقال: أيها الناس عليكم بالسكينة، فإن البر ليس بالإيضاع ^(٣).

قال محب الدين الطبري: روى أبو ذر، عن أبي سويد بن حجير، عن خاله أنه لقي النبي صلى الله عليه وآله بين عرفة والمزدلفة، قال: فأخذت بخطام ناقته، فقلت: ما يقربني من الجنة ويباعدني من النار؟

فقال: أما والله لئن أوجزت المسألة، لقد أعظمت وطوّلت، أقم الصلاة المكتوبة، وأدّ الزكاة المفروضة، وحُجّ البيت، وما أحببت أن يفعله بك الناس فافعله بهم، وما كرهت أن يفعله الناس بك فدع الناس منه. خُلّ عن خطام الناقة ^(٤).

١. الكافي: ٤٦٧/٤ ح ٢، تهذيب الأحكام: ١٨٦/٥ و ١٨٧ ح ٦١٩ و ٦٢٣، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١١/٤٩٨ ح ٣٢٦٨، وفي منتقى الجمان: ٣٥١/٣ صدره عن التهذيب، وجعل له علامة «صحي» بمعنى صحيح عندي. ورواه في دعائم الإسلام: ٣٢١/١، وعنه مستدرک الوسائل: ١٠/٤٥٥ ح ١١٤٠٩ وجامع أحاديث الشيعة: ٥٠١/١١ ح ٣٢٨٣. ونقله بالمعنى في الفقيه: ٥٤٤/٢، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/٥٠١ ح ٣٢٨٢.

٢. سنن أبي داود: ٢٩٨ ج ١٩٢٠، وعنه جامع الأصول: ٢٤٩/٣ ح ١٥٣٩، وروى في عوالي اللآلئ: ١٣٢/١ ح ١٨ مثله، وعنه مستدرک الوسائل: ١٠/٤٦١ ح ١١٤١٢ وجامع أحاديث الشيعة: ٥٠٢/١١ ح ٣٢٨٤.

٣. صحيح البخاري: ٢١٤/٢ ح ١٦٧١.

٤. حجة المصطفى: ٤٨-٤٩.

وفي السنن الكبرى للبيهقي قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العنسي، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن ابن جُريج، عن محمد بن قيس بن مخزّمة، عن المسور بن مخرمة قال: خطبنا رسول الله ﷺ بعرفة، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد، فإن أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون من هاهنا عند غروب الشمس حتى تكون الشمس على رؤوس الجبال مثل عائم الرجال على رؤوسها، هذين مخالّف هديهم^(١)، وكانوا يدفعون من المشعر الحرام عند طلوع الشمس على رؤوس الجبال مثل عائم الرجال على رؤوسها، هذين مخالّف هديهم^(٢)».

وفي السنن الكبرى للبيهقي قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عمرو الحرثي، حدثنا يحيى بن يحيى، أنبأ إسماعيل بن جعفر. (ح) وأخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب، أنبأ أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني أبو عبد الله أحمد بن الحسن الصوفي، حدثنا يحيى بن أيوب، حدثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني محمد بن أبي حزملة، عن كريب مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد قال: ردفت رسول الله ﷺ من عرفات، فلما بلغ رسول الله ﷺ الشعب الأيسر الذي دون المزدلفة أناخ فبال، ثم جاء فصبيت عليه الوضوء فتوضأ وضوءاً خفيفاً، ثم قلت: الصلاة يا رسول الله، فقال: الصلاة أمامك، فركب رسول الله ﷺ حتى أتى المزدلفة فصلّى، ثم رد الفضل رسول الله ﷺ غداة جمع^(٣).

١. الهدي: السيرة والهيئة والطريقة. (النهاية: ٢٥٣/٥).

٢. السنن الكبرى للبيهقي ٢٧٤/٧ ح ٩٦٠٥، ومثله في المصنف لابن أبي شيبة: ٤٧٩/٤ ب ٨٧ ح ٤ وكنز العمال: ٧٦/٥ ح ١٢١٢٠.

٣. السنن الكبرى للبيهقي: ٢٦٠/٧ ح ٩٥٧١.

وقال أيضاً: أخبرنا أبو علي الرُّؤدبَارِيُّ، أنبأ مُحَمَّدُ بن بكر، حَدَّثَنَا أَبُو داود، حَدَّثَنَا أحمد بن عبدالله بن يونس، حَدَّثَنَا زهير، حَدَّثَنَا إبراهيم بن عقبة، أخبرني كُريب أنه سأل أَسامة بن زيد قلت: أخبرني كيف فعلتم أو صنعتُم عَشِيَّةَ رَدِفَتْ رسول الله ﷺ؟ قال: جئنا الشَّعب الذي يُنْبِخ فيه الناس للمُعَرَّس، فأناخ رسول الله ﷺ ناقته ثم بال، ما قال زهير: إهراق الماء، ثم دعا بالوضوء فتوضأ وضوءاً ليس بالبالغ جداً، قلت: يا رسول الله الصلاة، قال: «الصلاة أَمَامَك». قال: فركبَ حتَّى قدمنا المزدلفة، فأقام المغرب ثم أناخ الناس في منازلهم، ولم يخلوا حتَّى أقام العشاء، فصلَّى ثم حلَّ الناس. قال: قلت: كيف فعلتم حين أصبحتم؟ قال: رَدِفَهُ الفضل وانطلقت أنا في سُبَّاقِ قُرَيْشٍ على رجلٍ^(١).

وفي الكافي بسنده عن أبي الحسن عليه السلام قال: أخذ رسول الله حين غدا من منى في طريق ضَبٍّ، ورجع ما بين المأزمين، وكان إذا سلك طريقاً لم يرجع فيه^(٢). وروى أبو جعفر الصدوق بسند ذكره عن سليمان بن مهران قال: قلت لجعفر بن مُحَمَّدٍ عليه السلام: كم حجَّ رسول الله ﷺ؟ فقال: عشرين مستتراً في [كلِّ] حجةٍ يمرُّ بالمأزمين فينزل فيبول. فقلت: يا بن رسول الله ولم كان ينزل هناك فيبول؟ قال: لأنَّه أوَّل موضع عبد فيه الأصنام، ومنه أخذ الحجر الذي نحت منه هبل الذي رمى به عليٌّ عليه السلام من ظهر الكعبة لِمَّا علا ظهر رسول الله ﷺ، فأمر بدفنه عند باب بني شيبه، فصار الدخول إلى المسجد من باب بني شيبه سنة لأجل ذلك...^(٣).

١. السنن الكبرى للبيهقي: ٢٦٦/٧ ح ٩٥٨٥، صحيح مسلم: ٧٦٢/٢ ح ٤٧ ص ٢٧٩.

٢. الكافي: ٢٤٨/٤ ح ٥، وعنه متقى الجمال: ٣٤٦/٣ وجامع أحاديث الشيعة: ٤٦٣/١١ ح ٣١٧١.

٣. علل الشرائع: ٤٥٠ ح ٢٠٣ ص ١.

رسول الله ﷺ في المشعر الحرام

لَمَّا وَصَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ نَزَلَ وَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ قَصْرًا بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، كَمَا رَوَى الشَّيْخُ الطُّوسِي فِي تَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ وَالِاسْتِْبَصَارِ بِسَنَدِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ زُرْعَةَ، عَنِ سَمَاعَةَ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ بِجَمْعٍ، فَقَالَ: لَا تَصَلِّهَمَا حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى جَمْعٍ، وَإِنْ مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا مَضَى، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَهُمَا بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، كَمَا جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِعَرَفَاتٍ^(١).

وهذه الرواية وإن كانت مضمرة لكنّها معتبرة؛ لأنّ المسؤول في أخبار سماعة هو الإمام المعصوم عليه السلام، وكأنّ رواياته كانت مجموعة وقد ذكر المسؤول في أولها بظهور وتنقيص، وأشار إليه بالإضمار في الروايات التالية، وبهذا الإضمار انتقل من أصله وكتابه إلى الجوامع الروائية.

وفي دعائم الإسلام عن علي عليه السلام أنّه قال: لَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ مَرَّ حَتَّى أَتَى الْمَزْدَلِفَةَ، فَجَمَعَ فِيهَا بَيْنَ صَلَاتِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ^(٢).

وفيه أيضاً عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنّه قال: لَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ اضْطَجَعَ وَلَمْ يَصِلْ شَيْئاً مِنَ اللَّيْلِ، وَنَامَ ثُمَّ قَامَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ^(٣). وفي صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة عن الإمام الصادق عليه السلام: ثُمَّ أَفَاضَ ﷺ وَأَمَرَ النَّاسَ بِالِدَعَةِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَزْدَلِفَةِ؛ وَهِيَ الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ

١. تهذيب الأحكام: ١٨٨/٥ ح ٦٢٤، الاستبصار: ٢/٢٥٤ ح ٨٩٤، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١١/٥١٥ ح ٣٣٢٥.

٢. دعائم الإسلام: ١/٣٢١، وعنه مستدرک الوسائل: ١٠/٤٩ ح ١١٤٢٠ وجامع أحاديث الشيعة: ١١/٥١٧ ح ٣٣٣١.

٣. دعائم الإسلام: ١/٣٢١، وعنه بحار الأنوار: ٩٦/٢٧٠ ح ١٨ ومستدرک الوسائل: ١٠/٥٠ ح ١١٤٢١.

والعشاء الآخرة بأذان واحد وإقامتين، ثم أقام حتى صلى فيها الفجر^(١).

وفي تهذيب الأحكام والاستبصار بسنده عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: صلاة المغرب والعشاء بجمع بأذان واحد وإقامتين، ولا تصل بينهما شيئاً، وقال: هكذا صلى رسول الله ﷺ^(٢).

وفي الفقيه: وقف النبي ﷺ بجمع، فجعل الناس يبتدرون أخفاف ناقته، فأهوى بيده وهو واقف فقال: إني وقفت، وكلّ هذا موقف^(٣).

وقد روى الكليني في الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب، عن أبي حمزة الثمالي قال: قال رجل لعلي بن الحسين عليهما السلام: تركت الجهاد وخشونته ولزمت الحجّ ولينه، قال: وكان متكئاً فجلس وقال: ويحك أما بلغك ما قال رسول الله ﷺ في حجّة الوداع أنّه لمّا وقف بعرفة وهمت الشمس أن تغيب قال رسول الله ﷺ: يا بلال قل للناس فلينصتوا، فلمّا نصتوا قال رسول الله ﷺ: إنّ ربكم تطوّل عليكم في هذا اليوم، فغفر لمحسنكم وشفّع محسنكم في مسيئكم، فأفيضوا مغفوراً لكم. قال: وزاد غير الثمالي أنّه قال: إلّا أهل التبعات، فإنّ الله عدل يأخذ للضعيف من القوي.

فلمّا كانت ليلة جمع لم يزل يناجي ربّه ويسأله لأهل التبعات، فلمّا وقف بجمع قال بلال: قل للناس فلينصتوا، فلمّا نصتوا قال: إنّ ربكم تطوّل عليكم في هذا اليوم، فغفر لمحسنكم، وشفّع محسنكم في مسيئكم، فأفيضوا مغفوراً لكم، وضمن لأهل التبعات من عنده الرضا^(٤).

١. الكافي: ٢٤٧/٤ قطعة من خ ٤ ومصادر أخرى.

٢. تهذيب الأحكام: ١٩٠/٥ ح ٦٣٠، الاستبصار: ٢٥٥/٢ ح ٨٩٩، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٥١٥/١١ ح ٣٣٢٤.

٣. الفقيه: ٤٦٦/٢ ح ٢٩٨٢.

٤. الكافي: ٢٥٧/٤ ح ٢٤.

وفي سنن ابن ماجه عن بلال بن رباح أن النبي ﷺ قال له غداة جمع : يا بلال أسكِت الناس - أو أنصت الناس - ثم قال : إن الله تطول عليكم في جمعكم هذا ، فوهب مسيئكم لمحسنكم ، وأعطى محسنكم ما سأل ، ادفعوا بسم الله ^(١) .

وفي رواية جابر الطويلة في صحيح مسلم : فلم يزل ﷺ واقفاً حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلاً حتى غاب القرص ، وأردف أسامة خلفه ، ودفع رسول الله ﷺ وقد شنى للقصواء الزمام ، حتى أن رأسها ليصيب مورِك رحله ، ويقول بيده اليمنى : أيها الناس ! السكينة السكينة ، كلما أتى حبلاً من الحبال أركى لها قليلاً ، حتى تصعد حتى أتى المزدلفة ، فصلّى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما شيئاً ، ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر ، وصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام ، فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهللّه ووحدّه ، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً ، فدفع قبل أن تطلع الشمس ، وأردف الفضل بن عباس ، وكان رجلاً حسن الشعر أبيض وسيماً ، فلما دفع رسول الله ﷺ مرّت به ظعنٌ يجريّن ، ففطّق الفضل ينظر إليهنّ ، فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل ، فحوّل الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر ، فحوّل رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل يصرف وجهه عن الشق الآخر ينظر حتى أتى بطن محسّر فحرّك قليلاً ، ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرّة الكبرى حتى أتى الجمرّة ... ^(٢) .

وروى الكليني في الكافي عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حفص بن البختري ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : رخص رسول الله ﷺ للنساء والضعفاء أن يفيضوا من جمع بليل ، وأن يرموا الجمرّة بليل ،

١ . سنن ابن ماجه : ١٠٠٦ / ٢ ح ٣٠٢٤ .

٢ . صحيح مسلم : ٧٢٦ / ٢ - ٧٢٧ قطعة من ح ١٢١٨ .

فإن أرادوا أن يزوروا البيت وگّلوا من يذبح عنهن^(١).

وفيه أيضاً وفي تهذيب الأحكام والاستبصار عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن أبي المغرا، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: رخص رسول الله (صلى الله عليه وآله) للنساء والصبيان أن يفيضوا لبيل، ويرموا الجمار لبيل، وأن يصلّوا الغداة في منازلهم، فإن خفن الحيض مضين إلى مكة وگّلن من يضحّي عنهن^(٢).

وأيضاً في الكافي عن الحسين بن محمد، عن معلّى بن محمد، عن الحسن بن علي الوشاء، عن أبان بن عثمان، عن سعيد السّمان قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) عجل النساء ليلاً من المزدلفة إلى منى، وأمر من كان منهنّ عليها هدي أن ترمي ولا تبرح حتّى تذبح، ومن لم يكن عليها منهنّ هدي أن تمضي إلى مكة حتّى تزور^(٣).

وفي صحيح البخاري بسنده عن عائشة قالت: نزلنا المزدلفة، فاستأذنت النبي (صلى الله عليه وآله) سودة أن تدفع قبل حطمة الناس - وكانت امرأة بطيئة - فأذن لها، فدفعت قبل حطمة الناس، وأقنا حتّى أصبحنا نحن ثمّ دفعنا بدفعه، فلأنّ أكون استأذنت رسول الله (صلى الله عليه وآله) كما استأذنت سودة أحبّ إليّ من مفروح به^(٤).

وفي الكافي عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن عليّ بن النعمان، عن سعيد الأعرج قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السلام): جعلت فداك معنا نساء فأفيض بهنّ

١. الكافي: ٤/ ٤٧٥ ح ٨.

٢. الكافي: ٤/ ٤٧٤ ح ٥، تهذيب الأحكام: ٥/ ١٩٤ ح ٦٤٦، الاستبصار: ٢/ ٢٥٧ ح ٩٠٦، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١١/ ٥٢٢ ح ٣٣٥٢.

٣. الكافي: ٤/ ٤٧٣ ح ٢.

٤. صحيح البخاري: ٢/ ٢١٧، كتاب الحج ح ١٦٨١، السنن الكبرى للبيهقي: ٧/ ٢٧٠ ح ٩٥٩٧. والمراد من «مفروح به» كل شيء يفرح به ويسرّ به.

لبليل ؟ قال : نعم ، تريد أن تصنع كما صنع رسول الله ﷺ ؟ قال : قلت : نعم ، فقال :
أفض بهنّ لبليل ولا تقض بهنّ حتى تقف بهنّ بجمع ، ثم أفض بهنّ حتى تأتي بهنّ
الجمرة العظمى فيرمين الجمرة ، فإن لم يكن عليهنّ ذبح فليأخذن من شعورهنّ ،
ويقصّرن من أطفارهنّ ، ويمضين إلى مكّة في وجوههنّ ، ويظفن بالبيت ، ويسعين
بين الصفا والمروة ، ثم يرجعن إلى البيت ويظفن أسبوعاً ، ثم يرجعن إلى منى ، وقد
فرغن من حجّهنّ ، وقال : إنّ رسول الله ﷺ أرسل معهنّ أسامة^(١) .

وفي السنن الكبرى للبيهقي بسند ذكره عن ابن عباس قال : قدّمنا رسول الله ﷺ
ليلة المزدلفة أغيلمة بني عبد المطلب ، فجعل يلطّخ أفخاذنا بيده يقول : أي أبني
لا ترموا حتى تطلع الشمس^(٢) .

وفيه أيضاً بسند ذكره عن عروة بن مضرّس بن أوس بن حارثة بن لام أنّه
حجّ على عهد رسول الله ﷺ فأدرك الناس وهم بجمع ، فانطلق إلى عرفات ليلاً
فأفاض منها ، ثم رجع إلى جمع ، فأقى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله أتعبت نفسي
وأصببت^(٣) راحلتي ، فهل لي من حجّ ؟ فقال رسول الله ﷺ : من ضلّى معنا صلاة
الغداة ، ووقف معنا حتى نفيض وقد أتى عرفات قبل ذلك ليلاً أو نهراً ، فقد تمّ
حجّه وقضى نفثه^(٤) .

وروى الشيخ الطوسي بسنده عن موسى بن القاسم ، عن إبراهيم الأسدي ،
عن معاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ثم أفض حين يشرق لك ثبير وترى
الإبل مواضع أخفافها ، قال أبو عبد الله عليه السلام : كان أهل الجاهليّة يقولون : أشرق

١ . الكافي : ٤ / ٤٧٤ ح ٧ ، تهذيب الأحكام : ٥ / ١٩٥ ح ٦٤٧ ، وعنهما جامع أحاديث الشيعة : ١١ / ٥٢٣ ح ٣٣٥٥ .

٢ . السنن الكبرى : ٧ / ٢٨٩ ح ٩٦٥١ .

٣ . النّص : النّعب ، أنصبت : أنعتبت .

٤ . السنن الكبرى : ٧ / ٢٥٢ ح ٩٥٥٢ .

ثَبِير - يعنون الشمس - كما نغير^(١)، وإنما أفاض رسول الله ﷺ خلاف أهل الجاهلية كانوا يفيضون بإيجاف الخيل وإيضاع الإبل، فأفاض رسول الله ﷺ خلاف ذلك بالسكينة والوقار والدعة، فأفض بذكر الله والاستغفار وحرّك به لسانك، فإذا مررت بوادي محسر؛ وهو واد عظيم بين جمع ومنى، وهو إلى منى أقرب، فاسع فيه حتى تجاوزه، فإن رسول الله ﷺ حرّك ناقته وهو يقول: اللهم سلّم عهدي، وأقبل تويتي، وأجب دعوتي، واخلفني فيمن تركت بعدي.

ورواه أبو جعفر الصدوق في علل الشرائع عن أبيه قال: حدّثنا سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان بن يحيى وابن أبي عمير وفضالة، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: كان أهل الجاهلية يقولون أشرق ثَبِير. وذكر نحوه إلى قوله: وحرّك به لسانك^(٢).
أقول: ثَبِير - كَأَمِير - بالمثلثة ثمّ الموحدّة: جبل بقرب المشعر الحرام.

١. أي نذهب سريعاً، وقيل: أراد نغير على لحوم الأضاحي، من الإغارة والنهب. «النهاية: ٣/ ٣٩٤».

٢. تهذيب الأحكام: ١٩٢/ ٥ ح ٦٣٧، علل الشرائع: ٤٤٤ ب ١٩٢ ح ١، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١١/ ٥٢١ ح ٣٣٤٦.

تحقيق حول ذكر الله تعالى في الحجّ

إنّ ذكر الله تعالى ونعمه الكثيرة وأياديه الجسيمة ممّا دعا إليه الأنبياء والأولياء والأوصياء والعلماء والأتقياء، فذكر الله تعالى أحد الأركان في الدعوة إلى الله والتوحيد، فالداعون إلى الله تعالى ودينه وطريقه وأمره ونهيه يدعون العباد إلى ذكر الله تعالى في كلّ مكان وزمان، سيّما الأمكنة الخاصّة والأراضي المقدّسة التي يكون ذكر الله تعالى فيها أنسب وأحسن، والأزمنة المختصّة التي لها نوع اختصاص بالعبودية. فترى كثيراً من آيات الذكر الحكيم تدعونا إلى ذكر الله تعالى وتحكي لنا دعوة الأنبياء إليه، وتعليم الله تعالى عباده ذكره، والروايات التي وردت عن الأئمّة الهداة عليهم السلام حول الذكر والدعوة إليه لا تُعدّ ولا تُحصى.

فقد قال شيخنا الأستاذ آية الله حسن زاده الأملي: إنّ الله تعالى قد اكتفى بالقليل في كلّ شيء وجعل له حداً، مثلاً أمرنا بالصلوات الخمس، وأمرنا بصيام شهر رمضان، وأمرنا بالزكاة عند بلوغ النصاب... ولكن لم يجعل لذكره حداً^(١). أقول: بل حتّى الله تعالى المؤمنين في كتابه مرّات عديدة بإكثار ذكره فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾^(٢) وقال: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٣) إلى غيرهما من الآيات.

فما معنى الذكر الذي حتّى عليه كثيراً في الكتاب والسنة؟

قال الراغب الاصفهاني في مفرداته:

الذكر ذكران: ذكرٌ بالقلب وذكرٌ باللسان، وكلّ واحدٍ منهما

ضربان: ذكر عن نسيان، وذكر لا عن نسيان بل عن إدامة الحفظ.

١. هزار ويك نكته، نكته ٩٣١.

٢. سورة الأحزاب: ٤١.

٣. سورة الجمعة: ١٠.

ثم قال: ومن الذكر بالقلب واللسان معاً قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾^(١) وقوله: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾^{(٢)(٣)}.

وقال أيضاً في الذريعة إلى مكارم الشريعة: وأما الذكر فوجود الشيء في القلب أو في اللسان، وذلك أن الشيء له أربعة وجودات: وجوده في ذاته، ووجوده في قلب الإنسان، ووجوده في لفظه، ووجوده في كتابته.

فوجوده في ذاته سبب لوجوده في قلبه، ووجوده في قلبه سبب لوجوده في نطقه ولوجوده في كتابته، ويقال للوجودين - أي الوجود في القلب والوجود في اللسان - الذكر. ولا اعتداد بذكر اللسان ما لم يكن ذلك عن ذكر في القلب، بل لا يكون ذلك شيئاً. والذكر بالقلب ضربان: أحدهما استعادة ما قد استتبته القلب فأمحي عنه نسياناً أو غفلة، وهذا في الحقيقة هو التذكر، والثاني ثبات وجود الشيء في القلب من غير نسيان ولا غفلة، وذكر الله تعالى على نحو الأول غير مرتضى عند الأولياء، وإنما يحمد إذا كان على النحو الثاني.

واعلم أن ذكر الله تعالى تارة يكون لعظمته فيتولد منه الهيبة فالإجلال، وتارة يكون لقدرته فيتولد منه الخوف والحزن، وتارة لنعمة فيتولد منه الشكر؛ ولذلك قيل: ذكر النعمة شكرها، وتارة

١. سورة البقرة: ٢٠٠.

٢. سورة البقرة: ١٩٨.

٣. المفردات في غريب ألفاظ القرآن: ١٨٤ - ١٨٥، مادة «ذكر».

لأفعاله الباهرة فيتولد منه العبر.

فحقّ المؤمن ألاّ ينفكّ أبداً عن ذكره على أحد هذه الأوجه، وعليه دلّ قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ۖ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ﴾^(١) الآية. أي يذكر ربّه في كلّ حال؛ لأنّ الإنسان لا ينفكّ من هذه الأوجه الثلاثة^(٢).

وقد جُمع في الحجّ شرف المكان والزمان معاً لذكر الله تعالى، وقد دعا الله تعالى عباده في آيات عديدة إلى ذكره في هذه المواقف الكريمة والأمكنة المقدّسة في هذه الأيام التي يقف فيها العباد هذه الأماكن المباركة، وندبهم وحثّهم على ذكر الله سبحانه، حيث قال: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنَسْكَاً لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾^(٣). وبهذا ذكرهم بأنّ تشريع المناسك لعبادة الله أمرٌ سابق في الأمم الماضية والقرون الخالية.

ثمّ ناداهم وقال: وأما أنتم يا أمة محمد ﷺ ﴿فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾^(٤) بالتسبيح والتكبير والتهليل والثناء والدعوات. وأنتم أيّها المسلمون ﴿وَالْبُذُنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا حَئِيرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ﴾^(٥). وأنتم يا آخر الأمم: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ

١. سورة آل عمران: ١٩٠-١٩١.

٢. الذريعة إلى مكارم الشريعة: ٩١.

٣. سورة الحج: ٣٤.

٤. سورة البقرة: ١٩٨.

٥. سورة الحج: ٣٦.

أَشَدَّ ذِكْرًا^(١).

وَأَنْتُمْ يَا أَهْلَ خَيْرِ الْأَدْيَانِ «اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ»^(٢).

فهذه الكلمات الجميلة الصريحة شوقهم للحضور في موسم الحجّ «لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ»^(٣).

وقد أمرنا بذكره تعالى في هذه الأيام خاصّة لأجل تعويدنا على ذكره في كلّ حال عند الشدّة والرخاء، وعند الفقر والغنى، وعند العافية والبلاء... ونعمل على منهجه ودينه حتّى تفتى جميع الكائنات ويبقى تعالى وحده حيّاً لا يموت.

فإن تأملنا في علّة تشريع الحجّ ووجوب هجر الأوطان والأحبّة والأراضي الخصبة مع ما فيها من زرع وأشجار وأنهار ومن كلّ نعمة... إلى مكّة وحواليها من عرفات ومزدلفة ومنى، إلى الجبال الشامخات الصلبة السود من شدّة حرّ الشمس، التي تحيط بهذه الأراضي، وبينها صحراء قفر غير ذي زرع خالية من البساتين والعيون والأشجار، وأرض كهذه ليست مكاناً للزهوة والاستراحة والنيل من اللذات المادّيّة والشهوات كي يقصدها بنو آدم، ولكنّ الله خالق الأرض والسموات وبارئ السمات رضيها بهذه الصفات، ولكن لماذا؟ ولِمَنْ؟ اختارها سبحانه وتعالى من بين بقاع الأرض بشمالها وجنوبها وشرقها وغربها لعباده، ولمن قصده وتوجّه إليه بتمام وجوده، رضيها مكاناً لعبادته وذكره ودعائه ونجواه وندائه، رضيها لمكان تهليله وتكبيره وتسيّحه، رضيها لتوجّه العباد فيها إليه، ولأنّ يجعلوا الدنيا وما فيها وراء ظهورهم، رضيها لأنّ يُعبد فيها

١. سورة البقرة: ٢٠٠.

٢. سورة البقرة: ٢٠٣.

٣. سورة الحج: ٢٨.

ولأن يهجر العباد علاقاتهم الدنيويّة والبشريّة ، ولأن يتوجّهوا إلى خالقهم وربّهم وهاديتهم وراحمهم .

وقد نقل الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره عن ابن عبّاس أنّه قال : ما أمر الله بشيء إلّا وقد جعل له حداً ، ويعذرهم منه في بعض الأحوال ، وأمّا ذكر الله تعالى فلم يجعل له حداً ولم يعذرهم منه إلّا بزوال العقل .

ولا ضير في نقل بعض الأحاديث التي تكشف الغطاء عن بعض أسرار الحج وأعماله .

فقد قال رسول الله ﷺ : إنّما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله ^(١) .

وقيل لأمر المؤمنين ﷺ : فالمشعر الحرام لم صار في الحرم ؟ قال : لأنّه لما أذن لهم بالدخول وقفهم بالحجاب الثاني ، فلما طال تضرّعهم بها أذن لهم لتقريب قربانهم ^(٢) .

وعن الإمام الصادق ﷺ أنّه قال : وإن استطعت أن تحيي تلك الليلة فافعل ، فإنّه بلغنا أنّ أبواب السماء لا تغلق تلك الليلة لأصوات المؤمنين ، لهم دويّ كدويّ النحل ، يقول الله جلّ ثناؤه : أنا ربّكم وأنتم عبادي أدبتم حقّي ، وحقّ عليّ أن أستجيب لكم ، فيحطّ الله تلك الليلة عمّن أراد أن يحطّ عنه ذنوبه ، ويغفر لمن أراد أن يغفر له ^(٣) .

وأيضاً عنه ﷺ : فإذا وقفت فاحمد الله عزّ وجلّ واثن عليه واذكر من آلائه وبلائه ما قدرت عليه ، وصلّ على النبي ﷺ ^(٤) .

١ . سنن أبي داود : ٢٩٢ ح ١٨٨٨ .

٢ . الكافي : ٢٢٤ / ٤ قطعة من ح ١ ، تهذيب الأحكام : ٤٤٨ / ٥ قطعة من ح ١٥٦٥ ، كنز الفوائد : ٨١ / ٢ .

٣ . الكافي : ٤٦٩ / ٤ ح ١ ، تهذيب الأحكام : ١٨٩ / ٥ ح ٦٢٦ .

٤ . الكافي : ٤٦٩ / ٤ قطعة من ح ٤ ، تهذيب الأحكام : ١٩١ / ٥ قطعة من ح ٦٣٥ .

وفي حديث الشبلي الذي نسب للإمام زين العابدين عليّ بن الحسين عليه السلام قال له : فعندما مشيت بمزدلفة ولقطت منها الحصى نويت أنك رفعت عنك كلّ معصية وجعل ، وثبت كلّ علم وعمل ؟ قال : لا ، قال : فعندما مررت بالمشعر الحرام نويت أنك أشعرت قلبك إشعار أهل التقوى والخوف لله عزّ وجلّ ... ؟^(١)

وهناك الكثير من الروايات التي وردت في أسرار الحجّ وأعماله كلّها تؤكد على أن نعتقد ونوقن بأننا في حضرة الله تعالى ، فنسوّي الحساب معه في حرمه وحضرته قبل أن نحاسب في يوم الحساب .

وأنا في عجبٍ من هذه الغفلة وعدم الاعتناء اللازم بهذه الآداب المعنويّة والقلبيّة للحجّ - التي نطق بها القرآن الكريم - وعدم ذكرها في كتب المناسك !

هل يجب التلقّظ بكلمة خاصّة في هذا الذكر أم لا ؟

لقد ورد الأمر بذكر الله في هذه المواقف الكريمة في قوله تعالى : ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾^(٢) . وفي قوله تعالى : ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾^(٣) . وفي قوله تعالى : ﴿وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾^(٤) . وأيضاً في قوله سبحانه : ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾^(٥) . وقال تعالى : ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾^(٦) ، وورد الحثّ والترغيب إلى ذكر الله وعبادته ودعائه في

١ . مستدرک الوسائل : ١٠ / ١٧٠ قطعة من ح ١١٧٧٠ .

٢ . سورة البقرة : ١٩٨ .

٣ . سورة البقرة : ٢٠٠ .

٤ . سورة البقرة : ٢٠٣ .

٥ . سورة الحج : ٢٨ .

٦ . سورة البقرة : ١٩٩ .

كثير من الروايات .

فمنها: صحيح معاوية بن عمّار الذي رواه الكليني والطوسي عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: أصبح على طهر بعدما تصلّى الفجر فقف إن شئت قريباً من الجبل، وإن شئت حيث شئت، فإذا وقفت فاحمد الله عزّ وجلّ واثن عليه واذكر من آلائه وبلائه ما قدرت عليه وصلّ على النبي صلى الله عليه وآله، وليكن من قولك: اللهم ربّ المشعر الحرام فكّر ربّتي من النار، وأوسع عليّ من رزقك الحلال، وادراً عني شرّ فسقة الجنّ والإنس... إلى آخره^(١).

وفي دعائم الإسلام عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لما صلّى الفجر بجمع يوم النحر، ركب القصواء حتّى أتى المشعر الحرام، فرقى عليه واستقبل القبلة، وكبّر الله وهلّله ووحدّه^(٢).

وفي رواية أبي بصير عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام في رجلين لم يقفا بالمزدلفة تمام الليل جهلاً بل وقفا بعضه ثمّ ذهبا إلى منى، وفي يوم العيد سأل أبو بصير عن حكمهما، فقال الإمام عليه السلام: أليسا قد صليّا الغداة بالمزدلفة؟ قلت: بلى. فقال: أليس قد قتنا في صلاتهما؟ قلت: بلى، فقال: تمّ حجّهما. ثمّ قال: المشعر من المزدلفة، والمزدلفة من المشعر، وإنّما يكفيهما اليسير من الدعاء^(٣).

ومع هذه التأكيدات من الله تعالى ومن أوليائه على ذكر الله تعالى في المشاعر المقدّسة لم يُفْتِ بوجود الذكر أحد من الفقهاء إلّا نادراً، كالقاضي ابن البرّاج حيث

١. الكافي: ٤/٤٦٩ ح ٤، تهذيب الأحكام: ٥/١٩١ ح ٦٣٥، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١١/٥٠٨ ح ٣٣٠٢.

٢. دعائم الإسلام: ١/٣٢٢، وعنه مستدرک الوسائل: ١٠/٥٦ ح ١١٤٣٨ وجامع أحاديث الشيعة: ١١/٥٠٨ ح ٣٣٠٤.

٣. الكافي: ٤/٤٧٢ ح ٢، تهذيب الأحكام: ٥/٢٩٣ ح ٩٩٤، الاستبصار: ٢/٣٠٦ ح ١٠٩٢، وعنهما وسائل الشيعة: ١٠/٦٤، كتاب الحجّ، أبواب الوقوف بالمشعر ب ٢٥ ح ٧.

قال: فالواجب هو الوقوف به، وذكر الله سبحانه، والصلاة على النبي وآله عليهم السلام^(١). والفيض الكاشاني حيث قال: وقيل بوجوب الذكر أخذاً بظاهر الأمر، ولا يخلو من قوة^(٢)، والنراقي بعد نقل كلام الفيض قال: وهو كذلك؛ لظاهر قوله تعالى، وظواهر الأوامر في الأخبار^(٣).

ويمكن أن نعتذر عن عدم تعرّضهم لوجوب الذكر في المواقف الكريمة لاسيما المشعر الحرام - مع وجود هذه الأدلة من الكتاب والسنة - ونقول: إنّ مستوى الذكر في الحج وأهميته في هذه الأراضي المقدسة، وفي هذه الأيام فوق مستوى الوجوب الفقهي، فذكر الله تعالى والتوجه إليه هو الأصل في هذه الأعمال، فإن لم يكن الواقف في هذه المواقف متقرباً إلى الله تعالى في وقوفه - بل جاء إلى هذه الديار لرؤيتها ولمشاهدة المسلمين في حجّهم وعبادتهم - لم يكن من الحجاج ولم يأت بفرض الله تعالى. نعم، فكما لا يكون الحجاج في ذكرهم وعبادتهم على حدّ سواء، لم تكن قيمة عملهم متساوية بل تختلف بحسب عقائدهم قوة وضعفاً، وتوجههم إلى الله تعالى تاماً أو ناقصاً.

وحيث قلنا: إنّ ذكر الله تعالى مخّ العبادة وروح العمل، فينبغي علينا أن نقول: كما أنّ هذا الذكر ليس باللسان، بل يكون بالقلب، يمكن أن نقول: إنّ ذكر الله تعالى يمكن أن لا يكون بخطور قلبي، وحضور سرّي، بل يمكن أن يكون بحسب مكمّن الذات والنفس، مثلاً لو جاء رجل إلى الحجّ ووقف بهذه المواقف، ولم يتلقظ بشيء من الذكر ولم يخطر بباله ذكر الله تعالى، بل حدث أمر وغفل عن الذكر القلبي واللفظي، ولكن كان في مكمّن قلبه الحضور في هذه المواقف ليكون من الذاكرين لله

١. المذهب: ٢٥٤/١.

٢. مفاتيح الشرائع: ٣٤٧/١.

٣. مستند الشيعة: ٢٤٧/١٢.

تعالى ، فهو يكون من الذاكرين .

نعم ، من كان في ممكن ذاته من المتوجّهين إلى الله تعالى وقلبه من الذاكرين ولم يكن من الغافلين ، واشتغل لسانه بذكر الله فهو من الفائزين إلى أعلى مراتب الذكر .

ومن فقهاء الشيعة الذي أفتى بوجوب الذكر في المشعر الحرام السيّد محمد الداماد على ما في تقارير درسه؛ فإنّه قال :

قد اشتهر الحكم باستحباب الدعاء في المشعر ، والمستفاد من المصنّف رحمه الله ذلك أيضاً ، حيث قال : ويستحبّ الوقوف بعد أن يصلّي الفجر ، وأن يدعو^(١)... وعن بعض الأصحاب كالسيّد والحلي والقاضي وجوبه^(٢) ، وقوّاه في المستند^(٣) . وتنقيح البحث على ذمّة جهتين :

الأولى : في أصل الحكم من الوجوب والندب .

الثانية : في الواجب من كونه الدعاء بالمرسوم ، أو مطلق الذكر اللساني وإن لم يشمل على الدعاء فضلاً عن المرسوم ، أو خصوص الذكر القلبي كما احتمل في الجواهر^(٤) .

أمّا الجهة الأولى : فالمستفاد من الكتاب والسنة هو الوجوب .

أمّا الأول : فلظاهر قوله تعالى : ﴿فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾^(٥) حيث لا شاهد على الخلاف ، وسيأتي المراد من الذكر في

١ . شرائع الإسلام : ٢٥٦ / ١ .

٢ . الانتصار : ٢٣٢ - ٢٣٣ ، الكافي في الفقه : ١٩٧ و ٢١٤ ، المهذب : ٢٥٢ / ١ - ٢٥٤ .

٣ . مستند الشيعة : ٢٤٦ / ١٢ - ٢٤٧ .

٤ . جواهر الكلام : ١٩ / ٨٠ .

٥ . سورة البقرة : ١٩٨ .

ثانية الجهتين.

وأما الثاني: فلما رواه محمد بن حكيم قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أصلحك الله الرجل الأعجمي والمرأة الضعيفة تكونان مع الجمال الأعرابي، فإذا أفاض بهم من عرفات مرّ بهم كما هم إلى منى لم ينزل بهم جمعاً، قال: أليس قد صلّوا بها فقد أجزأهم، قلت: فإن لم يصلّوا بها؟ قال: فذكروا الله فيها، فإن كانوا ذكروا الله فيها فقد أجزأهم^(١). وظاهره وجوب الذكر لمكان التعبير عن ذلك بالإجزاء، وأما الاستعلام عن الصلاة أولاً فلاشتمالها على الذكر، فإتيانه إتيان بالواجب لظهور التعبير فيه.

وكذا ما عن ابن مسكان، عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك إن صاحبي هذين جهلاً أن يقفا بالمزدلفة، فقال: يرجعان مكانهما فيقفان بالمشعر ساعة، قلت: فإنه لم يخبرهما أحد حتّى كان اليوم وقد نفر الناس، قال: فنكس رأسه ساعة ثمّ قال: أليس قد صلّيا الغداة بالمزدلفة؟ قلت: بلى، قال: أليس قد قنّتا في صلاتهما؟ قلت: بلى، قال: تمّ حجّهما. ثمّ قال: والمشعر من المزدلفة، والمزدلفة من المشعر، وإنّما يكفيهما اليسير من الدعاء^(٢). إن التعبير بالحصص في الكفاية ظاهر في الوجوب بأقوى ممّا تقدّم الآن، فتدلّ على وجوب نفس الدعاء، إلّا أنّ الاكتفاء باليسير

١. الكافي: ٤/٤٧٢ ح ١، تهذيب الأحكام: ٥/٢٩٣ ح ٩٩٥، الاستبصار: ٢/٣٠٦ ح ١٠٩٣، الفقيه: ٢/٤٧٠ ح ٢٩٩٢، وعنهما الوسائل: ١٠/٦٣، كتاب الحج، أبواب الوقوف بالمشعر ب ٢٥ ح ٣.

٢. الكافي: ٤/٤٧٢ ح ٢، تهذيب الأحكام: ٥/٢٩٣ ح ٩٩٤، الاستبصار: ٢/٣٠٦ ح ١٠٩٢، وعنهما الوسائل: ١٠/٦٤، كتاب الحج، أبواب الوقوف بالمشعر ب ٢٥ ح ٧.

أمر آخر.

ولعلّ ما رواه الصدوق عليه السلام ليس رواية برأسها، بل من باب نقل هذه الرواية بالمعنى، حيث قال: روي فيمن جهل الوقوف بالمشعر أنّ القنوت في صلاة الغداة بها يجزيه، وأنّ اليسير من الدعاء يكفي^(١).

وكيف كان، فالظاهر من الكتاب والسنة هو الوجوب وإن لم يشتهر، بل عدّ نادراً.

وأما الجهة الثانية: فالمنساق من الذكر في مثل المقام ما يكون باللسان، لا الذكر القلبي الذي هو عبارة عن توجّه العبد سرّاً نحو من يعلم أسرارّه تعالى، وإن كان استعماله فيه أيضاً غير عزيز في الكتاب والسنة، فعليه يبعد احتمال القلبي من الذكر الشامل للنية أيضاً كما في الجواهر^(٢). إنّما الكلام في تعيينه وإن لم يشتمل على الدعاء المصطلح ممّا يلتمس فيه من رفع الحوائج وإعطاء النعم، وفي تعيين الدعاء وإن لم يشتمل على ذكر الله تعالى صريحاً بعد الجزم بكفاية الدعاء المشتمل على الذكر.

والذي يقوى في النظر هو الاكتفاء بالدعاء. ولعلّ نكته التعبير بالذكر لاشتماله على الدعاء غالباً، كما لا يخلو الدعاء عنه كذلك، والحاصل أنّ التلازم الغالبي أوجب ذلك، فيكفي الدعاء وإن لم يكن بالمرسوم، فتبيّن وجوب أصله وكفاية مسمّاه^(٣).

١. الفقيه: ٢/ ٤٧٠ ذح ٢٩٩٢، وعنه الوسائل: ٦٣/ ١٠، كتاب الحجّ، أبواب الوقوف بالمشعر ب ٢٥ ح ٤.

٢. جواهر الكلام: ٨٠/ ١٩.

٣. كتاب الحجّ من تقرير أبحاث المحقّق الداماد: ٧٧- ٧٩.

وتبعه تلميذه الفقيه المعاصر السيّد موسى الشبيري الزنجاني، وقد أفق بوجوب الذكر في المشعر الحرام.

وقد أوصانا أولياء الله ﷺ بأدعية خاصّة في هذه المواقف المباركة، وهذه الأدعية كثيرة جداً^(١). ونخصّ بالذكر دعاء الإمام الحسين عليه السلام بعرفة^(٢) وهو دعاء فصيح بليغ طويل عميق يشتمل على مطالب شامخة في التوحيد، وهناك دعاء آخران لابنه الإمام زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام بعرفات وهو دعاء الموقف^(٣)، وفي يوم عرفة وهو الدعاء السابع والأربعون من الصحيفة السجّادية الكاملة^(٤).

وقد ذكرنا أدعية النبي ﷺ حين وقوفه بعرفات، وأمّا دعاؤه بالمشعر الحرام فعن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنّ رسول الله ﷺ لما صلى الفجر يوم النحر ركب القصواء حتّى أتى المشعر الحرام، فرقى عليه واستقبل القبلة، فكبر الله وهلّله ووحدّه، ولم يزل واقفاً حتّى أسفر الصبح جداً^(٥).

نعم، لا يجب شيء موقّت للدعاء في هذه الأراضي المباركة، فكلّ يدعو الله سبحانه بقدر عقله وعلمه وكماله، فربما كان لسان الحال أقوى وأجمل من لسان المقال، كما يكون الذكر الخفيّ أحسن من الذكر الجليّ.

وقد ورد في الروايات المتظافرة عن النبيّ وعترته الطاهرة عليه وعليهم

١. أنظر جامع أحاديث الشيعة: ١١ / ٤٨١ - ٤٩٢ ومصادر أخرى.

٢. البلد الأمين: ٢٥١.

٣. مصباح المنتهّد: ٦٣٠.

٤. مصباح الكفعمي: ٦٧١.

٥. دعائم الإسلام: ١ / ٣٢٢، وعنه مستدرک الوسائل: ١٠ / ٥٦١ ح ١١٤٣٨، وجامع أحاديث الشيعة: ١١ / ٥٠٨ ح ٣٣٠٤.

السلام الحثّ والتأكيد على أنّ الحجاج بعدما أفاضوا من عرفات أن يصلّوا صلاتي المغرب والعشاء بالمشعر الحرام وإن ذهب ثلث الليل، فهذا أيضاً من مصاديق ذكر الله تعالى في المشعر الحرام.

أقول: مع هذه التأكيدات والأوامر التي وردت في الكتاب والسنة بذكر الله تعالى في هذه المشاهد المقدّسة إن قلنا بوجوبه فهو صحيح، وإنّما جعلت هذه الأعمال والوقوفات في هذه الأماكن المقدّسة حتّى يذكروا الله ويأنسوا به، ويخلوا مع ربّهم، ويذكروا المواقف التي يوقّفون بها في الآخرة ببدء: ﴿وَقِفُّهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾^(١) ويستغفروا الله تعالى من ذنوبهم الكبائر منها والصغائر، ويرجعوا إلى أنفسهم مجرّدين من العناوين الدنيويّة والأموال والأولاد.

وإنّما الركن الركين في هذه الأعمال هو الحضور بين يدي الله تعالى، وحضوره في قلوبنا، كما ورد: القلب حرّم الله فلا تُسكّن في حرّم الله غير الله^(٢). ونناده من أعماق الظلمات والهواجس والخواطر والأوهام والخيالات بأن لا إله إلا أنت سبحانك إنّني كنت من الظالمين، ونناده بتمام وجودنا وندعوه بظاهرها وباطننا، ونذكره بأرواحنا وبذرّات أجسامنا.

ولكن للأسف الشديد فإنّ الحجاج قد غفلوا عن هذا المقصد الأسنى واشتغلوا بأمور أخرى غير واجبة في الطواف والسعي والوقوف وسائر الأعمال، وإنّما دعا إليها الوسواس والاحتياطات الباطلة المضرة.

ومع هذا لا يجب التلفظ بكلمات خاصة، إنّما المهمّ ذكر الله تعالى بأسمائه الحسنی وصفاته العليا، ونعمه التي لا تحصى، ودعائه وطلب الحوائج منه.

فيظهر هنا سؤال وهو: ما السبب في اختلاف التعبير، فقد قال الله تعالى في عدّة

١. سورة الصافات: ٢٤.

٢. جامع الأخبار: ٥١٨ ح ١٤٦٨، وعنه بحار الأنوار: ٦٧/٢٥ ذح ٢٧.

من الآيات: ﴿اذْكُرُوا اللَّهَ﴾^(١) وقال في عدة أخرى: ﴿اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ﴾^(٢) في الطائفة الأولى أمرنا بذكره، وفي الطائفة الثانية أمرنا بذكر اسمه، فما السر في هذا الاختلاف؟

وقد أجاب العلامة الشعراني عن هذه المسألة وقال: في كل آية نسب الذكر فيها إلى اسم الله تعالى فالمراد منه التلّفظ باسم الله تعالى كما في الذبح والنحر فلا يكفي فيهما الذكر القلبي، بل يجب التلّفظ بذكر الله تعالى، وكلّ ما نسب الذكر إلى الله تعالى لا إلى اسم الله فالمراد منه الذكر القلبي تلفّظ به أم لا^(٣).

أقول: قد ورد في القرآن الكريم كلمة «اسم» مضافاً إلى الله تعالى في موردين،

الأول: في مورد يكون الكلام حول الذبيحة والأكل من اللحوم، كآيات ٢٨ و ٣٤ و ٣٦ من سورة الحج، و ١١٨ و ١١٩ و ١٢١ و ١٣٨ من سورة الأنعام، و ٤ من سورة المائدة، وفي هذه الآيات يتعدّى الفعل من الذكر بـ «على».

الثاني: في مورد يكون الكلام حول المسجد والمعبد الذي بني لعبادة الله وذكر الله فيها، كآيات ١١٤ من سورة البقرة، و ٣٦ من سورة النور و ٤٠ من سورة الحج، وفي هذه الآيات تتعدّى الفعل من الذكر بـ «في»، وفي كلا الموردين التلّفظ باسم الله تعالى محطّ الكلام؛ لأنّه إعلام بأنّ هذه الذبيحة ذبحت باسم الله تعالى، أو أنّه عبد الله تعالى في المسجد، ولا يذبح باسم الأصنام، ولا يعبد الآلهة

١. سورة البقرة: ٢٠٣.

٢. سورة المائدة: ٤.

٣. نشر طوبى: ٢٧٦، مادة ذكر.

الكاذبة . وأما في غير هذين الموردين فإنَّ القصد من ذكر الله التوجّه إليه والخروج عن حالة الغفلة فالتلفّظ ليس بمهمّ .

كلمة حول «أيام معلومات» و«أيام معدودات»

قال الله تعالى في سياق آيات الحجّ: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾^(١). وقال تعالى: ﴿وَاذْكُرْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ * لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا أَلْبَاسَ الْفَقِيرِ﴾^(٢).

هل «أيام معلّومات» غير «أيام معدودات» أو كلتاها واحدة؟ وما المراد منها؟

أقول: اختلفت الروايات والأقوال فيها، فبعض يقول: إنّ الأيام المعلومات العشر الأول من ذي الحجة والأيام المعدودات أيام التشريق، وهي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر، وبعض يقول بعكس ذلك وأنّ الأيام المعدودات العشر الأول من ذي الحجة، والأيام المعلومات أيام التشريق، وما وجدنا رواية معتبرة نركن إليها في تطبيقها وبيان مصاديقها.

فنقول على وفق قاعدة البيان والتفسير: إنّ المراد من كليهما أيام واحدة لا متعدّدة، والاختلاف في التعبير لا يوجب الاختلاف في المصداق والمورد.

والأيام المعلومات قد وصفها الله تعالى بالمعلومات والحال عندنا غير معلوم، وإن رجعنا إلى زمان نزول الآية الكريمة نجد أنّ المشركين يحيئون إلى

١. سورة البقرة: ٢٠٣.

٢. سورة الحجّ: ٢٧-٢٨.

مكة للحجّ فيقفون بالمشاعر المقدّسة من اليوم التاسع إلى اليوم الثالث عشر من ذي الحجة، فهذه الأيام كانت معلومة عند المشركين وعند المسلمين الأوائل، وما وجدنا أيّاماً، تُوصف أنّها معلومة معروفة مشهورة في أشهر الحجّ غير هذه الأيام، فوصف «مَعْلُومَاتٍ» تقيّد الأيام باليوم التاسع إلى اليوم الثالث عشر وتنطبق عليه. فمعلوميّة هذه الأيام كانت أمراً مفروغاً منه.

على أن الآية السابقة - وهي: «وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ» - تنطبق على هذه الأيام لا العشر الأول من ذي الحجة، إلا أن يقال: في العشر الأول من ذي الحجة كان أكثر الحجاج في الطريق إلى بيت الله العتيق، فكأنّهم كانوا في ذكر الله تعالى؛ لأنّ تيتهم إدراك الموسم وأعمال الحجّ. وأيضاً جملة: «لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ» التي تدلّ على علّة تشريع الحجّ، وهي:

١ - الشهود والحضور عند المنافع العظيم التي جعلها الله تعالى للحجّ؛ وهي الحضور في المواقف الكريمة التي جعلها الله تعالى لعبادته فيها، والتعرّف على أحوال المسلمين من كلّ صقع ومكان، والسعي لتحقيق الوحدة الإسلامية قبالة الشرك والمشركين والملحدين، وتنظيم برامج لحياة سليمة كاملة راقية شاملة لسعادة الدنيا والآخرة.

٢ - ذكر الله تعالى بأسمائه وصفاته العليا في بلد التوحيد وفي حرم الله تعالى الذي دعا الله فيه أنبياءه وأوليائه. إضافة إلى ذلك فإنّ قوله تعالى: «عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ» يدلّ على وجوب ذكر اسم الله تعالى على القربان عند الذبح والنحر في موسم الحجّ.

فهاتان العلّتان: شهود المنافع، وذكر الله تعالى، توجدان من اليوم التاسع إلى

اليوم الثالث عشر لا العشر الأول من ذي الحجة .

ولا تنطبق إحداها على العشر الأول من ذي الحجة؛ لأن كثيراً من الحجاج في هذه الأيام لا يزالون في الطريق ولم يبلغوا بعد مكة المكرمة إلا بعد مضي أيام من ذي الحجة، كما وصل رسول الله ﷺ مكة المكرمة في اليوم الرابع من ذي الحجة، ففي العشر الأول لم يستقروا في مكان ولم يستريحوا من مشقة السفر وعذابه حتى يشتغلوا بذكر الله سبحانه .

وأما «الأيام المعدودات» فهي أيضاً أيام الحج التي هي من اليوم التاسع إلى الثالث عشر بقرينة الآيات التي قبلها، وهي: «الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ» إلى أن قال تعالى: - فَاِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ* ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ^(١) . فإنَّ زمان العمل بهذه الآيات في أيام الحج لا غير، وهي من اليوم التاسع إلى اليوم الثالث عشر، ولا ترتبط العشر الأول من ذي الحجة بهذه الأعمال ولا غيرها، وكذلك تنمّة الآية التي وردت بعد «أيام معدودات» وهي «فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ^(٢)» . والمراد بهذين اليومين والثلاثة: أيام التشريق بمنى؛ وهي الحادي عشر، والثاني عشر، والثالث عشر. فقبل هذه الجملة وبعدها مختص باليوم التاسع إلى الثالث عشر، فكيف وبأي دليل لا تختص هذه الفقرة بهذه الأيام؟ والأيام المعدودات أي أيام قلائل، والأيام المعلومات أي الأيام التي تعرفونها، والصفتان تنطبقان على اليوم التاسع إلى الثالث عشر من ذي الحجة الحرام وهذه الأيام توصف بـ «الموسم» و«موسم الحج» لا غيرها،

١. سورة البقرة: ١٩٧-١٩٩.

٢. سورة البقرة: ٢٠٣.

فالاختلاف في التعبير واللفظ لا يوجب الاختلاف في المصداق . فهذه الأيَّام كانت قليلة معلومة .

تحقيق حول «المشعر الحرام» و«المزدلفة» و«جَمْع» و«قُزَح»

في طائفة من روايات أبواب الحجّ وردت الأسماء المذكورة، وهي تشعر بوحدة المسمّى، حينما وردت روايات أخرى تدلّ على الفرق بين المشعر الحرام، ومزدلفة، وجمع . فهل هذه الأسماء الثلاثة أسماء لثلاثة أمكنة، أو هي أسماء لمسمّى واحد، أو أنّ مسمّاها يختلف سعةً وضيقةً؟

أمّا في القرآن الحكيم فقد ذكر هذا الموقف مرّةً واحدة، وهو قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَافَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾^(١)، ولم يرد فيه ذكر عن المشعر الحرام إلّا في هذه الآية، كما لم يرد فيه اسمان آخران .

وأمّا في الروايات فقد روى الكليني في الكافي عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية، وحمّاد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا تصل المغرب حتّى تأتي جمْعاً فتصلّي بها المغرب والعشاء الآخرة بأذان واحد وإقامتين، وأنزل بطن الوادي عن يمين الطريق قريباً من المشعر، ويستحبّ للصّورة أن يقف على المشعر الحرام ويطأه برجله، ولا يجاوز الحياض ليلة المزدلفة ويقول: اللهم...^(٢).

وفي رواية جابر الطويلة: حتّى إذا أتى عليه السلام المزدلفة فصلّي بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يستبج بينهما شيئاً، ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتّى طلع الفجر، وصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة، ثم ركب القصواء حتّى أتى

١ . سورة البقرة: ١٩٨ .

٢ . الكافي: ٤/٤٦٨ ح ١ .

المشعر الحرام، فاستقبل القبلة، فدعاه وكبره وهلله ووحدّه، فلم يزل واقفاً حتّى أسفر جداً، فدفع قبل أن تطلع الشمس، وأردف الفضل بن عباس^(١).

وفي دعائم الإسلام عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: إنّ رسول الله ﷺ لما صلّى الفجر يجمع يوم النحر ركب القصواء حتّى أتى المشعر الحرام، فرقى عليه، واستقبل القبلة، فكبر الله وهلله ووحدّه، ولم يزل واقفاً حتّى أسفر الصبح جداً^(٢).

فكما ترى قد عبر في الرواية الأولى عن الموقف الثاني بالمشعر وجمع، وفي الرواية الثانية والثالثة ورد المشعر الحرام.

فعلى هذا لا بدّ لنا من وقفة تحقيق، فنقول: إنّ جمعاً كثيراً من اللغويين والمفسرين والفقهاء قالوا بأنّ هذه الأسماء الثلاثة أسماء لموضع واحد؛ وهو الموقف الثاني للحاجّ بعد عرفة:

قال ابن الأثير في النهاية: سمّي المشعر الحرام مزدلفة لأنّه يتقرّب إلى الله فيها^(٣). وقال: سمّي المشعر الحرام لأنّه معلّم للعبادة وموضع^(٤).

وفيه أيضاً: جمع علم للمزدلفة، سمّيت به لأنّ آدم عليه السلام وحوّاء لما أهبطا اجتمعا بها^(٥).

وفي مجمع البحرين: جمع - بالفتح فالسكون - المشعر الحرام، وهو أقرب الموقفين إلى مكة المشرفة^(٦).

وفي مجمع البيان: المشعر الحرام هو المزدلفة، سمّيت مشعراً لأنّه معلّم للحجّ

١. صحيح مسلم: ٧٢٧/٢ قطعة من ح ١٢١٨.

٢. دعائم الإسلام: ٣٢٢/١، وعنه مستدرک الوسائل: ٥٦/١٠ ح ١١٤٣٨ وجامع أحاديث الشيعة: ٥٠٨/١١.

ح ٣٣٠٤.

٣. النهاية: ٣١٠/٢.

٤. النهاية: ٤٧٩/٢.

٥. النهاية: ٢٩٦/١.

٦. مجمع البحرين: ٣١٣/١.

والصلاة، والمقام والمبيت به والدعاء عنده من أعمال الحجّ، وإنّما سُمّي المشعر الحرام مزدلفة لأنّ جبرئيل قال لإبراهيم بعرفات: ازدلف إلى المشعر الحرام، فسُمّي المزدلفة. وسُمّي جمعاً لأنّه يجمع به بين المغرب والعشاء الآخرة بأذان واحد وإقامتين^(١).

وفي المبسوط للشيخ أبي جعفر الطوسي: المزدلفة تسمّى المشعر الحرام، وتسمّى أيضاً جمعاً، وحده ما بين المأزمين إلى الحياض إلى وادي محسر، ولا ينبغي أن يقف إلّا فيما بين ذلك^(٢).

وقال الفاسي في شفاء الغرام: المزدلفة الموضع الذي يؤمر الحاجّ بنزوله والمبيت فيه بعد دفعه من عرفة ليلاً، هو ما بين مأزمي عرفة ومحسر، ومأزمي عرفة هو الذي يقال له المضيق^(٣).

فكما ترى هؤلاء العلماء قالوا بوحدة المسمّى لهذه الأسماء الثلاثة.

وأما من فرق بين «المشعر الحرام» و«مزدلفة»:

فقد قال الفيّومي في المصباح المنير: المشعر الحرام جبل بآخر مزدلفة، واسمه قزح، وميمه مفتوحة على المشهور، وبعضهم يكسرها على التشبيه باسم الآلة^(٤). وفي مجمع البحرين: هو جبل بآخر مزدلفة، واسمه قزح، ويسمّى جمعاً والمزدلفة والمشعر الحرام^(٥).

وفي الكشف: المشعر الحرام قزح، وهو الجبل الذي يقف عليه الإمام وعليه

١. مجمع البيان: ٤٦/٢.

٢. المبسوط: ٣٦٧/١.

٣. شفاء الغرام: ٥٨٤/١.

٤. المصباح المنير: ٣١٥.

٥. مجمع البحرين: ٩٥٦/٢.

الميقدة. وقيل: المشعر الحرام ما بين جبل المزدلفة من مأزمي عرفة إلى وادي محسّر، وليس المأزمان ولا وادي محسّر من المشعر الحرام. والصحيح أنّه الجبل؛ لما روى جابر أنّ النبي ﷺ لما صلى الفجر - يعني بالمزدلفة - بغلّس^(١) ركب ناقته حتى أتى المشعر الحرام^(٢).

ومراده من قزح والميقدة هو الجبل الذي يوقد عليه النار أو المصباح ليلة الوقوف، فقد قال الأزرق في أخبار مكة: قزح عليه أسطوانة من حجارة مدوّرة تدوير حولها أربعة وعشرون ذراعاً، وطولها في السماء اثنا عشر ذراعاً، فيها خمس وعشرون درجة؛ وهي على أكمة مرتفعة كان يوقد عليها في خلافة هارون الرشيد بالشمع ليلة المزدلفة، وكانت قبل ذلك توقد عليها النار بالحطب، فلما مات هارون الرشيد أمير المؤمنين كانوا يضعون عليها مصابيح كبار يسرج فيها بقتل جلال، فكان ضوءها يبلغ مكاناً بعيداً، ثمّ صارت اليوم توقد عليها مصابيح صغار وفتل رقاق ليلة المزدلفة^(٣).

قال الفيروزآبادي: المشعر الحرام وهو تلّ في وسط المزدلفة عليه عمارة محدثة. وأما قول بعض مشايخ الحديث والفقهاء -: هو جبل صغير على يسار الحاجّ، وهذا المقام المشهور ليس بالمشعر - فسمو منهم، والصحيح أنّ المشعر الحرام هذا المعروف المعمور^(٤).

وقال الفاسي في شفاء الغرام: فَرْح الموضع الذي يستحبّ فيه للحاجّ أن يقف عنده غداة يوم النحر، هو مكان بالمزدلفة، وهو المكان الذي يجتمع الناس عنده

١. غلّس - بفتحين -: ظلام آخر الليل.

٢. الكشف للزمخشري: ٢٤٦/١، وقريب منه في أنوار التنزيل للبيضاوي: ١٣١/١.

٣. أخبار مكة للأزرق: ١٨٧/٢.

٤. سفر السعادة: ١٧٩-١٨٠.

للدعاء غداة يوم النحر ويعرف بالمشعر الحرام^(١).

وفي مرآة الحرمين: بوسط المزدلفة المشعر الحرام الذي يستحبّ للحجاج الوقوف عنده للدعاء والذكر غداة يوم النحر؛ امتثالاً لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوا كَمَا هَدَاكُمْ﴾^(٢) واقتداءً بنبيّنا صلى الله عليه وآله، فإنه لما أصبح بجمع أتى قزح فوقف عليه وقال: هذا قزح، وهو الموقف وجمع كلّها موقف، أخرجه أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح. وهذا المشعر هو المسمّى بقزح. ويقول ابن عمر: المشعر الحرام المزدلفة كلّها، ومثله في كثير من كتب التفسير، وهذا محمول على المجاز كما ذكره المحبّ الطبري^(٣).

وفي المجموع شرح المهدّب: المشعر الحرام المذكور في القرآن الذي يؤمر بالوقوف عليه هو قزح جبل معروف بالمزدلفة، هذا مذهبنا. وقال جمهور المفسّرين وأصحاب الحديث والسير: المشعر الحرام جميع المزدلفة^(٤).

وقال بعض العلماء بالاشتراك اللفظي في لفظة «المشعر الحرام»، ففي مورد أريد منه المزدلفة كلّها التي هي الموقف ليلة جمع، وفي مورد آخر: أريد منه بعض المزدلفة؛ وهو جبل قزح الذي بآخر المزدلفة قريب من وادي محسّر. فقد قال المجلسي في مرآة العقول: اعلم أنّه قد يُطلق المشعر - بفتح الميم وقد يكسر - على جميع المزدلفة، وقد يطلق على الجبل المسمّى بقزح^(٥).

١. شفاء الغرام: ١ / ٥٧٠.

٢. سورة البقرة: ١٩٨.

٣. مرآة الحرمين: ١ / ٣٣٢.

٤. المجموع: ٨ / ١٣١.

٥. مرآة العقول: ١٨ / ١٢٧.

وفي جواهر الكلام: يمكن أن يكون من المشترك بين الكلّ والبعض، أو من باب تسمية الكلّ باسم الجزء^(١).

وفيه أيضاً: الظاهر اشتراكه بين المكان المخصوص المحدود بالحدود التي عرفتها الداخل فيها قزح، وبين الجبل المخصوص الذي قد فسّر به المشعر الحرام^(٢).

وقال البحراني: لا ريب أن المشعر يطلق على مجموع هذا المحدود باعتبار كونه أحد المشاعر التي هي عبارة عن مواضع العبادة مجازاً، وأمّا التسمية الحقيقية فهي مخصوصة للجبل أو المكان الذي عليه المسجد الآن، والظاهر هو الأوّل لما عرفت. وأيضاً فإنّ الأخبار الدالّة على استحباب وطء الصرورة المشعر لا تلائم هذا القول الذي توهمه من الوادي المتّسع^(٣).

وفي الموسوعة الفقهية الكويتية: الصلة بين المشعر الحرام وبين مزدلفة أنّه جزء منها، أو جميع المزدلفة، وعلى هذا فهو مرادف للمزدلفة^(٤).

وبعد هذا فنقول: لا خلاف بين الشيعة وكثير من أهل السنّة أنّ الموقف الثاني للحاجّ بعدما أفاضوا من عرفة هو المزدلفة جميعها، وهي ما بين مأزمي عرفة إلى وادي محسّر، وهذا التحديد للموقف الثاني ورد في كثير من كتب أهل السنّة^(٥)، كما ورد في كثير من رواياتنا ومنها:

رواية أبي بصير عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: والمشعر من المزدلفة،

١. جواهر الكلام: ٦١ / ١٩.

٢. جواهر الكلام: ٨٣ / ١٩.

٣. الحدائق الناضرة: ٤٣١ / ١٦.

٤. الموسوعة الفقهية الكويتية: ٩٤ / ٣٧.

٥. أنظر المجموع شرح المهدّب: ١١٧ / ٨، الكشّاف: ٢٤٦ / ١، أنوار التنزيل للبيضاوي: ١٣١ / ١.

والمزدلفة من المشعر^(١).

وموثقة إسحاق بن عمار، عن أبي الحسن عليه السلام قال: سألته عن حدّ جمع؟ قال: ما بين المأزمين إلى وادي محسر^(٢).

ورواية أبي بصير، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: حدّ المزدلفة من وادي محسر إلى المأزمين^(٣).

وصحيحة زرارة، عن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام أنّه قال للحكم بن عتيبة: ما حدّ المزدلفة؟ فسكت، فقال أبو جعفر عليه السلام: حدّها ما بين المأزمين إلى الجبل إلى حياض محسر^(٤).

ورواية معاوية بن عمار قال: حدّ المشعر الحرام من المأزمين إلى الحياض إلى وادي محسر^(٥).

فكما ترى أنّ الحدّ في كلّ الروايات واحد، فيظهر أنّ المحدود واحد وإنّما له أسماء متعدّدة، فالمشعر الحرام ومزدلفة وجمع أسماء للموقف الثاني للحجّاج.

إذن، ما المراد من رواية الكليني عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام ورواية جابر الطويلة، اللّتين ورد فيهما «المشعر الحرام» الذي لا ينطبق على جميع المزدلفة؟

الجواب: أنّ المراد منها هو الحكم المندوب؛ وهو وطء آخر المزدلفة ماشياً

١. الكافي: ٤/٤٧٢ ح ٢، التهذيب: ٥/٢٩٣ ح ٩٩٤، الاستبصار: ٢/٣٠٦ ح ١٠٩٢، وعن وسائل الشيعة: ١٠/٦٤، كتاب الحجّ، أبواب الوقوف بالمشعر ب ٢٥ ح ٧.

٢. الكافي: ٤/٤٧١ ح ٥، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/٥١٢ ح ٣٣١٠.

٣. الكافي: ٤/٤٧١ ح ٦، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/٥١٣ ح ٣٣١١.

٤. تهذيب الأحكام: ٥/١٩٠ ح ٦٣٤، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/٥١٣ ح ٣٣١٢.

٥. تهذيب الأحكام: ٥/١٩٠ ح ٦٣٣، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/٥١٣ ح ٣٣١٣.

والوقوف بها. وإلا ورد في كثير من الروايات عن النبي ﷺ وأوصيائه عليه السلام أن الموقف الثاني للحاج المزدلفة كلها.

ويمكن أن يكون سر كلمة «عند» في الآية الشريفة؛ وهي «فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَافَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ»^(١)، ولم يقل في المشعر الحرام. و«عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ» يصدق أيضاً على أكنافه وحوله وهي المزدلفة. هذا إذا كان المشعر الحرام بعض المزدلفة، وإن كان مرادفاً للمزدلفة فلا إشكال.

فيستنتج من هذه الكلمات والروايات الواردة أن المشعر الحرام في الروايات اطلق على المعنيين: مرة أطلق وأريد منه الموقف الثاني للحجاج المحدود بمأزمي عرفة من أعلاها، وبوادي محسر من أسفلها، وبهذا المعنى ترادف «المزدلفة» و«جمع». وبهذا المعنى أيضاً ورد في الروايات التي بصدد بيان الموقف الثاني. ومرة أخرى استعمل وأريد منه بعض الموقف، وبهذا المعنى ترادف «قُرْح» التي هي جبل بآخر الموقف الثاني؛ وهي التي وقدت عليها النار أو المصباح في الأزمنة الماضية في الليلة العاشرة من ذي الحجة، وهي زمان الوقوف الثاني؛ والتي تسمى فيما مضى بالميقدة لوقود النار عليها.

وهذا المعنى الثاني أريد في بعض الروايات، كرواية جابر الطويلة: حتى إذا أتى ﷺ المزدلفة فصلّى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبّح بينهما شيئاً، ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر وصلى الفجر حين تبيّن له الصبح بأذان وإقامة، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة، فدعاه وكبره وهللّه ووحدّه، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً فدفع قبل أن تطلع الشمس. وقريب منه رواية الدعائم^(٢).

١. سورة البقرة: ١٩٨.

٢. صحيح مسلم: ٧٢٧/٢ قطعة من ح ١٢١٨، دعائم الإسلام: ٣٢١/١-٣٢٢.

السعي في وادي مُحَسَّر

لما أضاء لرسول الله ﷺ نهار يوم العاشر من ذي الحجة أفاض من المشعر الحرام إلى منى، فرّ بوادي محسّر الذي يقع بين المزدلفة ومنى، والحجاج حين الإفاضة إلى منى يمزّون على هذا الوادي، وقد حرّك رسول الله ﷺ ناقته وسعى فيه؛ لأنّه مكان نزل فيه العذاب على أصحاب الفيل، الذين أرادوا تخريب كعبة إبراهيم الخليل عليه السلام، وقد حكى الله تعالى قصّتهم في كتابه الكريم، فيقول: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ * أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ * وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ * تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ * فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ﴾^(١).

ففي الكافي عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه؛ ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا مررت بوادي محسّر وهو وادٍ عظيم بين جمع ومنى، وهو إلى منى أقرب، فاسع فيه حتّى تجاوزه، فإنّ رسول الله ﷺ حرّك ناقته فيه وقال: اللهمّ سلّم لي عهدي، واقبل توبتي، وأجب دعوتي، واخلفني فيمن تركت بعدي. ورواه أيضاً أبو جعفر الصدوق في الفقيه بسند آخر عن معاوية بن عمّار إلى آخره. ومثله في تهذيب الأحكام^(٢).

وفي دعائم الإسلام عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: إنّ رسول الله ﷺ لمّا أفاض من المزدلفة - إلى أن قال -: حتّى وقف على بطن محسّر، ففرع ناقته فخبّت^(٣) حتّى

١. سورة الفيل: ١-٥.

٢. الكافي: ٤/ ٤٧٠ ح ٣، الفقيه: ٢/ ٤٦٨ ح ٢٩٨٧، تهذيب الأحكام: ٥/ ١٩٢ ذح ٦٣٧، وعنهما متفقاً الجمال: ٣/ ٣٦٥، ووسائل الشيعة: ١٠/ ٤٦، كتاب الحجّ، أبواب الوقوف بالمشعر ب ١٣ خ ١، وجامع أحاديث الشيعة: ١١/ ٦٢١ ذح ٣٣٤٦ وص ٥٢٥ ح ٣٣٦٢.

٣. الخَبَب: ضرب من العدو.

خرج، ثم عاد إلى سيره الأول^(١).

أقول: السعي في وادي مُحَسَّر من السنن المندوبة للنبي ﷺ، وقد راعاه الأئمة الطاهرون وأكدوا عليه حفظاً لسنن النبي ﷺ، فقد روى الكليني في الكافي عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن منصور بن العباس، عن علي بن أسباط، عن رجل من أصحابنا يقال له عبد الرحمن بن سنان، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام إذ دخل عليه رجل فأعطاه ثلاثين ديناراً يحج بها عن إسماعيل^(٢)، ولم يترك شيئاً من العمرة إلى الحج إلا اشترطه عليه حتى اشترط عليه أن يسعي عن وادي مُحَسَّر^(٣).

وفي الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص البخري وغيره، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال لبعض ولده: هل سعت في وادي مُحَسَّر؟ فقال: لا. قال: فأمره أن يرجع حتى يسعي. قال: فقال له ابنه: لا أعرفه. فقال له: سَلِ الناس^(٤).

وأيضاً فيه عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحجاج، عن بعض أصحابنا قال: مرّ رجل بوادي مُحَسَّر، فأمره أبو عبد الله عليه السلام بعد الانصراف إلى مكة أن يرجع فيسعي^(٥).

وفي المصنّف لابن أبي شيبة بسند ذكره عن جابر قال: لمّا بلغنا وادي مُحَسَّر

١. دعائم الإسلام: ٣٢٢/١، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٥٢٦/١١ ح ٣٣٦٥.

٢. إسماعيل بن الإمام جعفر الصادق عليه السلام هو الذي توفي في حياة أبيه بالعريض، وحُبل على الأكتاف إلى المدينة ودفن بالبقع.

٣. الكافي: ٣١٢/٤ ح ١.

٤. الكافي: ٤٧٠/٤ ح ١، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٥٢٦/١١ ح ٣٣٦٧.

٥. الكافي: ٤٧٠/٤ ح ٢، الفقيه: ٤٦١/٢ ذح ٢٩٨٩، تهذيب الأحكام: ١٩٥/٥ ح ٦٤٩، وعن جامع أحاديث الشيعة: ٥٢٧/١١ ح ٣٣٦٨.

قال رسول الله ﷺ: خذوا حصي الجمار من وادي محسر^(١).
وروايات أخرى عن الأئمة الطاهرين عليهم السلام تدلّ على أنّ السعي في وادي محسر
مائة خطوة أو مائة ذراع^(٢).
أقول: هذا الحكم الندبي ثابت بين أهل السنّة أيضاً^(٣).

١. المصنّف: ٢٨١/٤ ب ١١٤ ح ١.

٢. الكافي: ٤٧١/٤ ح ٤ و ٨.

٣. أنظر شرح النووي على صحيح مسلم: ١٩٠/٨.

إلى منى

إن رسول الله ﷺ كان أكثر العباد لله تعالى خضوعاً وأخشعهم له ، وهو دائماً يرى نفسه عبداً لله تعالى ، ويدعو الناس إلى الإقرار بهذه العبودية ، وكان هذا أساس دينه ودعوته ، وكان متواضعاً للمؤمنين إطاعة لله تعالى ، الذي يقول : ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١) فلم يكن متجبراً ولا متكبراً ، وكان على هذا الخلق الحسن طيلة عمره ، وكان بدرجة من التواضع عجز الآخرين عن الوصول إليها ، فقد كان من دأبه حيناً يركب الدابة أن يُردف آخر عليها ، بخلاف ما كانت عليه عادة المتكبرين الظالمين الذين لا يعبأون بالآخرين ، وليس لهم هم إلا أنفسهم ومصالحهم ولذاتهم .

فقد أردف النبي ﷺ أسامة بن زيد وهو خادمه حين أفاض من عرفات إلى المشعر الحرام ، وأردف الفضل بن عباس ابن عمّه - وهو شاب - من المشعر الحرام إلى منى^(٢) .

١ . سورة الشعراء : ٢١٥ .

٢ . أنظر بحار الأنوار : ٣٥١ / ٩٦ ح ٣ ، وجامع أحاديث الشيعة : ١٢ / ١٩٤ - ١٩٥ ، والسنن الكبرى للبيهقي : ١ / ٢٤٣ ح ٩٥٢٤ ، وص ٢٦٦ ح ٩٥٨٥ ، وج ٣٩ / ٤ ح ٨٧٠٩ ، وصحيح مسلم : ٢ / ٧٢٦ - ٧٢٧ قطعة من ح ١٢١٨ .

فعن عبدالله بن عباس قال: كان الفضل رديف رسول الله ﷺ، فجاءت امرأة من خثعم، فجعل الفضل ينظر إليها وتتنظر إليه، وجعل النبي ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: نعم^(١).

وفي رواية جابر الطويلة: وأردف الفضل بن عباس، وكان رجلاً حسن الشعر أبيض وسيماً، فلما دفع رسول الله ﷺ مرّت به طعنٌ يجرين، فطفق الفضل ينظر إليهنّ، فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل، فحوّل الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر. فحوّل رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل، يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر، حتّى أتى بطن محسّر^(٢).

ثمّ ذهب رسول الله ﷺ حتّى انتهى إلى آخر منى لرمي جمرة العقبة، ففي دعائم الإسلام روى عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنّه قال: لما أقبل رسول الله ﷺ من المزدلفة مرّ على جمرة العقبة يوم النحر، فرماها بسبع حصيات، ثمّ أتى إلى منى، وذلك من السنة^(٣).

وعن الإمام محمد بن عليّ الباقر عليه السلام قال: دخلنا على جابر بن عبدالله، فقلت: أخبرني عن حجة النبي ﷺ، فقال: إنّ رسول الله ﷺ رمى الجمرة التي عند الشجرة بسبع حصيات، يكبر مع كلّ حصاة منها حصّ الحذف، رمى من بطن الوادي، ثمّ انصرف إلى المنحر فنحر^(٤).

وروى محمد بن سعد في الطبقات بسند ذكره عن عبد الرحمن بن معاذ

١. صحيح البخاري: ١٧١/٢، كتاب الحجّ ح ١٥١٣.

٢. صحيح مسلم: ٧٢٧/٢ قطعة من ح ١٢١٨.

٣. دعائم الإسلام: ٣٢٣/١، وعنه مستدرک الوسائل: ٦٧/١٠ ح ١١٤٧٥ وجامع أحاديث الشيعة: ٣/١٢ ح ٣٤٢٩.

٤. سنن النسائي: ٢٧٥/٥.

التيمي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - قال : خطبنا رسول الله ﷺ ونحن بمنى ، قال : ففتحت أسماعنا حتى إن كنا لنسمع ما يقول ونحن في منازلنا ، قال : فطفق يعلمهم مناسكهم حتى بلغ الجمار ، فقال : بحصى الخذف ، ووضع إصبعيه السابيتين إحداهما على الأخرى ، ثم أمر المهاجرين أن ينزلوا في مقدّم المسجد ، وأمر الأنصار أن ينزلوا من وراء المسجد ثم نزل الناس بعد^(١) .

أقول : لما رمى النبي ﷺ جمرة العقبة من بطن الوادي كان ظهره إلى القبلة ، ولذا أفقى الفقهاء باستحباب رمي الجمرة الكبرى مخالفاً للقبلة ؛ وذلك لأنّ جمرة العقبة كانت ملاصقة للجبيل ، فكانت تُرمى من الجانب المكشوف ، وهكذا كان حالها إلى زمن قريب من عصرنا هذا ، كما تحكي لنا الصور التي بقيت وطبعت من هذه الجمرة ، وأما في الوقت الحاضر فقد أزيل هذا الجبيل الذي كان ملاصقاً لجمرة العقبة ؛ لتوسعة هذه الساحة والشارع^(٢) .

وفي سنن أبي داود بسنده عن سليمان بن عمرو بن الأحوص ، عن أمّه قالت : رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة من بطن الوادي وهو راكب ، يكبر مع كلّ حصاة ، ورجل من خلفه يستره ، فسألت عن الرجل ، فقالوا : الفضل بن العباس . وازدحم الناس ، فقال النبي ﷺ : يا أيّها الناس ، لا يقتل بعضكم بعضاً ، وإذا رميتم الجمرة فارموا بمثل حصى الخذف^(٣) .

وفي السنن الكبرى بسنده عن سليمان بن عمرو بن الأحوص ، عن أمّه قالت : رأيت رسول الله ﷺ عند جمرة العقبة راكباً ، ووراءه رجل يستره من رمي الناس ،

١ . الطبقات الكبرى : ١٨٥ / ٢ .

٢ . أنظر «تاريخ مكة المكرمة قديماً وحديثاً» : ١١١ ، و«أحكام حج» لبيگلري : ٢٥٢ ، وفيه تصوير قديم من جمرة العقبة ، ومراة الحرمين ج ١ رقم الصورة : ١٢٦ .

٣ . سنن أبي داود : ٣٠٤ ح ١٩٦٦ ، مسند أحمد بن حنبل : ٣٢٣ / ١٠ ح ٢٧٢٠٢ وص ٣١٨ ح ٢٧١٨٠ باختصار ، وج ٤٤٤ / ٥ ح ١٦٠٨٧ ، السنن الكبرى للبيهقي : ٢٨٧ / ٧ ح ٩٦٤٢ .

فقال: يا أيُّها الناس لا يقتل بعضكم بعضاً، ومن رمى الجمرة فليرمها بمثل حصي الخذف. قالت: ورأيت بين أصابعه حجراً. قالت: فرمى، ورمى الناس، ثم انصرف^(١).

أقول: جاء في هذه الرواية أنَّ هناك رجلاً يستره من رمي الناس، وفي بعض آخر ورد استتاره من حرّ الشمس^(٢)، فالمسلّم به أنّه استتر، وأمّا الاستتار هل كان من حرّ الشمس أو لإصابة الحصاة يمكن أن يكون لكلا السببين.

وقال ابن عباس: قال لي رسول الله ﷺ غداة العقبة: هات القط لي حصيات من حصي الخذف، فلما وضعن في يده، قال: بأمثال هؤلاء، بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين^(٣).

وفي رواية جابر الطويلة: ثم سلك ﷺ الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى، حتّى أتى الجمرة التي عند الشجرة، فرماها بسبع حصيات يكبر مع كلّ حصاة منها حصي الخذف، رمى من بطن الوادي، ثم انصرف إلى المنحر^(٤).

أقول: وبناءً على ذلك فإنّ رسول الله ﷺ حين رمى جمرة العقبة يوم النحر كان راكباً كما صرّحت بهذا رواية أمّ سليمان بن عمرو بن الأحوص. فالروايات التي تدلّ على أنّه كان يرمي الجمار ماشياً تختصّ بالأيتام الثلاثة التي رمى الجمرات الثلاث، ولا ترتبط برمي جمرة العقبة في يوم العيد، والعقل والتأمّل يؤيّد ذلك؛ لأنّ الأعمال في يوم العيد كثيرة وهي رمي جمرة العقبة، والنحر، والحلق، فرسول الله ﷺ بعد رمي الجمرة الكبرى نحر مائة من الإبل وحلق رأسه، ثم خطب

١. السنن الكبرى للبيهقي: ٢٨٦/٧ ح ٩٦٤١، وص ١٤٩-١٥٠ ح ٩٢٧١ نحوه، وفيه: يستره من الحرّ.

٢. سنن أبي داود: ٢٨٥ ح ١٨٣٤.

٣. المستدرک علی الصحیحین: ٦٣٧/١ ح ١٧١١.

٤. صحيح مسلم: ٧٢٧/٢ قطعة من ح ١٢١٨.

خطبة، ثم ذهب إلى مكة للطواف بالبيت، ثم رجع إلى منى للبيتوتة، فهذه الأعمال الكثيرة توجب أنه جاء إلى الجمرة الكبرى ورمّاها راكباً، ثم ذهب إلى المنحر للنحر، ثم عمل أعمالاً بعدها.

ويؤيد ذلك ما في سنن أبي داود قال: حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن حصين، عن أم الحصين حدثته قالت: حججنا مع النبي ﷺ حجة الوداع فرأيت أسامة وبلالاً، وأحدهما أخذ بخطام ناقة النبي ﷺ، والآخر رافع ثوبه ليستره من الحر حتى رمى جمره العقبة^(١).

وروى البيهقي نفس هذه الرواية بتفاوت يسير وبسنده عن يحيى بن الحصين، عن جدته أم الحصين قال سمعتها تقول: حججت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع، فرأيته حين رمى جمره العقبة وانصرف وهو على راحلته ومعه بلال وأسامه أحدهما يقود به راحلته، والآخر رافع ثوبه على رأس رسول الله ﷺ من الشمس^(٢). وفي السنن الكبرى والطبقات بإسنادهما عن جابر بن عبد الله يقول: رأيت النبي ﷺ يرمي الجمرة على راحلته يوم النحر ويقول: لتأخذوا مناسككم، فإني لا أدري لعلّي لا أحجُّ بعد حجّتي هذه^(٣).

وفي السنن الكبرى والطبقات بسند ذكره عن جابر بن عبد الله قال: رأيت رسول الله ﷺ رمى جمره العقبة أوّل يوم ضحى وهي واحدة، وأمّا بعد ذلك فبعد زوال الشمس^(٤).

١. سنن أبي داود: ٢٨٥ ح ١٨٣٤.

٢. السنن الكبرى: ٢٨٦/٧ ح ٩٦٤٠.

٣. السنن الكبرى: ٢٨٦/٧ ح ٩٦٣٩، الطبقات الكبرى: ١٨١/٢.

٤. السنن الكبرى للبيهقي: ٢٨٩/٧ ح ٩٦٥٠، الطبقات الكبرى: ١٨١/٢.

وفيه أيضاً وفي المصنّف لابن أبي شيبة بسند ذكره عن قدامة بن عبدالله بن عمار الكلابي قال: رأيت النبي ﷺ يرمي الجمرة يوم النحر على ناقة صهباء، لا طرد ولا ضرب، ولا إليك إليك^(١).

روى القطب الراوندي في لبّ الباب عن النبي ﷺ أنّه كان يرمي جمره العقبة على ناقة له، وليس بين يديه ضرب ولا طرد، ولا إليك إليك^(٢).

إلى المنحر والمذبح

بعدما رمى رسول الله ﷺ والمسلمون جمره العقبة في يوم العيد، ذهب وذهبوا معه إلى المنحر والمذبح للقربان والنحر، وهو العمل الثاني في يوم العيد إطاعةً لأمر الله تعالى، حيث يقول: ﴿وَلَا تَخْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾^(٣)، وقوله سبحانه: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا أَلْبَائِسَ الْفَقِيرِ﴾^(٤)، وقوله عزّ من قائل: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ^(٥).

وفي الجعفریات بسند ذكره عن الإمام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول في قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾

١. السنن الكبرى للبيهقي: ٢٨٧/٧ ح ٩٦٤٣، المصنّف لابن أبي شيبة: ٣١٤/٤ ب ١٥٩ ح ١.

٢. مستدرک الوسائل: ٧٢/١٠ ح ١١٤٩٠، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٨/١٢ ح ٣٤٩٤.

٣. سورة البقرة: ١٩٦.

٤. سورة الحج: ٢٨.

٥. سورة الحج: ٣٦-٣٧.

قال: القانع الذي يقنع في دخله، والمعتز الذي يعتز من المسألة. وفي قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ قال: قال رسول الله ﷺ: البائس الفقير الذي لا يستطيع أن يخرج من زمائه^(١).

ويظهر من القرآن الكريم أنّ لكلّ أمة مؤمنة بالله تعالى من الذين سلفوا في العصور السابقة منسكاً وقرباناً يذبحه وينحره تقرباً إلى الله تعالى، ويرجو أن يتقبله الله بقبول حسن، فقال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكاً لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾^(٢) وكان هذا القربان بعنوان العبادة لله تعالى، وفي هذه الآية دلالة على أنّ الذبائح والقربان لا تختص بأمة محمد ﷺ، وأنّ التسمية على الذبح كانت مشروعة وشائعة في الأمم الماضية الموحّدة، وذيل الآية المباركة يفسّر المنسك بأنّه القربان والذبح والنحر لله تعالى، لا كلّ عبادة من صيام أو صلاة. فذكر الله على ما رزق الأمة من بهيمة الأنعام يكون حين الذبح والنحر، ولا يناسب الصلاة والصيام وغيرهما.

ولا يبلغ من القربان إلى الله نفع وفائدة، بل يؤثر في تقوية روح الإخلاص لله تعالى والإيثار للمؤمنين في نفس المسلم، وتزداد التقوى لله تعالى في ضائر العباد، وفيه تعظيم لشعائر الله، كما قال الله تعالى: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ﴾^(٣). وقوله تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾^(٤).

١. الجعفریات: ١٧٧، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٩٩/١٢ ح ٣٨٠٩.

٢. سورة الحج: ٣٤.

٣. سورة الحج: ٣٦.

٤. سورة الحج: ٣٧.

وهذا القربان كان من سنة إبراهيم الخليل عليه السلام، فهو أولاً رأى في المنام أن يذبح ابنه إسماعيل عليه السلام، فقص عليه الرؤيا فوجده مستسلماً لأمر الله تعالى، فوضع المديّة على حنجرته، ففي هذه اللحظة فداه الله بكبش سمين، وقد حكى الله تعالى هذه القصّة في كتابه الكريم، حيث يقول: ﴿فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ* فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ* فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ* وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ* قَدْ صَدَّقْتَ الرُّءْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ* إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ* وَقَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾^(١).

فرسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهما السلام وقليل من الحجاج من أولي اليسار الذين ساقوا الهدى أو اشتروها بمكة نَحروا وذبحوا هديهم، وأمّا أكثر المسلمين فهم على قسمين:

قسم كانوا حاضري المسجد الحرام من أهل الحرم المكي وما حوله، فلم يجب عليهم القربان؛ لأنّ حجّهم كان حجّاً أفراد، وفي حجّ الأفراد لم يكن الهدى واجباً. وقسم آخر؛ وهم الذين أتوا من بلاد شتى؛ وهم الذين بدّلوا حجّهم من الأفراد إلى التمتع بأمر الله وأمر رسوله، فهم أيضاً على ضربين: فمن وجد الأضحية وعنده ثمنها ذبح أو نحر، إطاعةً لأمر الله تعالى حيث يقول: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾^(٢). ومن لم يجد الهدى أو ثمنه فقد صام ثلاثة أيّام في الحجّ وسبعة إذا رجع إلى بيته؛ اتّباعاً لأمر الله تعالى حيث يقول: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾. هذا إجماله، فانظر

١. سورة الصافات: ١٠١-١٠٧.

٢. سورة البقرة: ١٩٦.

حتى تتلو عليك من الروايات الواردة فيها بالتفصيل.

ففي صحيح معاوية بن عمار الطويل، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام : وكان الهدى الذي جاء به رسول الله ﷺ أربعاً وستين - أو ستاً وستين - وجاء علي عليه السلام بأربع وثلاثين أو ست وثلاثين، فنحر رسول الله ﷺ منها ستاً وستين، ونحر علي عليه السلام أربعاً وثلاثين بدنة، وأمر رسول الله ﷺ أن يؤخذ من كل بدنة منها جذوة من لحم، ثم تطرح في بئرمة ثم تطبخ، فأكل رسول الله ﷺ منها وعلي عليه السلام وحسيا من مرقها، ولم يعط الجزارين جلودها ولا جلاها ولا قلائدها، وتصدق به ^(١).

وفي رواية جابر الطويلة: ثم انصرف ﷺ إلى المنحر، فنحر ثلاثاً وستين بيده، ثم أعطى علياً فنحر ما غبر، وأشركه في هديه، ثم أمر من كل بدنة ببضعة، فجعلت في قدر فطبخت، فأكلا من لحمها وشربا من مرقها، ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت ^(٢).

وروى البيهقي في السنن الكبرى عن عرفة بن الحارث الكندي قال: شهدت رسول الله ﷺ في حجة الوداع وأتي بالبذن، فقال: ادعوا لي أبا حسن، فدُعي له علي، فقال له: خذ بأسفل الحربة، وأخذ رسول الله ﷺ بأعلاها، ثم طعنا بها البذن، فلما فرغ ركب بغلته وأردف علياً ^(٣).

وفي الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص البختری، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُعطى الجزار من جلود الهدى وأجلالها شيئاً ^(٤).

١. الكافي: ٢٤٧/٤، قطعة من ح ٤، تهذيب الأحكام: ٥٧/٥، قطعة من ح ١٥٨٨، وعنهما ملاذ الأخيار: ٨/

٥٠٦-٥٠٥ وجامع أحاديث الشيعة: ١٠/٣٥٤، قطعة من ح ١٠٨٠.

٢. صحيح مسلم: ٧٢٧/٢، قطعة من ح ١٢١٨.

٣. السنن الكبرى: ٢٧/٨ ح ١٠٣٥٢.

٤. الكافي: ٥٠١/٤ ح ١.

وفيه أيضاً عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: نحر رسول الله صلى الله عليه وآله بُدْنه، ولم يعط الجزارين جلودها ولا قلائدها ولا جلالها، ولكن تصدَّق به ^(١).

وروى الطوسي في تهذيب الأحكام وفي الاستبصار بإسناده عن موسى بن القاسم، عن صفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ذبح رسول الله صلى الله عليه وآله عن أمّهات المؤمنين بقرة بقرة، ونحر هو ستاً وستين بدنة، ونحر علي عليه السلام أربعاً وثلاثين بدنة، ولم يعط الجزارين من جلالها ولا من قلائدها ولا من جلودها، ولكن تصدَّق به ^(٢).

وفي الكافي بسند صحيح عن محمد بن أبي عمير وصفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمار، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله ذبح عن أمّهات المؤمنين بقرة بقرة، ونحر بدنه ^(٣).

وفي المسند للحميدي بسند ذكره عن عبد الرحمن بن أبي ليلى يقول: سمعت علي بن أبي طالب عليه السلام يقول: أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله أن أقوم على بدنه، وأن أقسم جلالها وجلودها، وأن لا أعطي الجازر منها شيئاً، وقال: نحن نعطيهِ من عندنا ^(٤). وفي الفقيه: ذبح رسول الله صلى الله عليه وآله عن نسائه البقر ^(٥).

وفي صحيح مسلم بسنده عن عائشة قالت: وضَّحَّى رسول الله صلى الله عليه وآله عن نسائه بالبقر ^(٦).

١. الكافي: ٥٠١/٤ ح ٢.

٢. تهذيب الأحكام: ٢٢٧/٥ ح ٧٧٠، الاستبصار: ٢٧٥/٢ ح ٩٧٩، وعنه وسائل الشيعة: ١٠١/١٠، كتاب الحج، أبواب الذبح ب ١٠ ح ٤ وجامع أحاديث الشيعة: ٤٩/١٢ ح ٣٦٠٤.

٣. الكافي: ٤٩١/٤ ح ١٤، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٤٧/١٢ ح ٣٥٩٤.

٤. المسند للحميدي: ٢٤/١ ح ٤١.

٥. الفقيه: ٤٩٥/٢، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٤٩/١٢ ح ٣٦٠٤، ووسائل الشيعة: ١٠١/١٠ ح ٧، وفيهما: البقرة، بدل البقر.

٦. صحيح مسلم: ٧١٥/٢ ب ١٧ ح ١١٩، وقريب منه في السنن الكبرى للبيهقي: ١٢/٧ ح ٨٩٠١.

وفيه أيضاً: قالت عائشة: فأتينا بلحم بقر، فقلت: ما هذا؟ فقالوا: أهدي رسول الله ﷺ عن نسائه البقر^(١).

وفي السنن لأبي داود قال: حدثنا ابن السرح، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ نحر عن آل محمد في حجة الوداع بقرة واحدة^(٢). ومرادها من آل محمد أزواجه، فلما كان أزواجه التسع معه في حجة الوداع فعنى كلامها أن رسول الله ﷺ نحر عن جميعهن بقرة واحدة. ولكن مرّ آنفاً في حديث صحيح عن الصادق عليه السلام أن رسول الله ﷺ ذبح عن كل واحدة من أزواجه بقرة واحدة.

وفي تهذيب الأحكام بإسناده عن إسحاق بن عمار عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال له في حديث: ألم تعلم أن رسول الله ﷺ نحر هديه بمنى في المنحر وأمر الناس فنحروا في منازلهم، وكان ذلك موسعاً عليهم^(٣). ولما كان أكثر من حج في حجة الوداع مع رسول الله ﷺ جاؤوا بلا هدي وكان حجهم الأفراد، فلما نزلت المتعة على رسول الله ﷺ وهو على المروة بدل غير حاضري الحرم حجهم من الأفراد إلى التمتع، وعندئذ وجب عليهم الهدى، ولكن لم يكونوا مهيتين للقربان، إما لعدم توفر الهدى في مكة لهذا الجمع الكثير، أو لعدم مكنتهم للقربان، فأمرهم أن يشتركوا في الإبل والبقر، كل سبعة منهم في بدنة^(٤). أو يصوموا بدل الهدى كما قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾^(٥).

١. صحيح مسلم: ٧١٦/٢ ب ١٧ قطعة من ح ١٢٠.

٢. سنن أبي داود: ٢٧٢ ح ١٧٥٠.

٣. تهذيب الأحكام: ٣٧٤/٥ ح ١٣٠٢، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٨٣/١٢ ح ٣٧٥٢.

٤. أنظر صحيح مسلم: ٧٢١/٢ ب ١٧ ح ١٣٨.

٥. سورة البقرة: ١٩٦.

وروى الشيخ الطوسي بإسناده عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمد، عن الحسين، عن فضالة بن أيوب، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: من كان متمتعاً فلم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله. فإن فاتته ذلك وكان له مقام بعد الصدر صام ثلاثة أيام بمكة، وإن لم يكن له مقام صام في الطريق أو في أهله، وإن كان له مقام بمكة فأراد أن يصوم السبعة ترك الصيام بقدر مسيره إلى أهله أو شهراً ثم صام^(١).

وفي روايات متعددة عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال: إن رسول الله ﷺ بعث بديل بن ورقاء الخزاعي على جمل أورك أيام منى فأمره أن ينادي: أن لا تصوموا، فإنها أيام أكل وشرب. وزاد في بعضها: وبعل^(٢).

ويبدو من الروايات التي تحكي حجة الوداع أن الصيام بدل الهدي لم يكن معروفاً ومشروعاً بين الناس قبل هذا العام؛ ولذا لا يعرفون له حدوداً وزماناً وأصبحوا صائمين في أيام التشريق بمنى، وفي هذه الأجواء رأى رسول الله ﷺ أن يعلمهم أحكامهم، فبعدهما أذن بديل بن ورقاء^(٣) بين المسلمين ونهاهم عن الصيام

١. تهذيب الأحكام: ٢٣٤/٥ ح ٧٩٠، الاستبصار: ٢٨٢/٢ ح ١٠٠٢، وعنهما منتقى الجمان: ٣٨٦/٣ ووسائل الشيعة: ١٠/١٦٠، كتاب الحج، أبواب الذبح ب ٤٧ ح ٤ وجامع أحاديث الشيعة: ١١٦/١٢ ح ٣٨٧٢.

٢. تهذيب الأحكام: ٢٣٠/٥ ح ٧٧٩، الاستبصار: ٢٧٨/٢ ح ٩٨٨، معاني الأخبار: ٣٠٠ ح ١، الفقيه: ٥٠٨/٢، وعنهما وسائل الشيعة: ١٠/١٦٥ و ١٦٦ ب ٥١ ح ٤ و ٨ و ٩، وفي البحار: ٣٠٨/٩٦ ح ١٨ عن معاني الأخبار، وفي جامع أحاديث الشيعة: ١١٣/١٢ ح ٣٨٦٣ و ٣٨٦٤ عن تهذيب الأحكام والاستبصار والفقيه. ورواه الشهيد الأول في أربعين: ٣٥-٣٧ ح ١٠، وفيه: إن علياً عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ إلى آخره. ورواه ابن أبي شيبة في المصنف: ٤٨٧/٤ ب ٣٩٩ ح ٥ عن الإمام الباقر عليه السلام، عن النبي ﷺ.

٣. أقول: بديل بن ورقاء هو الذي أوقفه العباس بن عبد المطلب يوم الفتح بين يدي رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله هذا يوم قد شرفت فيه قوماً، فما بال خالك بديل بن ورقاء وهو فعيد حته؟ قال النبي ﷺ: احسر عن حاجيك يا بديل، فحسر عنهما وحدر لثامه، فرأى - أي النبي ﷺ - سواداً بعارضة، فقال: كم

في أيام التشريق بعث رسول الله ﷺ أقرب الناس إليه - وهو علي بن أبي طالب عليه السلام - إلى بعض المسلمين حتى يعلمهم أحكامهم ويرشدهم إلى وظائفهم .

فقد روى ابن سعد في الطبقات بسنده عن مسعود بن الحكم الزرقى ، عن أمه قالت : لكأني أنظر إلى عليّ على بغلة رسول الله ﷺ البيضاء حين وقف على شعب الأنصار وهو يقول : يا أيها الناس إنها ليست بأيام صيام ، إنما هي أيام أكل وشرب وذكر^(١).

وفيه أيضاً : أخبرنا يزيد بن هارون ومعن بن عيسى قالا : أخبرنا ابن أبي ذئب ، عن الزهري أن رسول الله ﷺ بعث عبدالله بن حذافة على راحلته ينهى عن صيام أيام التشريق وقال : إنهم أيام أكل وشرب وذكر الله .

وبما أن الحجاج كانوا كثيرين ، فقد بعث رسول الله ﷺ إليهم عدداً من المسلمين يناسب كثرتهم حتى ينهوهم عن الصيام؛ كل فرد إلى جهة وجماعة ، أو أرسلهم نفراً بعد نفر لتأكيد ما يريد منهم .

توضيح

جاء في مصادر مختلفة من الشيعة والسنة أن رسول الله ﷺ قال لابنته

→ سنوك يا بديل ؟ فقال : سبع وتسعون يارسول الله ، فتبسم النبي ﷺ وقال : زادك الله جمالاً وسواداً وأمتعك ولذلك . (الأمالي للطوسي : ٣٧٦ ح ٨٠٥ ، وعنه بحار الأنوار : ١١٥ / ٢١ ح ٩) . وكان عبدالله وعبد الرحمن ومحمد أبناء ورقاء رُسل رسول الله ﷺ إلى اليمن ، كما في رجال الشيخ : ٧٠٠ رقم ٦٤٣ ، وكانوا مع أخيهما عثمان من فرسان مولانا أمير المؤمنين عليه السلام والشهداء في صفين . (الغدِير : ٥١٤ / ٢ ، الإصابة : ١٤١ / ١ رقم ٦١٤ وج ٣ / ٣٧١ رقم ٧٧٥٨) .

وكان دُجبل - الشاعر الشهير في عهد الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام وصاحب القصيدة الثانية «مدارس أبيات خلّت من تلاوة» - ابن علي بن رزين بن عثمان بن عبد الرحمن بن عبدالله بن بديل بن ورقاء . (الغدِير : ٥١٣ / ٢) .

١ ، ٢ . الطبقات الكبرى : ١٨٧ / ٢ .

فاطمة عليها السلام: يا فاطمة قومي واشهدي أضحيتك، فإنّ لك بكلّ قطرة من دمها كفّارة كلّ ذنب. أما أنّها ترى بها يوم القيامة فتوضع في ميزانك مثل ما هي سبعين ضعفاً. قال: فقال له المقداد بن الأسود: يا رسول الله! لآل محمد هذه خاصّة أم لكلّ مؤمن عامّة؟ فقال: بل لآل محمد وللمؤمنين عامّة ^(١).

وورد في رواية كنز العمال أنّ السائل كان أبو سعيد الخدري، مكان المقداد بن الأسود ^(٢).

وفي الجعفریات بإسناده عن الإمام علي عليه السلام أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال لأزواجه وبناته: لير أضحى كنّ بأيديكنّ، فمن لم يستطع منكّن الذبح فلتقم قائمة فلتكبرّ ولتدعو الله عزّ وجلّ عند الذبح ^(٣).

والظاهر أنّ هذا كان في عيد الأضحى بالمدينة المنورة في سنوات لم يحجّ فيها رسول الله صلى الله عليه وآله ولا أزواجه وبناته، لا في موسم الحجّ بمنى في حجة الوداع. ولم يكن من بناته - في هذا الموسم - على قيد الحياة غير فاطمة عليها السلام، ولم تحضر في حجة الوداع أي واحدة من أزواجه عند القربان، كما يظهر من حديث عائشة أنّها فهمت أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله ذبح عن نسائه بقرة بعد إلقاء اللحم في خيمته. فهذا دليل على أنّ نساء النبي لم يشهدن عند القربان بمنى في حجة الوداع.

١. ورد بألفاظ قريبة في المحاسن للبرقي: ١/١٤٢ ح ١٩١، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٢/٩٠-٩١ ح ٣٧٨١-٣٧٧٩ وعن مصباح الأنوار: ٢٣٦، وكذا في دعائم الإسلام: ٢/١٨١ ح ٦٥٩، والسنن الكبرى للبيهقي: ٢٨/٨ ح ١٠٣٥٧، وفي بحار الأنوار: ٩٦/٣٠٠ ح ٣٧ عن مصباح الأنوار.

٢. كنز العمال: ٥/٢٢١ ح ١٢٦٧١.

٣. الجعفریات: ٧٤، وعنه مستدرک الوسائل: ١٠/١٠٦ ح ١١٥٩٠ وجامع أحاديث الشيعة: ١٢/٩١ ح ٣٧٨٢.

تحقيق حول المائة بدنة التي نحرها النبي (ص) وأمير المؤمنين (ع)

لاشك أن جميع البدن التي نحرها رسول الله ﷺ وأمير المؤمنين ﷺ بنى في حجة الوداع كان عددها مائة، وعليه جميع المحدثين والمؤرخين، ولم نجد قولاً شاذاً بخلافه، إلا أن الاختلاف في أن هذه البدن بعددها المذكور كلها ساقها النبي ﷺ من المدينة المنورة، وأشرك فيها علياً ﷺ بمكة، فنحر النبي ﷺ بضعا وستين بدنة منها، ونحر علي ﷺ بضعا وثلاثين بدنة منها، وأن علياً ﷺ لم يسق الهدى من اليمن؛ أو النبي ﷺ ساق بضعا وستين منها من المدينة، والإمام علي ﷺ ساق بضعا وثلاثين منها من اليمن.

فقد جاء في رواية جابر الطويلة المذكورة في صحيح مسلم: وقدم علي ﷺ من اليمن ببدن النبي ﷺ، فوجد فاطمة ممن حلّ ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت، فأنكر ذلك عليها، فقالت: إن أبي أمرني بهذا. قال: فكان علي ﷺ يقول بالعراق: فذهبت إلى رسول الله ﷺ محرّشاً على فاطمة للذي صنعت مستفتياً لرسول الله ﷺ فيما ذكرت عنه، فأخبرته أنني أنكرت ذلك عليها، فقال: صدقت صدقت، ماذا قلت حين فرضت الحج؟ قال: قلت: اللهم إني أهلّ بما أهلّ به رسولك. قال: فإنّ معي الهدى فلا تحلّ. قال: فكان جماعة الهدى الذي قدم به علي من اليمن والذي أتى به النبي ﷺ مائة^(١).

فكما ترى في هذه الرواية تنصيماً بأن علياً ﷺ ساق من اليمن عدداً من البدن المائة، أما الباقي فقد ساقها النبي ﷺ، فكان مجموع هديها مائة

١. صحيح مسلم: ٧٢٥/٢-٧٢٦ قطعة من ح ١٢١٨، ومثله في مسند أحمد بن حنبل: ٦٣/٥-٦٤ ح ١٤٤٤٧.

من الإبل .

وفي صحيحة معاوية بن عمار الطويلة، عن الإمام الصادق عليه السلام : وخرج عليه السلام حتى انتهى إلى البدياء عند الميل الأول، فصَفَّ له سباطان، فلبَّى بالحج مفرداً، وساق الهدي ستّاً وستين، أو أربعاً وستين حتى انتهى إلى مكة في سلخ أربع من ذي الحجة - إلى أن قال : - فرمى جمرة العقبة، وكان الهدي الذي جاء به رسول الله ﷺ أربعاً وستين، أو ستّاً وستين، وجاء علي عليه السلام بأربع وثلاثين أو ستّ وثلاثين ^(١).

فالتنصيص في هذه الرواية واضح بأن رسول الله ﷺ ساق من الهدي بضعا وستين بدنه من المدينة، وهل ساق الإمام علي عليه السلام من الهدي بضعا وثلاثين من الين؟ الظاهر ذلك .

والمجلسي وجه التردد بين ستّ وستين، أو أربع وستين من جانب، وأربع وثلاثين، أو ستّ وثلاثين من جانب آخر، بأن التردد باعتبار اختلاف الروايات التي جمع بينها، كما أومى إليه في السند ^(٢).

أقول : وهذا التردد موجود أيضاً في رواية الكليني ^(٣).

ولكن ورد في صحيحة الحلبي، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال : إن رسول الله ﷺ ... أتى البدياء فأحرم منها وأهلّ بالحجّ وساق مائة بدنة - إلى أن قال : - فقال رسول الله ﷺ : يا عليّ بأيّ شيء أهللت ؟ فقال : أهللتُ بما أهلّ به

١ . الكافي : ٢٤٥ / ٤ و ٢٤٧ قطعيتين من ح ٤، تهذيب الأحكام : ٤٥٥ / ٥ و ٤٥٧ ح ١٥٨٨، وعنهما ملاذ الأخيار : ٤٩٦ / ٨ و ٥٠٥، وجامع أحاديث الشيعة : ٣٥١ / ١٠ و ٣٥٤ ح ١٠٨٠.

٢ . ملاذ الأخيار : ٤٩٧ / ٨ - ٤٩٨.

٣ . راجع الكافي : ٢٤٧ / ٤.

النبي ﷺ. فقال: لا تحلّ أنت. فأشركه في الهدى وجعل له سبعاً وثلاثين، ونحر رسول الله ثلاثاً وستين... (١).

وفي الفقيه في حكاية حجة النبي ﷺ قال ﷺ: فِيمَ أَهَلَّتْ أَنْتَ يَا عَلِيٌّ؟ فقال: إهلاً لكاهلال النبي، فقال له النبي ﷺ: كُنْ عَلَى إِحْرَامِكَ مِثْلِي فَأَنْتَ شَرِيكِي فِي هَدْيِي.

وكان النبي ﷺ ساق معه مائة بدنة، فجعل لعلّي عليه السلام منها أربعاً وثلاثين، ولنفسه ستاً وستين... وكان علي عليه السلام يفتخر على الصحابة ويقول: من فيكم مثلي، وأنا شريك رسول الله ﷺ في هديه، من فيكم مثلي وأنا الذي ذبح رسول الله ﷺ هديي بيده (٢).

وهاتان الروايتان تنصّان على أنّ النبي الأكرم قد ساق مائة بدنة من المدينة المنورة، وأشرك فيها علياً عليه السلام بمكة. وقد روي إشراك رسول الله ﷺ علياً عليه السلام في هديه في صحيح البخاري ومسلم (٣).

وقال النووي: أمر ﷺ علياً بالبقاء على إحرامه، وأمر أبا موسى بالتحلل، وإنما اختلف أمرهما لأنهما أحرمّا بإحرام النبي ﷺ، وكان مع النبي ﷺ الهدى فشاركه علي في أنّ معه الهدى، فلهذا أمره بالبقاء على إحرامه كما بقي النبي ﷺ على إحرامه بسبب الهدى وكان قارناً، وصار علي عليه السلام قارناً (٤).

قال المجلسي في ملاذ الأخيار في ذيل صحيحة معاوية بن عمار الطويلة التي

١. الكافي: ٤/٢٤٨-٢٤٩ ح ٦، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٠/٣٥٦ ح ١٠٨٢.

٢. الفقيه: ٢/٢٣٧ و ٢٢٨٨ و ٢٢٨٩.

٣. صحيح البخاري: ٣/١٥٦ ح ٢٥٠٦، صحيح مسلم: ٢/٧٢٧ قطعة من ح ١٢١٨.

٤. صحيح مسلم بشرح النووي: ٨/١٦٥.

ذكرناها أولاً:

ثمّ اعلم أنّ الخبر يدلّ على أنّ النبي صلى الله عليه وآله إنّما ساق ستاً أو أربعاً وستين، وساق البقية أمير المؤمنين عليه السلام. والذي يظهر من سائر الأخبار أنّ النبي صلى الله عليه وآله ساق المائة، وجعل لأمر المؤمنين عليهم السلام ستاً أو أربعاً وثلاثين، وجعل البقية لنفسه. كما رواه في الفقيه قال: نزلت المتعة على النبي صلى الله عليه وآله عند المروة بعد فراغه من السعي، فقال: يا أيّها الناس هذا جبرئيل - ثمّ ساق الحديث إلى قوله - وأنت شريكي في هديي. على اختلاف ألفاظه. ثمّ قال: وكان النبي صلى الله عليه وآله معه ساق مائة بدنة، فجعل لعلّي عليه السلام منها أربعاً وثلاثين، ولنفسه ستاً وستين، ونحرها كلّها بيده - إلى أن قال: - وكان عليّ عليه السلام يفتخر على الصحابة ويقول: من فيكم مثلي وأنا شريك رسول الله صلى الله عليه وآله في هديه، من فيكم مثلي وأنا الذي ذبح رسول الله هديي بيده^(١).

وروى أيضاً في الكافي بسند صحيح عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله حين حجّ حجة الإسلام خرج في أربع بقين من ذي القعدة حتّى أتى الشجرة فصلّى بها، ثمّ قاد راحلته حتّى أتى البداء فأحرم منها وأهلّ بالحجّ وساق مائة بدنة. وساق الحديث مثل ما في الكتاب [أي كتاب التهذيب] إلى قوله: فانطلق - أي عليّ عليه السلام - إلى رسول الله صلى الله عليه وآله مستفتياً، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا عليّ بأيّ شيء أهلت؟ فقال: أهلت بما أهلّ به النبي صلى الله عليه وآله، فقال: لا تحلّ، أنت شريكي في

هديي، وجعل له سبعاً وثلاثين، ونحر رسول الله ﷺ ثلاثاً وستين إلى آخر الخبر^(١).

فيمكن حمل هذا الخبر على أن ما ساقه ﷺ لنفسه كان بضعاً وستين، والبقية ساقها عليّ ﷺ بأن جعل إحرامه تابعاً لإحرامه. وقوله ﷺ بعد ذلك: «وجاء عليّ بأربع وثلاثين» أي من مكة بعدما شاركه النبي ﷺ في هديه^(٢).

ومحصل كلام المجلسي الأخذ برواية الحلبي والفقهاء بأن النبي ﷺ قد ساق مائة بدنة من المدينة وأشرك علياً فيها بمكة المكرمة. وقال شيخنا الفقيه الفاضل اللنكراني:

والتحقيق أن دعوى التهافت ناشئة عن عدم ملاحظة جميع الرواية من الصدر إلى الذيل، أو عدم الدقة في مفادها، فإنّ صحيحة معاوية بن عمّار مشتملة على مفاد ما اشتملت عليه صحيحة الحلبي من سؤال النبي ﷺ عن عليّ ﷺ بما أهلك به وجوابه بأنه أهلك بما أهلك به النبي، وأنه أشركه في هديه مصرّحاً بذلك، وقد تقدّم نقله في أول هذا البحث، وعليه فالمراد بأنه جاء عليّ ﷺ بأربعة وثلاثين... هو مجيئه بها إلى منى من مكة بعد تشريك النبي ﷺ في هديه، وجعل الثلث له تقريباً لا اقتران إحرامه من ميقات أهل اليمن الذي أحرم منه عليّ ﷺ ظاهراً بسياق الهدى، ويدلّ عليه أيضاً قوله ﷺ في هذه الصحيحة - قبيل هذه العبارة -: فلما أضاء له النهار

١. الكافي: ٤/ ٢٤٨ ح ٦.

٢. ملاذ الأخيار: ٨/ ٤٩٨ - ٤٩٩.

أفاض حتى انتهى إلى منى فرمى جمرَةَ العقبة، وكان الهدى الذي جاء إلى آخره.

وعليه فلا ينبغي التردد في أنَّ هذا المجيء لا يرتبط بسوق الهدى بل يرتبط بمجيئه بما خصَّه النبي ﷺ به من مكة، فلا تنافي بين الروایتين بوجه.

نعم، في رواية الفضل بن الحسن الطبرسي في إعلام الوری قال: وخرج رسول الله ﷺ من المدينة متوجّهاً إلى الحجّ في السنة العاشرة - إلى أن قال -: وكان قارناً للحجّ بسياق الهدى ساق معه ستّاً وستّين بدنة، وحجّ عليّ عليه السلام من اليمن وساق معه أربعاً وثلاثين بدنة، الحديث ^(١).

وظاهرها كون إحرامه ﷺ كإحرامه ﷺ مقروناً بسياق الهدى، وكان المنوي له هو حجّ القرآن كالنبيّ ﷺ، ولكنّه - مضافاً إلى عدم كونه رواية منقولة عن الإمام عليه السلام ولو مع الإرسال، لظهورها في كون نقلها بعنوان التاريخ لا الرواية، ويؤيّدُه عدم كون الكتاب المزبور من الجوامع الروائية، ولأجله يتوجّه الإشكال على صاحب الوسائل أيضاً، وإلى عدم التصريح في حجّ عليّ عليه السلام بالقران مع التصريح به في حجّ النبيّ ﷺ، وإلى وجود الاختلاف بين قوله: ساق كما في النبيّ ﷺ، وبين قوله: ساق معه كما في عليّ عليه السلام، وإلى دلالة الروايات الصحيحة التي تقدّم بعضها على أنَّ النبيّ ﷺ ساق مائة بدنة لا ستّاً وستّين - يكون ذيلها قرينة على أنّه ليس المراد بهذا السوق هو السوق حال الإحرام، بل السوق من

مكة إلى منى، وهو أنه قال له: بِمِ أَهَلَّتْ يَا عَلِيٍّ؟ فقال له: يارسول الله إنك لم تكتب إليّ بإهلاكك، فقلت: إهلالاً كإهلال نبيك، فقال له رسول الله ﷺ: فأنت شريكي في حجّي ومناسكي وهدبي. فإنّ هذا الذيل قرينة واضحة على عدم كون النية في إحرام عليّ ﷺ متعلّقة بحجّ القرآن، وعليه فلا بدّ من أن يقال: بأنّ المقصود من الصدر ما ذكرنا، فلا تنافي سائر الروايات.

وبالجملة: ملاحظة الروايات الواردة في هذا المجال والدقّة والتدبّر فيها يقضي بأنّ نية عليّ ﷺ حال الإحرام كانت مردّدة بين القرآن والإفراد، بعد وضوح عدم كون المقصود هو العمرة وعدم مشروعيّة التمتع بعد، وأنّه بعد استعلام إهلال النبيّ ظهر أنّ حجّه حجّ القرآن. غاية الأمر، أنّه يتولّد من ذلك إشكال؛ وهو أنّ حجّ القرآن لا بدّ وأن يكون إحرامه مقروناً بسياق الهدى، والروايات ظاهرة في عدم الاقتران، وأنّ سوق هديه حينئذٍ كان من مكة بعد إشراك الرسول إيّاه في هديه.

والجواب عن هذا الإشكال إمّا بأن يقال: إنّ هذا من خصائصه ﷺ، كما أنّ جواز التشريك في الهدى بعد سوقه لعلّه كان من خصائص النبيّ ﷺ. وإمّا بأن يقال: إنّ ما كان اقتران إحرامه بسياق الهدى لازماً في حجّ القرآن إنّما هو الحجّ الذي كانت الخصوصية فيه معلومة حال الإحرام، وأمّا ما كان مردّداً حال الإحرام فلا يعتبر فيه ذلك، بل المعتبر هو السوق بعد الانكشاف والتعيّن، والمفروض تحقّقه في إحرام عليّ ﷺ لسوقه الهدى بعد تشريك النبيّ إيّاه في هديه، ولا يبعد الالتزام بذلك مطلقاً، وسيأتي

تحقيقه في حجّ القرآن إن شاء الله تعالى. وقد انقذ من جميع ما ذكرنا صحة الإحرام في هذا الفرض بمقتضى القاعدة والنصوص^(١).

أقول: فنتيجة قول شيخنا أنّ المائة بدنة كان النبي ﷺ قد ساقها من المدينة، فأشرك عليّاً فيها بمكة، فهو أيضاً كالمجلسي أخذ بصحيفة الحلبي وقدمها على غيرها. ولكنه ورد في صدر صحيفة معاوية بن عمار عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: فلبى ﷺ بالحجّ مفرداً وساق الهدى ستاً وستين أو أربعاً وستين^(٢). فصدر الرواية صريح بأن النبي ﷺ لم يسق المائة بل ساق بضعا وستين، إلا أن يقال: إنّ رسول الله ﷺ ساق بضعا وستين بدنة من المدينة المنورة، كما ورد صريحاً في صدر رواية معاوية بن عمار، واشترى وساق بضعا وثلاثين بقية المائة في الطريق بين المدينة ومكة. ولم يقل به أحد، ولم تدلّ عليه رواية ضعيفة فضلاً عن صحيحة، بل يخالفه التصريح في صحيفة معاوية بن عمار بأن عليّاً عليه السلام جاء بأربع وثلاثين أو ست وثلاثين.

وقد تتبعت كتب الأخبار والآثار والسيرة والحديث لعليّ أجد ما يصلح للاستناد إليه حتى يظهر لنا الواقع، لكن ما وجدت مبتغاي. مثلاً فكّرت في عمرات النبي ﷺ وهل كان ملتزماً بعدد خاص من الهدى فلم أجد مطلوبي؛ لأنّه ﷺ قد ساق سبعين بدنة في عمرة الحديبية التي لم تتم^(٣) وبعد المصالحة نحرها بالحديبية وحلق ورجع؛ وفي عمرة القضاء ساق ستين بدنة^(٤) ونحرها بمكة المكرمة؛ وفي

١. تفصيل الشريعة، كتاب الحج: ١٦٧/٣ - ١٦٩.

٢. الكافي: ٢٤٥/٤ قطعة من ح ٤.

٣. السيرة النبوية لابن هشام: ٣/٣٢١.

٤. المغازي: ٢/٧٣١ - ٧٣٢.

عمرته من الجعرانة لم يسق هدياً^(١)، وفي حجّ سنة تسع من الهجرة قد ساق عشرين بدنة^(٢) مع أبي بكر.

فالأمر كما ترى، فلم يلتزم النبي ﷺ ولم يتقيد بعدد خاص في الهدى. وقد قال الشيخ محمد زكريا كاندهلوي: كانت جملة هديه ﷺ الذي كان معه والذي جاء من اليمن مائة. كذا في الخميس. وهو مصرّح في صحيح مسلم وأبي داود في حديث جابر الطويل. وحكى الزرقاني عن القاضي عياض: الظاهر أنّه ﷺ نحر البدن التي جاءت معه من المدينة، وكانت ثلاثاً وستين، كما رواه الترمذي، وأعطى عليّاً البدن التي جاءت معه من اليمن، وهي تمام مائة^(٣).

فهو يؤيد القول بأنّ رسول الله ﷺ ساق بضعة وستين بدنة من المدينة، وأمّا ما ساق عليّ عليه السلام من اليمن فقد كان بضعاً وثلاثين بدنة وكانت لرسول الله ﷺ وأعطاهما عليّاً عليه السلام. وهو خلاف الظاهر، فإن كان عليّ عليه السلام قد ساقها من اليمن فما معنى أنّه كان لرسول الله ﷺ؟ على أنّه بناءً على ذلك لا معنى لإشراك النبي ﷺ عليّاً عليه السلام في هديه.

وأما القول بأنّ رسول الله ﷺ نحر بيده ثلاثاً وستين، ونحر عليّ عليه السلام ما بقي من المائة أي سبعاً وثلاثين، فقد جاء في رواية حمّاد بن عثمان، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام، المنقولة في الكافي^(٤)، وأيضاً في رواية جابر الطويلة كما في المسند لابن حنبل^(٥).

١. المغازي: ٩٥٩/٢.

٢. المغازي: ١٠٧٧/٢.

٣. حجة الوداع، لمحمد زكريا كاندهلوي: ٧٧.

٤. الكافي: ٢٤٩/٤ ح ٦، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٣٦٧/١٠ ح ١١٠٢.

٥. مسند أحمد بن حنبل: ٦٤/٥ قطعة من ح ١٤٤٧.

النهي عن ادّخار لحوم الأضحية

لقد جاء في روايات كثيرة عن الفريقين أنّ رسول الله ﷺ نهى عن حبس لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيّام، ثمّ أذن أن يقدّدوا ويأكلوا ويدّخروا ويتزوّدوا منها لأكثر من ثلاثة أيّام، وورد سبب النهي المذكور في بعض الأحاديث معللاً بقلّة اللحم، وكثرة الحاجة، وكثرة الناس المعوزين في ذلك الوقت، كما جاء السبب للإذن معللاً بكثرة اللحم، وقلة الحاجة في زمان آخر^(١). وهذا الإجمال ليس لنا فيه كلام.

إنّما الكلام في أنّ هذا النهي في أيّ زمان صدر من النبي ﷺ، هل صدر منه في يوم النحر بمنى؛ وهو العاشر من ذي الحجة في حجة الوداع وقبل وفاته ﷺ بشهرين أو ثلاثة شهور، أو وقع النهي بالمدينة المنورة قبل حجة الوداع بسنوات لم يحجّ المسلمون فيها، بل ضحّوا في يوم الأضحي ببِلدهم المدينة المنورة، وفي أيّ زمان ورد الإذن بالادّخار؟

أقول: لا خلاف ولا إشكال أنّ كلمة «الأضحية» وجمعها «الأضاحي» كما تصدق على قربان الله سبحانه بمنى في موسم الحجّ، تصدق على قربان في الأمصار من اليوم العاشر إلى الثالث عشر من ذي الحجة، ويمكن أن نقول: الأضحية والأضاحي يقال لكلّ قربان في سبيل الله تعالى في أيّ زمان وقع وفي أيّ مكان.

١. أنظر علل الشرائع: ٤٣٨-٤٣٩ ب ١٨١، تهذيب الأحكام: ٢٢٥/٥ ح ٧٦٢، الاستبصار: ٢٧٤/٢ ح ٩٧١، الكافي: ٤٩٩/٤-٥٠١، الفقيه: ٤٩٣/٢ ح ٣٠٥٦، وغيرها وسائل الشيعة: ١٠٨/١٠، كتاب الحجّ، أبواب الذبيح ب ٤١ وجامع أحاديث الشيعة: ١٢/١٠٦-١٠٨ ب ٤٠، وانظر أيضاً كنز العمال: ٩٢/٥ ح ١٢٢٠٢-١٢٢٠٢ وص ١٠٨ ح ١٢٢٦٤-١٢٢٦٦ وجامع المسانيد والسنن لابن كثير: ٢٤/٢٧٧ ح ٤٨٥ وص ٣٠٧-٣٠٨ ح ٥٤١ و٥٤٢.

وأما القول بأنّ النهي صدر في يوم العاشر من ذي الحجة مبنى في حجة الوداع، ثمّ بعد يوم أو يومين أو ثلاثة أيام صدر الإذن من النبي ﷺ بالادّخار، فهو - مع بعده - لا يناسب قول رسول الله ﷺ: من ضحّى منكم فلا يصبحنّ بعد ثلاثة وفي بيته منه شيء. فلمّا كان العام المقبل قالوا: يا رسول الله نفعك كما فعلنا العام الماضي؟ قال: كلوا وأطعموا وادّخروا، فإنّ ذلك العام كان بالناس جهد فأردت أن تعينوا فيها^(١).

وما رواه أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام عن النبي ﷺ أنّه قال: نهيتكم عن ثلاث: نهيتكم عن زيارة القبور، ألا فزوروها، ونهيتكم عن إخراج لحوم الأضاحي من منى بعد ثلاث، ألا فكلوا وادّخروا، ونهيتكم عن التبيذ، ألا فانبذوا، وكلّ مسكر حرام^(٢).

وما رواه يزيد بن أبي حبيب قال: سألت عائشة عن لحوم الأضاحي؟ فقالت: لقد كان رسول الله ﷺ نهى عنها، ثمّ رخص فيها، قدم عليّ بن أبي طالب من سفر فأتته امرأته فاطمة بلحم من ضحاياها، فقال: أولم ينه عنها رسول الله ﷺ؟ قالت: إنّّه رخص فيها، فدخل عليّ على رسول الله ﷺ فسأله عن ذلك، فقال له: كلّها من ذي الحجة إلى ذي الحجة^(٣).

ومعلوم أنّ النهي عن الانتباز والتبيذ كان قبل ذلك بسنين، كما أنّ النهي عن زيارة القبور أيضاً كان كذلك، ولم يكن قبيل موت النبي ﷺ بثلاثة أشهر، وعلى

١. صحيح البخاري: ٢٩٨/٦ ح ٥٥٦٩، صحيح مسلم: ١٢٤٢/٣ ح ١٩٧٤، وعنهما جامع الأصول لابن الأثير: ٣٦٣/٣ ح ١٦٨١.

٢. علل الشرائع: ٤٣٩ ب ١٨١ ح ٣، وعنه بحار الأنوار: ٢٨٦/٩٦ ح ٤٨ ووسائل الشريعة: ١٤٩/١٠، كتاب الحجّ، أبواب الذبيح ب ٤١ ح ٧، وفي جامع الأصول: ٣٦٤/٣: نهيتكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث، فكلوا...

٣. كنز العمال: ٢٣٥/٥ ح ١٢٧٢٩.

وزانها النهي عن ادّخار لحوم الأضاحي ، ثم بعد مدّة طويلة أذن في الثلاثة .
 فيظهر من هذه الروايات وغيرها أنّ النهي قد صدر من النبي صلى الله عليه وآله وهو
 في المدينة قبل حجة الوداع بسنين في الأضاحي التي ذبحت في عيد الأضحي
 في أوطانهم استحباباً أو وجوباً بئى . ثم صدر منه الإذن قبل هذه الحجة . ولم
 ترد في رواية جابر الطويلة التي وردت في صحيح مسلم ، ولا في صحيح
 معاوية بن عمار عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام - اللّتين تكونان جامعتين لمنسك
 حجة الوداع بمزئيتاتها - كلمة تدلّ على أنّ النهي والإجازة كانا في هذه الحجة .
 وليس في الروايات الأخرى ما يدلّ على صدور النهي والإجازة من النبي صلى الله عليه وآله في
 حجة الوداع .

ويمكن أن يقال : النهي الأوّل والإجازة الثانية في هذا الباب ليسا من وحي الله
 تعالى إلى نبيّه حتّى نقول بأنّ الثاني ناسخ والأوّل منسوخ ، بل الأمر في هذا موكول
 إلى النبي صلى الله عليه وآله وهو إمام المسلمين ورئيسهم ، فحينئذ ينهى لمصلحة وحيناً آخر يجوز
 لمصلحة أخرى .

فانظر إلى لسان الأئمّة عليهم السلام في الروايات التي صدرت عنهم ، ففي الكافي
 وتهذيب الأحكام والاستبصار عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ،
 عن جميل ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألت عن إخراج لحوم
 الأضاحي من منى ؟ فقال : كنّا نقول : لا يخرج منها شيء لحاجة الناس إليه ، فأما
 اليوم فقد كثر الناس ، فلا بأس بإخراجه ^(١) .

وفي الفقيه : قال الصادق عليه السلام : كنّا نهى الناس عن إخراج لحوم الأضاحي من
 منى بعد ثلاث لقلّة اللحم وكثرة الناس ، فأما اليوم فقد كثر اللحم وقلّ الناس ،

١ . الكافي : ٥٠٠ / ٤ ح ٧ ، تهذيب الأحكام : ٢٢٧ / ٥ ح ٦٦٨ ، الاستبصار : ٢ / ٢٧٥ ح ٩٧٧ ، وعن جامع

أحاديث الشيعة : ١٠٧ / ١٢ ح ٣٨٣٨ .

فلا بأس بإخراجه^(١).

نعم، هذا النهي والإجازة من أئمة أهل البيت ﷺ يرتبط بالأضحية بمنى كما تنص الروايات بهذا، أما النهي والإجازة من النبي الأكرم فلا يختص بالأضاحي بمنى، بل يشمل الأضاحي بمنى وفي أوطانهم كما روينا الروايات بكلا الشقين. فهاتان الروايتان أوردناهما استئناساً لنهي النبي وإجازته، فانظر إلى كلماتهم ﷺ تجد أنهم أيضاً في بعض الأحيان نهوا عن ادّخار لحوم الأضاحي لقلتها وكثرة الحاجة في الناس، وفي زمان آخر أجازوه تبعاً لجدهم رسول الله ﷺ.

ناجية بن جندب الخزاعي الأسلمي كان على بُدن النبي ﷺ

ورد في الصحيحة التي رواها المحدثون الثلاثة الأول في كتبهم الكافي وتهذيب الأحكام والفقهاء بإسنادهم عن معاوية بن عمار، عن الإمام جعفر الصادق ﷺ أنه قال: الذي كان على بدن النبي ﷺ ناجية بن جندب الخزاعي الأسلمي^(٢). أقول: كان هذا رجلاً جليلاً قوياً جميلاً بصيراً بسوق الهدي، ولذا استعمله النبي ﷺ على بدنه في مواسم مختلفة. ففي الطبقات الكبرى قال: ناجية ابن جندب الأسلمي من بني سهم بطن من أسلم، شهد مع رسول الله ﷺ الحديبية، استعمله رسول الله ﷺ على هديه حين توجه إلى الحديبية. ثم قال: جعل رسول الله ﷺ ناجية ابن جندب الأسلمي على هديه حين توجه إلى عمرة القضية، فجعل يسير بالهدي أمامه يطلب الرعي في الشجر معه أربعة فتيان من أسلم. ثم قال: وشهد ابن

١. الفقيه: ٤٩٣/٢ ح ٣٠٥٦، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٠٨/١٢ ح ٣٨٤٢.

٢. الكافي: ٢٥٠/٤ صدر ح ٩، تهذيب الأحكام: ٤٥٨/٥ صدر ح ١٥٨٩، الفقيه: ٢٣٩/٢ صدر ح ٢٢٩٣، وعن جامع أحاديث الشيعة: ١٤١/١٢ صدر ح ٣٩٦٩، وفي بحار الأنوار: ٣٦١/٩٦ ح ٤٣ عن بعض نسخ فقه الرضا ﷺ.

جندب فتح مكة، واستعمله رسول الله ﷺ على هديه في حجة الوداع وكان ناجية نازلاً في بني سلمة، ومات بالمدينة في خلافة معاوية ابن أبي سفيان^(١).

وأيضاً قال في سياق عمرة القضاء: وساق رسول الله ﷺ ستين بدنة، وجعل على هديه ناجية بن جندب الأسلمي^(٢)، وفي حكاية الحجة التي وقعت في سنة تسع قال: بعث معه رسول الله ﷺ بعشرين بدنة قلّدها وأشعرها بيده عليها ناجية بن جندب^(٣)، وفي سياق الكلام في حجة الوداع قال: كان على هديه ناجية بن جندب الأسلمي^(٤).

وفي أسد الغابة: ناجية بن جندب بن كعب... صاحب بدن رسول الله ﷺ معدود في أهل المدينة، قيل: كان اسمه ذكوان، فسمّاه رسول الله ﷺ ناجية، إذ نجا من قریش.

وقال: أخبرنا إبراهيم بن محمد وغيره بإسنادهم عن محمد بن عيسى قال: حدّثنا هارون بن إسحاق الهمداني، حدّثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ناجية الخزاعي قال: قلت: يا رسول الله كيف أصنع بما عطب من البدن؟ قال: انحرها ثم اغمس نعلها في دمها، وخلّ بين الناس وبينها فيأكلونها^(٥).

معمر بن عبدالله كان على رحل رسول الله ﷺ في هذا السفر

روى الكليني والطوسي بإسنادهما عن معاوية بن عمّار، عن الإمام

١. الطبقات الكبرى: ٣١٤/٤.

٢. الطبقات الكبرى: ١٢٠/٢-١٢١.

٣. الطبقات الكبرى: ١٦٨/٢.

٤. الطبقات الكبرى: ١٧٣/٢.

٥. أسد الغابة: ٥١٨/٤ رقم ٥١٥٨، ورواه في تحفة الأحوذى: ٦٥٥/٣ ح ٩١٢.

جعفر الصادق عليه السلام أنه قال : كان معمر بن عبدالله هو الذي يرحل لرسول الله ﷺ ، فقال رسول الله : يا معمر إنَّ الرحل الليلة لمسترخي ؟ فقال معمر : بأبي أنت وأُمِّي لقد شدته كما كنت أشدّه ، ولكن بعض من حسدني مكاني منك يا رسول الله أراد أن تستبدل بي . فقال رسول الله ﷺ : ما كنت لأفعل^(١) .

إن رسول الله ﷺ خلق رأسه

بعدما نحر رسول الله ﷺ هديه خلق رأسه ، فهو الواجب الثالث في يوم العيد . روى المشايخ المحدثون الثلاثة بإسنادهم الصحيح عن معاوية بن عمّار ، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال : الذي خلق رأس النبي ﷺ في حجّته معمر بن عبدالله بن حراثة بن نصر بن عوف بن عويج بن عدي بن كعب . قال : ولما كان في حجّة رسول الله ﷺ وهو يحلقه قالت قريش : أي معمر أذن رسول الله ﷺ في يدك وفي يدك موسى ، فقال معمر : والله إنِّي لأعدّه من الله فضلاً عظيماً عليّ^(٢) .

والظاهر أنّه هو الذي كان على رحل رسول الله ﷺ في هذا السفر .

وفي أسد الغابة : معمر بن عبدالله بن نضلة بن عبد العزّي بن حرثان بن عوف بن عبيد بن عويج بن عديّ بن كعب القرشي العدوي . وقال ابن المديني : هو معمر بن عبدالله بن نافع بن نضلة . وهو معمر بن أبي معمر ، أسلم قديماً وهاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية وتأخّرت هجرته إلى المدينة ، وقدمها مع أصحاب السفينتين

١ . الكافي : ٤ / ٢٥٠ ذح ٩ ، تهذيب الأحكام : ٥ / ٤٨٩ ذح ١٥٨٩ ، وعنهما جامع أحاديث الشيعة : ١٢ / ١٤١ ذح ٣٩٦٩ .

٢ . الكافي : ٤ / ٢٥٠ قطعة من ح ٩ ، تهذيب الأحكام : ٥ / ٤٥٨ قطعة من ح ١٥٨٩ ، الفقيه : ٢ / ٢٣٩ قطعة من ح ٢٢٩٣ ، وعنهما جامع أحاديث الشيعة : ١٢ / ١٤١ - ١٤٢ ح ٣٩٦٩ و ٣٩٧٠ ، ورواه في بحار الأنوار : ٩٦ / ٣٦١ ذح ٤٣ عن بعض نسخ فقه الرضا عليه السلام .

من الحبشة، عاش عمراً طويلاً، يعدّ في أهل المدينة. وهو الذي حلق شعر رسول الله ﷺ في حجة الوداع^(١).

وروى في الطبقات بإسناده عن أنس قال: لقد رأيت رسول الله ﷺ والحلاق يحلقه وقد أطاف به أصحابه ما يريدون أن تقع شعرة إلا في يد رجل^(٢).

وفي السنن الكبرى بسند ذكره عن أنس بن مالك قال: لما رمى رسول الله ﷺ الجمرة ونحر نسكه وحلق ناول الحالق شقّه الأيمن فحلقه، ثم دعا أبا طلحة الأنصاري فأعطاه إياه، ثم ناوله الشقّ الأيسر فقال: احلق، فحلقه، فأعطاه أبا طلحة فقال: اقسمه بين الناس^(٣) ورواه مسلم في صحيحه عن ابن عمر^(٤).

أقول: يحتمل أنّ رسول الله ﷺ أمر أن يدفن شعر شقّه الأيمن في منى، وإن لم يصرّح به في هذه الرواية، وقسّم شعر الشقّ الأيسر بين الناس.

وتبعاً لرسول الله ﷺ أمر أبو جعفر الباقر عليه السلام الحلاق أن يضع موسى على قرنه الأيمن، ثم أمره أن يحلق^(٥).

ورسول الله ﷺ لم يقصّر بل حلق لأنّه أفضل، فقد روى كثير من علماء الشيعة والسنة أنّ رسول الله ﷺ قال يوم الحديبية: اللهم اغفر للمحلّقين مرّتين. قيل: وللمقصرين يا رسول الله؟ قال: وللمقصرين^(٦). وفي بعض الروايات: استغفر رسول الله ﷺ للمحلّقين ثلاث مرّات^(٧).

١. أسد الغابة: ٤/ ٤٦٠ رقم ٥٠٤٠.

٢. الطبقات الكبرى لابن سعد: ١٨١/٢.

٣. السنن الكبرى للبيهقي: ٢٩٥/٧ ح ٩٦٦٨.

٤. صحيح مسلم: ٧٧٣/٢ ب ٥٦ ح ٣٢٦.

٥. تهذيب الأحكام: ٢٤٤/٥ ح ٨٢٦.

٦. تهذيب الأحكام: ٢٤٣/٥ ح ٨٢٢، صحيح البخاري: ٢٢٩/٢ ح ١٧٢٧ و ١٧٢٨، صحيح مسلم: ٧٧١/٢.

ب ٥٥ ح ٣١٧، سنن الترمذي: ٢٥٦/٣ ح ٩١٣.

٧. الفقيه: ٢١٤/٢ ح ٢١٩٩، تهذيب الأحكام: ٢٤٣/٥ ح ٨٢٣.

ولأنَّ من لبَّد رأسه بالصمغ وغيره حتَّى لا يصيبه القمل والهوام فيجب عليه أن يحلق، وقد لبَّد رسول الله ﷺ رأسه. كما رواه الكليني في الكافي والطوسي في تهذيب الأحكام بسند صحيح عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنَّه قال في حديث: وإذا لبَّد شعره أو عقصه فإنَّ عليه الحلق وليس له التقصير^(١). وهكذا جاء في أحاديث كثيرة^(٢).

وروى مسلم في صحيحه بسند ذكره عن حفصة زوج النبي ﷺ قالت: يا رسول الله ما شأن الناس حلّوا ولم تحلل أنت من عمرتك؟ قال: إني لبَّدت رأسي وقلدت هديي فلا أحلّ حتَّى أغير^(٣).

وروى الكليني والصدوق بسندهما عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنَّه قال: كان رسول الله ﷺ يوم النحر يحلق رأسه ويقلم أظفاره ويأخذ من شاربته ومن أطراف لحيته^(٤).

أقول: وكان هذا في حجة الوداع؛ لأنَّ الطوسي قد روى عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنَّه أمر بهذه الأعمال ثمَّ قال: وزر البيت فطف به أسبوعاً^(٥)، وهذه الرواية صريحة بأنَّ هذه الأعمال تستحبُّ في الحجِّ، وقد أدّاها النبي ﷺ في حجة الوداع بمنى لا في يوم الأضحية في المدينة المنورة، ولم يكن الحلق بالبلاد في يوم العيد من المندوبات.

١. الكافي: ٥٠٢/٤ ح ٦، تهذيب الأحكام: ٢٤٣/٥ ح ٨٢١.

٢. أنظر جامع أحاديث الشيعة: ١٣٥/١٢ - ١٣٦، والمصنّف لابن أبي شيبة: ٣٣٩/٤ ح ٢٧٧ ح ٣ بسنده عن

الإمام جعفر الصادق، عن الإمام محمد الباقر، عن أمير المؤمنين علي عليه السلام.

٣. صحيح مسلم: ٧٣٥/٢ ح ٢٥ ب ١٢٢٩.

٤. الكافي: ٥٠٢/٤ ح ٣، الفقيه: ٥٠٧/٢ ح ٣٠٩٤، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١٣٥/١٢ ح ٣٩٤٣.

٥. تهذيب الأحكام: ٢٥٠/٥ ح ٨٤٨، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٣٤/١٢ ح ٣٩٣٩.

الأسئلة التي أجاب عنها النبي ﷺ

إنَّ للحجَّاج يوم النحر أعمالاً ثلاثة: رمي جمرة العقبة، والذبح أو النحر، والحلق أو التقصير. والمتعارف أن تعرض أسئلة للحجَّاج الكثيرين حول كيفية هذه الأعمال وترتيبها. والرسول في مقام الإرشاد والتعليم يعلمهم ما يجب عليهم ويرغبهم في السؤال حول المناسك.

ففي السنن الكبرى والطبقات بإسنادهما عن جابر بن عبد الله يقول: رأيت النبي ﷺ يرمي الجمرة على راحلته يوم النحر ويقول: لتأخذوا مناسككم، فإني لا أدري لعلِّي لا أحجَّ بعد حجَّتي هذه^(١).

وبما أنَّ هذه الحجة هي أوَّل حجة في الإسلام، فتعرض للمسلمين أسئلة عن أعمال الحج، وعندما يرون النبي ﷺ يسمع أسئلتهم بصدر رحب، فهم يقبلون عليه ويستفتونه.

وقد روى المشايخ الثلاثة الكليني والطوسي والصدوق بأسانيد صحيحة عن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) أنَّه قال: إنَّ رسول الله ﷺ أتاه أناس يوم النحر، فقال بعضهم: يا رسول الله إني حلقت قبل أن أذبح. وقال بعضهم: حلقت قبل أن أرمي، فلم يتركوا شيئاً كان ينبغي لهم أن يؤخروه إلَّا قدّموه، فقال: لا حرج^(٢).

وأيضاً رووا هذا المعنى والمفاد عن الإمام أبي جعفر الثاني محمد بن علي التقي الجواد (عليه السلام) عن رسول الله ﷺ^(٣).

١. السنن الكبرى للبيهقي: ٢٨٦/٧ ح ٩٦٣٩، الطبقات الكبرى: ١٨١/٢.

٢. الكافي: ٥٠٤/٤ ح ١، تهذيب الأحكام: ٢٣٦/٥ ح ٧٩٧، الفقيه: ٥٠٥/٢ ح ٣٠٩١، الاستبصار: ٢٨٥/٢ ح ١٠٠٩، وعنهما وسائل الشيعة: ١٤٠/١٠، كتاب الحج، أبواب الذبح ب ٣٩ ح ٤ وجامع أحاديث الشيعة: ١٧٢/١٢ ح ٤٠٨٦.

٣. الكافي: ٥٠٤/٤ ح ٢، تهذيب الأحكام: ٢٣٦/٥ ح ٧٩٦، الاستبصار: ٢٨٤/٢ ح ١٠٠٨، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١٧٣/١٢ ح ٤٠٨٨.

وهذه الأسئلة والأجوبة حول التقديم والتأخير لأعمال يوم العيد جاءت في مصادر كثيرة من أهل السنة أيضاً^(١).

زار النبي ﷺ البيت العتيق يوم النحر

بعد ما أنهى رسول الله ﷺ الأعمال الثلاثة ليوم العيد وأجاب عن أسئلة المسلمين، ذهب إلى مكة للطواف بالكعبة المشرفة. ففي صحيح معاوية بن عمار الطويل عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال: وحلق ﷺ وزار البيت، ورجع إلى منى^(٢). وفي دعائم الإسلام عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ أفاض يوم النحر إلى البيت، فصلّى الظهر بمكة^(٣).

وروى أبو جعفر الصدوق عن محمد بن موسى المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني، عن الحسن بن الحسين، عن شيبان، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: جاء رسول الله ﷺ إلى نفر وهم يجرّون دلاء زمزم، فقال: نِعَمَ العمل الذي أنتم عليه، لولا أنّي أخشى أن تُغلبوا عليه لجررت معكم، انزعوا دلوأ. فتناوله فشرب منه^(٤).

وفي رواية جابر بن عبد الله الطويلة: ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت، فصلّى بمكة الظهر، فأقْبَى بني عبد المطلب يسقون على زمزم، فقال: انزعوا بني

١. أنظر صحيح مسلم: ٧٧٣/٢ - ٧٧٥ ح ١٣٠٦ والسنن الكبرى للبيهقي: ٣٠٦/٧ ح ٩٧٠٠.

٢. الكافي: ٢٤٨/٤ قطعة من ح ٤، تهذيب الأحكام: ٤٥٧/٥ قطعة من ح ١٥٨٨، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٣٥٤/١٠ قطعة من ح ١٠٨٠، ومصادر أخرى.

٣. دعائم الإسلام: ٣٣٠/١، وعن جامع أحاديث الشيعة: ١٥٩/١٢ ح ٤٠٤٢.

٤. علل الشرائع: ٥٩٩ ح ٥٠، وعن بحار الأنوار: ٢٤٣/٩٦ ح ٦.

عبد المطلب! فلولاً أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم، فناولوه دلواً فشرب منه ^(١).

وفي صحيح البخاري بسنده عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ جاء إلى السقاية فاستسقى. فقال العباس: يا فضل اذهب إلى أمك فأت رسول الله ﷺ بشراب من عندها. فقال: اسقني. قال: يا رسول الله إنهم يجعلون أيديهم فيه، قال: اسقني، فشرب منه ثم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها. فقال: اعملوا فإنكم على عمل صالح. ثم قال: لولا أن تغلبوا النزلت حتى أضع الحبل على هذه - يعني عاتقه - وأشار إلى عاتقه ^(٢).

وفي السنن الكبرى قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني وأبو الوليد الفقيه وأبو بكر بن عبد الله قالوا: حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن المنهال الضرير، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا حميد عن بكر بن عبد الله المزني قال: كنت جالساً مع ابن عباس فأتاه أعرابي فقال: مالي أرى بني عمكم يسقون اللبن والعسل وأنتم تسقون النبيذ، أمن حاجة بكم أم من بُخل؟ فقال ابن عباس: الحمد لله ما بنا حاجة ولا بُخل، قدِمَ النبي ﷺ على راحلته وخلفه أسامة، فاستسقى فأتيناه بأناءٍ من نبيذٍ فشرب وسقى فضله أسامة، وقال: «أحسنتم وأجملتم كذا فاصنعوا» فلا تريد تغيير ما أمر به رسول الله ﷺ ^(٣).

وقال الفيروز آبادي: قد كان نبي الله ﷺ في هذا الطواف راكباً راحلته، وسبب الركوب: قال بعضهم: كثرة الازدحام، أو ليكون مشرفاً على الناس ليراه الحاضرون، فيتعلموا الطواف وآدابه. وقال بعضهم: كان في رجله المباركة

١. صحيح مسلم: ٧٢٧/٢ قطعة من ح ١٢١٨.

٢. صحيح البخاري: ٢/٢٠٣، كتاب الحج ب ٧٥ ح ١٦٣٥، ومثله في السنن الكبرى للبيهقي: ٧/٣٢٠ ح ٩٧٤٥ بسنده عن ابن عباس.

٣. السنن الكبرى للبيهقي: ٧/٣٢١ ح ٩٧٤٦، ورواه مسلم في صحيحه: ٢/٧٧٨ ح ١٣١٦.

عارضٌ يؤذيه، فركب ضرورة^(١).

أقول: قد أشرنا فيما مضى إلى أنّ رسول الله ﷺ حجّ قارناً بالمعنى الذي ذكرنا؛ وهو المتمثل بسياق الهدى وأعمال حجّ الأفراد، فحين وروده إلى مكة المكرمة طاف طوافاً واحداً وسعى سعيّاً واحداً، فبقي على إحرامه حتّى وقف بالمواقف المشرفة، وفي يوم العيد بعد الأعمال الثلاثة زار البيت وطاف طوافاً واحداً وصلى ركعتين، ولم يسع بين الصفا والمروة، ولم يطف بالبيت بعد هذا الطواف. وهذا الطواف عندنا معاشر الإمامية هو طواف النساء، وعند أهل السنة طواف الوداع. وعلى هاتين الروايتين المعترتين عند الشيعة أولاً، وعند أهل السنة ثانياً كانت إفاضة النبي ﷺ من منى إلى البيت للطواف في يوم النحر، ورجع إلى منى في اليوم نفسه، ولكن مع هذا ورد في بعض الأخبار من كتب أهل السنة أنّه أمر رسول الله ﷺ أصحابه أن يفيضوا نهراً وأفاض في نسائه ليلاً، وطاف بالبيت على ناقته، ثمّ جاء زمزم فقال: ناولوني، فنوول دلوّاً، فشرب منها ثمّ مضى فحجّ في الدلو، ثمّ أمر به فأفرغ في البئر، يعني زمزم^(٢).

وهذا لم يكن بصحيح، كما قال الفيروزآبادي في سفر السعادة: وما ورد في بعض الأحاديث من أنّه ﷺ آخر طواف الزيارة إلى الليل^(٣)، فشايخ الحديث يقولون: هو غلط^(٤).

وفي السنن الكبرى بسنده عن عائشة أنّ النبي ﷺ أذن لأصحابه فزاروا

١. سفر السعادة: ١٨٤.

٢. الطبقات الكبرى: ١٨٢/٢.

٣. سنن أبي داود: ٣٠٨ ح ٢٠٠، سنن الترمذي: ٢٦٢/٣، كتاب الحجّ ب ٨٠ ح ٩٢٠، سنن ابن ماجه: ٢/ ١٠١٧، كتاب المناسك ب ٧٧ ح ٣٠٥٩، صحيح البخاري: ٢/ ٢٣٠ ب ١٢٩، سنن البيهقي: ٣١٥/٧، باب الإفاضة للطواف ذح ٩٧٢٥.

٤. سفر السعادة: ١٨٣، زاد المعاد: ٢/ ٢٧٨، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: ٦٦٨/٣.

البيت يوم النحر ظهيرة، وزار رسول الله ﷺ مع نسائه ليلاً^(١).

ويمكن توجيه ذلك بأن رسول الله ﷺ طاف طوافه الذي عند الإمامية طواف النساء، وعند عامة المسلمين طواف الوداع في يوم النحر، ولكنه رافق نساءه ليلاً حتى يظن طواف الزيارة ويصلين ثم يسعين بين الصفا والمروة، ثم يظن طواف النساء ويصلين صلاته لأنهن كنّ متمتعات.

ويؤيده ما في صحيح البخاري بسنده عن عطاء في كيفية طواف نساء النبي ﷺ: فكنّ يخرجن متكررات بالليل فيظفن مع الرجال، ولكنهن كنّ إذا دخلن البيت قن حتى يدخلن وأخرج الرجال^(٢).

ويمكن أن يقال: إن هذه الكيفية كانت لطوافهن ودخولهن الكعبة المشرفة بعد وفاة النبي ﷺ حينما كنّ يأتين من المدينة إلى البيت العتيق.

مكان قبة رسول الله ﷺ ومسجده بمنى

إن منى من حرم الله تعالى، وكل من حل به فهو ضيف الله، وقد قال رسول الله وهو بمنى: لو يعلم أهل الجمع بن حلوا - أو بمن نزلوا - لاستبشروا بالفضل من ربهم بعد المغفرة^(٣) فعلى هذا لم ينشغل رسول الله بغير أداء واجبه الفردي والاجتماعي ولم يبن رسول الله ﷺ بناءً لنفسه في حجة الوداع، لا في مكة ولا في المواقع المشرفة، فضربت له قبته في الأبطح خارج مكة ولم يبت بداخل مكة. وأما في منى فقد قالت له عائشة: يا رسول الله ألا نبني لك بيتاً يُطَلِّكُ بنى؟ قال: لا، منى مناخ من قد سبق^(٤).

١. السنن الكبرى للبيهقي ١٠٥/٧ ح ٩١٣٤.

٢. صحيح البخاري: ١٩٩/٢ ح ١٦١٨، وقريب منه في المصنف لعبد الرزاق: ٦٧/٥ ح ٩٠١٨.

٣. المعجم الكبير للطبراني: ٤٥/١١ ح ١١٠٢١.

٤. الجامع الصحيح للترمذي: ٢٢٨/٣ ح ٨٨١، المستدرک علی الصحیحین: ١/٣٦٩ ح ١٧١٤.

وروى الأزرقى بإسناده عن عبد الله بن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: إذا قدمنا مكة إن شاء الله نزلنا بالحيف؛ والحيف مسجد منى الذي تحالفوا فيه علينا^(١). وفي سنن أبي داود بسنده عن عبد الرحمن بن معاذ التيمي أن رسول الله ﷺ أمر المهاجرين فنزلوا في مقدم المسجد، وأمر الأنصار فنزلوا من وراء المسجد، ثم نزل الناس بعد ذلك^(٢). والمقصود من المسجد، مسجد الحيف بمنى.

وفي السنن الكبرى للبيهقي قال: أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أنبأنا أحمد ابن عبيد الصقار، حدثنا محمد بن عيسى بن أبي قماش، حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو، عن عبد الوارث بن سعيد، عن عتبة بن عبد الملك السهمي، حدثنا زُرارة ابن كريم بن الحارث أن الحارث بن عمرو حدثه قال: أتيت النبي ﷺ بعرفات، أو قال بمنى وقد أطاف به الناس، قال: وتجيء الأعراب فإذا رأوه قالوا: هذا وجه مبارك^(٣).

روى الكليني في الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه؛ ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله ﷺ قال: صلّ في مسجد الحيف وهو مسجد منى، وكان مسجد رسول الله ﷺ على عهده عند المنارة التي في وسط المسجد، وفوقها إلى القبلة نحواً من ثلاثين ذراعاً، وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحواً من ذلك، فقال: فتحرّ ذلك، فإن استطعت أن يكون مصلاًك فيه فافعل، فإنه قد صلّى فيه ألف نبي، وإنما سمي الحيف لأنه مرتفع عن الوادي، وما ارتفع عنه يسمّى خيفاً^(٤).

١. أخبار مكة: ١٧٣/٢.

٢. سنن أبي داود: ٣٠٣ ح ١٩٥٧.

٣. السنن الكبرى: ٥٨/٧ ح ٩٠٠٠.

٤. الكافي: ٥١٩/٤ ح ٤.

قَصَّتَانِ بِمَنَى

١ - في الجامع الصحيح للترمذي بسنده عن يزيد بن الأسود العامري قال : شهدت مع النبي ﷺ حَجَّتَهُ ، فصلَّيت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف ، قال : فلمَّا قضى صلاته وانحرف إذا هو برجلين في أخرى القوم لم يصلِّيا معه ، فقال : عليَّ بهما ، فجيء بهما ترعد فرائصهما ، فقال : ما منعكما أن تصلِّيا معنا ؟ فقالا : يا رسول الله ، إنَّا كنَّا قد صلَّينا في رحالنا . قال : فلا تفعلَا ، إذا صلَّيتما في رحالكما ثمَّ أتيتما مسجد جماعة فصلِّيا معهم ، فإنَّها لكما نافلة ^(١) .

٢ - قال أبو جعفر الصدوق : حدَّثنا الحسن بن محمد بن سعيد الهاشمي قال : حدَّثنا فرات بن إبراهيم بن فرات الكوفي قال : حدَّثنا محمد بن علي بن معمر قال : حدَّثنا أبو عبدالله أحمد بن علي بن محمد الرمي قال : حدَّثنا أحمد بن موسى قال : حدَّثنا يعقوب بن إسحاق المروزي قال : حدَّثنا عمرو بن منصور قال : حدَّثنا إسماعيل بن أبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبيه ، عن أبي هارون العبدى ، عن جابر بن عبدالله الأنصاري قال : كنَّا بمنى مع رسول الله ﷺ إذ بصرنا برجل ساجد وراكع ومتضرِّع ، فقلنا : يا رسول الله ما أحسن صلاته ! فقال ﷺ : هو الذي أخرج أباكم من الجنة .

فمضى إليه عليٌّ ﷺ غير مكترث ، فهزّه هزّة أدخل أضلاعه اليمنى في اليسرى ، واليسرى في اليمنى ، ثم قال : لأقتلنَّك إن شاء الله ، فقال : لن تقدر على ذلك إلى أجلٍ معلوم من عند ربِّي ، ما لك تريد قتلي ؟ فوالله ما أبغضك أحد إلَّا سبقت نطفتي إلى رحم أمِّه قبل نطفة أبيه ، ولقد شاركت مبغضيك في الأموال والأولاد ؛ وهو قول الله عزَّ وجلَّ في محكم كتابه : ﴿وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ ^(٢) .

١ . الجامع الصحيح للترمذي : ٤٢٤ / ١ ، كتاب الصلاة ب ٤٩ ح ٢١٩ .

٢ . سورة الإسراء : ٦٤ .

قال النبي ﷺ: صدق يا عليّ، لا يبغضك من قريش إلا سفاحي، ولا من الأنصار إلا يهودي، ولا من العرب إلا دعي، ولا من سائر الناس إلا شقي، ولا من النساء إلا سلققية - وهي التي تحيض من دبرها - ثم أطرق ملياً ثم رفع رأسه فقال: معاشر الأنصار اعرضوا أولادكم على محبة عليّ، فإن أجابوا فهم منكم، وإن أبوا فليسوا منكم.

قال جابر بن عبد الله: فكنا نعرض حبّ عليّ ﷺ على أولادنا، فمن أحبّ عليّاً علمنا أنّه من أولادنا، ومن أبغض عليّاً انتفينا منه^(١).

١. علل الشرائع: ١٤٢ ب ١٢٠ ح ٧، وعنه بحار الأنوار: ١٨/٨٨ ح ٦، وج ١٥١/٢٧ ح ٢٠، وج ١٧٤/٣٩ ح ١٦، وج ٢٣٦/٦٠ ح ٨٠، وروى بعضه في مستدرک الوسائل: ٣٩/٢ ح ١٣٥١.

خُطْبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يوم العيد وفي أيام التشريق

إنَّ رسولَ الله ﷺ إمامَ المسلمين وقُدوتهم في كلِّ شُؤون حياتهم الدينيَّة والدينيَّة، ومعلِّمهم في أخلاقهم وعقائدهم، وأُسوتهم في عباداتهم وسياساتهم ومعاملاتهم، وقد أوجب الله تعالى على المسلمين اتِّباع أوامره ونواهيه، فقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(١) وقد قام النبي ﷺ بأداء وظيفته أحسن قيام من لدن بعثته إلى يوم وفاته، وبلغ وبشَّر وأنذر وهدى في كلِّ زمانٍ ومكان وجد الفرصة المناسبة لذلك، سيَّما في هذا السفر الفريد العظيم الذي أتى فيه لتعليم المسلمين حجة الإسلام وحضَّهم على تعلُّم الأحكام، فقال ﷺ: «خذوا عني مناسككم»^(٢).

وعلمهم مناسك حجِّهم وكيفية عباداتهم، وحذَّهم من الفتن التي ستحدث بعده بين المسلمين، وقد قام بهذه المهمة في بدء السفر وفي أثناء الطريق، وفي مكَّة المشرفة وفي المواقع الكريمة، فتراها حيناً يتكلَّم مع شخص أو أشخاص، وحيناً

١. سورة الحشر: ٧.

٢. السنن الكبرى للبيهقي: ٧/ ٢٧٥ ح ٩٦٠٨.

آخر يخطب خطبة لجماعة، وقد يرتقي منبره ليخاطب جموعاً غفيرة من المسلمين. ويمكن أن نقول: في كل موطن وزمان أحس فيه رسول الله ﷺ ضرورة التحدث إلى الناس، قام بأداء تكليفه أحسن قيام.

خطبته ﷺ يوم النحر

لقد ذكرنا سابقاً خطبة رسول الله ﷺ بعرفة، وأشرنا إلى أن بعض المصنفين - كالبخاري والنسائي^(١) - عبر عنها بخطبة رسول الله ﷺ يوم النحر، ولم يذكر له خطبة سواها ليوم عرفة ولا ليوم النحر.

وذكر بعض المؤرخين خطبة لرسول الله ﷺ بمى، ومفادها يقرب من خطبته بعرفة، ولكن نصّوا بأنها خطبته بمى.

من هؤلاء محمد بن سعد في الطبقات، قال: أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: أخبرنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن عمرو بن خارجة قال: خطبنا رسول الله ﷺ بمى وإني لتحت جران ناقته، وهي تقصع بجرتها، وإن لعابها ليسيل بين كتفي، فقال: إن الله قسم لكل إنسان نصيبه من الميراث فلا تجوز لوارث وصية، ألا وإن الولد للفراش وللعاهر الحجر، ألا ومن ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه رغبة عنهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

وقال أيضاً: أخبرنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، أخبرنا الوليد بن مسلم، أخبرنا هشام بن الغاز، أخبرني نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ وقف يوم النحر بين الجمرات في الحجّة التي حجّ، فقال للناس: أي يوم هذا؟ فقالوا: يوم النحر.

قال : فأَيُّ بلدٍ هذا ؟ قالوا : البلد الحرام . قال : فأَيُّ شهرٍ هذا ؟ قالوا : الشهر الحرام . فقال : هذا يوم الحجِّ الأكبر ، فدماؤكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة هذا البلد في هذا الشهر في هذا اليوم . ثمَّ قال : هل بلغت ؟ قالوا : نعم . فطفق رسول الله ﷺ يقول : اللَّهُمَّ اشهد . ثمَّ ودَّع الناس ، فقالوا : هذه حجة الوداع .

وقال أيضاً : أخبرنا خلف بن الوليد الأزدي ، أخبرنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، حدَّثني أبو مالك الأشجعي ، حدَّثني نُبَيْط بن شريط الأشجعي ، قال : إنِّي لرديف أبي في حجة الوداع إذ تكلم النبي ﷺ ، فقممت على عجز الراحلة ووضعت رجلي على عاتقي أبي ، قال : فسمعتَه يقول : أَيُّ يومٍ أحرم ؟ قالوا : هذا اليوم . قال : فأَيُّ شهرٍ أحرم ؟ قالوا : هذا الشهر ، قال : فأَيُّ بلدٍ أحرم ؟ قالوا : هذا البلد . قال : فإنَّ دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، هل بلغت ؟ قالوا : اللَّهُمَّ نعم . قال : اللَّهُمَّ اشهد ، اللَّهُمَّ اشهد ، اللَّهُمَّ اشهد .

وقال أيضاً : أخبرنا يونس بن محمد المؤدّب ، أخبرنا ربيعة بن كلثوم بن جبر ، حدَّثني أبي ، عن أبي غادية رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال : خطبنا رسول الله ﷺ يوم العقبة ، قال : يا أيُّها الناس إنَّ دماءكم وأموالكم حرام عليكم إلى أن تلقوا ربَّكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا . ألا هل بلغت ؟ قال : قلنا : نعم ، قال : اللَّهُمَّ اشهد ، ألا لا ترجعنَّ بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض .

إلى أن قال : أخبرنا هاشم بن القاسم ، أخبرنا عكرمة بن عمار ، حدَّثني الهرماس بن زياد الباهلي قال : كنت ردف أبي يوم الأضحى ونبي الله ﷺ يخطب الناس على ناقته بمنى .

وقال : أخبرنا هشام أبو الوليد الطيالسي ، أخبرنا عكرمة بن عمار ، أخبرنا الهرماس بن زياد قال : انصرف رسول الله ﷺ وأبي مُردفٍ وراءه على جملٍ له ، وأنا

صبي صغير، فرأيت النبي ﷺ يخطب الناس على ناقته العَضْبَاء يوم الأضحى بمنى^(١). وقريب منه في كنز العمال^(٢).

ولا يخفى أن مفادها نفس مفاد الخطبة التي ذكرناها سابقاً، واستظهرنا بأنه أوردتها بعرفة، ويمكن إيرادها مرة ثانية بمنى.

وفي المصنّف لابن أبي شيبة بسندين عن مجاهد ومسروق أن النبي ﷺ خطبهم يوم النحر^(٣).

وفي السنن الكبرى عن رجلين من بني بكرٍ قالوا: رأينا رسول الله ﷺ يخطب بين أوسط أيام التشريق، ونحن عند راحلته وهي خطبة رسول الله ﷺ التي خطب بمنى^(٤).

وقال أيضاً: أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أنبأ أحمد بن عبيد الصقّار، [حدّثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله. ح وأخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة النعماني، أنبأ أبو عمرو وإسماعيل بن نُجيد السُلَمي، أنبأ أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله البصري، [حدّثنا أبو عاصم، عن ربيعة بن عبد الرحمن بن حصن الغنوي، حدّثني سراً بنت نهبان - وكانت ربّة بيتٍ في الجاهلية - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في حجة الوداع: «هل تدرون أيُّ يوم هذا؟». قال: وهو اليوم الذي يدعون يوم الرؤوس، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «هذا أوسط أيام التشريق، هل تدرون أيُّ بلدٍ هذا؟». قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «هذا المشعرُ الحرام». ثم قال: «إني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد هذا، ألا وإنّ دماءكم وأموالكم

١. الطبقات الكبرى: ١٨٣/٢ - ١٨٦.

٢. كنز العمال: ٢٩١/٥ - ٢٩٧ ح ١٢٩١٥ - ١٢٩٣٠.

٣. المصنّف لابن أبي شيبة: ٣٣٩/٤ ب ١٩٨ ح ٧ و ٤.

٤. السنن الكبرى: ٣٣٠/٧ ح ٩٧٧٨.

وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا حتى تلقوا ربكم فيسألكم عن أعمالكم، ألا فليبلغ أدناكم أقصاكم، ألا هل بلغت» فلما قدمنا المدينة لم يلبث إلّا قليلاً حتى مات صلى الله عليه وآله. ثم قال: رواه محمد بن بشّار عن أبي عاصم بهذا الإسناد وقال: قالت: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الرؤوس^(١).

وفي مسند أحمد بن حنبل عن أبي نضرة قال: حدثني من سمع خطبة النبي صلى الله عليه وآله في وسط أيام التشريق فقال: يا أيها الناس! ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلّا بالتقوى. أبلغت؟ قالوا: بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله إلى آخر الحديث^(٢).

وقد روي في دعائم الإسلام عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام، عن الإمام علي عليه السلام قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يخطب يوم النحر وهو يقول: هذا يوم الشج والعجّ. والشجّ: ما تهريقون فيه من الدماء، فمن صدقت نيته كانت أول قطرة له كفارة لكل ذنب. والعجّ: الدعاء، فعجّوا إلى الله، فوالذي نفس محمد بيده لا ينصرف من هذا الموضع أحد إلّا مغفوراً له إلّا صاحب كبيرة مصرّاً عليها لا يحدث نفسه بالإقلاع عنها^(٣).

أقول: أغلب الظنّ أنّ هذه الخطبة قد قالها بنى يوم النحر في حجة الوداع، كما يدلّ عليه لفظة «هذا الموضع». ولكن يحتمل أن يكون قد ألقاها يوم عيد الأضحى بالمدينة المنورة في عام من الأعوام، ومراده من «هذا الموضع» مصلّى العيد ومكان

١. السنن الكبرى: ٧/ ٣٣٠ ح ٩٧٧٩.

٢. مسند أحمد بن حنبل: ١٢٧/ ٩ ح ٢٣٥٤٨، وعنه نيل الأوطار: ٨٢/ ٥، باب الخطبة أوسط أيام التشريق ح ٣.

٣. دعائم الإسلام: ١/ ١٨٤، وعنه بحار الأنوار: ٩٦/ ٣٠١ ح ٣٩، وفي جامع أحاديث الشيعة: ٩٧/ ١٢ ح ٣٨٠١ عنه وعن الجعفریات: ٤٦.

الخطبة وجمع المسلمين، ولكن روايات البيهقي صريحة في أنه أوردتها بمنى يوم النحر في حجة الوداع.

فقد روى البيهقي بسنده عن أبي بكره قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر فقال: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض.

وفيه أيضاً بسنده عن الهرماس بن زياد قال: رأيت النبي ﷺ وأنا صبي أردفني أبي يخطب الناس بمنى يوم الأضحى على راحلته.

وفيه أيضاً بسنده عن أبي أمامة سمعت أبا أمامة يقول: سمعت خطبة رسول الله ﷺ بمنى يوم النحر.

وفيه أيضاً بسنده عن رافع بن عمرو المزني قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء، وعليّ يعبّر عنه، والناس بين قائم وقاعد^(١).

وروى أبو جعفر الصدوق في الخصال في الباب الستة بسنده عن أبي أمامة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أيها الناس إنّه لا نبي بعدي، ولا أمة بعدكم، ألا فاعبدوا ربكم، وصلّوا خمسكم، وصوموا شهركم، وحجّوا بيت ربكم، وأدّوا زكاة أموالكم طيبة بها أنفسكم، وأطيعوا ولاية أمركم تدخلوا جنّة ربكم^(٢).

فهذه الرواية وإن لم تكن فيها دلالة على أنّ هذا الكلام صدر من النبي ﷺ في حجة الوداع، لكن الروایتين الأخريين تدلّان على ذلك، فإنّ أحمد بن حنبل في مسنده والحاكم في المستدرک قد زادا فيها روياء: يقول أبو أمامة: سمعت رسول الله ﷺ يخطب الناس في حجة الوداع، وهو على الجدعاء واضع رجله في

١. السنن الكبرى: ٣٠٨/٧ ح ٩٧٠٤-٩٧٠٧، سنن أبي داود: ٣٠٢-٣٠٣ ح ١٩٥٤-١٩٥٦.

٢. الخصال: ٣٢٢ ح ٦، وعنه بحار الأنوار: ٢٠٦/٧٩ ح ١١ وج ١٢/٩٣ ح ١٨.

بسند آخر في الخصال^(١)، وأيضاً وردت في جمهرة خطب العرب^(٢).
ورواها ابن ماجة في السنن بسند ذكره عن جبير بن مطعم^(٣)، أنه قال: قام رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: نصر الله - إلى أن قال - : فإن دعوتهم تحيط من ورائهم. وأما صدر الحديث فقط، فقد ذكره في ضمن أحاديث متعددة^(٤).
وقال الفيروزآبادي: رجع ﷺ إلى منزله بالقرب من مسجد الخيف، وخطب خطبة بليغة، بلغ صوته إلى جميع أهل الخيام في خيامهم، وهذا من جملة المعجزات النبوية^(٥).

وفي سنن أبي داود بسنده عن عبد الرحمن بن معاذ التيمي قال: خطبنا رسول الله ﷺ ونحن بنى ففتحت أسماعنا، حتى كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا، فطفق يعلمهم مناسكهم حتى بلغ الجمار، فوضع إصبعيه السبابتين، ثم قال: بحصى الخذف، ثم أمر المهاجرين فنزلوا في مقدم المسجد، وأمر الأنصار فنزلوا من وراء المسجد، ثم نزل الناس بعد ذلك^(٦).

وفي الكافي عن محمد بن الحسن، عن بعض أصحابنا، عن علي بن الحكم، عن الحكم بن مسكين، عن رجل من قريش من أهل مكة قال: قال سفيان الثوري: اذهب بنا إلى جعفر بن محمد عليه السلام قال: فذهبت معه إليه، فوجدناه قد ركب دابته، فقال له سفيان: يا أبا عبد الله حدثنا بحديث خطبة رسول الله ﷺ في مسجد الخيف، قال: دعني حتى أذهب في حاجتي فأني قد ركبت فإذا جئت حدثتك، فقال:

١. الأمالي للصدوق: ٤٣١ ح ٥٦٩، الخصال: ١٤٩ ح ١٨٢.

٢. جمهرة خطب العرب: ١/١٥١ خطبة النبي ﷺ بالخيف، رقم ٥.

٣. سنن ابن ماجة: ١٠١٥/٢ ح ٣٠٥٦.

٤. سنن ابن ماجة: ١/٨٤-٨٥ ح ٢٣٠-٢٣٢.

٥. سفر السعادة: ١٨١.

٦. سنن أبي داود: ٣٠٣ ح ١٩٥٧، وقريب منه في الطبقات الكبرى: ١٨٥/٢.

أسألك بقرابتك من رسول الله ﷺ لِمَا حَدَّثْتَنِي، قال: فنزل، فقال له سفيان: مُر لي بدواة وقرطاس حتى أثبتته، فدعا به، ثم قال: اكتب:

بسم الله الرحمن الرحيم. خطبة رسول الله ﷺ في مسجد الخيف: نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها، وبلغها من لم تبلغه، يا أيها الناس ليبلغ الشاهد الغائب، فرب حامل فقه ليس بفقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغلّ عليهنّ قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله، والنصيحة لأئمة المسلمين، والزموم لجماعتهم، فإنّ دعوتهم محيطة من ورائهم، المؤمنون إخوة تتكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم، يسعى بذمتهم أدناهم.

فكتبه سفيان ثم غرضه عليه، وركب أبو عبد الله عليه السلام ^(١).

وقد ذكر القمي هذه الخطبة المباركة وزاد في آخرها وصية النبي ﷺ في التمسك بالثقلين ^(٢)، وليس ببعيد؛ لأنّه قد أمر المسلمين بالتمسك بالثقلين مرّات عديدة وفي مواطن شتى.

أقول: وقد وردت هذه الخطبة المباركة في الجوامع الروائية لأهل السنة، كسنن ابن ماجه، ومسنّد أحمد بن حنبل، ومجمع الزوائد، وسنن الترمذي، وكنز العمال، والمعجم الكبير للطبراني، وسنن الدارمي، ودلائل النبوة للبيهقي، وأيضاً في تاريخ اليعقوبي من الشيعة ^(٣).

١. الكافي: ١/٤٠٣ ح ٢، وعنه بحار الأنوار: ٤٧/٣٦٥ ح ٨٢.

٢. تفسير القمي: ٤٤٧/٢، وعنه بحار الأنوار: ٣٧/١١٤ قطعة من ح ٦.

٣. سنن ابن ماجه: ١/٨٤ - ٨٥ ب ١٨ ح ٢٣٠ - ٢٣٢، مسنّد أحمد بن حنبل: ٢/١٣٦ ح ٤١٥٧ وج ٤٤٨/٤ ح ١٣٣٤٩ وج ٦١٥/٥ ح ١٦٧٣٨ وج ٨/١٤٠ ح ٢١٦٤٦، مجمع الزوائد: ١/٣٥٣ - ٣٥٦ ح ٥٨٢ - ٥٩٣، سنن الترمذي: ٥/٣٣ - ٣٤ ح ٢٦٦١ - ٢٦٦٣، كنز العمال: ١٠/٢٢٦ - ٢٢٩ ح ٢٩١٩٣ - ٢٩٢٠٦، المعجم الكبير: ١٧/٤٩ ح ١٠٦، سنن الدارمي: ١/٥٧ ح ٢٣٣ - ٢٣٥، دلائل النبوة للبيهقي: ٦/٥٤٠، تاريخ اليعقوبي: ١٠٢/٢.

خطبة رسول الله ﷺ عند الكعبة، وذكر الملاحم والفتن بعده وأشراط الساعة بعدما قضى رسول الله ﷺ حجته أتى مودّعاً للكعبة الشريفة، فلزم حلقة الباب ونادى: أيها الناس. فاجتمع من في المسجد الحرام ومن في السوق حوله، فخطب هذه الخطبة البليغة وذكر الفتن التي تحدث بعده والفساد الذي يتعرّض له الناس في أخلاقهم وأعمالهم وعقائدهم، وتحقق أشراط الساعة.

وجدير بالذكر أن هذه الخطبة المباركة روايات متعددة متخالفة في بعض الألفاظ. ومشاركة في الأكثر. فقد روى السيوطي في الدرّ المنثور ذيل الآية الكريمة ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾^(١) وقال: أخرج ابن مردويه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حجّ النبيّ حجّة الوداع ثم أخذ بحلقة باب الكعبة فقال: أيها الناس ألا أخبركم بأشراط الساعة إلى آخره^(٢).

ورواها أيضاً محيي الدين ابن العربي في محاضرة الأبرار ومسامرة الأخيار مرسلأ عن عبدالله بن عباس، عن النبيّ ﷺ^(٣).

وأما في كتب الشيعة الإمامية فرويت في جامع الأخبار مرسلة عن جابر بن عبدالله الأنصاري أنه قال: حججت مع رسول الله ﷺ حجّة الوداع، فلما قضى النبيّ ﷺ ما افترض عليه من الحجّ أتى مودّعاً للكعبة، فلزم حلقة الباب ونادى برفيع صوته: أيها الناس. فاجتمع أهل المسجد وأهل السوق، فقال: اسمعوا إنّي قائل ما هو بعدي كائن إلى آخره^(٤).

١. سورة محمد ﷺ: ١٨.

٢. الدرّ المنثور: ٤١٢/٧.

٣. محاضرة الأبرار ومسامرة الأخيار: ٦٠/١-٦٢.

٤. جامع الأخبار: ٣٩٥-٣٩٧ ح ١١٠٠، وعنه بحار الأنوار: ٥٢/٢٦٢ ح ١٤٨.

والرابع ما في تفسير القمي في ذيل الآية المباركة: «فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ» قال: حدثني أبي، عن سليمان بن مسلم بن الحشّاب، عن عبدالله بن جريج المكي، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبدالله بن عباس قال: حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله حجة الوداع فأخذ بحلقة باب الكعبة، ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: ألا أخبركم بأشراط الساعة؟ وكان أدنى الناس منه يومئذ سلمان رحمة الله عليه، فقال: بلى يا رسول الله!

فقال صلى الله عليه وآله: إنّ من أشراط الساعة إضاعة الصلوات وتبّاع الشهوات، والميل إلى الأهواء، وتعظيم أصحاب المال، وبيع الدين بالدنيا، فعندها يذوب قلب المؤمن في جوفه كما يذاب الملح في الماء ممّا يرى من المنكر فلا يستطيع أن يغيّره.

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن يا رسول الله؟ قال: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان! إنّ عندها أمرأ جورة ووزراء فسقة، وعرفاء ظلمة، وأمناء خونة.

فقال سلمان: وإنّ هذا لكائن يا رسول الله؟ قال صلى الله عليه وآله: إي والذي نفسي بيده يا سلمان إنّ عندها يكون المنكر معروفاً، والمعروف منكراً، ويؤمن الخائن، ويخون الأمين، ويصدق الكاذب، ويكذب الصادق.

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن يا رسول الله؟ قال صلى الله عليه وآله: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان فعندها تكون إمارة النساء، ومشاورة الإماء، وقعود الصبيان على المنابر، ويكون الكذب طرفاً، والزكاة مغرماً، والفيء مغنماً، ويحفو الرجل والديه، ويبرّ صديقه، ويطلع الكوكب المذنب.

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن يارسول الله؟

قال: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان وعندها تشارك المرأة زوجها في التجارة، ويكون المطر قيظاً، ويغيظ الكرام غيظاً، ويحتقر الرجل المعسر، فعندها تقارب الأسواق إذا قال هذا: لم أبع شيئاً، وقال هذا: لم أربح شيئاً، فلا ترى إلّا ذاماً لله.

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن يارسول الله؟

قال: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان فعندها يليهم أقوام إن تكلموا قتلوهم وإن سكوتوا استباحوا حقهم ليستأثرون أنفسهم بفيئهم وليطؤون حرمتهم، وليسفكنّ دماءهم، وليلأنّ قلوبهم دغلاً ورعباً، فلا تراهم إلّا وجلين خائفين مرعوبين مرهوبين.

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن يارسول الله؟

قال: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان إنّ عندها يؤتى بشيء من المشرق وشيء من المغرب يلون أمتي، فالويل لضعفاء أمتي منهم، والويل لهم من الله، لا يرحمون صغيراً، ولا يوقرون كبيراً، ولا يتجاوزون من مسيء، جثثهم جثّة الآدميين، وقلوبهم قلوب الشياطين.

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن يارسول الله؟

قال: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان وعندها يكتفي الرجال بالرجال، والنساء بالنساء، ويُغار^(١) على الغلمان كما يُغار على الجارية في بيت أهلها، وتشبه الرجال بالنساء، والنساء بالرجال، ولتركن ذوات الفروج السروج، فعليهنّ من أمتي لعنة الله.

١. أغار عليهم: هجم عليهم وأوقع بهم.

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن بإرسول الله؟

فقال: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان إنّ عندها تزخرف المساجد كما تزخرف البيع والكنائس، وتحلّى المصاحف، وتطول المنارات، وتكثر الصفوف بقلوب متباغضة وألسن مختلفة.

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن بإرسول الله؟

قال: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان إنّ عندها تحلّى ذكور أمّتي بالذهب ويلبسون الحرير والديباج، ويتّخذون جلود النور صفاقاً.

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن بإرسول الله؟

قال: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان وعندها يظهر الربا، ويتعاملون بالعينّة^(١) والرشا، ويوضع الدين وترفع الدنيا.

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن بإرسول الله؟

قال: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان وعندها يكثر الطلاق، فلا يقام لله حدّ، ولن يضربوا الله شيئاً.

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن بإرسول الله؟

قال: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان وعندها تظهر القينات والمعازف، ويلبسون أشرار أمّتي.

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن بإرسول الله؟

قال: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان وعندها تحجّ أغنياء أمّتي للنزهة، وتحجّ أوساطها للتجارة، وتحجّ فقراؤهم للرياء والسمعة، فعندها يكون أقوام يتعلّمون القرآن لغير الله، ويتّخذونه مزامير، ويكون أقوام يتفقّهون لغير الله، وتكثر أولاد

١. العينّة: هو أن يبيع من رجل سلعة بضمن معلوم إلى أجل مسمّى، ثم يشتريها منه نقداً بأقل من الثمن الذي باعها به.

الزنا، ويتغنون بالقرآن، ويتهافتون بالدُّنيا.

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن يارسول الله؟

قال: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان ذاك إذا انتهكت المحارم، واكتسبت المآثم، وتسلبت الأشرار على الأخيار، ويفشو الكذب، وتظهر اللجاجة، وتفشو الفاقة، ويتباهون في اللباس، ويمطرون في غير أوان المطر، ويستحسنون الكوبة والمعازف، وينكرون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتّى يكون المؤمن في ذلك الزمان أذلّ من الأمة، ويظهر قرآؤهم وعبادهم فيما بينهم التلاوم، فأولئك يُدعون في ملكوت السماوات «الأرجاس والأنجاس».

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن يارسول الله؟

قال: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان فعندها لا يحضّ الغنيّ على الفقير، حتّى أنّ السائل يسأل فيما بين الجمعيتين لا يُصيب أحداً يضع في كفه شيئاً.

قال سلمان: وإنّ هذا لكائن يارسول الله؟

قال: إي والذي نفسي بيده، يا سلمان عندها يتكلّم الروبيضة، فقال: وما الروبيضة يارسول الله، فذاك أبي وأمي؟

قال ﷺ: يتكلّم في أمر العامّة من لم يكن يتكلّم، فلم يلبثوا إلّا قليلاً حتّى تخور الأرض خورَةً، فلا يظنّ كلّ قوم إلّا أنّها خارت في ناحيتهم فيمكنون ما شاء الله، ثمّ ينكتون في مكثهم، فتلقى لهم الأرض أفلاذ كبدها ذهباً وفضّة، ثمّ أوماً بيده إلى الأساطين فقال: مثل هذا، فيومئذٍ لا ينفع ذهب ولا فضّة^(١).

١. تفسير القمي: ٣٠٣-٣٠٧، وعنه بحار الأنوار: ٦-٣٠٥-٣٠٩ ح ٦، وتفسير البرهان: ٤/١٨٣ ح ١ ذيل الآية الكريمة ﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾ سورة محمد ﷺ: ١٨. وروى المحدث النوري عن المجموع الرائق

عدد خطب النبي ﷺ في حجة الوداع

قال الحلبي في السيرة: فقد خطب رسول الله ﷺ في الحج خمس خطب: الأولى يوم السابع من ذي الحجة بمكة، والثانية يوم عرفة، والثالثة يوم النحر بمنى، والرابعة يوم القر بمنى، والخامسة يوم النفر الأول بمنى أيضاً^(١).

أقول: مراده من يوم القر اليوم الحادي عشر من ذي الحجة؛ لأنَّ الحجاج لهم أن يستقروا في هذا اليوم، بخلاف اليوم السابق منه والأيام اللاحقة له التي يكونون فيها في حالة حركة ذهاباً وإياباً، ومراده من يوم النفر الأول اليوم الثاني عشر من ذي الحجة. وهو مع هذا الكلام لم يذكر إلا الخطبتين، خطبة ليوم عرفة وخطبة ليوم النحر، وهو اليوم العاشر من ذي الحجة.

ويقول المقرئ في إمتاع الأسماع: خطب ﷺ في حجته ثلاث خطب: الأولى قبل التروية بيوم بعد الظهر بمكة، والثانية يوم عرفة بعرفة حين زاغت الشمس على راحلته قبل الصلاة، والثالثة يوم النحر بمنى بعد الظهر على راحلته القصواء. وقيل: بل خطب الثانية ثاني يوم النحر.

ويقول المحب الطبري: دلت الأحاديث على أنَّ الخطب في الحج خمس: خطبة يوم السابع من ذي الحجة، وخطبة يوم عرفة، وخطبة يوم النحر، وخطبة القر،

→ للسيد هبة الله، عن مجموعة لبعض القدماء، فيها ست خطب من خطب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، كانت في خزنة كتب السيد علي بن طاووس، وعليها خطه.

منها: الخطبة المعروفة باللؤلؤة. ثم ذكر سنده عن جابر بن عبدالله الأنصاري. قال: رقى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام منير البصرة خطيباً، فخطب خطبة بليغة. وهذه الخطبة أيضاً في أشراف الساعة، وقريب من الخطبة النبوية عند الكعبة المشرفة. أنظر: مستدرك الوسائل: ١١/ ٣٧٧ ح ١٣٣٠٤، وعنه نقلنا في كتابنا جابر بن عبدالله الأنصاري حياته ومسنده: ٤٣٠-٤٣٢ ح ٤٤٠.

١. السيرة النبوية للحلبي: ٣/ ٣٣٣.

وخطبة يوم النفر الأول^(١).

أقول: قد أُشير إلى خطبته ﷺ يوم السابع من ذي الحجة في كتب كثيرة، ولكن لم يذكروا نصّها ومفادها، بل قالوا: خطب الناس قبل يوم التروية وأخبرهم بمناسكهم^(٢). ويمكن أن يكون مفادها حول المناسك والأعمال التي تجب عليهم بالمواقف المشرفة.

قال نجيب الدين يحيى بن سعيد الحلبي من فقهاءنا الإمامية في عداد الخطب المندوبة: والخطبة قبل يوم التروية يخبر الإمام الناس فيها بمناسك الحج، والخطبة يوم التروية، والخطبة يوم عرفة قبل الأذان للزوال، ذكرها الشيخ أبو جعفر في الأول من مسائل الخلاف، والخطبة بنى يوم النحر إذا زالت الشمس بعد صلاة الظهر، والخطبة بعد الزوال يوم النفر الأول من منى، ذكرها الشيخ أبو جعفر في الأول من مسائل الخلاف أيضاً^(٣).

أقول: وقد أشار شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي إلى خطبته ﷺ بعرفة^(٤)، وإلى خطبته يوم النحر^(٥)، وإلى خطبته يوم النفر الأول في الخلاف^(٦) ولم يذكر نصّ الخطب.

ويقول الشوكاني في نيل الأوطار: قالوا [أي المالكية والحنفية] خطب الحج ثلاث: سابع ذي الحجة، ويوم عرفة، وثاني يوم النحر. ووافقهم الشافعي، إلا أنه

١. إمتاع الأسماع: ١١٧/٢.

٢. المغازي: ١١٠٠/٢، المستدرک علی الصحيحین: ٦٣٢/١ ح ١٦٩٣.

٣. نزهة الناظر في الجمع بين الأشباه والنظائر: ٤١.

٤. الخلاف: ٣٣٤/٢ مسألة ١٥٠.

٥. الخلاف: ٣٤٩/٢ مسألة ١٧٤.

٦. الخلاف: ٣٥٥/٢ مسألة ١٨٣.

قال بدل ثاني النحر ثالثه، وزاد خطبة رابعة، وهي يوم النحر^(١).

بيتوتة رسول الله ﷺ ثلاثة أيام بمنى ورمي الجمار الثلاث

إن البيتوتة بمنى كانت من أجزاء الحج قبل الإسلام، وفي الأيام التي يبيتون بها يذكرون آباءهم وأجدادهم وعشائرهم، ويفتخرون بأيامهم ويعدّون شجاعتهم وسخاوتهم ومفاخرهم، وقد أشار إلى ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مِنْ أَنْسِكِكُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾^(٢)، وقد أقرّ الله تعالى البيتوتة بمنى للحجاج بعد الإسلام للدعاء والتضرّع إلى الله تعالى والعبادة والاستغفار منه، وقال سبحانه: ﴿وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾^(٣)، وكان المراد من اليومين والأكثر زمان البيتوتة بمنى باتفاق المفسرين والمؤرخين.

وقد أقام رسول الله ﷺ في حجّته هذه بمنى بعد يوم العيد؛ اليوم الحادي عشر، واليوم الثاني عشر، وأفاض منها ضحى اليوم الثالث عشر^(٤)، وفي هذه الأيام رمى الجمار الثلاث في كلّ يوم وكلّ واحدة منها بسبع حصيات. وكان هذا الرمي من سنن المرسلين في مناسك حجّهم بمكة، فإن إبليس الملعون تجسّم لهم في مكان الجمرات ووسوس لهم فرموه فيها.

روى أبو جعفر الصدوق عن أبيه قال: حدّثنا محمد بن يحيى العطار، عن العمري الخراساني، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال:

١. نيل الأوطار للشوكاني: ٣/٣٠٧.

٢. سورة البقرة: ٢٠٠.

٣. سورة البقرة: ٢٠٣.

٤. الكافي: ٤/٥٢١ ح ٨، تهذيب الأحكام: ٥/٢٧٣ ح ٩٣٥، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١٢/٢٠٢ ح ٤٢٠٤.

سألته عن رمي الجمار لم جعل ؟ قال : لأن إبليس اللعين كان يتراءى لإبراهيم عليه السلام في موضع الجمار ، فرجه إبراهيم ، فجرت السنة بذلك .

وروى أيضاً عن أبيه قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن أيوب بن نوح ، عن صفوان بن يحيى ، عن معاوية بن عمار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : أول من رمى الجمار آدم عليه السلام . وقال : أتى جبرئيل عليه السلام إبراهيم عليه السلام فقال : إرم يا إبراهيم ، فرمى جمرة العقبة ، وذلك أن الشيطان تمثل له عندها^(١) .

وقد بقيت هذه السنة ضمن أعمال الحج بنى ، وأقرها رسول الله ﷺ في حجة الإسلام ، فرمى رسول الله ﷺ جمرة العقبة بنفسه الشريفة^(٢) .

وفي السنن الكبرى للبيهقي بإسناده عن الزهري أن رسول الله ﷺ كان إذا رمى الجمرة التي تلي المسجد - مسجد منى - رماها بسبع حصيات ، يكبر كلما رمى بحصاة ، ثم تقدم أمامها فوقف مستقبل البيت رافعاً يديه يدعو ، وكان يطيل الوقوف ، ثم يأتي الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ، وينحدر ذات اليسار ممّا يلي الوادي ، فيقف مستقبل القبلة رافعاً يديه يدعو ، ثم يأتي الجمرة التي عند العقبة فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ، ثم ينصرف ولا يقف عندها^(٣) .

وقال الفيروزآبادي في سفر السعادة : أقام ﷺ في اليوم الثاني إلى أن زالت الشمس ، فسار على قدميه قبل أداء صلاة الظهر نحو الجمرة الأولى - وهي التي تلي مسجد الخيف - ورمى سبعة يكبر مع كل ، ولما فرغ من الرمي تقدم قليلاً إلى السهل ، واستقبل القبلة ودعا قدر سورة البقرة ، ولما فرغ من الدعاء أتى الجمرة

١ . علل الشرائع : ٤٣٧ ب ١٧٧ ح ١ و ٢ .

٢ . الكافي : ٤٨٦ / ٤ ح ٤ ، دعائم الإسلام : ٣٢٤ / ١ .

٣ . السنن الكبرى : ٣٢٤ / ٧ ح ٩٧٥٤ ، ومثله في سنن الدارمي : ٤٤ / ٢ ح ١٩٠٣ .

الوسطى ورمى كما فعل في الأولى، وأخذ على الطريق اليسرى، ومشى خطوات نحو وسط الوادي، ودعا قدر ما دعا في الأولى، وسار نحو جمره العقبة واستقبلها، وجعل الكعبة على يساره ومنى على يمينه، ورمى ورجع من حينه ولم يشغل بالدعاء^(١).

وقد حضَّ رسول الله ﷺ المسلمين على رمي الجمار، ففي الكافي عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (ع) قال: قال رسول الله ﷺ لرجل من الأنصار: إذا رميت الجمار كان لك بكل حصاة عشر حسنات تكتب لك لما تستقبل من عمرك^(٢). وفي الفقيه قال: قال رسول الله ﷺ: رمي الجمار ذخر يوم القيامة^(٣). وفي الدعائم والجعفریات عن علي (ع) قال: قال رسول الله ﷺ: المريض تُرمى عنه الجمار^(٤).

صلاة رسول الله ﷺ بمنى قصراً

روى الكليني في الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن زرارة، عن أبي جعفر (ع) قال: حجَّ النبي ﷺ فأقام بمنى ثلاثاً يصلي ركعتين، ثم صنع ذلك أبو بكر، وصنع ذلك عمر، ثم صنع ذلك عثمان ستة سنين، ثم أكملها عثمان أربعاً فصلَّى الظهر أربعاً، ثم تمارض ليشدَّ بذلك بدعته، فقال للمؤذِّن: اذهب إلى عليّ فقل له فليصل بالناس العصر، فأتى المؤذِّن عليّاً (ع) فقال

١. سفر السعادة: ١٨٤ - ١٨٥.

٢. الكافي: ٤/ ٤٨٠ ح ٦، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٢/ ١ ح ٣٤٢٠.

٣. الفقيه: ٢/ ٢١٤ ح ٢١٩٥، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٢/ ١ ح ٣٤٢١.

٤. دعائم الإسلام: ١/ ٣٢٤، الجعفریات: ٧١، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١٢/ ٢٢ ح ٣٥٠٩، وفي البحار:

٢٧٦/٩٦ ح ٣٠ عن الدعائم.

له : إِنَّ أمير المؤمنين عثمان يأمرُك أن تصلي بالناس العصر ، فقال : إذن لا أصلي إلا ركعتين كما صلى رسول الله ﷺ ، فذهب المؤذن فأخبر عثمان بما قال علي عليه السلام ، فقال : اذهب إليه فقل له : إِنَّكَ لست من هذا في شيء ، اذهب فصل كما تؤمر ، قال علي عليه السلام : لا والله لا أفعل ، فخرج عثمان فصلّى بهم أربعاً ، فلمّا كان في خلافة معاوية واجتمع الناس عليه وقتل أمير المؤمنين عليه السلام حجّ معاوية فصلّى بالناس بنى ركعتين الظهر ، ثمّ سلّم فنظرت بنو أميّة بعضهم إلى بعض ، وثقيف ومن كان من شيعة عثمان .

ثمّ قالوا : قد قضى على صاحبكم وخالف وأشمت به عدوّه ، فقاموا فدخلوا عليه فقالوا : أتدري ما صنعت ؟ ما زدت على أن قضيت على صاحبنا ، وأشمت به عدوّه ، ورغبت عن صنيعة وسنته !

فقال : ويلكم أما تعلمون أن رسول الله ﷺ صلى في هذا المكان ركعتين وأبو بكر وعمر ، وصلى صاحبكم ستّ سنين كذلك ، فتأمروني أن أدع سنّة رسول الله ﷺ وما صنع أبو بكر وعمر وعثمان قبل أن يحدث ؟! فقالوا : لا والله ما نرضى عنك إلا بذلك ، قال : فأقبلوا فإني مشفعكم وراجع إلى سنّة صاحبكم ، فصلّى العصر أربعاً فلم يزل الخلفاء والأمراء على ذلك إلى اليوم^(١) .

وفي الطبقات الكبرى : أخبرنا الحسن بن موسى الأشيب ، حدّثنا زهير ، أخبرنا أبو إسحاق ، حدّثني حارثة بن وهب الخزاعي - وكانت أمّه تحت عمر - قال : صليت خلف رسول الله ﷺ بنى والناس أكثر ما كانوا ، فصلّى بنا رسول الله ﷺ ركعتين في حجّة الوداع^(٢) .

وفي سنن أبي داود بسنده عن عبد الرحمن بن يزيد قال : صلى عثمان بنى أربعاً ،

١ . الكافي : ٥١٨ / ٤ ح ٣ .

٢ . الطبقات الكبرى : ١٨٣ / ٢ .

فقال عبدالله: صلّيت مع النبي صلى الله عليه وآله ركعتين، ومع أبي بكر ركعتين، ومع عمر ركعتين، زاد عن حفص: ومع عثمان صدرّاً من إمارته، ثم أمّتها^(١).

أقول: إنّ النبي صلى الله عليه وآله قد قصر من صلاته بمنى كما صرّحت به الروايات المذكورة وفي عرفات والمشر الحرام كما هو مقتضى القاعدة، لعلّتين:

فالرسول صلى الله عليه وآله إنّ أعرض عن وطنه بمكة فقد صلّى فيها قصرّاً، كما صلّى قصرّاً في المشاعر المقدّسة وفي الطريق بين المدينة ومكة ذهاباً وإياباً، فكانت صلاته قصرّاً من بداية سفره إلى نهايته.

وإن لم يُعرض عن وطنه بمكة فكانت صلاته بمكة تامّاً، وأمّا حين ما قصد عرفات - وكانت بينها وبين مكة القديمة أربعة فراسخ - فتكون صلاته قصرّاً من بداية حركته من مكة إلى منى ومنها إلى عرفات وكذا حين الرجوع إلى المشر الحرام وإلى منى.

رمي النبي صلى الله عليه وآله الجمار الثلاث ماشياً في الأيام الثلاثة

قد ذكرنا فيما مضى أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله رمى جمرة العقبة في يوم العيد راکباً؛ وأمّا في الأيام الثلاثة التي بعده فقد رمى الجمرات الثلاثة ماشياً؛ لأنّه ليس بين قبّته التي ضربت في مسجد الخيف، وبين الجمرات الثلاثة مسافة معتدّ بها، ولم يكن في هذه الأيام الثلاثة أعمال كثيرة، أمّا في يوم العيد - وبعد أن جاء من المشر الحرام إلى منى - فقد بدأ برمي جمرة العقبة، ثمّ تعبّه بالنحر، ثمّ الحلق، ثمّ ذهب إلى البيت العتيق للطواف، ثمّ رجع إلى منى للمبيت. في يوم العيد كان النبي صلى الله عليه وآله يؤدّي

١. سنن أبي داود: ٣٠٣ ح ١٩٦٠.

المناسك راكباً لكثرة الأعمال وأما في الأيام الثلاثة فليس فيها عمل إلا رمي الجمار الثلاث، ولذا سار إليها ماشياً، ورمأها ماشياً، ورجع إلى خيمته ماشياً.

روى الشيخ أبو جعفر الطوسي في كتابيه تهذيب الأحكام والاستبصار بسنده عن موسى بن القاسم، عن علي بن جعفر، عن أخيه، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام قال: كان رسول الله ﷺ يرمي الجمار ماشياً^(١).

وروى الكليني في الكافي عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي الوشاء، عن مثنى، عن رجل، عن أبي عبدالله، عن أبيه عليه السلام: إن رسول الله ﷺ كان يرمي الجمار ماشياً^(٢).

وفي دعائم الإسلام عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أن رسول الله ﷺ كان يرمي الجمار ماشياً، ومن ركب إليها فلا شيء عليه^(٣).

وفي الجعفریات بإسناده عن علي عليه السلام قال: كان رسول الله ﷺ يرمي الجمار ماشياً وذاهباً وراجعاً^(٤).

وقال البيهقي: أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا حسن بن موسى الأشيب، حدثنا العمري، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يرمي جمرة العقبة وهو راكبٌ يُكَبَّرُ مع كل حصاة. وعن ابن عمر قال: كان إذا كان هذه الأيام - يعني أيام التشريق - أتاها ماشياً ذاهباً وراجعاً، وذكر أن النبي ﷺ كان يفعلها^(٥).

١. تهذيب الأحكام: ٥/ ٢٦٧ ح ٩١٢، الاستبصار: ٢/ ٢٩٨ ح ١٠٦٦، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١٧/ ١٢ ح ٣٤٩١.

٢. الكافي: ٤/ ٤٨٦ ح ٤، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١٧/ ١٢ ح ٣٤٩٠.

٣. دعائم الإسلام: ١/ ٣٢٤، وعنهما بحار الأنوار: ٩٦/ ٢٧٦ ح ٢٦، وجامع أحاديث الشيعة: ١٨/ ١٢ ح ٣٤٩٣.

٤. الجعفریات: ٦٤، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١٨/ ١٢ ح ٣٤٩٢.

٥. السنن الكبرى: ٧/ ٢٨٧ ح ٩٦٤٤.

هل نزلت سورة النصر بمنى في حجة الوداع؟

ورد في تفسير علي بن إبراهيم القمي: نزلت بمنى في حجة الوداع ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾^(١) فلما نزلت قال رسول الله ﷺ: نعتيت إلي نفسي، فجاء إلى مسجد الخيف فجمع الناس ثم قال: نصر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها وبلغها من لم يسمعها إلى آخر الخطبة^(٢).

وفي السنن الكبرى بسنده عن عبدالله بن عمر قال: أنزلت هذه السورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ على رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق، وعرف أنه الوداع فأمر براحلته القصواء فرحلت له فركب، فوقف بالعقبة واجتمع الناس فقال: يا أيها الناس إلى آخر الخطبة^(٣).

ولكن مع هذا لا نجد رواية أخرى تدلّ على أنها نزلت في حجة الوداع. نعم، ورد في بعض الروايات: أول سورة نزلت على رسول الله ﷺ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾^(٤). وآخر سورة نزلت على رسول الله ﷺ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾^(٥). والظاهر أن المراد منها سورة كاملة لا الآية والآيات.

نعم، من المسلمات أن هذه السورة المباركة نزلت أواخر عمر رسول الله ﷺ، ففي مجمع البيان: لما نزلت هذه السورة قرأها ﷺ على أصحابه ففرحوا واستبشروا، وسمعها العباس فيكئ، فقال ﷺ: ما يبكيك يا عم؟ قال: أظن أنه نعتيت إليك نفسك يا رسول الله. فقال: إنه لكما نقول، فعاش بعدها سنتين ما روي بعدها ضاحكاً مستبشراً^(٦).

١. سورة النصر: ١.

٢. تفسير القمي: ٤٤٧/٢، وعنه نور الثقلين: ٦٩٠/٥.

٣. السنن الكبرى: ٧/٣٣٠ ح ٩٧٨٠.

٤. سورة العلق: ١.

٥. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٦/٢ ح ١٢، والكافي: ٦٢٨/٢ ح ٥.

٦. مجمع البيان: ٤٢١/١٠.

إِذْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِذَوِي الْأَعْذَارِ فِي تَرْكِ الْبَيْتُوتَةِ بِمَنَى وَرَمَى الْجَمَارِ لَيْلاً

فِي هَذِهِ اللَّيَالِي الَّتِي تَرْمِي الْجَمَرَاتِ الثَّلَاثَ فِي أَيَّامِهَا، وَكُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، قَدْ أْذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ فِي تَرْكِ هَذِهِ الْبَيْتُوتَةِ، لِيَتَفَرَّغَ لِسَقَايَةِ الْحَجَّاجِ بِزَمَزَمَ.

فَقَدْ رَوَى أَبُو جَعْفَرٍ الصَّدُوقُ عَنْ أَبِيهِ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ النَّهْدِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِثَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ، أَنَّ الْعَبَّاسَ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَلْبِثَ بِمَكَّةَ لَيَالِي مَنَى، فَأْذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ سَقَايَةِ الْحَاجِّ^(١).

وَأْذِنَ أَيْضاً لِرِعَاةِ الْإِبِلِ. فَقَدْ رَوَى الْكَلْبِيُّ فِي الْكَافِي فِي الْكَافِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرِعَاةِ الْإِبِلِ إِذَا جَاءُوا بِاللَّيْلِ أَنْ يَرْمُوا^(٢).

نَفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَى فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ عَشَرَ

يَجُوزُ لِلْحَاجِّ أَنْ يَنْفِرُوا مِنْ مَنَى إِلَى مَكَّةَ، وَإِلَى بَلَدِهِمْ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي عَشَرَ بَعْدَ الزَّوَالِ أَوْ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ عَشَرَ، كَمَا يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾^(٣)، وَيَجِبُ لِبَعْضِ الْحَجَّاجِ فَقَطِ الْبَيْتُوتَةُ فِي اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ عَشْرَةَ، وَأَمَّا الْأَكْثَرُ فَهُمْ مُخَيَّرُونَ بَيْنَهُمَا. هَذَا حُكْمُ الْمُتَأَسِّينَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ مَا فَعَلَ الرَّسُولُ الْمُقْتَدُونَ وَأَيُّهَا اخْتَارَ؟

١. علل الشرائع: ٤٥١ ب ٢٠٧ ح ١، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٢/١٨٨ ح ٤١٥٠.

٢. الكافي: ٤٨١/٤ ح ٦.

٣. سورة البقرة: ٢٠٣.

اختار عليه السلام التأخّر والبقاء في الليلة الثالثة عشرة في حرم الله تعالى بمبى، ورمى الجمار الثلاث في اليوم الثالث عشر. ففي صحيح معاوية بن عمّار الطويل عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: ورجع عليه السلام إلى منى وأقام بها حتى كان اليوم الثالث من آخر أيام التشريق، ثم رمى الجمار ونفر حتى انتهى إلى الأبطح^(١).

وروى الكليني في الكافي عن محمد بن يحيى، عن عبدالله بن جعفر، عن أيوب بن نوح قال: كتبت إليه أن أصحابنا قد اختلفوا علينا، فقال بعضهم: إن النفر يوم الأخير بعد الزوال أفضل، وقال بعضهم: قبل الزوال. فكتب عليه السلام: أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر بمكة، ولا يكون ذلك إلا وقد نفر قبل الزوال. وعنه الطوسي في تهذيب الأحكام^(٢).

نزول رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمحصب

في الضحى من اليوم الثالث عشر من ذي الحجة رمى رسول الله الجمار الثلاث وذهب إلى الأبطح بمكة، ونزل بالمحصب، وكان فيها حتى ضحى اليوم الرابع عشر حين ركب راحلته وعاد إلى المدينة.

قال الشهيد في الدروس: يستحب للنافر في الأخير التحصيب، تأسيساً برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو النزول بمسجد الحصبه بالأبطح الذي نزل به رسول الله صلى الله عليه وسلم ويستريح فيه قليلاً، ويستلقي على قفاه. وروي أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيه الظهرين والعشاءين، وهجع هجعة ثم دخل مكة^(٣). ومراده من

١. الكافي: ٤/ ٢٤٨ قطعة من ح ٤، تهذيب الأحكام: ٥/ ٤٥٧ قطعة من ح ١٥٨٨، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١٠/ ٣٥٤ قطعة من ح ١٠٨٠.

٢. الكافي: ٤/ ٥٢١ ح ٨، تهذيب الأحكام: ٥/ ٢٧٣ ح ٩٣٥، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١٢/ ٢٠٢ ح ٤٢٠٤.

٣. الدروس الشرعية: ١/ ٤٦٤، وعنه منتقى الجمان: ٣/ ٤٢٩.

«الأخير» اليوم الثالث عشر الذي فيه نفر الأخير، والنفر الأول يتحقق في اليوم الثاني عشر.

في صحيح معاوية بن عمار الطويل عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: ونفر ﷺ حتى انتهى إلى الأبطح، فقالت له عائشة: يا رسول الله ترجع نساؤك بحجة وعمرة معاً وأرجع بحجة؟ فأقام بالأبطح وبعث معها عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم، فأهلّت بعمره ثم جاءت فطافت بالبيت، وصلت ركعتين عند مقام إبراهيم عليه السلام وسعت بين الصفا والمروة، ثم أتت النبي ﷺ فارتحل من يومه ولم يدخل المسجد ولم يطف بالبيت، ودخل من أعلى مكة من عقبة المدينتين، وخرج من أسفل مكة من ذي طوى^(١).

وفي تهذيب الأحكام: قد روى أصحابنا وغيرهم أن المتمتع إذا فاتته عمرة المتعة اعتمر بعد الحج، وهو الذي أمر به رسول الله ﷺ عائشة^(٢). وفي الفقيه: فإذا بلغت مسجد النبي ﷺ - وهو مسجد الحصباء - دخلته واستلقيت فيه على قفاك بقدر ما تستريح^(٣).

وروى الطوسي في تهذيب الأحكام عن موسى بن القاسم، عن إبراهيم، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا نفرت وانتهيت إلى الحصباء - وهي البطحاء - فشئت أن تنزل قليلاً، فإن أبا عبد الله عليه السلام قال: إن أبي كان ينزلها ثم يرتحل فيدخل مكة من غير أن ينام بها. وقال: إن رسول الله ﷺ إنما نزلها حيث بعث بعائشة مع أخيها عبد الرحمن إلى التنعيم، فاعتمرت لمكان العلة التي أصابتها،

١. الكافي: ٢٤٨/٤ قطعة من ح ٤، تهذيب الأحكام: ٤٥٧/٥ قطعة من ح ١٥٨٨ وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٣٥٤/١٠ قطعة من ح ١٠٨٠.

٢. تهذيب الأحكام: ٤٣٨/٥ ح ١٥٢٢، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٣٨٤/١٠ ح ١١٥٠.

٣. الفقيه: ٥٥٥/٢.

فطافت بالبيت ثم سعت ثم رجعت ، فارتحل من يومه^(١).

أقول: فانظر إلى الأئمة الطاهرين كيف أصرّوا على حفظ تعاليم النبي وآثاره وسننه ، حتّى لم يتركوا التحصيب الذي لم يكن أمراً هاماً في حجة الرسول العظيم ، وكان هذا اقتداءً بمجدّهم النبي الكريم ، واقتفاءً لأثره ، واستجابة لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾^(٢).

وفي المغازي للواقدي بإسناد ذكره عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت: ثمّ رجع ﷺ من منى فنزل بالأبطح حتّى خرج من المدينة ، ولم ينزل بيتاً ولم يطلّه^(٣). وفي أخبار مكة للأزرقي بسنده عن عطاء قال: وفعل ذلك في حجّته أيضاً ، نزل بأعلى مكة قبل التعريف ، وليلة الصدر نزل بأعلى الوادي^(٤).

وفي السنن الكبرى: أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمّد بن يوسف السّوسيّ ، حدّثنا أبو العباس محمّد بن يعقوب ، أنبأ العباس بن الوليد ابن مزيد ، أخبرني أبي ، حدّثنا الأوزاعيّ ، حدّثني ابن شهاب ، عن أبي سلّمه بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال حين أراد أن ينفّر من منى: «نحن نازلون غداً إن شاء الله بخيَفِ بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر» يعني بذلك المحصّب ، وذلك أنّ قريشاً وبني كنانة تقاسموا على بني هاشم وبني المطلب أن لا يُناكحوهم ولا يكون بينهم شيء حتّى يُسلمُوا إليهم رسول الله ﷺ. أخرجه البخاري^(٥) ومسلم في

١. تهذيب الأحكام: ٥/ ٢٧٥ ح ٩٤١ ، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٢/ ٢٠٣ ح ٤٢٠٨ ، وفي بحار الأنوار: ٩٦/ ٣٢٧ ح ٢ عن مستطرفات السرائر: ٢٣ ح ٤.

٢. سورة الأحزاب: ٢١.

٣. المغازي: ١٠٩٩/ ٢- ١١٠٠.

٤. أخبار مكة: ١٦٢/ ٢.

٥. صحيح البخاري: ١٩٢/ ٢ ب ٤٥ ح ١٥٩٠.

الصحيح^(١) من حديث الأوزاعي^(٢).

وفي المصنّف لابن أبي شيبة: حدّثنا حاتم بن إسماعيل، عن أفلح، عن القاسم ابن محمّد، عن عائشة قالت: أذن رسول الله ﷺ بالرحيل، فهرّنا بالبيت فطاف به رسول الله ﷺ، ثمّ خرج قبل أن يصبح^(٣).

هل كان بعض حجر إسماعيل من الكعبة المقدّسة؟

قال البيهقي: حدّثنا أبو محمّد عبد الله بن يوسف إملاءً، وأبو بكر أحمد بن الحسن قراءةً قالوا: حدّثنا أبو العباس محمّد بن يعقوب، حدّثنا يحيى بن أبي طالب، حدّثنا عليّ بن عاصم، حدّثنا عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبّير، عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله كلُّ نسائك قد دخلن البيت غيري، قال: «فاذهبي إلى ذي قرابتك فليفتح لك»، قالت: فأتيته فقلت: إنّ رسول الله ﷺ يأمرك أن تفتح لي، قالت: فاحتمل المفاتيح. ثمّ ذهب معها إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله والله ما فتحت الباب بليل في الجاهلية ولا في الإسلام، فقال ﷺ لعائشة: «إنّ قومك حين بنوا البيت قصرت بهم النفقة فتركوا بعض البيت في الحجر، فاذهدي فصلّي في الحجر ركعتين»^(٤).

وفي صحيح البخاري بسنده قال: قال رسول الله ﷺ لعائشة: يا عائشة! لولا أنّ قومك حديث عهد بجاهليّة لأمرت بالبيت فهدم، فأدخلت فيه ما أخرج منه، وأزقته بالأرض، وجعلت له بابين: باباً شرقياً وباباً غربياً، فبلغت

١. صحيح مسلم: ٧٧٧/٢ ب ٥٩ ح ٣٤٤.

٢. السنن الكبرى للبيهقي: ٣٤٩/٧ ح ٩٨٣٠.

٣. المصنّف لابن أبي شيبة: ٤٦٩/٤ ب ٣٧٥ ح ١.

٤. السنن الكبرى للبيهقي: ٣٤٦/٧ ح ٩٨٢٤.

به أساس إبراهيم^(١).

وفي كنز العمال قال: قال رسول الله ﷺ لعائشة: إن قومك استقصروا من بنيان الكعبة، ولولا حادثة عهدهم بالشرك أعدت فيه ما تركوا منه، فإن بدا لقومك من بعدي أن يدعوه فهلتمي أريك ما تركوا منه - فأراها قريباً من سبع أذرع في الحجر - ولجعلت لها بابين موضوعين في الأرض: شرقياً وغربياً، أديرين لم كان قومك رفعوا بابها؟ تعزراً أن لا يدخلها إلا من أرادوا، وكان الرجل إذا كرهوا أن يدخل يدعونه حتى إذا كاد أن يدخل دفعوه حتى يسقط^(٢).

أقول: قول النبي ﷺ في قصور النفقة لتجديد بناء الكعبة قد ورد في روايات متعددة في كتب أهل السنة كلها عن عائشة، وما وجدت رواية أخرى عن غيرها تدل على هذا المعنى. وقد تمسك بهذه الرواية عبد الله بن الزبير عند تجديد بناء الكعبة، وقد أضاف من الحجر إلى الكعبة المشرفة وفتح لها باباً آخر بظهر الكعبة مقابلاً لبابها الأول، وحينما قتله الحجاج بن يوسف أخرج هذا المقدار من الكعبة، ورجع بناؤها كسابقها.

وهذه الرواية كانت قد انتقلت من كتاب إلى آخر، حتى صارت من المسلمات في كتب أهل السنة، وانتقل مفادها إلى كتبنا أيضاً وعد من المشهورات. فقال الشهيد في الدروس في ذكر أحكام الطواف: السادس إدخال الحجر في طوافه، فلو طاف فيه أو مشى على حائطه لم يجز، سواء قلنا بأنه من البيت كما هو المشهور، أو لا^(٣).

وقال العلامة الحلي في المنتهى: ويجب أن يدخل الحجر في طوافه، فلو سلك

١. صحيح البخاري: ١٩١/٢ ح ٤٢ ح ٥٨٦، وقريب منه في الجامع الصحيح للترمذي: ٢٢٥/٣ ح ٨٧٥.

٢. كنز العمال: ٢٢١/١٢ ح ٣٤٧٦٢.

٣. الدروس الشرعية: ٣٩٤/١.

الحجر أو على جداره أو على شاذروان الكعبة لم يجزئه... لنا: أن الحجر من البيت وكذا الشاذروان^(١).

وقال أيضاً في تذكرة الفقهاء: يجب أن يدخل الحجر في طوافه، وهو الذي بين الركنين الشاميّين، وهو موضع محوّل عليه بجدار قصير بينه وبين كلّ واحد من الركنين فتحة، والميزاب منصوب عليه، فلو مشى على حائطه أو دخل من إحدى الفتحتين وخرج من الأخرى وسلك الحجر لم يجز؛ لأنّه يكون ماشياً في البيت^(٢). أقول: ليس مدار قول العلامة والشهيد على إثبات أن الحجر من البيت، بل بما أنّهما في مقام إثبات أنّه يجب الطواف خارج الحجر لا من داخله، فقد استدلاّ بهذا المطلب المشهور بين أهل السنة إضافة على أدلّتهم، ولم يكتفوا بهذا الدليل، فكأنّ هذا كان من مؤيّدات المقصود.

فعلى هذه الرواية الشهيرة يكون بعض الحجر من جانب الكعبة من أرض الكعبة المشرفة، وإنّما أخرجه قريش لعدم مكنّتهم بناء تمام البيت، وأمّا في رواياتنا فقد وردت روايات كثيرة في الحثّ على العبادة والصلاة والدعاء في حجر إسماعيل وتحت ميزاب الكعبة^(٣)، وكذلك فعل الأئمّة الطاهرون في هذا المكان الشريف، فهل هذا التأكيد والترغيب باعتبار أن يكون هذا المكان من أرض الكعبة المقدّسة، أو بسبب آخر ؟

فقد ورد عن الأئمّة الأطهار عليهم السلام نفي كون بعض الحجر من البيت. ففي تهذيب

١. منتهى المطلب: ٦٩١/٢.

٢. تذكرة الفقهاء: ٩١/٨.

٣. ويستكشف من هذه الطائفة من الروايات التي أوردنا بعضها في دراسة «من مكّيات المعصومين» من هذا الكتاب، أنّ ميزاب الكعبة كان على جهة حجر إسماعيل عليه السلام من صدر الاسلام إلى يومنا هذا، ومن المؤيّدات قول رسول الله صلى الله عليه وآله حول قبله مسجده بالمدينة المنورة: محرابي على الميزاب. فالميزاب إلى جهة المدينة المنورة.

الأحكام لشيخ الطائفة الطوسي بسنده عن محمد بن الحسين، عن الحسن بن علي، عن يونس بن يعقوب قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إني كنت أصلي في الحجر، فقال لي رجل: لا تصل المكتوبة في هذا الموضع، فإن في الحجر من البيت. فقال عليه السلام: كذب، صل فيه حيث شئت ^(١).

وفي الكافي للكليني عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن معاوية بن عمار قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الحجر أمن البيت هو أو فيه شيء من البيت؟ فقال: لا، ولا قلامة ظفر، ولكن إسماعيل عليه السلام دفن أمه فيه، فكره أن توطأ، فحجر عليه حجراً، وفيه قبور أنبياء ^(٢).

وفي تهذيب الأحكام بسنده عن محمد بن الحسين، عن الحسن بن علي بن فضال وعبدالله الحجاج، عن ثعلبة بن ميمون، عن زرارة، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألت عن الحجر هل فيه شيء من البيت؟ قال: لا، ولا قلامة ظفر ^(٣).

أقول: هذه النصوص صريحة في نفي الإمام جعفر الصادق عليه السلام أن يكون بعض حجر إسماعيل عليه السلام من الكعبة المشرفة.

كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع الأعرابي في فضائل الحج عند الخروج من مكة

روى الشيخ أبو جعفر الطوسي في تهذيب الأحكام بسنده عن موسى بن القاسم، عن صفوان وابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقيه أعرابي فقال له: يا رسول الله إني خرجت

١. تهذيب الأحكام: ٤٧٤/٥ ح ١٦٧٠، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٢٥/١٠ ح ٤٢.

٢. الكافي: ٢١٠/٤ ح ١٥، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٢٥/١٠ ح ٤٣.

٣. تهذيب الأحكام: ٤٦٩/٥ ح ١٦٤٣، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٢٦/١٠ ح ٤٤.

أريد الحجّ ففاتني، وأنا رجل مميل^(١) فمرني أن أصنع في مالي ما أبلغ به مثل أجر الحاجّ، قال: فالتفت إليه رسول الله ﷺ فقال له: أنظر إلى أبي قبيس فلو أن أبا قبيس لك ذهبة حمراء أنفقته في سبيل الله ما بلغت به ما يبلغ الحاجّ، ثمّ قال: إنّ الحاجّ إذا أخذ في جهازه لم يرفع شيئاً ولم يضعه إلّا كتب الله له عشر حسنات، ومحا عنه عشر سيّئات، ورفع له عشر درجات، فإذا ركب بعيره لم يرفع خفّاً ولم يضعه إلّا كتب الله له مثل ذلك، فإذا طاف بالبيت خرج من ذنوبه، فإذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه، فإذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه، فإذا وقف بالمشعر الحرام خرج من ذنوبه، فإذا رمى الجمار خرج من ذنوبه قال: فعدّد رسول الله ﷺ كذا وكذا موقفاً إذا وقفها الحاجّ خرج من ذنوبه ثمّ قال: أنّى لك أن تبلغ ما يبلغ الحاجّ. قال أبو عبد الله ﷺ: ولا يكتب عليه الذنوب أربعة أشهر، وتكتب له الحسنات إلّا أن يأتي بكبيرة^(٢).

وروي صدره في الكافي^(٣) والفقيه^(٤) وثواب الأعمال^(٥) وعوالي اللآلئ^(٦). وفي الكافي عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عمّن أخبره، عن العبد الصالح ﷺ قال: دخلت عليه وأنا أريد أن أسأله عن مسائل كثيرة، فلمّا رأيته عظم عليّ كلامه فقلت له: ناولني يدك أو رجلك أقبلها، فناولني يده فقبلتها، فذكرت قول رسول الله ﷺ فدمعت عيني، فلمّا رأيته مطأطئاً رأسي قال: قال رسول الله ﷺ: ما من طائف يطوف بهذا البيت حين تزول الشمس حاسراً عن

١. أي ذو مال كثير.

٢. تهذيب الأحكام: ١٩/٥ ح ٥٦، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٠/١٧٤ ح ٥٥٥.

٣. الكافي: ٢٥٨/٤ ح ٢٥.

٤. الفقيه: ٢٢٤/٢ ح ٢٢٤٦، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٠/١٧٦ ح ٥٠٦.

٥. ثواب الأعمال: ٧٢ ح ٨، وعنه بحار الأنوار: ٢٦/٩٦ ح ١١٠.

٦. عوالي اللآلئ: ٤/٢٤ ح ٧٦.

رأسه، حافياً يقارب بين خطاه، ويغضّ بصره ويستلم الحجر في كلّ طواف من غير أن يؤذي أحداً، ولا يقطع ذكر الله عزّ وجلّ عن لسانه إلّا كتب الله عزّ وجلّ له بكلّ خطوة سبعين ألف حسنة، ومحا عنه سبعين ألف سيئة، ورفع له سبعين ألف درجة، وأعتق عنه سبعين ألف رقبة، ثمن كلّ رقبة عشرة آلاف درهم، وشفّع في سبعين من أهل بيته، وقضيت له سبعون ألف حاجة إن شاء فعاجله، وإن شاء فأجله^(١).

من قضايا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع

١ - حينما أفاض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من المشعر الحرام إلى منى أردف الفضل بن عباس، وكان شاباً حسن الشعر أبيض وسيماً، فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم به ظعنٌ يجرين، فطلق الفضل ينظر إليهنّ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده على وجه الفضل، فحوّل الفضل وجهه إلى الشقّ الآخر ينظر، فحوّل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده من الشقّ الآخر على وجه الفضل، يصرف وجهه من الشقّ الآخر ينظر^(٢).

٢ - في المسند لأحمد بن حنبل بسنده عن الحارث بن عمرو أنّه لقي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع، فقلت: بأبي أنت يا رسول الله، استغفر لي، قال: غفر الله لكم. قال وهو على ناقته العضباء، قال: فاستدّرت له من الشقّ الآخر أرجو أن يخصّني دون القوم، فقلت: استغفر لي، قال: غفر الله لكم. قال رجل: يا رسول الله! الفرائع والعنائر. قال: من شاء فرّج، ومن شاء لم يفرّج، ومن شاء عتّر، ومن شاء لم يعتّر، في الغنم أضحية. ثمّ قال: ألا إنّ دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا^(٣).

١. الكافي: ٤/١٢٤ ح ٣، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/٢٨٢ ح ٢٥٦٠.

٢. صحيح مسلم: ٢/٧٢٧ قطعة من ح ١٢١٨، وقريب منه في صحيح البخاري: ١٧١/٢ ح ١٥١٣.

٣. مسند أحمد بن حنبل: ٥/٤٠٨ ح ١٥٩٧٢.

٣- في سنن أبي داود بسنده عن عبيد الله بن عديّ بن خيار قال: أخبرني رجلان أنّهما أتيا النبي ﷺ في حجة الوداع وهو يقسم الصدقة، فسألاه منها، فرفع فينا البصر وخفضه، فرآنا جلدين، فقال: إن شئنا أعطيتكما، ولا حظّ فيها لغني ولا لقويّ مكتسب^(١).

٤- قيل: يا رسول الله ما برّ الحجّ؟ قال: طيب الكلام وإطعام الطعام^(٢).

٥- في صحيح مسلم بسنده عن ثوبان قال: ذبح رسول الله ﷺ ضحيته، ثم قال: يا ثوبان أصلح لحم هذه. فلم أزل أطعمه منها حتى قدم المدينة^(٣).

٦- روى الشيخ أبو جعفر الطوسي في تهذيب الأحكام والاستبصار بسند ذكره عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنّه قال: أمر رسول الله ﷺ أن يُطاف عن المبطلون والكسير^(٤).

٧- في المحاسن للبرقي عن ابن محبوب، عن عليّ بن رثاب، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال النبي ﷺ لرجل من الأنصار: إذا سعت بين الصفا والمروة سبعة أشواط كان لك عند الله أجر من حجّ ماشياً من بلاده، ومثل أجر من أعتق سبعين رقبة مؤمنة^(٥).

٨- قال رسول الله ﷺ: من أراد الدنيا والآخرة فليؤمّ هذا البيت، فما أتاه عبد يسأل الله دنيا إلا أعطاه الله منها، ولا يسأله آخرة إلا أدّخر له منها^(٦).

١. سنن أبي داود: ٢٥٦ ح ١٦٣٣.

٢. عوالي اللآلئ: ٣٣/٤ ذح ١١٧، وعنه مستدرک الوسائل: ٦٢/٨، كتاب الحج، أبواب وجوب الحجّ ب ٤٠ ح ١٠، وجامع أحاديث الشيعة: ١٠/١٦٦ ح ٤٨٤.

٣. صحيح مسلم: ١٢٤٢/٣ ح ١٩٧٥.

٤. تهذيب الأحكام: ١٢٤/٥ ح ٤٠٥، الاستبصار: ٢٢٦/٢ ح ٧٨١، وعنها جامع أحاديث الشيعة: ٣٤٢/١١ ح ٢٧٦٨.

٥. المحاسن: ١٣٩/١ ح ١٨٣، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٣٩٩/١١ ح ٢٩٧٢.

٦. مسند زيد: ١٩٧-١٩٨، أول كتاب الحجّ، عن زيد بن علي، عن أبيه عليه السلام، دعائم الإسلام: ٢٩٥/١، وروى صدره في الفقيه: ٢١٩/٢ ح ٢٢٢٢.

٩- في الجعفریات بإسناده عن علي عليه السلام أن رسول الله ﷺ أبصر رجلاً من أهل اليمن محرماً عليه جبة وهو متخلّق، فأمره النبي ﷺ أن يغسل الخلق وينزع الجبة، ولم يأمر بكفارة^(١).

١٠- قال رسول الله ﷺ: ماء زمزم دواء لما شرب له^(٢).

١١- محمّد بن يعقوب في الكافي عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد، عن صفوان بن يحيى، عن حريز، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ رجلاً من الأنصار تزوّج وهو محرم، فأبطل رسول الله ﷺ نكاحه^(٣).

١٢- قال رسول الله ﷺ: من مات في هذا الوجه من حاجّ أو معتمر لم يُعرَض ولم يُحاسب، وقيل له: ادخل الجنة^(٤).

١٣- قال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، أنبأنا علي، حدّثنا أحمد بن محمّد بن سعيد، حدّثنا الحسن بن جعفر بن مدرار، حدّثنا عمّي طاهر بن مدرار، حدّثنا الحسن بن عمارة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة، فقال له النبي ﷺ: مَنْ شبرمة؟ قال: أخ لي، قال: هل حججت؟ قال: لا، قال: حُجَّ عن نفسك ثم احجج عن شبرمة^(٥).

١٤- عبد الله بن محمّد بن أبي شيبة، عن إسماعيل بن عليّة، عن عليّ بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة، عن عمران بن حصين قال: حججت مع رسول الله ﷺ فلم

١. الجعفریات: ٦٩، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/١٢٩ ح ١٩٨٠.

٢. المحاسن: ٢/٣٩٩ ح ٢٣٩٥، ورواه في الفقيه: ٢/٢٠٨ ح ٢١٦٤ عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام.

٣. الكافي: ٤/٣٧٢ ح ٢، وعنه منتقى الجمال: ٣/٢٢٥ وجامع أحاديث الشيعة: ١١/١٦٦ ح ٢١٤١.

٤. تاريخ بغداد: ٢/١٧٠ رقم ٥٧٢، سنن الدارقطني: ٢/٢٦٠ ح ٢٧٥٣، عوالي اللآلي: ١/٩٦ ح ٧، مسند

إسحاق بن راهويه: ٣/١٠٠ ح ١٧٥٤، حلية الأولياء: ٨/٢١٦.

٥. السنن الكبرى: ٦/٤٥٩ ح ٨٧٦٦، ورواه في عوالي اللآلي: ١/٢١٥ ح ٧٧، وعنه مستدرک الوسائل: ٨/٦٥

ح ٧٧ وجامع أحاديث الشيعة: ١٠/٢٨٨ ح ٨٨٧.

يصلّ إلا ركعتين حتى رجع المدينة... (١).

١٥ - في دعائم الإسلام عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أن رجلاً أتاه فقال: إنّ أبي شيخ كبير لم يحجّ أفأجهّز رجلاً يحجّ عنه؟ فقال: نعم، إنّ امرأة سألت رسول الله أن تحجّ عن أبيها لأنّه شيخ كبير، فقال رسول الله ﷺ: نعم، فافعلي، أنّه لو كان على أبيك دين فقضيته عنه أجزأه ذلك (٢).

١٦ - قالت سودة بنت زمعة: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إنّ أبي شيخ كبير لا يستطيع أن يحجّ، قال: أرايت لو كان على أبيك دين فقضيته عنه قبل منه؟ قال: نعم، قال: الله أرحم، حُجَّ عن أبيك (٣).

١٧ - عبدالله بن محمد بن أبي شيبه عن وكيع، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إنّ أختي ماتت ولم تحجّ أفأحجّ عنها؟ قال: أرايت لو كان عليها دين فقضيته؟ والله أحقّ بالوفاء والقضاء.

١٨ - وروى أيضاً عن وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن رجل يقال له: يوسف، عن ابن الزبير قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله! إنّ ابني مات ولم يحجّ فأحجّ عنه؟ قال: إنّّه أكبر ولدك؟ قال: نعم، قال: فحُجَّ عن ابنك، أرايت لو كان على ابنك دين فقضيته؟ (٤)

١٩ - قال البيهقي: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أنبأنا أحمد بن

١. المصنف لابن أبي شيبه: ٣٣٩/٤ ب ١٩٩ ح ١.

٢. دعائم الإسلام: ٣٣٦/١، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٢٧٧/١٠ ح ٢٧٧.

٣. سنن الدارمي: ٣١/٢ ب ٢٤ ح ١٨٣٨، سنن أبي داود: ٢٨٢ ح ١٨١٠ مختصراً، السنن الكبرى للبيهقي: ٦/٤٥٦ ح ٨٧٥٤، مسند أبي يعلى: ١٣/٦ ح ٦٦٨٦ وص ١٨ ح ٦٧٠٥، المستدرک على الصحيحين: ١/٦٥٤ ح ١٧٦٧، تراجع سنن النسائي: ١١٦/٥.

٤. المصنف لابن أبي شيبه: ٤٢٨/٤ ب ٣٢٢ ح ١ و ٢.

عبيد الصفار، حدّثنا إسماعيل بن إسحاق، أنبأنا مسدد، حدّثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبّير، عن ابن عباس أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: إنَّ أمِّي نذرت أن تحجَّ فماتت قبل أن تحجَّ، أفأحجَّ عنها؟ قال: نعم، فحجَّي عنها، أرايت لو كان على أمك دينٌ أكنتِ قاضيتها؟، قالت: نعم، قال: اقضوا الله، فإنَّ الله أحقُّ بالوفاء^(١).

٢٠- قال أيضاً: أخبرنا أبو الحسن عليّ بن أحمد بن عبدان أنبأنا أحمد بن عبيد، حدّثنا عبيد بن شريك، حدّثنا صفوان، عن الوليد - يعني ابن مسلم - حدّثنا شعيب بن زريق، قال: سمعت عطاء الخراسانيّ، عن أبي الغوث بن الحصين الخثعمي قال: قلت: يا رسول الله إنَّ أبي أدركته فريضة الله في الحجِّ وهو شيخٌ كبيرٌ لا يَتمالك على الرحلة، فماترى أن أحجَّ عنه؟ قال: نعم، حُجَّ عنه. قال: يا رسول الله وكذلك من مات من أهلينا ولم يُوصِ بحجٍّ فنحجُّ عنه؟ قال: نعم، وتُوجَرُون. قال: ويُتصدَّق عنه ويصام عنه؟ قال: نعم، والصدقة أفضل، وكذلك في النذور والمشي إلى المسجد^(٢).

أقول: يمكن أن تتحد بعض هذه القضايا الستة الأخيرة مع بعض وتغيّرت بلسان بعض الرواة أو النسخ ولكن نحن نقلناها كما وجدناها.

٢١- قال شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي: أخبرنا أبو عمر قال: أخبرنا أحمد قال: حدّثنا محمد بن أحمد بن الحسن القطواني قال: حدّثنا إبراهيم بن أنس الأنصاري قال: حدّثنا إبراهيم بن جعفر بن عبد الله بن محمد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله قال: كنّا عند النبي ﷺ فأقبل عليّ بن أبي طالب عليه السلام فقال النبي ﷺ: قد أتاكم أخي، ثم التفت إلى الكعبة فضربها بيده ثم قال: والذي

١. السنن الكبرى: ٤٥٥/٦ ح ٨٧٥٤، ورواه البخاري في الصحيح: ٢/٢٦٥ ب ٢٢ ح ١٨٥٢ باختلاف يسير.

٢. السنن الكبرى: ٤٥٥/٦ ح ٨٧٥٥.

نفسى بيده إن هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة ، ثم قال : إنه أولكم إيماناً معي ، وأوفاكم بعهد الله ، وأقومكم بأمر الله ، وأعدلكم في الرعية ، وأقسمكم بالسوية ، وأعظمكم عند الله مزية .

قال : فنزلت : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ (١) .
قال : وكان أصحاب محمد رسول الله ﷺ إذا قبل علياً قالوا : قد جاء خير البرية (٢) .

٢٢ - في المسند للحميدي قال : حدثنا سفيان قال : حدثنا الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : حاضت صفية بنت حيي بعدما أفاضت ، فذكرت حيضتها لرسول الله ﷺ ، فقال : أحابستنا هي ؟ فقلت : يارسول الله إنها حاضت بعدما أفاضت ، قال : فلتنفر (٣) . وصفية هذه إحدى أزواج النبي ﷺ .

٢٣ - في السنن لأبي داود : حدثنا النفيلي ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن أبي واقد الليثي ، عن أبيه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول لأزواجه في حجة الوداع : هذه ثم ظهور الحُصْر (٤) .

ومرادهُ ﷺ أن أزواجه - بعد عودتهن من حجة الوداع - لا ينبغي بل لا يجوز

١ . سورة البينة : ٧ .

٢ . الأمالي والمجالس للطوسي : ٢٥١ ح ٤٤٨ ، وعنه بحار الأنوار : ٣٨ / ٥ ح ٥ . وروى ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق : ٣٧١ / ٤٢ باسناده عن أبي عمر مثله ، وفي كتاب بشارة المصطفى ﷺ : ٩١ و ٩٢ عن محمد ابن عبد الوهاب الرازي ، عن محمد بن أحمد بن الحسين ، عن الحسن بن علي الصفار ، عن أبي عمران مهدي ، عن أبي العباس بن عقدة ، عن محمد بن أحمد بن الحسن القطواني الخ ، وعنه بحار الأنوار : ٦٥ / ١٣٣ ح ٦٥ ، وفي تفسير فرات الكوفي : ٥٨٥ ح ٧٥٤ بسند آخر وتفاوت يسير ، وفيه : قد أتاكم أخي ، ثم التفت إلى الكعبة فقال : ورب هذا البيت إلى آخره ، وعنه بحار الأنوار : ٣٥ / ٣٤٥ ح ٢٠ .

وفي المناقب لابن شهر آشوب : ٦٩ / ٣ عن الخطيب ، عن جابر . وعن البلاذري في التاريخ - أنساب الأشراف : ٣٥٣ / ١ ح ٣٥٨ عن عطية ، عن جابر باختصار ، وفي بحار الأنوار : ٩ / ٣٨ عن المناقب .

٣ . المسند للحميدي : ١٠٢ / ١ ح ٢٠١ ، وقريب منه في صحيح البخاري : ٢٣٩ / ٢ ح ١٧٧١ وفي السنن الكبرى للبيهقي : ١٢ / ٧ ح ٨٩٠٢ .

٤ . سنن أبي داود : ٢٦٩ ب ١ ح ١٧٢٦ .

لهنَّ أن يسافرن ويخرجن من بيوتهنَّ. والحُصْر: جمع حصير الذي يبسط في البيت. وفي مسند أحمد بن حنبل بسنده عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال لنسائه عام حجة الوداع: هذه ثمَّ ظهور الحُصْر. قال: فكان كلهنَّ يحجبن إلا زينب بنت جحش وسودة بنت زمعة، وكانتا تقولان: والله لا تحرِّكنا دابة بعد أن سمعنا ذلك من رسول الله ﷺ ^(١).

أقول: بناءً على هذا لا ينبغي بل لا يجوز لعائشة أن تخرج عن بيتها بالمدينة، إلى البصرة وتركب على الجمل لحرب الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.

عبادة رسول الله ﷺ لسعد بن أبي وقاص في مرضه بمكة

روى البخاري عن عبدالله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتدَّ بي، فقلت: إني قد بلغ بي من الوجع، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة، أفأصدِّق بثلثي مالي؟ قال: لا، فقلت: بالشرط؟ فقال: لا، ثمَّ قال: التُّلث، والتُّلث كبير - أو كثير - إنَّك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يكتففون الناس، وإنَّك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها، حتَّى ما تجعل في في امرأتك، فقلت: يا رسول الله أخلَّف بعد أصحابي؟ قال: إنَّك لن تُخلَّف فتعمل عملاً صالحاً إلا ازددت به درجة ورفعة، ثمَّ لعلَّك أن تُخلَّف حتَّى ينتفع بك أقوام ويضرب بك آخرون، اللهمَّ امض لأصحابي هجرتهم ولا تردِّهم على أعقابهم، لكن البائس سعد بن خولة، يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة ^(٢).

١. المسند لأحمد بن حنبل: ٢٢٩/١٠ ح ٢٦٨١٣.

٢. صحيح البخاري: ١٠٢/٢، كتاب الجنائز ح ١٢٩٥، ومثله في ج ٢٠٦/٧، كتاب الدعوات ح ٦٣٧٣ وج ٣٢١/٤، كتاب مناقب الأنصار ح ٣٩٣٦، وج ١٤٩/٥، كتاب المغازي ح ٤٤٠٩.

أقول: المقصود من «عام حجة الوداع» الذي ورد في رواية البخاري، أي في حجة الوداع بمكة المكرمة؛ كما في صحيح مسلم وموطأ مالك: عادي رسول الله ﷺ في حجة الوداع إلى آخره^(١). وليس المراد سنة حجة الوداع ولو بمكان آخر، والدليل على أن هذه العيادة وقعت في حجة الوداع أن رسول الله ﷺ يرثي لسعد بن خولة الذي أسلم ولم يهاجر ومات بمكة، وخاف سعد بن أبي وقاص أن يموت بمكة كسعد بن خولة، وهي الأرض التي هاجر منها إلى المدينة، ورجع إلى مكة في سفره هذا للحج، مرافقاً لموكب النبي ﷺ.

ولكن الحميدي روى هذا الحديث نفسه عن سعد بن أبي وقاص قال: مرضت بمكة عام الفتح مرضاً أشفيت منه على الموت فأتاني رسول الله ﷺ إلى آخر الحديث، بتفاوت يسير في بعض ألفاظه^(٢).

فمع تعدد رواية البخاري لهذه القصة وتصريح مسلم ومالك بأن هذه العيادة وقعت في حجة الوداع، نقول: إنها وقعت في حجة الوداع لا في فتح مكة، ويمكن أن يكون هذا الكلام من سهو الراوي أو النسخ.

١. صحيح مسلم: ١٠١٣/٣ ح ١٦٢٨، الموطأ: ٥٠/١ ح ١٤٩٥.

٢. المسند للحميدي: ٣٦/١ ح ٦٦.

رجوع رسول الله ﷺ إلى المدينة المطهرة ووقعة غدير خم

إن رسول الله ﷺ بعدما قضى نسكه وأتمّ حجّه، في ضحى اليوم الرابع عشر من ذي الحجة غادر مكة المكرمة وتوجّه نحو المدينة المنورة.

فعن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنّه قال في صفة حجّ رسول الله ﷺ: خرج من أسفل مكة من ذي طوى^(١).

وكذلك المسلمون الذين جاؤوا من القرى والبوادي والبلدان رجعوا إلى أوطانهم؛ لأنّ أمير الحجّ ونبيهم ﷺ قال لهم: إذا قضى أحدكم حجّه فليعجل الرحلة إلى أهله، فإنّه أعظم لأجره^(٢).

فعجلوا الخروج واغتنموا فرصة مرافقة موكب الرسول ولو لبعض الطريق، وكانت نقطة تحرّك كثير من هؤلاء الحجاج مشتركة مع أهل المدينة، وبعد طيّ مسافة يفترق بعضهم عن البعض الآخر قاصدين أوطانهم.

وكان موكب الرسول ﷺ يسير نحو المدينة منزلاً بعد منزل، ومرحلة بعد مرحلة، حتّى مضى اليوم الخامس عشر والسادس عشر والسابع عشر، ففي ضحى اليوم الثامن عشر نزل جبرئيل على خاتم الأنبياء ﷺ ليبلغه بأمر هامّ من قبل الله تعالى.

وقبيل هذا نزل عليه جبرئيل مراراً لهذا الأمر، ولكن الرسول لا يرى الأرضية لتبليغه إلى الناس.

في تفسير العيّاشي عن زيد بن أرقم أنّه قال: إنّ جبرئيل الروح الأمين

١. الكافي: ٤/ ٢٤٨ ذح، ٤، تهذيب الأحكام: ٥/ ٤٥٧ ذح ١٥٨٨.

٢. سنن الدارقطني: ٢/ ٢٦٣ ح ٢٧٦٤، المستدرک على الصحيحين: ١/ ٦٥٠ ح ١٧٥٣، كنز العمال: ٥/ ٢٤ ح ١١٨٩٠.

نزل على رسول الله ﷺ بولاية علي بن أبي طالب عليه السلام عشية عرفة، فضايق بذلك رسول الله ﷺ مخافة تكذيب أهل الإفك والنفاق، فدعا قوماً أفاضلهم، فاستشارهم في ذلك ليقوم به في الموسم، فلم ندر ما نقول له، وبكى عليه السلام، فقال له جبرئيل: ما لك يا محمد أجزعت من أمر الله؟ فقال: كلاً يا جبرئيل ولكن قد علم ربي ما لقيت من قريش إذ لم يقرّوا لي بالرسالة^(١).

وفيه أيضاً عن زيد بن أرقم بعد نقل ما ذكر قال: فلما نزلنا الجحفة راجعين وضرربنا أخبيتنا نزل جبرئيل بهذه الآية «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ» إلى آخره^(٢).

وفيه أيضاً عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال في حديث: فلما انتهى رسول الله ﷺ إلى الجحفة نزل جبرئيل بولاية علي عليه السلام وقد كانت نزلت ولايته بمضى، وامتنع رسول الله ﷺ من القيام بها لمكان الناس، فقال: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ» مما كرهت بمضى^(٣).

وآخر مرة نزل جبرئيل أمين وحي الله تعالى على رسول الله ﷺ فقال: يا محمد إن الله يقرؤك السلام ويقول لك: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ»^(٤).

فإذا نظرت إلى سياق هذه الآية الكريمة وصياغتها، لم تجد في القرآن الكريم آية أخرى تماثلها في الشدة والتهديد للرسول ﷺ الذي بلغ أوامر الله تعالى أكثر من

١. تفسير العياشي: ١٤١/٢ ح ١٠.

٢. تفسير العياشي: ٩٧/٢ ح ٨٩، وعنه تفسير البرهان: ١٤٦/٢ قطعة من ح ١، وبحار الأنوار: ١٥١/٣٧-١٥٢ قطعة من ح ٣٧.

٣. تفسير العياشي: ٣٣٢/١ ح ١٥٤.

٤. سورة المائدة: ٦٧.

عشرين سنة ولم يخش في الله لومة لائم، فلم يقصّر طيلة هذه المدة في إبلاغ ما أنزل الله إليه، ولم يخف من إنكار المشركين والكافرين، وجعل نفسه نصب أعينهم وهدف سهامهم في الحروب والغزوات الكثيرة، وتحمل كل ما وجهوه إليه من سُخرية واستهزاء واتِّهامه بالسحر والجنون، وتحريض الأكابر والعشائر والجيران على حربه، وترغيب الصبيان في إيذائه وضربه، وصبر ﷺ أحسن صبر على ما ناله من المشركين من ضربٍ وجرحٍ وتنكيلٍ وحربٍ، وقتل أعزائه وأعوانه وابتلائهم بالبلاء الشديد، وإخراجه ﷺ من موطنه ومحاصرة عشيرته سنين ثلاثة في الشعب، إلى غير ذلك من أنواع البلاء، حتّى قال: «والله ما أودى نبيّ بمثل ما أوديت».

فمع هذه الابتلاءات فما هو السرّ في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾؟!

يُشَمُّ من هذه الآية الكريمة والروايات التي وردت حولها أنّ رسول الله ﷺ آخر إبلاغ هذا الأمر، فإن كان الأمر كذلك فلنطرح السؤال لماذا؟ هل كان هذا مخالفاً لرأيه؟ أو لم يجد الأرضية المناسبة لطرح هذا الأمر؟ أو رأى الضيق في صدور بعض مَنْ تسمّى باسم المسلم؟ أو يخاف من حدوث الاختلاف بين المسلمين، أو من ألسنة بعضهم، أو العصيان من قبل آخرين، كما يفيدنا قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾.

فما هو هذا الوحي الجديد الذي إن لم يبلغه إلى الناس فكأنّما لم يبلغ رسالة الله أبداً وما بشر وما أُنذر وما هدى؟

اتل مرة أخرى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ ثم اتل، وانظر هل يخاطب حبيب حبيبه بهذا إلّا لأمر هام؟ وهنا سؤال آخر: ما المراد من ﴿مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ هل كان الصلاة

والصيام والزكاة والجهاد والحجّ؟ أو كان من جزئيات أحكام الإسلام؟ أو كان من أحكام البيع والشراء والمعاملات؟

إن استقرأنا المعارف والأحكام الإسلامية وشأن نزول الآيات لم نجد في أحدٍ منها هذا التهديد والتشدد مع الرسول الأكرم ﷺ.

تُجيب عن كلّ هذه الأسئلة نفس الخطبة الشريفة التي خطبها محمد رسول الله ﷺ بغدير خم على عامّة المسلمين، وتكشف النقاب عن كلّ ما كان بين الله تعالى ورسوله الأمين في هذا الإبلاغ المهمّ.

وقفة مع رسول الله (ص) بغدير خم ونصب علي (ع) إماماً

حين بلغ الموكب الشريف قريباً من الجحفة بغدير خم وقد ابتعد ١٨٥ كيلومتراً عن مكة، وقبل تفرّق الحجاج في مسيرهم وذهابهم إلى أوطانهم، نادى الرسول ﷺ: الصلاة جامعة!!

فتموّج الحجاج من هذا النداء، ولم تكن هذه الساعة زمان نزول ولم يكن هذا المكان منزلاً وموقفاً للاستراحة، فتوقّف الموكب، فلاحق من كان في آخر القافلة، ورجع من كان في مقدّمها، فجمعوا في الحرّ الشديد ليسمعوا هذا الخبر الهامّ، حتّى وضع كثير منهم رداءه على رأسه من شدة حرارة الشمس، ووضع البعض رداءه تحت قدميه اتّقاءً للهبب الرمضاء.

فصلّى رسول الله ﷺ بالمسلمين صلاة الظهر، ثمّ صنعوا من أقتاب الإبل منبراً رفيعاً لرسول الله ﷺ، فصار الألوف من البشر آذاناً صاغية لكلامه ﷺ ليسمعوا وليعوا كلام خطيب الله تعالى، فرقى المنبر الرفيع وفتح فيه الطيّب وتكلّم بكلام بلّغ فيه المسلمين ما أمره الله تعالى بتبليغه.

ونحن نورد الخطبة الشريفة عن كتاب المناقب لابن المغازلي الشافعي بسند

ذكره . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله :

الحمد لله نحمده ونستعينه، ونؤمن به ونتوكل عليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، الذي لا هادي لمن أضلّ، ولا مضلّ لمن هدى، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأنّ محمداً عبده ورسوله.

أما بعد أيّها الناس! فإنّه لم يكن لنبيّ من العمر إلا نصف من^(١) عمر من قبله، وإنّ عيسى بن مريم عليه السلام لبث في قومه أربعين سنة، وإنّي قد أسرعت في العشرين، ألا وإنّي يوشك أن أفارقكم، ألا وإنّي مسؤول وأنتم مسؤولون، فهل بلغتكم؟ فماذا أنتم قائلون؟ فقام من كلّ ناحية من القوم مجيب يقولون: نشهد أنّك عبدالله ورسوله، قد بلغت رسالته، وجاهدت في سبيله، وصدعت بأمره، وعبدته حتّى أتاك اليقين، جزاك الله عنّا خير ما جزى نبياً عن أمّته.

فقال: أستم تشهدون أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأنّ محمداً عبده ورسوله، وأنّ الجنّة حقّ، وأنّ النار حقّ، وتؤمنون بالكتاب كلّ؟ قالوا: بلى، قال: فإنّي أشهد أن قد صدقتكم وصدّقتموني، ألا وإنّي فرطكم وإنكم تبغي، توشكون أن تردوا عليّ الحوض، فأسألکم حين تلقونني عن ثقلّي كيف خلّفتُموني فيهما؟

قال: فأعيل علينا^(٢) ما ندري ما الثقلان، حتّى قام رجل من

١ . في العمدة : ١٠٥ والبحار : ٣٧ / ١٨٤ : ما بدل «من».

٢ . يقال : علت الصلّة أعيل عيلاً وعيلاً فأنا عائل : إذا لم تدرك أيّ وجهه تبغيها : عن أبي زيد، وقال الأحمر : عالني الشيء يعيلني عيلاً ومعياً : إذا أعجزك، والمراد أي : عجزنا عن فهم الثقلين .

المهاجرين وقال: بأبي وأمي أنت يا نبي الله ما الثقلان؟

قال ﷺ: الأكبر منهما كتاب الله تعالى، سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم، فتمسكوا به ولا تفلخوا، والأصغر منهما عترتي. من استقبل قبلي وأجاب دعوتي، فلا تقتلوه ولا تقهروهم ولا تقصروا عنهم، فإنني قد سألت لهم اللطيف الخبير فأعطاني، ناصرهما لي ناصر، وخاذلهما لي خاذل، وليتهما لي ولي، وعدوهما لي عدو.

ألا وإنها لم تهلك أمة قبلكم حتى تتدين بأهوائها، وتظاهر على نبوتها، وتقتل من قام بالقسط، ثم أخذ بيد علي بن أبي طالب عليه السلام فرفعها ثم قال: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ، وَمَنْ كُنْتُ وَلِيَهُ فَهَذَا وَلِيُّهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ. قالها ثلاثاً^(١).

ثم توج رسول الله ﷺ علياً عليه السلام بعمامة بيده الشريفة فسدل طرفها على منكبه^(٢)، وأمر المهاجرين والأنصار أن يسلموا على علي عليه السلام بإمرة المؤمنين ويهتئونه بهذه الفضيلة العظيمة. فسلموا وجوه المسلمين عليه بإمرة المؤمنين وهتأوه^(٣).

أقول: إن هذه الخطبة الشريفة شأنها عظيم في مجالات مختلفة كالسيرة النبوية والإمامة والعقائد والتاريخ، وقد كثرت التأليف والتصانيف حولها من قبل العلماء والمحدثين. وقد فهرس العلامة الأميني في موسوعة الغدير

١. المناقب لابن المغازلي: ١٦ ح ٢٣، وعنه العمدة لابن البطريق: ١٠٤ ح ١٤٠، وفي بحار الأنوار: ١٨٤/٣٧.

ح ٦٩ عن العمدة، وانظر الإمالي للطوسي: ٢٢٧ ح ٣٩٨.

٢. الغدير: ١/٥٣٧-٥٤١.

٣. الغدير: ١/٥٠٨-٥٣٦.

سنة وعشرين من علماء السنة والشيعة الذين ألفوا حول حديث الغدير^(١) وعدّ أولهم إمام المؤرّخين الطبري الشهير، ونقل عن ابن كثير أنّه قال في تاريخه في ترجمة الطبري: إنّي رأيت له كتاباً جمع فيه أحاديث غدير خمّ في مجلّدين ضخمين^(٢).

وقال الشيخ سليمان الحنفي القندوزي في ينابيع المودة: حُكي عن أبي المعالي الجويني الملقّب بإمام الحرمين أستاذ أبي حامد الغزالي يتعجّب ويقول: رأيت مجلّداً في بغداد في يد صحّاف فيه روايات خبر غدير خمّ مكتوباً عليه المجلّدة الثامنة والعشرون من طرق قوله عليه السلام: من كنت مولاه فعليّ مولاه، ويتلوه المجلّدة التاسعة والعشرون^(٣).

أقول: ومن الذين ألفوا حول الغدير العلامة الفذّ الأوحدي الأمين صاحب الموسوعة الكبيرة «الغدير» في إحدى عشر مجلّداً حول هذا الحديث المبارك. ومنهم العلامة الكبير مير حامد حسين اللكنهوي الهندي في موسوعته الكبيرة «عبقات الأنوار» وحديث الغدير من هذا الكتاب طبع في مجلّدين كبيرين حول أسناد هذا الحديث الشريف وطرقه ومفاده ومعناه وفضيلته.

ومتن الخطبة الشريفة يختلف في الروايات الحاكية لها، ولكن كلّها تشتمل على قول رسول الله صلى الله عليه وآله مخاطباً هذا الجمع العظيم: ألسن أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: بلى، فأخذ بضبع عليّ بن أبي طالب ورفعها حتّى رُوي بياض إبطيها، فقال: من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه، اللهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله.

١. الغدير: ٣١٣-٣٢٣.

٢. البداية والنهاية: ١٥٧/١١، الغدير: ٣١٤/١.

٣. ينابيع المودة: ١١٣-١١٤، وعنه الغدير: ٣٢٤/١.

وفي الاحتجاج وروضة الواعظين والعدد القويّة واليقين^(١) ذكرُوا خطبة طويلة جداً للنبي العظيم في هذا المشهد العام، وبعض المؤلّفين ذكر نصّاً متوسطاً بين القصير والطويل لهذه الخطبة؛ كابن المغازلي في المناقب كما مرّ، وابن الأثير في أسد الغابة: ٣ / ٣٣ - ٣٤ رقم ٢٧٢٧ و ٢٧٢٨، والشيخ أحمد أبو الفضل بن محمد با كثير المكي الشافعي في وسيلة المال في مناقب الآل: ١١٦ ب ٤، علي ما في الغدير: ١ / ١١٤، والشيخ العاملي في ضياء العالمين عن كتاب الولاية للطبري المؤرّخ كما في الغدير: ١ / ٤٢٤ - ٤٢٦، والمتّق الهندي في كنز العمال: ١٣ / ١٠٤ - ١٠٥ ح ٣٦٣٤٠ - ٣٦٣٤٣، والحموي في فرائد السمطين: ١ / ٦٢ - ٧٨ ح ٢٩ - ٤٥، وابن الصبّاغ المالكي في الفصول المهمّة: ٤٠، وابن كثير في البداية والنهاية: ٥ / ١٩٧ - ٢٠٥ وج ٧ / ٣٢٨ - ٣٣١، وابن حجر في الصواعق المحرقة: ٤٢ - ٤٩، والحلي في السيرة النبوية: ٣ / ٣٣٦ - ٣٣٧، والهيتمي في مجمع الزوائد: ٩ / ٢٥٩ ح ١٤٩٦٦، والقرماني في أخبار الدول: ١٠٢، وبعض المحدّثين والرواة ذكرُوا فقط نقطة هامّة من هذه الخطبة؛ وهي قول رسول الله ﷺ: من كنت مولاه فعليّ مولاه. وانظر حول واقعة الغدير بحار الأنوار: ٣٧ / ١٠٨ - ٢٥٣ ب ٥٢.

وبعد إيراد هذه الخطبة قال الشاعر الشهير حسّان بن ثابت لرسول الله ﷺ: ائذن لي يارسول الله أن أقول في عليّ أبياتاً تسمعهنّ. فقال ﷺ: قلّ عليّ بركة الله. فأنشده حسّان بن ثابت شعره المعروف:

يناديهم يوم الغدير نبيهم	بخمّ واسمع بالرسول مناديا
فقال: فمن مولاكم ونبيكم	فقالوا ولم يبدوا هناك التعاميا
إلهك مولانا وأنت نبيّنا	ولم تلق منا في الولاية عاصيا

١. الاحتجاج: ١ / ١٣٣ - ١٦٢، روضة الواعظين: ٨٩ - ١٠١، العدد القويّة: ١٦٩ ح ٨، اليقين: ٣٤٣ - ٣٦١ ب ١٢٧، وفي بحار الأنوار: ٣٧ / ٢٠١ ح ٨٦ عن الاحتجاج واليقين.

فقال له قم يا عليّ فإنني
رضيتك من بعدي إماماً وهاذا
فمن كنت مولاه فهذا وليّـه
فكونوا له أتباع صدقٍ مواليا
هناك دعا: اللّهمّ والٍ وليّـه
وكُن للذي عادي عليّاً معاديا

أقول: روى هذه الأبيات السّنة العلّامة الأميني في كتابه الغدير عن اثني عشر من علماء أهل السّنة وعن اثني وعشرين من علماء الإمامية، ونقل عن كتاب سليم بن قيس الهلالي والمولى محسن الفيض الكاشاني في علم اليقين بزيادة أبيات أربعة، وقال بعد البيت الأوّل:

وقد جاء جبريل عن أمر ربّه
بأنك معصوم فلا تُك وانيا
وبلّغهم ما أنزل الله ربّهم إليك
ولا تخش هناك الأعادي
فقام به إذ ذاك رافع كفّه
بكفّ عليّ معلن الصوت عاليا

وزاد بعد البيت السادس:

فياربّ انصر ناصرته لنصرهم
إمام هدى كالبدر يجلو الدياجيا
ثمّ قال العلّامة الأميني: والذي يظهر للباحث أنّ حسّاناً أكمل هذه الأبيات قصيدة ضمّنها نبذاً من مناقب أمير المؤمنين عليه السلام ^(١).
وقال العارف الإلهي ابن طاووس في إقبال الأعمال: روي أنّ الله تعالى عرض عليّاً على الأعداء يوم الابتهاال فرجعوا عن العداوة، وعرضه على الأولياء يوم الغدير فصاروا أعداءً، فشّتّان ما بينهما ^(٢).

أقول: والمراد من يوم الابتهاال، اليوم الذي واعد رسول الله صلى الله عليه وآله نصارى نجران

١. أنظر الغدير: ٦٥/١ - ٧٣.

٢. إقبال الأعمال: ٢٤٩/٢، في ذكر عمل يوم الغدير، وعنه بحار الأنوار: ١٣٥/٣٧.

على المباهلة، إطاعة لقول الله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾^(١)، فلما حضروا في اليوم الموعود للمباهلة ورأوا الوجوه المشرقة لأهل الكساء الخمسة: محمداً وعليّاً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، امتنعوا عن المباهلة؛ خشية أن ينزل بهم الهلاك، ورضوا بإعطاء الجزية عن يدٍ وهم صاغرون.

إكمال الدين وإتمام النعمة

من الآيات المباركات التي نزلت في حجة الوداع في شأن الولاية قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَنْسَى الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً﴾^(٢).

ومفاد الآية الكريمة يشير إلى أنها نزلت بعد غلبة الإسلام والمسلمين، هزيمة الكفر والكافرين، وبعدها نزل من القرآن الكريم أكثره، وبيّنت السنة النبوية العقائد والأحكام والآداب.

وقد اتفق المفسرون والمحدثون من الفريقين على نزول هذه الآية الكريمة في حجة الوداع، ولكن اختلفوا في أنها هل نزلت بعرفة في اليوم التاسع من ذي الحجة، أو نزلت بغدير خم في اليوم الثامن عشر.

فقد وردت في كثير من مصادر أهل السنة رواية بأنه قالت اليهود لعمر: إنكم تقرأون آية في كتابكم، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. قال: وأي آية؟ قالوا: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ قال عمر: والله إنّي لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله ﷺ فيه، والساعة التي نزلت

١. سورة آل عمران: ٦١.

٢. سورة المائدة: ٣.

فيها، نزلت على رسول الله ﷺ عشية عرفة في يوم الجمعة. وقريب منه عن ابن عباس (١).

فعلى هذه الروايات نزلت هذه الآية بعرفة يوم التاسع من ذي الحجة. ولكن مع هذا ورد في رواياتهم عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة أنهما قالوا: لما كان يوم غدیر خم - وهو يوم الثامن عشر من ذي الحجة - قال النبي ﷺ: من كنت مولاه فعلي مولاه، فأنزل الله ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (٢) هذا في روايات الجمهور. وأما في روايات الشيعة فقد انعكس الأمر؛ لأن كثيراً من روايات الباب تدل على أن الآية الكريمة نزلت بغدير خم في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة، بعد أن نصب رسول الله ﷺ علياً (عليه السلام) إماماً وولياً وخليفة؛ كروايات: ١، ٣، ٤، ٥، ٨، ١٩ و ٢٠ من الروايات التي وردت ذيل الآية المباركة في تفسير البرهان (٣).

وفي تفسير العياشي، عن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) أنه قال: لما نزل رسول الله ﷺ عرفات يوم الجمعة أتاه جبرئيل (عليه السلام)، فقال له: يا محمد إن الله يقرؤك السلام ويقول لك: قل لأمتك ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ - بولاية علي بن أبي طالب - وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً إلى آخر الحديث (٤). وأيضاً في تفسير فرات الكوفي عن الإمام محمد الباقر (عليه السلام) قال: نزل جبرئيل (عليه السلام) على النبي ﷺ بعرفات بقوله سبحانه: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ (٥).

وقد جمع العلامة الطباطبائي بين هاتين الطائفتين من الروايات جمعاً جميلاً

١. الدر المنثور: ١٩/٣.

٢. الدر المنثور: ٢١/٣.

٣. البرهان: ٤٣٤/١ - ٤٤٧.

٤. تفسير العياشي: ٢١/١ - ٢٩٣ ح ٢١.

٥. تفسير فرات الكوفي: ٤٩٧ ح ٦٥٢.

وقال: إِنَّ التَّدْبِيرَ فِي الْآيَتَيْنِ الْكَرِيمَتَيْنِ: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ»... وقوله: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» والأحاديث الواردة من طرق الفريقين فيها وروايات الغدير المتواترة، وكذا دراسة أوضاع المجتمع الإسلامي الداخلية في أواخر عهد رسول الله ﷺ والبحث العميق فيها يفيد القطع بأن أمر الولاية كان نازلاً قبل يوم الغدير بأيام، وكان النبي ﷺ يتتقى الناس في إظهاره، ويخاف أن لا يتلقَّوه بالقبول أو يُسيئوا القصد إليه فيختلَّ أمر الدعوة، فكان لا يزال يؤخّر تبليغه الناس من يوم إلى غد حتى نزل قوله: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ» الآية، فلم يُهَلَّ في ذلك.

وعلى هذا فمن الجائز أن ينزل الله سبحانه معظم السورة، وفيه قوله: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...» وينزل معه أمر الولاية كل ذلك يوم عرفة، فأخّر النبي ﷺ بيان الولاية إلى غدير خم، وقد كان تلايتها يوم عرفة، وأمّا اشتغال بعض الروايات على نزولها يوم الغدير فليس من المستبعد أن يكون ذلك لتلاوته ﷺ الآية مقارنة لتبليغ أمر الولاية؛ لكونها في شأنها^(١).

مسجد غدير خم

قد بنى المسلمون بغدير خم مسجداً تذكارية لصلاة رسول الله ﷺ وموقفه وخطبته، والأئمة الأطهار عليهم السلام اعتنوا بهذا المسجد اعتناء تاماً، وقد روى الكليني في الصحيح عن حسان الجمال قال: حملت أبا عبد الله عليه السلام من المدينة إلى مكة، فلما انتهينا إلى مسجد الغدير نظر في ميسرة المسجد فقال: ذلك موضع قدم

١. الميزان في تفسير القرآن: ٥٠/ ١٩٦ - ١٩٧.

رسول الله ﷺ، حيث قال: من كنت مولاه فعليّ مولاه^(١).

وروايات أخرى عن الأئمة الأطهار عليهم السلام في حثّ المؤمنين في الصلاة في هذا المسجد^(٢).

وكان هذا المسجد معموراً عبّر القرن الأول إلى يومنا هذا، ففي هذه السنوات الأخيرة خرّب الحكومة السعودية هذا المسجد وتتمّة من مآثر النبي ﷺ التي لم تُخرّب بعد، مدّعياً أنّ تخريب الأماكن الأثرية في سبيل نفي الشرك!!!

ما حدث لرسول الله ﷺ حين الرجوع إلى المدينة

فلما رجع رسول الله ﷺ من مكّة إلى المدينة وبلغ بطن الروحاء استقبلته المرأة التي تفل رسول الله في في ابنها - حين ذهب إلى مكّة وقال لها: إذا رجعنا فأعلمينا ما صنع - ومعها كبشان وأقط وسمن، فقالت: يارسول الله خذ هذين الكبشين. فأخذ منه ما أراد... وفي بعض الروايات قال ﷺ لأسامة: خذ أحد الكبشين وردّ عليها الآخر، وأخذ السمن والأقط. قال: ففعلت، فقالت: والذي أكرمك ما رأينا شيئاً منذ فارقتنا^(٣).

وفي المسند للجميدي قال: حدّثنا سفيان قال: حدّثني إبراهيم بن عقبة أخو موسى بن عقبة، قال: سمعت كريماً يحدث أنّه سمع ابن عبّاس يقول: قفل رسول الله ﷺ، فلما كان بالروحاء لقي ركباً فسلم عليهم فردّوا عليه، فقال: مَنْ القوم؟ قالوا: المسلمون، فمن القوم؟ فقال رسول الله ﷺ: أنا رسول الله، ففزعت

١. الكافي: ٥٦٦/٤ ح ٢، الفقيه: ٥٥٩/٢ ح ٣١٤٤.

٢. الفقيه: ٥٥٩/٢ ح ٣١٤٢ و ٣١٤٣.

٣. المستدرک علی الصحیحین: ٦٧٤/٢ ح ٤٢٣٢، الخصائص الكبرى للسيوطي: ٦٢/٢.

إليه امرأة، فرفعت إليه صبيّاً لها من محفّة^(١) فقالت: يا رسول الله! ألهذا حجّ؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم، ولك أجر^(٢).

التأمر على قتل النبي ﷺ

ورد في الأحاديث والآثار أنّ جماعة من المنافقين المتظاهرين بالإسلام الذين يبلغ عددهم أربعة عشر أو خمسة عشر نفرًا اجتمعوا وتحالفوا على قتل رسول الله ﷺ حين عبوره عن العقبة، والمشهور بين المؤرّخين والمحدّثين أنّ هذه المكيدة دُبّرت له عند رجوعه من تبوك إلى المدينة المنورة، ولكن وردت في بعض الكتب أنّها حدثت عند رجوعه من مكّة المكرّمة إلى المدينة المنورة في حجة الوداع، ومن هذه الكتب تفسير القمي وإرشاد القلوب للدليمي.

ففي تفسير القمي في سياق حجة الوداع قال: فاجتمع قوم من أصحابه وقالوا: يريد محمد ﷺ أن يجعل الإمامة في أهل بيته، فخرج منهم أربعة نفر إلى مكّة ودخلوا الكعبة وتعاهدوا وتعاقدوا وكتبوا في ما بينهم كتاباً: إن أُمّات الله محمداً أو قتله أن لا يردّوا هذا الأمر في أهل بيته أبداً، فأنزل الله تعالى على نبيّه في ذلك ﴿أَمْ أَرْبُؤُمْ أَمْراً فَإِنَّا مُبْرِمُونَ﴾* أَمْ يَخْسِبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَى وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ^(٣). فخرج رسول الله ﷺ من مكّة يريد المدينة حتّى نزل منزلاً يقال

١. محفّة: الهودج.

٢. المسند للحميدي: ١/ ٢٣٤ ح ٥٠٤، ومثله في كثير من المصادر، منها: السنن الكبرى للبيهقي: ٣٣٨/ ٧ ح ٩٧٩٩، والظاهر أنّه كان حين رجوعه من مكّة إلى المدينة بالروحاء، كما دلّ عليه لفظ «فقل». وقريب منه في صحيح مسلم: ٢/ ٧٩٤، كتاب الحجّ ح ١٣٣٦، وسنن أبي داود: ٢٧١، كتاب المناسك ح ١٧٣٦، وسنن الترمذي: ٣/ ٢٦٤، كتاب الحجّ ح ٩٢٤، وسنن النسائي: ٥/ ١٢٠ - ١٢١، باب الحجّ بالصغير، وسنن ابن ماجه: ٢/ ٩٧١ ح ٢٩١٠، ومسند أحمد: ١/ ٤٧١ ح ١٨٩٨، وسفر السعادة: ١٨٨.

٣. سورة الزخرف: ٧٩ - ٨٠.

له : غدِير خم .

إلى أن قال : فقال أصحابه الذين ارتدّوا بعده : قد قال مُحَمَّدٌ عليه السلام في مسجد الخيف ما قال ، وقال هاهنا ما قال وإن رجع إلى المدينة يأخذنا بالبيعة له ، فاجتمعوا أربعة عشر نفرًا وتأمروا على قتل رسول الله صلى الله عليه وآله وقعدوا له في العقبة ، وهي عقبة أرشئ (هرشئ) بين الجحفة والأبواء ، فقعدوا سبعة عن يمين العقبة وسبعة عن يسارها لينفروا ناقة رسول الله صلى الله عليه وآله ، فلما جنّ الليل تقدّم رسول الله صلى الله عليه وآله في تلك الليلة العسكر ، فأقبل ينعس على ناقته ، فلما دنا من العقبة ناداه جبرئيل : يا مُحَمَّدُ إنَّ فلاناً وفلاناً وفلاناً قد قعدوا لك ، فنظر رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : من هذا خلفي ؟ فقال حذيفة بن اليمان : أنا حذيفة بن اليمان يا رسول الله ، قال : سمعت ما سمعت ؟ قال : بلى ، قال : فاکتم ، ثمّ دنا رسول الله صلى الله عليه وآله منهم فناداهم بأسمائهم ، فلما سمعوا نداء رسول الله صلى الله عليه وآله فروا ودخلوا في غمار الناس ، وقد كانوا عقلوا رواحلهم فتركوها ، ولحق الناس برسول الله صلى الله عليه وآله وطلبوهم ، وانتهى رسول الله صلى الله عليه وآله إلى رواحلهم فعرفها ، فلما نزل قال : ما بال أقوام تحالفوا في الكعبة إن أمات الله مُحَمَّدًا أو قتله أن لا يردّوا هذا الأمر في أهل بيته أبداً ؟ فجاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فحلفوا أنّهم لم يقولوا من ذلك شيئاً ، ولم يريدوه ولم يهّموا بشيء من رسول الله صلى الله عليه وآله ! فأنزل الله ﴿يَخْلِفُونَ بِاللّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ بِمَا لَمْ يَنْتَهِوا مِنْ قَتْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَمَا نَعَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكْ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾^(١) . فرجع رسول الله صلى الله عليه وآله إلى المدينة وبقي بها المحرّم والنصف من صفر لا يشتكي شيئاً ، ثمّ ابتدأ به الوجع الذي

توفي فيه ﷺ^(١).

ولم نجد من المحققين في التاريخ من قبل هذا القول الشاذ إلا الدكتور عبد الحسين زرّين كوب، وهو الذي له باع في التاريخ، فإنه في تنمّة قصّة غدیر خم - التي حدثت حين رجوع النبي من مكّة إلى المدينة في حجة الوداع - ذكر مسألة اغتيال النبي وقال: لم يرض المنافقون، ففعدوا على العقبة مترصّدين لاغتياله، ولكن النبي ﷺ علم بالأمر ولم يحصلوا على نتيجة^(٢).

مبيت رسول الله ﷺ بالمعرّس

ولمّا وصل رسول الله ﷺ إلى ذي الحليفة - عند رجوعه إلى المدينة - نزل بها وبات، وقد سمّى المسلمون هذا المكان بالمعرّس، يعني مكان الاستراحة، فلمّا أصبح سار إلى المدينة، ولمّا شاهدها كبرّ ثلاثاً، ثمّ قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كلّ شيء قدير، آتبون تائبون عابدون ساجدون، لرّبنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده^(٣).

وفي الفقيه: روى معاوية بن عمّار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا انصرفت من مكّة إلى المدينة وانتهيت إلى ذي الحليفة وأنت راجع إلى المدينة من مكّة فائت معرس النبي ﷺ، فإن كنت في وقت صلاة مكتوبة أو نافلة فصلّ، وإن كان غير وقت صلاة فانزل فيه قليلاً، فإن النبي ﷺ قد كان يعرّس فيه ويصلّي فيه.

١. تفسير القمي: ١/ ١٧٤ - ١٧٥، وعنه بحار الأنوار: ٣٧/ ١١٥ - ١١٦، وقريب منه في ص ١٣٥ عن الإقبال

للسيد ابن طاووس: ٢/ ٢٤٩ - ٢٥٠، وفي ج ٩٩/ ٢٨ - ١٠١ عن إرشاد القلوب للديلمي: ٣٣١ - ٣٣٢.

٢. بامداد اسلام: ٤٨.

٣. صحيح البخاري: ٢/ ٢٤٧، كتاب العمرة ح ١٧٩٧، صحيح مسلم: ٢/ ٧٩٩ - ٨٠٠، كتاب الحج ح ١٣٤٤

و ١٣٤٥، سنن الترمذي: ٥/ ٥٠١، كتاب الدعوات ح ٣٤٥٥ و ٣٤٥٦، السنن الكبرى للبيهقي: ٨/ ٥٩

ح ١٠٤٥١، صحيح ابن خزيمة: ٤/ ٤١١ ب ٤٨٧ ح ٢٥٤٢.

وروى علي بن مهزيار، عن محمد بن القاسم بن الفضيل قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: جعلت فداك إن جئنا مرّ بنا ولم ينزل المعرّس، فقال: لا بدّ أن ترجعوا إليه، فرجعنا إليه.

وفيه أيضاً: سأل العيص بن القاسم أبا عبد الله عليه السلام عن الغسل في المعرّس، فقال: ليس عليك فيه غسل، والتعريس هو أن يصلي فيه ويضطجع فيه، ليلاً مرّ به أو نهاراً^(١).

وفي كتاب «المدينة بين الماضي والحاضر»: يقع مسجد المعرّس في جنوب مسجد المُحرّم بنحو مائة وخمسين متراً، وإلى جانبه بئر^(٢). ومراده من المحرم مسجد الشجرة الذي هو محلّ الإحرام.

وفي سنن أبي داود، عن محمد بن إسحاق المدني قال: المعرّس على شتّة أميال من المدينة^(٣). وفي وفاء الوفا: أنّ المعرّس دون مصعد البيداء^(٤). فهو بأواخر ذي الحليفة.

وفي كتاب محمد بن المثني الحضرمي، عن جعفر بن محمد بن شريح، عن ذريح الحاربي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألت عن معرّس رسول الله صلى الله عليه وآله بذي الحليفة، فقال: عند المسجد ببطن الوادي حيث يعرس الناس^(٥).

يوم دخول رسول الله صلى الله عليه وآله إلى المدينة المنورة

إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله خرج من المدينة لخمس بقين من ذي القعدة، وورد إلى مكة

١. الفقيه: ٢/ ٥٦٠ ح ٣١٤٥-٣١٤٧.

٢. المدينة بين الماضي والحاضر: ٤٧٠.

٣. سنن أبي داود: ٣١٤ ملحق ح ٢٠٤٥.

٤. وفاء الوفا: ٣/ ١٠٠٥.

٥. كتاب محمد بن المثني الحضرمي: ٨٥، وعنه مستدرک الوسائل: ١٠/ ٢١١ ح ١١٨٧٩.

المكرّمة بعد مضيّ أربعة أيّام من ذي الحجّة، وقفل من مكّة المكرّمة إلى المدينة في الليلة الرابعة عشر من ذي الحجّة، ووصل إلى غديرخم بقرب الجحفة في اليوم الثامن عشر. وهذه الأيام قد أشرنا لها في كتابنا هذا.

وأما اليوم الذي ورد رسول الله ﷺ إلى المدينة المنورة فلم يصل إلينا نصّ بذلك، ويمكن أن نحسب ونقول: إنّهُ قد وصل خلال أربعة أيّام من مكّة إلى غديرخم، والحال أنّ المسافة الباقية أكثر من المسافة المطوية، فيمكن أن يرد بعد خمسة أيّام إلى المدينة المنورة. فعلى هذا يكون دخوله - بنحو تقريبي - في اليوم الثالث والعشرين من ذي الحجّة إلى المدينة المنورة.

وقال ابن إسحاق: ثمّ قفل رسول الله ﷺ فأقام بالمدينة بقيّة ذي الحجّة والمحرم وصفر^(١). فهذا إضافة إلى ما ذكرنا يدلّ على أنّه ﷺ قد وصل إلى المدينة قبل مضيّ ذي الحجّة بأيّام.

وبعدما رجع رسول الله ﷺ من هذا السفر العظيم المبارك تكلم مع امرأة من الأنصار وسئل عنها لماذا لم تحجّ معه؟

فقد قال البيهقي: أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، [حدّثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب، [حدّثنا يحيى بن محمد، [حدّثنا مسدّد، [حدّثنا يحيى، عن ابن جريج، عن عطاء قال: سمعت ابن عباس يخبرنا قال: قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار - قد سهاها ابن عباس ونسيت اسمها -: «ما منعك أن تحجّي معنا العام؟» قالت: يا نبيّ الله إنّهُ كان لنا ناضحان فركب أبو فلان وابنه - لزوجها وابنها - ناضحاً وترك ناضحاً نتضح عليه، فقال النبيّ ﷺ: «فإذا كان رمضان فاعتمري، فإنّ عمرة في رمضان تعدل حجة»، رواه البخاري عن مسدّد^(٢). ورواه مسلم عن

١. السيرة النبوية لابن هشام: ٢٥٣/٤.

٢. صحيح البخاري: ٢/٢٤٢، كتاب العمرة ب ٤ ح ١٧٨٢.

محمد بن حاتم، عن يحيى القطان^(١).

وفي الجعفریات بإسناده عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لأُمّ معقل - وقد كانت فاتها الحجّ - : اعتمرى في شهر رمضان فإنّ عمرة فيه تعدل حجّة^(٢).

١. صحيح مسلم: ٧٤٨/٢ ب ٣٦ ح ١٢٥٦. السنن الكبرى للبيهقي: ٤٧٧/٦ ح ٨٨٢٣.

٢. الجعفریات: ٦٧، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٤٦٢/١٠ ح ١٣١٥.

عدد الحجّاج في حجة الوداع

ذكر جم غفير من المؤلّفين في كتبهم التاريخية والحديثية، وفي التفسير والسير والمغازي عدداً كثيراً للحجّاج في حجة الوداع يتراوح بين مائة ألف إلى مائة وأربعين ألف نفر. وتلقوا هذا العدد بالقبول كأنه مسلّم لا شبهة فيه، ونحن نعلم أنه لم تكن في الأزمنة القديمة تلك إحصائية دقيقة للسكّان وللمسافرين، ومن ثمّ لا يمكن ضبط عدد الحجّاج؛ لأنّه لم يكن هناك جوازات سفر أو تأشيرات دخول للبلدان، فكلّ من تمكّن من تهيئة زاد وراحلة، وتمتّع بسلامة الجسم وكان طريقه آمناً أقدم على الحجّ. وفي حجة الوداع كان الأمر كذلك، ولم أر من تعرض لتحقيق عدد الحجّاج في هذه الحجة.

ونقيس ذلك بوصف المشاركين في المظاهرات العظيمة والاجتماعات الكبيرة في زماننا هذا، فقد يقال: إنّ عدد المجتمعين في هذا الاجتماع مثلاً كانوا خمسمائة ألف نفر، والحال عند التدقيق يمكن أن يكون عددهم نحواً من خمسين ألف نفر. هذا حال الحكاية عن الاجتماعات الكبيرة في زماننا الحاضر، فنظير هذا كان في الأزمنة الماضية.

وبما قلنا يعلم أنّ من قال: إنّ عدد الحجّاج في حجة الوداع بلغ أكثر من مائة ألف حاجّ، فهو رقم حدسيّ تخمينيّ ليس عن إحصاء بشري ولا عن وحي إلهي، فينبغي لنا التأمل في هذا المجال حتّى نذكر القرائن والشواهد لكي يتّضح الأمر. والعالمان «كالين مك ايودي» و«ريچارد جونز» حدسا أنّ عدد النسمة في كلّ شبه الجزيرة العربية في عهد النبي ﷺ تبلغ خمسة ملايين وخمسين ألف ومائتين ألف شخص، وهذا العدد يشمل كلّ النسمة في العربية السعودية واليمن والكويت وعمّان وقطر والبحرين والإمارات العربية المتّحدة، وأمّا المنطقة

التي تعرف اليوم بالمملكة العربية السعودية فقد كان سكانها في عهد الرسول ﷺ مليونين ونصف مليون^(١).

وأما في الروايات فقد ورد في رواية جابر الطويلة: فقدم المدينة بشرك كثير كلهم يلتمس أن يأتيهم برسول الله ﷺ ويعمل مثل عمله^(٢).

وفي صحيحة معاوية بن عمار الطويلة عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: فعلم به من حضر المدينة وأهل العوالي والأعراب فاجتمعوا فحج رسول الله ﷺ، وإنما كانوا تابعين ينظرون ما يؤمرون ويتبعونه، أو يصنع شيئاً فيصنعونه^(٣).

وفي المغازي للواقدي: فأجمع الخروج وأذن الناس بالحج، وقدم المدينة بشرك كثير كلهم يريد أن يأتيهم برسول الله ﷺ ويعمل بعمله^(٤).

وفي تذكرة الخواص: كانوا مائة وعشرين ألفاً^(٥).

وقال ابن جماعة في مختصر السيرة: إنه ﷺ حج سنة عشر ووقف معه مائة ألف وعشرون ألفاً^(٦).

وفي الاحتجاج للطبرسي في حديث: وبلغ من حج مع رسول الله ﷺ من أهل المدينة وأهل الأطراف والأعراب سبعين ألف إنسان أو يزيدون^(٧).

وقال المقرئ في إمتاع الأسماع في وصف خطبة النبي ﷺ بعرفة: فإنه شهد

١. أطلس تاريخي جمعيت جهان، ص ٤٥-٤٧.

٢. صحيح مسلم: ٧٢٤/٢ قطعة من ح ١٢١٨.

٣. الكافي: ٢٤٥/٤ قطعة من ح ٤، تهذيب الأحكام: ٤٥٤/٥ قطعة من ح ١٥٨٨، وعنهما جامع أحاديث

الشيعة: ٣٥١/١٠ قطعة من ح ١٠٨٠.

٤. المغازي: ١٠٨٨/٢.

٥. تذكرة الخواص: ٣٠، وعنه بحار الأنوار: ١٥٠/٣٧ والغدير: ٥٤٦/١.

٦. تخريج الدلالات السمعية للخزاعي: ١٥٦.

٧. الاحتجاج: ١٣٤/١، وعنه بحار الأنوار: ٢٠٢/٣٧.

الخطبة نحواً من أربعين ألفاً^(١). وقد ذكر المؤلفون أعداداً مختلفة حول الحجاج في حجة الوداع من تسعين ألفاً إلى مائة وخمسين ألفاً^(٢).

فتمهيداً للكلام نقول: إن في غزوة حنين التي حدثت بعد فتح مكة كان عددهم اثني عشر ألف رجل: عشرة آلاف هم الذين دخلوا مكة وفتحوها، وألفان من مسلمة مكة. ومعلوم أن هذا العدد التخميني الذي يقرب إلى الواقع كان في الغزوة التي كثر فيها عدد المسلمين إلى حدّ دعاهم إلى الإعجاب بكثرتهم، وكان هذا الإعجاب سبباً رئيسياً لهزيمتهم الأولى، ثم أنزل الله تعالى عليهم نصره، وقد حكاها الله تعالى بقوله: «لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّذَبِّرِينَ»^(٣).

وقال الطبرسي في مجمع البيان: كان سبب انهزام المسلمين يوم حنين أن بعضهم قال حين رأى كثرة المسلمين: لن نُغلب اليوم عن قلة، فانهزموا بعد ساعة وكانوا اثني عشر ألفاً، وقيل: إنهم كانوا عشرة آلاف، وقيل: ثمانية آلاف، والأول أصح وأكثَر في الرواية^(٤). ولم يعجب المسلمون بكثرتهم في آية غزوة قبل هذه الغزوة، فيظهر أن اجتماع هذا العدد لم يسبق للمسلمين في ما مضى، فكما ترى هذا الخلاف في عدد الحاضرين في هذه الغزوة كان سببه عدم وجود الإحصاء الدقيق لهم. فلنذكر عدد الحاضرين في المشاهد العظيمة في خمس سنين من أخريات عمر النبي ﷺ التي كان الإسلام فيها يعلو ويسمو، والمسلمون يزداد عددهم في هذه السنوات وتقوى شوكتهم، وإن كانت هذه الأعداد والأرقام أيضاً عن حدس وتخمين، لا عن إحصاء إنساني ولا عن إلهام إلهي.

١. إمتاع الأسماع: ١١٢/٢ - ١١٣.

٢. راجع: التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم، ج ١، الجزء الثاني: ٢٢٩؛ الغدير: ٣٢/١.

٣. سورة التوبة: ٢٥.

٤. مجمع البيان: ٣١/٥.

عدد المسلمين في المشاهد العظيمة

المصادر	عدد الحاضرون			السنة	المشهد
	الأكثر	الأقل	القول الفرد		
الطبقات الكبرى: ٦٦/٢، تاريخ الأمم والملوك للطبري: ٥٧٠ / ٢، زاد المعاد لابن القيم: ١٩٨/ ٣			٣٠٠٠	خمس هـ	الخدق = الأحزاب
إمتاع الأسماع: ٢٢٩/١	٣٠٠٠	٧٠٠			
الطبقات الكبرى: ٩٥ / ٢، المغازي: ٥٧٤/١	١٦٠٠	١٤٠٠		ست هـ	الحديبية
السيرة النبوية لابن هشام: ٣٢٢/٣			١٤٠٠		
إمتاع الأسماع: ٢٧٦/١	١٦٠٠	١٣٠٠			
المغازي: ٦٨٩/٢، الطبقات الكبرى: ١٠٧/٢			١٤٠٠	سبع هـ	خير
إمتاع الأسماع: ٣٢٢/١					
المغازي: ٧٣١/٢، الطبقات الكبرى: ١٢٠ / ٢			٢٠٠٠	سبع هـ	عمرة القضاء
إمتاع الأسماع: ٣٣٠ / ١					
المغازي: ٨٠١/٢، الطبقات الكبرى: ١٣٥ / ٢			١٠/٠٠٠	ثمان هـ	فتح مكة
تاريخ الأمم والملوك للطبري: ٦٤ / ٣، السيرة النبوية لابن هشام: ٤٢/٤، مجمع البيان: ٣١/٥					
المغازي: ٨٨٩/٢، الطبقات الكبرى: ١٥٠/٢، السيرة النبوية لابن هشام: ٨٣/ ٤، إمتاع الأسماع: ١٠/٢			١٢/٠٠٠	ثمان هـ	حنين
مجمع البيان: ٣١ / ٥					
المغازي: ١٠٠٢/٢، الطبقات الكبرى: ١٦٦/٢			٣٠/٠٠٠	تسع هـ	تبوك
إمتاع الأسماع: ٥١/٢، تاريخ پیامبر اسلام لآيتي: ٦٢٧					

وروى العياشي في تفسيره عن عمر بن يزيد قال: قال أبو عبدالله عليه السلام ابتداءً منه: العجب يابا حفص لما لقي علي بن أبي طالب، إنّه كان له عشرة آلاف شاهد لم يقدر على أخذ حقّه، والرجل يأخذ حقّه بشاهدين، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله خرج من المدينة حاجّاً ومعه خمسة آلاف، ورجع من مكّة وقد شيعه خمسة آلاف من أهل مكّة^(١).

فعلى هذه الرواية كان عدد الحجّاج في حجة الوداع حوالي عشرة آلاف، يزيد وينقص قليلاً.

وفي المناقب: في رواية عن الباقر عليه السلام قال: لما قال النبي صلى الله عليه وآله يوم غدیر خمّ بين ألف وثلاث مائة رجل: من كنت مولاه فعليّ مولاه^(٢).

أقول: إن حَقَّقْتَ هذه الرواية فيمكن أن نقول: هذا العدد كانوا حول المنبر في يوم الغدير وإلّا كان عدد الحاجّ أكثر من هذا قطعاً.

وفي جامع الأخبار: وقد شيعه صلى الله عليه وآله من مكّة اثنا عشر ألف رجل من اليمن وخمسة آلاف رجل من المدينة^(٣).

فنحن نقبل العدد من المدينة ولا نقبل العدد من اليمن، لأنّهم كانوا في تلك الأيام حديثي عهد بالإسلام، وليس معلوماً أنّ المسلمين في اليمن كانوا بهذا العدد، فكيف بحجّاجهم؟

أقول: أكبر عدد في أعظم مشهد من المشاهد العظيمة التي حضرها المسلمون كان في غزوة تبوك، وقد ذكروا عدد الحاضرين فيها ثلاثين ألف نفر، وهذا العدد أيضاً حدسيّ تقريبي وليس عن دقّة وإحصاء. فإن قبلنا هذا العدد وأضفنا عليه

١. تفسير العياشي: ٣٣٢/١، صدر ح ١٥٤، وعنه بحار الأنوار: ١٤٠/٣٧، صدر ح ٣٣.

٢. مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب: ٢٦/٣، وعنه بحار الأنوار: ١٥٨/٣٧.

٣. جامع الأخبار: ٤٧، قطعة من ح ٥٢، وعنه بحار الأنوار: ١٦٥/٣٧، قطعة من ح ٤٢.

عشرة آلاف نفر آخر من المسلمين الذين لم يشهدوا وقعة تبوك ، وأضفنا عليه خمسة آلاف من النساء والأطفال والعبيد والإماء الذين حجّوا مع النبي ﷺ، فكان المجموع يبلغ خمسة وأربعين ألفاً ، ومعلوم أنّ هذا العدد أيضاً حدسيّ تقريبي ، ولكنه أقرب إلى الواقع من مائة ألف نفر ، فإن لم تقبل فزد عليه خمسة آلاف ، أو عشرة آلاف نفر ، وتحقيق القول يستدعي مجالاً واسعاً .

المقارنة والمقايسة

بين صحيحة معاوية بن عمار الطويلة وبين رواية جابر بن عبدالله
الأنصاري الطويلة

نجد في الكتب الحديثية للشيعه وأهل السنّة روايتين طويلتين حاكيتين لحجّة
النبي ﷺ:

إحدهما: صحيحة معاوية بن عمار الطويلة، وهي في كتب الشيعة.
ثانيتهما: رواية جابر الطويلة، وهي في كتب أهل السنّة. وحيث دار ذكرهما
كثيراً في طيّ هذا الكتاب لا بأس بإيرادهما كاملاً للمقايسة والمقارنة.
وببالي أنّ شيخنا الفقيه الميرزا جواد التبريزي دام ظلّه قال يوماً: ليس بيننا
وبين أهل السنّة اختلاف كثير في مسائل الحجّ؛ لأنّهم أخذوا مناسك حجّهم من
أئمّتنا عليه السلام.

وأنت ترى أنّ رواية جابر المباركة الطويلة التي تكون أجمع من كلّ الروايات
لمنسك حجّة النبي ﷺ قد وردت في كتب أهل السنّة بإسنادهم عن الإمام جعفر
الصادق، عن الإمام محمّد الباقر عليه السلام، عن جابر بن عبدالله الأنصاري الذي كان

منقطعاً إلى أهل البيت عليهم السلام، وإني بتوفيق الله تعالى قد آلفت حول جابر كتابين مطبوعين:

أحدهما: كبير - باللغة العربية - وهو: «جابر بن عبد الله الأنصاري حياته ومسنده» وهو يشتمل على حياته وجميع رواياته في الكتب الحديثية للشيععة الإمامية. ثانيهما: متوسط - باللغة الفارسية - وهو أيضاً يشتمل على حياته ومنتخب من أحاديثه.

فجابر كان متفانياً في أهل البيت عليهم السلام مع أن الأئمة الطاهرين الذين هم ورثة النبي صلى الله عليه وآله وخلفاؤه، وكان ديدنهم أن يروي كابر عن كابر منهم عن جدّهم رسول الله صلى الله عليه وآله، وهم مستغنون عن علوم غيرهم، وغيرهم محتاجون إلى علومهم، كما أن أئمة المذاهب الأربعة المعروفة بين أهل السنة قد أخذوا من علومهم بلا واسطة أو مع الواسطة، وكذلك غيرهم^(١).

مع هذا، قد روى باقر العلوم الإمام محمد بن علي عليه السلام منسك حجة النبي صلى الله عليه وآله عن جابر بن عبد الله الأنصاري الذي كان حاضراً في موكب النبي صلى الله عليه وآله في هذه الحجة. وكأن جابر كان من أهل البيت كسلمان الفارسي، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حقّه: يا جابر! وأنت منا، أبغض الله من أبغضك، وأحب من أحبك^(٢).

وأما صحيح معاوية بن عمّار الطويل فهو جاء في الجامعين الكبيرين للشيععة الإمامية؛ وهما الكافي وتهذيب الأحكام بسندهما عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام ولم يذكر فيه اسم الإمام الباقر عليه السلام ولا اسم جابر.

وبعد عرض الحديثين أحدهما على الآخر يظهر أن الروایتين الطويلتين تتحدان لفظاً ومعنى بتفاوت يسير، ولكنها تختلفان من حيث السند. ونحن في دراستنا هذه نتعرض للسندين ورجالهما، ثم نذكر النصين.

١. أنظر «الإمام الصادق والمذاهب الأربعة»: ٦٧/١ - ٧٧.

٢. الاختصاص: ٢٢٣، وعنه بحار الأنوار: ٢٢/٣٤٨ ح ٦٣.

نظرة عابرة لرجال صحيح معاوية بن عمار

أ - نظرة إلى رجال الحديث برواية الكليني

رواه محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه؛ ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام.



١ - محمد بن يعقوب الكليني: - صاحب الكافي، وهو أول المجاميع الأصلية للإمامية التي بأيدينا - فقيه الشيعة، عالم بالأخبار، جليل القدر، عظيم المنزلة، واسع الرواية، راوية أخبار أهل البيت عليه السلام. هو فوق ما يقال في حقه من علمه وضبطه وثقته وخدمته لمذهب الأئمة الأطهار عليه السلام.

قال النجاشي في حقه: شيخ أصحابنا في وقته بالري ووجههم، وكان أوثق الناس في الحديث وأثبتهم. صنّف الكتاب الكبير المعروف بالكليني يسمّى الكافي في عشرين سنة^(١).

وقال ابن الأثير في تنمّة جامع الأصول: أبو جعفر محمد بن يعقوب الرازي الفقيه الإمام على مذهب أهل البيت، عالم في مذهبهم كبير، وفاضل عندهم، مشهور، له ذكر فيمن كان على رأس المائة الثالثة^(٢).

ووصفه الذهبي في سير أعلام النبلاء ب: شيخ الشيعة وعالم الإمامية،

١. الرجال للنجاشي: ٣٧٧ رقم ١٠٢٦.

٢. تنمّة جامع الأصول: ٨٩٥.

صاحب التصانيف^(١).

وقال ابن حجر العسقلاني في حقه: كان من فقهاء الشيعة والمصنّفين على مذهبهم^(٢).

وقال الشيخ الطوسي في رجاله: محمد بن يعقوب الكليني، يكنى أبا جعفر الأعور، جليل القدر، عالم بالأخبار، وله مصنّفات يشتمل عليها الكتاب المعروف بالكافي، مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة في شعبان ببغداد، ودفن بباب الكوفة^(٣).

وقد ذكره الشيخ الطوسي في الفهرست وقال في حقه: يكنى أبا جعفر، ثقة، عارف بالأخبار... توفي محمد بن يعقوب سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة ببغداد ودفن بباب الكوفة في مقبرتها^(٤).

وهذا الاختلاف موجود في سنة وفاته.

وقال السيّد الخوئي: وقع محمّد بن يعقوب الكليني في أسناد كثير من الروايات تبلغ خمسة عشر ألفاً وثلاثمائة وتسعة وثلاثين مورداً^(٥).

٢ - علي بن إبراهيم بن هاشم، أبو الحسن القمي، ثقة في الحديث، ثبت، معتمد، صحيح المذهب، سمع فأكثر، وصنّف كتباً، قاله النجاشي ثمّ عدّ تصانيفه^(٦). أقول: هذا الرجل العظيم أحد مشايخ الكليني، وقد أكثر النقل عنه في الكافي، فهو عالم كبير مجمع على وثوقه وجلالته وعلمه.

١. سير أعلام النبلاء: ١١/ ٦٥٢ رقم ٢٩٧١.

٢. لسان الميزان: ٦/ ٦٣٧ رقم ٨٢٧٧.

٣. رجال الطوسي: ٤٣٩ رقم ٦٢٧٧.

٤. الفهرست: ٢١٠ - ٢١١ رقم ٦٠٢.

٥. معجم رجال الحديث: ١٨/ ٥٤ رقم ١٢٠٣٨.

٦. الرجال للنجاشي: ٢٦٠ رقم ٦٨٠.

وقال السيّد الخوئي في حقّه: وقع في أسناد كثير من الروايات تبلغ سبعة آلاف ومائة وأربعين مورداً^(١).

٣- إبراهيم بن هاشم، فهو أبو علي المذكور آنفاً، وشيخه في كثير من رواياته، فقد مدحه أصحاب الرجال والتراجم الأصلية، ولم يقل أحد منهم بأنه «ثقة». ولا ضير في عدم توثيقه صريحاً، فهو ممدوح في الرجال؛ ولذا يعبر بعض العلماء عن أحاديثه بأنها حسنة ولكنها معتبرة. ولكن يمكن توثيقه بطرق، مثلاً:

أ- بما أنّ الكليني صرح في أوّل الكافي أنّ تأليف الكافي إجابة لالتماس أخ طلب منه كتاباً حول الآثار الصحيحة عن الصادقين عليه السلام، والسنن القائمة التي عليها العمل، وإبراهيم بن هاشم من أحد رواة الكافي، وقد أكثر النقل عنه في هذا الكتاب وورد اسمه في أبواب مختلفة منه، فهذا يكشف عن اعتقاد الكليني بوثاقته.

ب- إنّ ابنه علي بن إبراهيم قال في أوّل تفسيره: ونحن ذاكرون ومخبرون بما ينتهي إلينا ورواه مشايخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم^(٢). وقد روى عن أبيه كثيراً في تفسيره أيضاً.

ج- إنّ هذا العالم مشهور في الحديث، ولم يذكره أصحاب الرجال إلاّ بخير، وهذا يكفي في ورعه وثبته وثقته، لأنّ المشاهير إن كانت لهم منكر أو أثيرت حولهم شبهة لاشتهر ذلك على الألسن ودوّنته الأقلام، وليسوا كالمجاهيل من الرواة الذين ليس لهم ذكر في كتب الحديث إلاّ مرة أو مرتين.

وقال السيّد الخوئي في حقّه: وقع في أسناد كثير من الروايات تبلغ ستّة

١. معجم رجال الحديث: ١١/١٩٤ رقم ٧٨١٦.

٢. تفسير القمي: ٤/١.

آلاف وأربعمائة وأربعة عشر مورداً، ولا يوجد في الرواة مثله في كثرة الرواية^(١).

فعلى كل حال لم يردّ أحد من الفقهاء روايته، بل روايته مقبولة عند الجميع.
٤ - محمد بن إسماعيل، الذي يروي عنه الكليني بدون قيد وبلا واسطة، فقد اختلف فيه.

فقد اعتقد صاحب معجم الرجال بأنّه: أبو الحسن محمد بن إسماعيل البندقي النيسابوري، فحكم بوثاقته لا لإكثار الكليني الرواية عنه، بل لوقوعه في اسناد كامل الزيارات^(٢). لكنّه رحمه الله رجع عن هذا المبنى والقاعدة الكلّية في أخريات عمره. وذهب أيضاً صاحب قاموس الرجال بأنّه محمد بن إسماعيل النيسابوري وردّ على من قال بأنّه محمد بن إسماعيل بن بزيع، أو محمد بن إسماعيل البرمكي^(٣). وقد أفاد مزيد تحقيق في فوائد الخاتمة^(٤).

وقال الطريحي في جامع المقال: إنّما الإشكال فيما طال التشاجر فيه بين المتأخّرين، وذلك في محمد بن إسماعيل الذي يروي عنه محمد بن يعقوب... لكنّك خبير بأنّ وصف جمع من المتأخّرين الحديث المرويّ عنه بالصحة، بل إطباقهم على ذلك ما عدا ابن داود، وإكثار الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الرواية عنه، وخلوّ الحديث المروي عنه من الخلل والتعقيد، كما سبقت الإشارة إليه من بعض الأعلام كاف في الدلالة على حسن حال هذا المذكور، بل الحكم فيه لا يقصر عن الحكم بغيره ممّن جهل حالهم وعدّ طريقهم في الصحيح^(٥).

١. معجم رجال الحديث: ١/٣١٨ رقم ٣٣٢.

٢. معجم رجال الحديث: ١٥/٩٠ رقم ١٠٢٣٨.

٣. قاموس الرجال: ١٢/٣٦٥-٣٦٦، فائدة ٢١.

٤. قاموس الرجال للتستري: ٩/١٠٨ رقم ٦٤٤٤.

٥. جامع المقال: ١١٨.

والوحيد البهبائي في التعليقة قال بأنّه محمد بن إسماعيل بندفر^(١).
والشيخ البهائي في مشرق الشمسين رجّح بأنّه البرمكي^(٢).
والنقي المجلسي في روضة المتّقين رجّح بأنّه محمد بن إسماعيل البندقي بندفر^(٣).
والميرداماد في الرواشح السماوية رجّح بأنّه محمد بن إسماعيل بندفر^(٤).
وقال الفيض الكاشاني في مقدّمة الوافي: وكثيراً ما يتكرّر في أوائل أسانيد
الكافي أو أسانيد التهذيب: محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، وأنا أُعبر
عنها بقولي: «النيسابوريان»^(٥) ووصفها بـ «النيسابوريان» أيضاً في موارد من
الوافي^(٦).

وقال حجّة الإسلام السيّد محمد باقر الشفّي في رسالته حول محمد بن
إسماعيل: الحقّ الذي ليس عنه محيص أنّه محمد بن إسماعيل النيسابوري المكنّى
بأبي الحسن... وبالجملّة: إنّ هذا القول سالم من المناقشات السالفة، معتضد
بالمؤيّدات المذكورة، فلا بدّ من القول به... وبالجملّة: الظاهر بل لا يبعد دعوى
القطع في أنّ محمد بن إسماعيل المذكور هو من تقدّمت إليه الإشارة... الظاهر أنّ
الحديث الذي هو في سنده يعدّ من الصحاح لو لم يكن فيه عيب من وجه آخر،
فيكون ثقة لوجه^(٧).

وقال السيّد الخوئي: رواية محمد بن يعقوب عن محمد بن إسماعيل، وروايته

١. التعليقات على منهج المقال: ٢٨٢.

٢. مشرق الشمسين المطبوع مع الحبل المتين: ٢٧٤-٢٧٦ ط ق.

٣. روضة المتّقين: ٤٢٩/١٤.

٤. الرواشح السماوية: ١٢١-١٢٢.

٥. الوافي: ٣٤/١.

٦. منها الوافي: ١١/١٧٨ رقم ١٠٦٣٣.

٧. مقالته حول محمد بن إسماعيل المطبوعة مع مقالاته الرجالية الأخرى، الطبعة الحجرية.

عن الفضل بن شاذان كثيرة جداً، وقد بلغ سبعمائة وواحداً وستين مورداً^(١). وكيف كان، فروايته مقبولة عند الأصحاب ولم يردّ روايته أحد.

٥ - الفضل بن شاذان، أبو محمد الأزدي النيسابوري، روى عن أبي جعفر الثاني الجواد عليه السلام، فهو ثقة، أحد أصحاب الإمامية، كثير التصانيف، مقبول الرواية، وله جلالة في هذه الطائفة، وهو في قدره أشهر من أن نصفه.

وقال النجاشي في وصفه: أبو محمد الأزدي النيسابوري، كان أبوه من أصحاب يونس. وروى عن أبي جعفر الثاني، وقيل: عن الرضا عليه السلام، وكان ثقة، أحد أصحابنا الفقهاء والمتكلمين، وله جلالة في هذه الطائفة، وهو في قدره أشهر من أن نصفه. وذكر الكنجي أنه صنّف مائة وثمانين كتاباً^(٢).

وقال الشيخ الطوسي في الفهرست: الفضل بن شاذان النيسابوري فقيه، متكلم، جليل القدر، له كتب ومصنّفات. ثمّ عدّ كتبه^(٣).

وقد أحصى السيّد الخوئي الروايات التي وقع في إسنادها الفضل بن شاذان وقال: تبلغ سبعمائة وخمسة وسبعين مورداً^(٤).

٦ - محمد بن أبي عمير زياد بن عيسى، أبو أحمد الأزدي... لقي أبا الحسن موسى الكاظم عليه السلام وسمع منه أحاديث... وروى عن الرضا عليه السلام، جليل القدر، عظيم المنزلة فينا وعند المخالفين... وقال الجاحظ في البيان والتبيين في حقّه: كان وجهاً من وجوه الرافضة. قاله النجاشي^(٥).

وقال الشيخ الطوسي: محمد بن أبي عمير، يكنّى أبا أحمد من موالى الأزدي،

١. معجم رجال الحديث: ١٥ / ٨٤ رقم ١٠٢٣٥.

٢. رجال النجاشي: ٣٠٦ رقم ٨٤٠.

٣. الفهرست: ١٩٧ رقم ٥٦٣.

٤. معجم رجال الحديث: ١٣ / ٢٩٩ رقم ٩٣٥٥.

٥. رجال النجاشي: ٣٢٦ رقم ٨٨٧.

واسم أبي عمير زياد. وكان من أوثق الناس عند الخاصة والعامة، وأنسكهم نسكاً، وأورعهم وأعبدهم. وذكر الجاحظ أنه كان أوحداً أهل زمانه في الأشياء كلها، وأدرك من الأئمة عليهم السلام ثلاثة: أبا إبراهيم موسى عليه السلام ولم يرو عنه، وأدرك الرضا والجواد عليهما السلام... وله مصنّفات كثيرة. وذكر ابن بطّة: أن له أربعة وتسعين كتاباً^(١). وقال السيّد الخوئي: وقع بعنوان محمد بن أبي عمير في أسناد كثير من الروايات تبلغ ستمائة وخمسة وأربعين مورداً^(٢).

وقال تلميذه الفضل بن شاذان: دخلت العراق فرأيت واحداً يعاتب صاحبه ويقول له: أنت رجل عليك عيال وتحتاج أن تكتسب عليهم، وما آمن أن تذهب عيناك لطول سجودك، فلما أكثر عليه قال: أكثرت عليّ ويحك، لو ذهبت عين أحد من السجود لذهبت عين ابن أبي عمير، ما ظنّك برجل سجد سجدة الشكر بعد صلاة الفجر فما رفع رأسه إلا عند زوال الشمس^(٣).

٧- معاوية بن عمار، قال النجاشي في حقه: كان وجهاً في أصحابنا، ومقدماً، كبير الشأن، عظيم المحلّ، ثقة... روى معاوية عن أبي عبدالله وأبي الحسن موسى عليهما السلام، وله كتب. ثم بعد ذكر كتبه وطرقه إليه قال: مات معاوية سنة خمس وسبعين ومائة^(٤).

وقد روى عن أبي جعفر الباقر وأبي عبدالله جعفر الصادق والعبد الصالح موسى الكاظم عليهما السلام. ووقع في أسناد كثير من الروايات تبلغ تسعمائة وأربعة وستين مورداً^(٥).

١. الفهرست للطوسي: ٢١٨ رقم ٦١٧.

٢. معجم رجال الحديث: ٢٨٦/١٤ رقم ١٠٠١٨.

٣. اختيار معرفة الرجال، المعروف بـ«رجال الكشي»: ٥٩١ رقم ١١٠٦.

٤. رجال النجاشي: ٤١١ رقم ١٠٩٦.

٥. معجم رجال الحديث: ٢٠٩/١٨ رقم ١٢٤٥٧.

ثمرة الكلام

فعلى ما ذكرنا في رجال الحديث ، ليس في إسناده كلام وشبهة ، فرواية الكليني عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه إبراهيم بن هاشم ، عن الفضل بن شاذان النيسابوري ، عن محمد بن أبي عمير زياد بن عيسى ، عن معاوية بن عمار ، عن الصادق عليه السلام ليس بها بأس ، وإن كان بعض العلماء والفقهاء يعدّون هذا القسم من الحديث الحسن لأجل إبراهيم بن هاشم الذي لم يرد في حقّه تصريح بلفظة «ثقة» . وإن ورد في حقّه مدح ، وكثير منهم يعبرّون عن مثل هذا بالصحيح ، لكن لم يختلف أحد في اعتبار هذا الحديث وأضرابه .

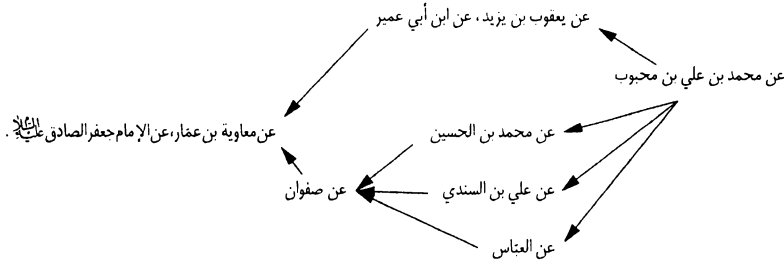
وأما رواية الكليني عن محمد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، عن ابن أبي عمير ، عن معاوية بن عمار ، عن أبي عبد الله جعفر الصادق عليه السلام فأيضاً ليس به بأس ، وإن اختلفوا في محمد بن إسماعيل الذي يروي عنه الكليني بلا واسطة من هو ، ولكن لا ضير في هذا مع إكثار الكليني الرواية عنه ، وأنّه من مشايخه وهو ملتزم بنقل الصحاح القائمة بها السّنة ، كما ذكر في أوّل الكافي .

ب - نظرة إلى رجال الحديث بسند الطوسي

رواه الشيخ أبو جعفر الطوسي في تهذيب الأحكام بسنده عن محمد بن علي ابن محبوب، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبدالله عليه السلام. وأيضاً عن محمد بن الحسين وعلي بن السندي والعبّاس كلّهم، عن صفوان، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبدالله عليه السلام^(١).

وقال نفسه في مشيخة التهذيب والاستبصار: وما ذكرته في هذا الكتاب عن محمد بن علي بن محبوب فقد أخبرني به الحسين بن عبيدالله، عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار، عن أبيه محمد بن يحيى، عن محمد بن علي بن محبوب^(٢).

روى أبو جعفر الطوسي، عن الحسين بن عبيدالله، عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار، عن أبيه محمد بن يحيى،



والرجال الذين تعرّضتُ لذكرهم في سند الكليني لا أتعرّض لذكرهم هنا.

١ - محمد بن الحسن الطوسي، فهو شيخ الشيعة وعمادهم في الفقه وأصوله والحديث والتفسير والرجال والكلام، فقد ألف وأكثر وأحسن في جميع العلوم الإسلامية، وكتبه بحمد الله تعالى متداولة بيننا، وجلالته وعلوّ قدره أشهر من أن

١. تهذيب الأحكام: ٤٥٤/٥ ح ١٥٨٨.

٢. تهذيب الأحكام: ١٠، المشيخة: ٧٢، الاستبصار: ٣٢٤/٤.

يخفى على مسلم، فقد ألفت حوله وحول كتبه مقالات ورسائل وكتب، فهو فوق التعديل والتوثيق.

٢- الحسين بن عبيد الله، الذي يروي عنه الطوسي، هو أبو عبدالله الغضائري وأستاذ الطوسي وشيخه. فهو شيخ النجاشي والطوسي، وكان من ثقات أصحابنا وكبار مشايخنا.

وقال تلميذه الطوسي في حقه: كثير السماع، عارف بالرجال، وله تصانيف ذكرناها في الفهرست، سمعنا منه وأجاز لنا بجميع رواياته، مات سنة إحدى عشرة وأربعمائة^(١).

وقال النجاشي في حقه: الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم الغضائري أبو عبدالله، شيخنا عليه السلام، له كتب - وبعد عدّ كتبه قال: أجازنا جميعها وجميع رواياته عن شيوخه، ومات عليه السلام في نصف صفر سنة إحدى عشرة وأربعمائة^(٢).

وقال السيّد الخوئي: لا ينبغي التردّد في وثاقة الرجل، لا من جهة توثيق ابن طاووس وبعض من تأخّر عنه إياه، ولا من جهة أنّه كثير الرواية، أو أنّه شيخ الإجازة، فإنّه لا عبرة بشيء من ذلك على ما عرفت، بل من جهة أنّه شيخ النجاشي، وجميع مشايخه ثقات، على ما تقدّم... قد وقع بعنوان الحسين بن عبيد الله في أسناد عدّة من الروايات تبلغ مائة وستّة وثلاثين مورداً^(٣).

وقد عبّر عن الحسين بن عبيد الله الغضائري في لسان الميزان لابن حجر العسقلاني^(٤) وميزان الاعتدال^(٥) للذهبي بـ «شيخ الرافضة».

١. رجال الطوسي: ٤٢٥/٥ رقم ٦١١٧.

٢. رجال النجاشي: ٦٩ رقم ١٦٦.

٣. معجم رجال الحديث: ٢٠/٦ رقم ٣٤٨١.

٤. لسان الميزان: ٥٤٩/٢ رقم ٢٧٧٧.

٥. ميزان الاعتدال: ٥٤١/١ رقم ٢٠٢٣.

أقول: الحسين بن عبيدالله ليس صاحب كتاب «رجال ابن الغضائري» بل الكتاب لابنه أحمد.

٣- أحمد بن محمد بن يحيى العطار: شيخ جليل من مشايخ الإجازة. روى عن أبيه وعن سعد بن عبدالله الأشعري وعن عبدالله بن جعفر الحميري. وروى عنه المشايخ العظام مثل هارون بن موسى التلعكبري، والحسين بن عبيدالله الغضائري، وابن أبي جيد القمي، وأبو العباس أحمد بن علي بن العباس بن نوح السيرافي، إلا أنه لم يرد في حقّه تصريح بالتوثيق، كما لم يصرّح به في حق كثير من المشايخ الأجلاء المعروفين. وأصحاب كتب التراجم المتأخرين سعوا في توثيقه وغيره بطرق متعدّدة.

منها: أنّه شيخ مشايخ العظام المذكورين، فهو فوق حدّ التوثيق، والمشايخ العظام لم يأخذوا علومهم ورواياتهم إلاّ ممّن يليق بأن يكون أستاذهم وشيخهم.

والشيخ عبد النبي الجزائري ذكره في قسم الثقات الذين لم ينصّ على توثيقهم وقال: قد وصف العلامة أيضاً طريق الشيخ في التهذيب والاستبصار إلى محمد بن علي بن محبوب بالصحة، وفي الطريق أحمد بن محمد بن يحيى العطار، ولا طريق غيره، وذلك يقتضي الحكم بعدالته. وكذا وصف طريقه في التهذيب إلى علي بن جعفر بالصحة، وفيه أحمد المذكور، ولا طريق سواه، وكذا وصف طريق الصدوق إلى عبد الرحمن بن الحجّاج، وفيه أحمد المذكور. ووثّقه الشهيد الثاني في الدراية^(١).

٤- محمد بن يحيى العطار القمي أبو جعفر الأشعري، قال النجاشي عنه: شيخ أصحابنا في زمانه، ثقة، عين، كثير الحديث، له كتب^(٢). وحذا حذو النجاشي

١. حاوي الأقوال: ١٥/٣ رقم ٧٦٥.

٢. رجال النجاشي: ٣٥٣ رقم ٩٤٧.

كلّ مؤلّف في رجال الحديث .

٥ - محمّد بن علي بن محبوب أبو جعفر الأشعري القمي ، قال النجاشي عنه : شيخ القمّيين في زمانه ، ثقة ، عين ، فقيه ، صحيح المذهب ، له كتب . ثمّ عدّ كتبه وطريقه إليه ^(١) .

وقال السيّد الخوئي : وقع في أسناد كثير من الروايات تبلغ ألف ومائة وثمانية عشر مورداً ^(٢) .

٦ - يعقوب بن يزيد بن حمّاد الأنباري السلمي ، قال النجاشي عنه : روى عن أبي جعفر الثاني عليه السلام وانتقل إلى بغداد ، وكان ثقة صدوقاً ، ثمّ ذكر كتبه وطريقه إليه ^(٣) .

وقال الشيخ الطوسي عنه : كثير الرواية ثقة ^(٤) .
وقال السيّد الخوئي : وقع في أسناد كثير من الروايات تبلغ ثلاثمائة وستة وخمسين مورداً ^(٥) .

محمد بن أبي عمير ومعاوية بن عمّار ، قد ذكرناهما سابقاً في أسناد رواية الكافي فلم نعد .

٧ - محمد بن الحسين هو ابن أبي الخطّاب ، قال النجاشي عنه : جليل من أصحابنا ، عظيم القدر ، كثير الرواية ، ثقة ، عين ، حسن التصانيف ، مسكون إلى روايته . ثمّ عدّ كتبه وذكر طريقه إليه ^(٦) .

١ . رجال النجاشي : ٣٤٩ رقم ٩٤٠ .

٢ . معجم رجال الحديث : ١٧ / ٨ رقم ١١٣٣٢ .

٣ . رجال النجاشي : ٤٥٠ رقم ١٢١٥ .

٤ . الفهرست : ٢٦٤ رقم ٨٠٧ .

٥ . معجم رجال الحديث : ٢٠ / ١٤٨ رقم ١٣٧٤٩ .

٦ . رجال النجاشي : ٣٣٤ رقم ٨٩٧ .

وقال الطوسي في الفهرست: محمد بن الحسين بن أبي الخطاب كوفي ثقة^(١).
وقال السيّد الخوئي: وقع في أسناد كثير من الروايات تبلغ مائة وتسعة وثمانين مورداً^(٢).

وفي ترتيب أسانيد التهذيب ذكر قائمة روايات محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين^(٣).

٨ - علي بن السندي، لم يرد ذكره في رجال النجاشي ولا في رجال الشيخ الطوسي. روى الكشي عن نصر بن الصباح قال: علي بن إسماعيل ثقة، وهو علي ابن السدي، ولقب إسماعيل بالسدي^(٤). هكذا من غير النون في هذه الطبعة التي صحّحها الشيخ حسن المصطفوي، ولكن في كتب أخرى «السندي» مع النون. وحوله كلام طويل، راجع: معجم رجال الحديث^(٥).

ولا ضير في الحديث من ناحيته، فإنّ في طبقته محمد بن الحسين بن أبي الخطاب الذي ذكرناه آنفاً أنّه من الثقات والمشايخ، والعبّاس بن معروف القمي الثقة الذي نذكره لاحقاً.

٩ - العبّاس بن معروف القمي، قال الشيخ الطوسي عنه: ثقة صحيح^(٦).
وقال النجاشي في حقّه: العبّاس بن معروف أبو الفضل مولى جعفر بن عمران ابن عبدالله الأشعري قمي ثقة. ثمّ ذكر كتبه وطريقه إليه^(٧).

١. الفهرست: ٢١٥ رقم ٦٠٧.

٢. معجم رجال الحديث: ٢٩٥/١٥ رقم ١٠٥٥٣.

٣. ترتيب أسانيد التهذيب: ٣٤٨-٣٥٢.

٤. اختيار معرفة الرجال، المعروف بـ«رجال الكشي»: ٥٩٨ رقم ١١١٩.

٥. معجم رجال الحديث: ٤٦/١٢-٥٢ رقم ٨١٨١.

٦. رجال الطوسي: ٣٦١ رقم ٥٣٤٨.

٧. رجال النجاشي: ٢٨١ رقم ٧٤٣.

والعبّاس وإن ورد في هذه الرواية المبحوث عنها مطلقاً وبدون تقييد، لكن بعد الرجوع إلى كتب الرجال والتراجم يظهر أنّه ابن معروف القمي . مثلاً: قال الأردبيلي في جامع الرواة ذيل «عبّاس بن معروف القمي»: وفي «يب» عنه محمّد بن علي بن محبوب، في باب صفة الوضوء، وممرّتين في باب زيادات الحجّ في فقه الحجّ قريباً من الآخر^(١).

والرواية المبحوث عنها في كتابنا وردت في باب الزيادات من كتاب الحجّ في تهذيب الأحكام.

وفي ترتيب أسانيد التهذيب ذكر في قائمة روايات محمد بن علي بن محبوب عن العبّاس بن معروف^(٢).

١٠ - صفوان بن يحيى أبو محمّد البجلي يتّاع السابري، قال النجاشي عنه: كوفي ثقة ثقة عين. روى أبوه عن أبي عبد الله عليه السلام، وروى هو عن الرضا عليه السلام، وكانت له عنده منزلة شريفة. ذكره الكشي في رجال أبي الحسن موسى عليه السلام، وقد توكل للرضا وأبي جعفر عليه السلام، وسلم مذهبه من الوقف، وكانت له منزلة من الزهد والعبادة، وكان جماعة الواقفة بذلوا له مالاً كثيراً... وكان من الورع والعبادة على ما لم يكن عليه أحد من طبقته عليه السلام. ثمّ ذكر كتبه وطريقه إليه. وفي طريقه محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب الزيات، عن صفوان^(٣).

وفي الختام أقول: قد وصف المجلسي هذه الرواية المباركة الطويلة التي وردت في تهذيب الأحكام بالصحة^(٤)، وقال نفسه في وصفها برواية الكافي: حسن

١. جامع الرواة: ١/ ٤٣٤.

٢. ترتيب أسانيد التهذيب: ٣٤١ - ٣٤٤.

٣. رجال النجاشي: ١٩٧ رقم ٥٢٤.

٤. ملاذ الأخيار: ٨/ ٤٩٦ ح ٢٣٤.

كالصحيح^(١)، والشيخ حسن ابن الشهيد الثاني في منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان جعل علامة «صحي» لهذا الحديث^(٢)، ومعناه: صحيح عندي. وقد وصفها الشيخ يوسف البحراني في الحقائق الناضرة بالصحة^(٣)، والشيخ محمد حسن النجفي وصفها بالصحيح في مواضع شتى من جواهر الكلام^(٤)، وحيناً وصفها بالمتواتر^(٥).

وقال صاحب مدارك الأحكام في وصف حجّ التمتع: أمّا الأخبار الواردة بذلك فستفيضة جداً، بل تكاد تبلغ حدّ التواتر، فمن ذلك ما رواه الشيخ [أي الطوسي] في الصحيح عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام^(٦).

١. مرآة العقول: ١١٠/١٧.

٢. منتقى الجمان: ٢٦٠/٣.

٣. الحقائق الناضرة: ٣١٥/١٤.

٤. جواهر الكلام: ٢٢٩/١٨ وغيره.

٥. جواهر الكلام: ٣-٢/١٨.

٦. مدارك الأحكام: ١٥٩/٧.

نظرة عابرة إلى المصادر التي وردت فيها رواية جابر بن عبدالله الأنصاري

الطويلة المباركة

من رواها بالتفصيل:

١ - أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، عن حاتم بن إسماعيل، عن الإمام جعفر الصادق، عن الإمام محمد الباقر عليه السلام، عن جابر بن عبدالله الأنصاري^(١). وتجدر الإشارة إلى أن أول مصدر وردت فيه رواية جابر الطويلة هو المصنف لابن أبي شيبة، ورواها مسلم عنه، ولكن حيث دار في الكتب أن مسلم رواها في صحيحه فقد سلطنا ما نهجه المصنفون، ويمكن أن يكون هذا من شهرة صحيح مسلم، وعدم شهرة المصنف، أو لم يكن المصنف آنذاك بمتناول أيديهم.

٢ - مسلم في صحيحه عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم جميعاً، عن حاتم بن إسماعيل المدني، عن الإمام جعفر الصادق، عن الإمام محمد الباقر عليه السلام، عن جابر بن عبدالله الأنصاري^(٢).

٣ - الدارمي عن إسماعيل بن أبان، عن حاتم بن إسماعيل، عن الإمام جعفر الصادق، عن الإمام محمد الباقر عليه السلام، عن جابر بن عبدالله^(٣).

٤ - أبو داود في سننه عن عبدالله بن محمد النفيلي وعثمان بن أبي شيبة وهشام ابن عمار وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقيان، عن حاتم بن إسماعيل، عن الإمام جعفر الصادق، عن أبيه الإمام محمد الباقر عليه السلام، عن جابر بن عبدالله الأنصاري^(٤).

١. المصنف في الأحاديث والآثار: ٤/٤٢٣ ب ٣١٣ ح ١٢.

٢. صحيح مسلم: ٢/٧٢٤ ح ١٢١٨.

٣. سنن الدارمي: ٢/٣٣ ب ٣٤ ح ١٨٥١.

٤. سنن أبي داود: ٢٩٤ ب ٥٧ ح ١٩٠٥.

٥- ابن ماجة القزويني في سننه عن هشام بن عمار، عن حاتم بن إسماعيل، عن الإمام جعفر الصادق، عن الإمام محمد الباقر عليه السلام، عن جابر بن عبد الله الأنصاري^(١).

٦- البيهقي، عن أبي عبد الله الحافظ، عن أبي الفضل بن إبراهيم، عن الحسين بن محمد بن زياد وأحمد بن سلمة، عن إسحاق بن إبراهيم، عن حاتم بن إسماعيل.

ح وأخبرنا أبي علي الروذباري، عن أبي بكر محمد بن بكر بن داسة، عن أبي داود السجستاني، عن عبد الله بن محمد النقيلي، وعثمان بن أبي شيبة وهشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقيان، عن حاتم بن إسماعيل، عن الإمام جعفر الصادق، عن الإمام محمد الباقر عليه السلام، عن جابر بن عبد الله الأنصاري^(٢).

٧- أيضاً البيهقي قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، حدثنا أحمد ابن عبيد الصفار، حدثنا هشام بن علي، حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، حدثنا حاتم بن إسماعيل.

(ح) وأنبأنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف، حدثنا أبي، حدثنا عمرو بن زرارة، حدثنا حاتم بن إسماعيل.

(ح) وأنبأنا أبو عبد الله قال: أنبأنا أبو عمرو المقرئ وأبو بكر الوراق قالوا: أنبأنا الحسن بن سفيان، حدثنا هشام بن عمار، وأبو بكر بن أبي شيبة قالوا: حدثنا حاتم بن إسماعيل، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله^(٣).

٨- منصور علي ناصف في التاج الجامع للأصول عن جعفر بن محمد، عن أبيه،

١. سنن ابن ماجة: ٢/ ١٠٢٢ ح ٣٠٧٤.

٢. السنن الكبرى: ٧/ ١٤ ح ٨٩٠٧.

٣. دلائل النبوة: ٥/ ٤٣٣-٤٣٨.

عن جابر بن عبد الله^(١).

وممن رواها بالاختصار:

٩ - أحمد بن حنبل، عن يحيى، عن الإمام جعفر الصادق، عن الإمام محمد الباقر عليه السلام عن جابر بن عبد الله الأنصاري^(٢).

١٠ - ابن كثير عن أحمد بن حنبل، عن يحيى بن سعيد، عن الإمام جعفر الصادق، عن الإمام محمد الباقر عليه السلام، عن جابر بن عبد الله الأنصاري^(٣).

وأما من روى فقرات منها فكثير لم نذكرهم خوف الإطناب؛ ولأنهم استشهدوا بجملة أو جملات أو كلمة منها في المباحث المتفرقة التي لها نخوربط بهذه الرواية.

وقال النووي في شرح هذا الحديث - حديث جابر عليه السلام -: وهو حديث عظيم، مشتمل على جمل من الفوائد، ونفائس من مهمات القواعد، وهو من أفراد مسلم، لم يروه البخاري في صحيحه. ورواه أبو داود كرواية مسلم، قال القاضي: قد تكلم الناس على ما فيه من الفقه وأكثروا، وصنف فيه أبو بكر بن المنذر جزءاً كبيراً، وخرج فيه من الفقه مائة ونيقاً وخمسين نوعاً، ولو تُقَصِّيَ لزيدَ على هذا القدر قريب منه^(٤).

١. التاج الجامع للأصول: ١٥٣/٢ - ١٥٩.

٢. مسند أحمد بن حنبل: ٦٢/٥ ح ١٤٤٧.

٣. البداية والنهاية: ١٣٩/٥ - ١٤٢.

٤. صحيح مسلم بشرح النووي: ١٧٠/٨.

نص الحديثين:

رواية جابر في كتب أهل السنة:

عن حاتم بن إسماعيل المدني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال : دخلنا على جابر بن عبد الله فسأل عن القوم حتى انتهى إليّ، فقلتُ : أنا محمد بن عليّ بن حسين، فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زرّي الأعلى، ثم نزع زرّي الأسفل، ثم وضع كفّه بين ثدييّ وأنا يومئذٍ غلامٌ شابٌّ، فقال : مرحباً بك يا ابن أخي سلّ عما شئت، فسألته وهو أعمى، وحضر وقت الصلاة، فقام في نساجةٍ ملتحفاً بها، كلّمها وضعها على منكبه رجع طرفاها إليه من صغرها، ورداؤه إلى جنبه على المشجب، فصلّى بنا، فقلت : أخبرني عن حجّة رسول الله ﷺ، فقال بيده، فعقد تسعاً.

فقال: إنّ رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحجّ، ثم أذن في الناس في العاشرة أنّ رسول الله ﷺ حاجٌّ، فقدم المدينة بشركٍ كثيرٍ كلّمهم يلتمس أن يأتّم برسول الله ﷺ ويعمل مثل عمله، فخرجنا معه حتى أتينا ذا الخليفة،

صحيح معاوية بن عمّار عن

الإمام جعفر الصادق عليه السلام في كتب الشيعة:

عن معاوية بن عمّار، عن أبي

عبد الله عليه السلام قال: إنّ رسول الله ﷺ أقام بالمدينة عشر سنين لم يحجّ، ثم أنزل الله - عزّ وجلّ - عليه: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ فأمر المؤذنين أن يؤذّنوا بأعلى أصواتهم بأن

فولدت أسماء بنت
عميس محمد ابن أبي
بكر، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ
كيف أصنع؟ قال:
اغتسلي واستثفري
بثوبٍ وأحرمي، فصلّى
رسول الله ﷺ في المسجد.

ثم ركب القصواء حتى إذا استوت به
ناقته على البداء نظرت إلى مدبصري بين
يديه من راكبٍ وماشٍ، وعن يمينه مثل
ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل
ذلك، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه
ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، وما عمل
به من شيء عملنا به، فأهل بالتوحيد لبنيك
اللهم لبنيك، لبنيك لا شريك لك لبنيك، إن
الحمد والتَّعْمة لك والمُلْك، لا شريك لك.
وأهل الناس بهذا الذي يُهلون به، فلم يرد
رسول الله ﷺ عليهم شيئاً منه، ولزم
رسول الله ﷺ تلبيته. قال جابر (عَلَيْهِ السَّلَامُ): لسنا
ننوي إلا الحج، لسنا نعرف العمرة.

رسول الله ﷺ يحجّ في عامه هذا،
فعلم به من حضر المدينة
وأهل العوالي والأعراب، واجتمعوا
لحجّ رسول الله ﷺ وإنما كانوا تابعين
ينظرون ما يؤمرون ويتبعونه، أو
يصنع شيئاً فيصنعونه. فخرج
رسول الله ﷺ في أربع بقين من ذي
القعدة، فلما انتهى إلى ذي الحليفة زالت
الشمس فاغتسل، ثم خرج حتى أتى
المسجد الذي عند الشجرة، فصلّى فيه
الظهر وعزم بالحجّ مفرداً.

وخرج حتى انتهى
إلى البدياء عند الميل
الأول، فصَفَّ له سباطان،
فلبّي بالحجّ مفرداً وساق
الهدي ستّاً وستّين، أو
أربعاً وستّين حتى
انتهى إلى مكّة في
سليخ أربع من ذي الحجة.

حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن،
 فرَمَلَ ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم نفذ إلى مقام
 إبراهيم عليه السلام فقرأ ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ
 إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾، فجعل المقام بينه وبين
 البيت، فكان أبي يقول - ولا أعلمه ذكره إلا
 عن النبي صلى الله عليه وسلم -: «كان يقرأ في الركعتين» قل
 هو الله أحد» و«قل يا أيها الكافرون» ثم
 رجع إلى الركن فاستلمه.

ثم خرج من الباب إلى الصفا فلما
 دنا من الصفا قرأ ﴿إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ
 شَعَائِرِ اللَّهِ﴾، أبدأ بما
 بدأ الله به، فبدأ بالصفا، فرقى عليه
 حتى رأى البيت فاستقبل القبلة،
 فوحد الله وكبره وقال: لا إله إلا الله
 وحده لا شريك له، له الملك وله
 الحمد وهو على كل شيء قدير، لا إله
 إلا الله وحده، أنجز وعده، ونصر
 عبده، وهزم الأحزاب وحده، ثم دعا
 بين ذلك قال مثل هذا ثلاث مرات،
 ثم نزل إلى المروة، حتى إذا
 انصبت قدماه في بطن الوادي سعى،

فطاف بالبيت سبعة أشواط، ثم
 صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام ثم
 عاد إلى الحجر فاستلمه، وقد كان
 استلمه في أول طوافه.

ثم قال: إن الصفا والمروة من
 شعائر الله فأبدأ بما بدأ الله تعالى به، وإن
 المسلمين كانوا يظنون أن السعي بين
 الصفا والمروة شيء صنعه المشركون،
 فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّافَا
 وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ
 الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ
 يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ ثم أتى الصفا فصعد عليه
 واستقبل الركن اليماني، فحمد الله
 وأثنى عليه ودعا مقدار ما يقرأ سورة
 البقرة مترسلاً، ثم انحدر إلى المروة
 فوقف عليها كما وقف على الصفا، ثم
 انحدر وعاد إلى الصفا فوقف عليها، ثم
 انحدر إلى المروة حتى فرغ من سعيه.

فلما فرغ من سعيه وهو على
 المروة أقبل على الناس بوجهه
 فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن هذا
 جبرئيل - وأوماً بيده إلى خلفه -

حتى إذا صعدنا مشى، حتى أتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا، حتى إذا كان آخر طوافه على المروة فقال: لو أتى استقبلت من أمري ما استدبرت قال: ونزل رسول الله ﷺ لم أسقي الهدي وجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة.

فقام سراقه بن مالك بن جعشم فقال: يارسول الله ألعامنا هذا أم لأبد؟ فشبك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة في الأخرى وقال: دخلت العمرة في الحج مرتين، لا بل لأبد أبداً.

وقدم علي بن اليمن ببُذْن النبي ﷺ فوجد فاطمة رضي الله عنها ممن حلّ ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت فأنكر ذلك عليها، فقالت: إن أبي أمرني بهذا. قال: فكان علي يقول بالعراق: فذهبت

يأمرني أن أمر من لم يسق هدياً أن يحلّ، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لصنعت مثل ما أمرتكم، ولكني سقت الهدي، ولا ينبغي لسائق الهدي أن يحلّ حتى يبلغ الهدي محله.

قال: فقال له رجل من القوم: لنخرجن حجاً ورؤوسنا وشعورنا تقطر، فقال له رسول الله ﷺ: أما إنك لن تؤمن بهذا أبداً؛ فقال له سراقه بن مالك بن جعشم الكناني: يارسول الله علمنا ديننا كأنا خلقنا اليوم، فهذا الذي أمرتنا به لعامنا هذا أم لما يستقبل؟ فقال له رسول الله ﷺ: بل هو للأبد إلى يوم القيامة، ثم شبك أصابعه وقال: دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة.

قال: وقدم علي بن اليمن على رسول الله ﷺ وهو بمكة، فدخل على فاطمة سلام الله عليها وهي قد أحلت، فوجد ريحاً طيبة ووجد عليها ثياباً مصبوغة، فقال: ما هذا يا فاطمة؟ فقالت: أمرنا بهذا

رسول الله ﷺ فخرج علي عليه السلام إلى رسول الله ﷺ مستفتياً، فقال: يا رسول الله إني رأيت فاطمة قد أحلّت وعليها ثياب مصبوغة؟ فقال رسول الله ﷺ: أنا أمرت الناس بذلك فأنت يا علي بما أهللت؟ قال: يا رسول الله إلهالاً كإلهال النبي، فقال له رسول الله ﷺ: قرّ على إحرامك مثلي وأنت شريكي في هديي.

قال: ونزل رسول الله ﷺ بمكة بالبطحاء هو وأصحابه ولم ينزل الدور. فلما كان يوم التروية عند زوال الشمس أمر الناس أن يغتسلوا ويهلّوا بالحج؛ وهو قول الله - عزّ وجلّ - الذي أنزل على نبيه ﷺ: ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ أَبِيكُمْ - إِبْرَاهِيمَ﴾ فخرج النبي ﷺ وأصحابه مهلّين بالحجّ، حتّى أتى منى فصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والفجر، ثمّ غدا والناس معه، وكانت قریش تفيض من المزدلفة - وهي جمع - ويمنعون الناس أن يفيضوا منها، فأقبل رسول الله ﷺ وقریش ترجو أن تكون

إلى رسول الله ﷺ مُحَرَّشاً على فاطمة للذي صنعت مستفتياً لرسول الله ﷺ فيما ذكرت عنه، فأخبرته أنّي أنكرت ذلك عليها، فقال: صَدَقْتُ صَدَقْتُ، ماذا قلت حين فرضت الحجّ؟ قال: قلت: اللهم إني أهلّ بما أهلّ به رسولك، قال: فإنّ معي الهدي فلا تحلّ، قال: فكان جماعة الهدي الذي قدِمَ به عليّ من اليمن، والذي أتى به النبي ﷺ مائة.

قال: فحلّ الناس كلّهم وقصّروا إلّا النبي ﷺ ومن كان معه هديّ. فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فأهلّوا بالحجّ، وركب رسول الله ﷺ فصلّى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، ثمّ مكث قليلاً حتّى طلعت الشمس، وأمر بقبّة من شعر تُضرب له بنمرة، فسار رسول الله ﷺ ولا تشكّ قریش

إفاضته من حيث كانوا يفيضون،
فأنزل الله تعالى عليه: ﴿ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ
حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾
يعني إبراهيم وإسماعيل وإسحاق في
إفاضتهم منها ومن كان بعدهم.

فلما رأت قريش أن قبّة
رسول الله ﷺ قد مضت كأنّه دخل في
أنفسهم شيء للذي كانوا يرجون من
الإفاضة من مكانهم حتى انتهى إلى
غرة، وهي بطن عرنة بحيال الأراك،
فضربت قبّته وضرب الناس أخبيتهم
عندها، فلما زالت الشمس خرج
رسول الله ﷺ ومعه قريش وقد اغتسل،
وقطع التلبية حتى وقف بالمسجد.

فوعظ الناس وأمرهم ونهاهم.

إلا أنّه واقفٌ عند
المشعر الحرام، كما كانت
قريش تصنع في الجاهلية،
فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى
عَرَفة، فوجد القبّة
قد ضُربت له بنمرة، فنزل
بها، حتى إذا زاغت الشمس
أمر بالقصواء فرُجِلت له،
فأتى بطن السوادي.

فخطب الناس وقال: إنّ دماءكم
وأموالكم حرامٌ عليكم كحرمة يومكم هذا،
في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا كلّ شيءٍ
من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوعٌ،
ودماء الجاهلية موضوعةٌ، وإنّ أول دم أضعُ
من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث، كان
مسترضعاً في بني سعد فقتله هذيل، وربا

الجاهلية موضوع، وأول رباً أضع ربانا، رباً عباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله، فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن أن لا يُوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف.

وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله، وأنتم تُسألون عني فما أنتم قائلون؟ قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس: اللهم اشهد، اللهم اشهد ثلاث مرات.

ثم أذن ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئاً ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف، فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات، وجعل حبل المشاة بين يديه، واستقبل القبلة، فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس،

ثم صلى الظهر والعصر بأذان وإقامتين، ثم مضى إلى الموقف فوقف به، فجعل الناس يبتدرون أخفاف ناقته يقفون إلى جانبها فنحاهما، ففعلوا مثل ذلك، فقال: أيها الناس ليس موضع أخفاف ناقتي بالموقف

ولكن هذا كله، وأوماً بيده إلى الموقف،
ففرّق الناس، وفعل مثل ذلك
بالمزدلفة، فوقف الناس حتّى وقع
القرص، قرص الشمس.

وأردف أسامة خلفه، ودفع
رسول الله ﷺ وقد شَنَقَ للقصواء الزّمام،
حتّى إنّ رأسها ليصيب مورِك رحله، ويقول
بيده اليمنى: أيّها الناس السكينة السكينة،
كلّما أتى جبلاً من الجبال أرخى لها قليلاً
حتّى تصعد، حتّى أتى المزدلفة فصلّى بها
المغرب والعشاء بأذانٍ واحدٍ وإقامتين ولم
يُسَبِّح بينهما شيئاً، ثمّ اضطلع رسول الله ﷺ
حتّى طلع الفجر، وصلى الفجر حين تبين له
الصّبح بأذانٍ وإقامة، ثمّ ركب القصواء حتّى
أتى المشعر الحرام، فاستقبل القبلة فدعاه
وكبره وهلّله ووحدّه.

فلم يزل واقفاً حتّى أسفر جداً.

ثمّ أفاض وأمر الناس بالدعة
حتّى انتهى إلى المزدلفة وهو المشعر
الحرام، فصلّى المغرب والعشاء الآخرة
بأذانٍ واحدٍ وإقامتين، ثمّ أقام حتّى
صلّى فيها الفجر، وعجّل ضعفاء بني
هاشم بليل وأمرهم أن لا يرموا
الجمرة - جمرة العقبة - حتّى تطلع
الشمس.

فدفع قبل أن تطلع الشمس وأردف الفضل بن عباس؛ وكان رجلاً حسن الشعر أبيض وسيماً، فلما دفع رسول الله ﷺ مَرَّتَ به طُعْنٌ يجرين، فطفق الفضل ينظر إليهن، فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل، فحول الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر، فحول رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر، حتى أتى بطن محسّرٍ فحرك قليلاً ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى، حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة، فرماها بسبع حصياتٍ يُكَبَّرُ مع كل حصاةٍ منها حصى الخذف رمى من بطن الوادي.

ثم انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثاً وستين بيده، ثم أعطى علياً فنحر ما غَبَرَ، وأشركه في هديه، ثم أَمَرَ من كل بدنةٍ ببضعةٍ فجعلت في قدرٍ فطُبِخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها، ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر،

فلما أضاء له النهار أفاض حتى انتهى إلى منى فرمى جمرة العقبة.

وكان الهدي الذي جاء به رسول الله ﷺ أربعة وستين أو ستّة وستين، وجاء عليٌّ ﷺ بأربعة وثلاثين أو ستّة وثلاثين، فنحر رسول الله ﷺ ستّة وستين، ونحر عليٌّ ﷺ أربعة وثلاثين بدنة.

وأمر رسول الله ﷺ أن يؤخذ من

فأتى بني عبد المطلب يسقون على زمزم، فقال: انزعوا بني عبد المطلب، فلولوا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم، فناولوه دلواً فشرب منه (٣).

كلّ بدنة منها جذوة من لحم، ثمّ تطرح في برمة، ثمّ تطبخ، فأكل رسول الله ﷺ وعليّ وحسيا من مرقها^(١) ولم يعطيا الجزارين جلودها ولا جلالها ولا قلائدها، وتصدّق به وحلق وزار البيت ورجع إلى منى، وأقام بها حتّى كان اليوم الثالث من آخر أيّام التشريق، ثمّ رمى الجمار ونفر حتّى انتهى إلى الأبطح.

فقال له عائشة: يا رسول الله ترجع نساؤك بحجّة وعمره معاً وأرجع بحجّة؟ فأقام بالأبطح وبعث معها عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم، فأهلّت بعمره ثمّ جاءت وطافت بالبيت وصلّت ركعتين عند مقام إبراهيم عليه السلام وسعت بين الصفا والمروة، ثمّ أتت النبي ﷺ فارتحل من يومه، ولم يدخل المسجد الحرام، ولم يطف بالبيت، ودخل من أعلى مكّة من عقبة المديّنين، وخرج من أسفل مكّة من ذي طوى^(٢).

١. حسا الرجل المرق: شربها شيئاً بعد شيء.
٢. الكافي ٤: ٢٤٥ ح ٤، تهذيب الأحكام ٥: ٤٥٤ ح ١٥٨٨، وعنهما ملاذ الأخيار ٨: ٤٩٦ ح ٢٣٤ وجامع أحاديث الشيعة ١٠/٣٥١ ح ١٠٨٠.
٣. صحيح مسلم: ٧٢٤/٢ ح ١٢١٨.

مميزات الحجّ الجاهلي في روايات أهل البيت عليه السلام

إنّ الوفود إلى مكّة المشرّفة وزيارة الكعبة المقدّسة كان رائجاً بعد أذان إبراهيم عليه السلام في الناس بالحجّ إلى البيت العتيق ، ولبّى المؤمنون نداءه واقتدوا بهديه وقصدوا حرمة لعبادة الله تعالى والاقتباس من نوره . فكان هذا متداولاً بين العباد ومعروفاً في البلاد على مرّ السنين ، وفي الفترات التي ضعف فيها نور الهداية وقويت الجاهلية العمياء ، بدّل بعض القادة الجهّال الآداب الإبراهيميّة ، ووضعوا بدلها مبتدعاتهم ، حتّى لم يبق من الحجّ إلّا الأمكنة الخاصّة : الكعبة ، والمقام ، وزمزم ، والصفاء ، والمروة ، وعرفة ، والمزدلفة ، ومِنى وبعض أعيالها . أمّا روح الإيمان والتوجّه إلى الله تعالى والتعلّق بصاحب البيت فنسوها . احتفظوا بالأمكنة وبدّلوا المناسك والآداب والأعمال ، فلبّوا نداء إبراهيم ، ولكن قالوا : لبيك اللهمّ لبيك ، لا شريك لك ، إلّا شريك هو لك ، تملكه وما ملك .

وزاروا البيت ، ولكن طافوا به عُرّة .

وقرّبوا القرابين ، ولكن ليس لله سبحانه ، بل للأصنام .

ولم يقفوا الحُمْس بعرفة تكبراً وتجبّراً، بل كان أول موقفهم المشعر الحرام.
وأفاضوا الحلّة من عرفة، ولكن لم يتمّوا النهار بل أفاضوا قبل غروب
الشمس.

وذكروا وادّكروا بمنى، ولكن لم يذكروا الله، بل ذكروا الآباء والأجداد
ومفاخرهم وأيامهم.

واعتمروا، ولكن لا في أشهر الحجّ، فحسبوا الاعتار فيها من الكفر.
وأحلّوا المحرّمات الإلهيّة، ولكن حرّموا دخول المحرّم إلى بيته من الباب.
وأفاضوا من الموقف، ولكن لا بسكينة ووقار، بل بإيجاف الخيل وإيضاع الإبل.
وحرّموا الأشهر الحرم، ولكن أخروها وغيّروها من مواضعها، فأحلّوه عاماً
وحرّموه عاماً.

إلى غير ذلك من الأمور الكثيرة التي غيّرَوها، فلنقف وقفة نشير فيها إلى ما
بدّلوه وغيّروه:

١ - طواف غير الحُمْس عرباناً

كان الذين يحجّون إلى الكعبة المشرفة قبل الإسلام على صنفين:
الأول: الحُمْس، وهم قريش ومَن كان على دينهم من القبائل، وهم الذين
يطوفون حول البيت بشياهم.

الثاني: الحلّة؛ وهم الذين إن طافوا حول البيت بشياهم نزعوها بعد الطواف
وألقوها تحت أقدام الطائفين حتّى تفنيها الشمس والمطر والأقدام. أو استعاروا
الثوب للطواف من الأحمسي وبعده ردّوه إلى صاحبه، وإن لم يجد ثوباً آخر حتّى
يلبسه بعد طوافه، أو لم يجد أحمسياً حتّى يعيره ثوباً لطوافه، طاف بالكعبة المشرفة
عاربياً رجلاً كان أو امرأة، حتّى نهاهم رسول الله ﷺ عن الطواف بالبيت عراً في

سنة تسع من الهجرة التي بعث فيها أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب (عليه السلام) بإبلاغ سورة براءة على الحجاج المشركين، وأمره أن يبلّغهم أموراً أربعة منها: أن لا يطوف بالبيت عريان، كما جاء في رواية علل الشرائع بإسناده عن ابن عباس، ورواية عليّ بن إبراهيم في تفسيره بإسناده عن الإمام عليّ بن موسى الرضا، عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب (عليه السلام)، ورواية العياشي في تفسيره عن محمد بن مسلم، عن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام)، وأيضاً فيه عن أبي بصير، عن الإمام محمد الباقر (عليه السلام)، وأيضاً فيه عن حكيم بن الحسين، عن زين العابدين (عليه السلام)، وأيضاً فيه عن حريز، عن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام)، وفي رواية فرات الكوفي في تفسيره عن عيسى بن عبدالله، عن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام)، وفيه أيضاً عن ابن عباس. وفي رواية الشيخ أبي الفتوح في تفسيره وفي الإقبال عن عليّ (عليه السلام) ^(١).

٢ - تلبية المشركين

روى الكليني في الكافي بإسناده عن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) قال في حديث في وصف تلبية قريش: ثُمَّ يَلْتَوْنَ يَقُولُونَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكَ هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ ^(٢).

قال القمي في ذيل الآية الشريفة ﴿ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ^(٣): فَإِنَّهُ كَانَ سَبَبَ نَزْوِهَا أَنْ قَرِيشاً

١. علل الشرائع: ٢٩٠ ب ١٥٠ ح ٢، تفسير القمي: ٢٨٢/١، تفسير العياشي: ٧٣-٧٦ ح ٤، ٥، ٧، ١٢، تفسير فرات الكوفي: ١٥٨ ح ١٩٥-١٩٧ وص ١٦٠ ح ٢٠٣، وَرُؤُوسُ الْجَنَانِ وَرُؤُوسُ الْجَنَانِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآن: ٩٠/٩، إقبال الأعمال: ٤١/٢، وعنها جامع أحاديث الشيعة: ١١/٣٢٨-٣٢٥ ب ٢١، ورواه الأزرقي في أخبار مكة: ١/١٧٥.

٢. الكافي: ٥٤٢/٤ ح ١١، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٧٤/١١ ح ١٧٤٥.

٣. سورة الروم: ٢٨.

والعرب كانوا إذا حجّوا يلبّون ، وكانت تلبيتهم «لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إنّ الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك» وهي تلبية إبراهيم والأنبياء (عليه السلام) ، فجاءهم إبليس في صورة شيخ فقال : ليست هذه تلبية أسلافكم ، قالوا : وما كانت تلبيتهم ؟ قال : كانوا يقولون : لبيك اللهم لبيك ، لا شريك لك ، إلّا شريك هو لك ، فنفرت قريش من هذا القول ، فقال لهم إبليس : على رسلكم حتّى آتي آخر كلامي ، فقالوا : ما هو ؟ فقال : إلّا شريك هو لك ، تملكه وما يملكك . ألا ترون أنّه يملك الشريك وما ملكه ، فرضوا بذلك ، وكانوا يلبّون بهذا قريش خاصّة ، فلمّا بعث الله رسوله أنكر ذلك عليهم وقال : هذا شرك ، فأنزل الله : «ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ» أي ترضون أنتم فيما تملكون أن يكون لكم فيه شريك ، وإذا لم ترضوا أنتم أن يكون لكم فيما تملكونه شريك ، فكيف ترضون أن تجعلوا لي شريكاً فيما أملك (١) ؟

وفي صحيح مسلم : حدّثني عبّاس بن عبد العظيم العنبري ، حدّثنا النضر بن محمّد اليمامي ، حدّثنا عكرمة يعني ابن عمّار ، حدّثنا أبو زميل ، عن ابن عبّاس رضي الله عنهما قال : كان المشركون يقولون : لبيك لا شريك لك . قال : فيقول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : «ويلكم قد ، قد» (٢) فيقولون : إلّا شريكاً هو لك تملكه وما ملك . يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت (٣) .

١ . تفسير القمي : ١٥٤ / ٢ ، وعنه بحار الأنوار : ١٨٣ / ٩٦ ح ٣ ، وجامع أحاديث الشيعة : ٦٦ / ١١ - ٦٧ ح ١٧٢٥ .

٢ . قد قد ، روي بإسكان الدال وكسرها مع التنوين : أي كفاكم هذا الكلام فاقتصروا عليه .

٣ . صحيح مسلم : ٦٩٢ / ٢ ب ٣ ح ١١٨٥ .

تلبيات العرب في الجاهلية

ننقلها من كتاب الأزمنة لقطرب :

تلبية من لَبَى من مُضَر : بدأ بتلبية النبي ﷺ . حدّثنا بعض أهل العلم يرفعه إلى ابن إسحاق ، قال : كانت تلبية النبي ﷺ :

لَبَّيْكَ ، اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ
لَبَّيْكَ لا شريك لك لَبَّيْكَ
إِنَّ الحَمدَ والنَّعمة لك والمُلْكُ
لا شَـرِيكَ لَكَ

هذه تلبية التوحيد . لَبَّيْكَ : من أَلَبَّ بالمكان . وسَعْدِيكَ : من السَّعد .
وقال ابن عباس : كانت تلبية أهل الجاهلية في حجّهم مختلفة .

تلبية قريش :

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ
لَبَّيْكَ لا شريك لك
إِلَّا شَـرِيكَ هُوَ لَكَ
تَمْلِكُهُ وما ملك
أَبـو بَنات في فـدك

وكانت تلبية قيس :

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، أنت الرحمن
أَتَتَكَ قَيسَ عَـيْلان
رَجـالها والـركبان

بشيخهــــــــــــــــا والولدان
مُذِلَّةٌ لِلدِّيَانِ

وكانت تلبية ثقيف :

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ
هَذِهِ ثَقِيفٌ قَدْ أَتَوْكَ
وخلّفوا أوْثانهم وعظّموك
قد عظموا المال وقد رجوك
عزّاهم والآلات في يديك
دانت لك الأصنام تعظيماً إليك
وأذعنّت بسلمها إليك
فاغفر لها فطال ما غفرت

وتلبية كنانة :

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ
يوم التعريف يوم الدعاء والوقوف
وذى صباح الدماء من حجّها والزيف

وكانت تلبية تميم :

تــــــــــــــــا لله لولا أنّ بكــــــــــــــــراً دونك
ما زال منّا عشج يأتونك
بنو عقار وهم يملونك
يبرّك الناس ويفجرونك

ويحكى عن تميم في تليبتها:

لَبَّيْكَ مَا نَهَارْنَا نَجْرَهُ
أَدْلَا جَهْ وَحَرُّهُ وَقَرُّهُ
لَا نَسْتَقِي شَيْئاً وَلَا نَضُرُّهُ
حَاجّاً إِلَيْكَ مُسْتَقِيماً بِرُّهُ

وكانت تلبية بني أسد:

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ
رَبَّنَا أَقْبَلْتَ بَنُو أَسَدٍ
أَهْلَ الْوَفَاءِ وَالنَّوَالِ وَالْجَلَدِ
فِينَا النَّدَى وَالذَّرَى وَالْعَدَدِ
وَالْمَالِ وَالْبَنُونَ فِينَا وَالْوَلَدِ
الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ وَالرَّبِّ الصَّمَدِ
لَا نَعْبُدُ إِلَّا صُنَامَ حَقِّ تَجْتَهْدِ
لِرَبِّهَا وَنَعْتَبِدُ
لِحُجَّةِهَا الدِّمَاءَ وَحُجَّهَا حَقِّ تَرْدِ

وكانت تلبية هذيل:

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ
لَبَّيْكَ عَنْ هَذَا
[قَدْ] أَدْلَجْتُ بِبَلِيلِ
تَعْدُو بِهَا رُكَّابَ إِبِلٍ وَخَيْلِ

خَلَّفَتْ أَوْثَانَهَا فِي عَرْضِ الْجَبِيلِ
وَخَلَّفُوا مَنْ يَحْفَظُ الْأَصْنَامَ وَالطُّفِيلِ
فِي جَبَلٍ كَأَنَّهُ فِي عَارِضٍ مُخِيلِ
تَهَوَّى إِلَى رَبِّ كَرِيمٍ مَاجِدٍ جَمِيلِ

ثمّ تلبية من لبي من ربعة:

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ
لَبَّيْكَ [عَنْ] رَبِّيعِهِ
سَامِعَةِ مَطِيْعِهِ
لِرَبِّ مَا يَعْبُدُ فِي كَنِيسَةٍ وَبَيْعِهِ
وَرَبِّ كُلِّ وَاصِلٍ أَوْ مَظْهَرِ قَطِيْعِهِ

وكانت تلبية بكر بن وائل من ربعة:

لَبَّيْكَ حَقًّا حَقًّا
تَعَبُّدًا وَرِقًّا
أَتَيْنَاكَ لِلْمِيَاحَةِ^(١)
وَلَمْ نَأْتِ لِلرَّقَاحَةِ^(٢)

وكانت تلبية اليمن:

عَلَّ إِلَيْكَ عَانِيهِ

١. المياحة: العطية.

٢. الرقاحة: التجارة.

عبادك اليمانيه
 كـيـا نـحـجّ ثـانـيـه
 عـلـى قـلـاص نـاجـيـه
 أـتـيـنـاك لـلـنـصـاحـه
 وـلـم نـأت لـلـرـقـاحـه

وكانت تلبية جُرْهُمُ، وهم أول سكّان البيت الحرام:

لَبَّيْكَ مَرَهُوباً وَقَدْ خَرَجْنَا
 وَاللّٰهُ لَوْلَا أَنْتَ مَا حَاجَبْنَا
 مَكَّةَ وَالْبَيْتَ وَلَا عَجَبْنَا
 وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا تُثَجِّبْنَا
 وَلَا تَمُطِّئْنَا وَلَا رَجَعْنَا
 وَلَا انْتَجَعْنَا فِي قُرَى وَصَحْنَا
 عَلَى قِلَاصٍ مَرَهَفَاتٍ هُجْنَا
 يَقْطَعْنَ سَهْلًا تَارَةً وَحَزْنَا
 أَشْرَقَ كَيْمَا نَنْتَحِي فِي الدَّهْنَا
 لَكِي نَحْجَّ قَابِلًا وَنَعْنَا
 نَحْنُ بَنُو قَحْطَانَ حَيْثُ كُنَّا
 نَنْحَرُ عِنْدَ الْمُشْعَرَيْنِ الْبُدْنَا

وكانت تلبية حمير:

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ
 عَنِ الْمُلُوكِ الْأَقْوَالِ

ذوي النهمى والأحلام
والواصلين الأرحام
لا يقربون الآثام
تنزّها وإسلام
ذلّوا للربّ كُرام^(١)

وتلبية الأزد:

ياربّ لولا أنت ما سعيننا
بين الصفا والمروتين فئنا
ولا تصدّقنا ولا صلّينا
ولا حللنا مع قريش أيننا
البيت بيت الله ما حَيّينا
والله لولا الله ما اهتدينا
نحجّ هذا البيت ما بقينا

وكانت تلبية فضاة:

لبّيك تزجي كلّ حرس ملهود
ولا حب مثل عجاجات العود
نؤمّ بيت المستجيب المعبود
إنّ الإله لالحميد المحمود
نعطي إله البيت منّا المجهود

١. الكرام - بضم الكاف وتشديد الراء -: الكريم المفرط في الكرم.

وكانت تلبية همدان:

لبيك مع كل قبيل لبوك
 همدان أبناء الملوك تدعوك
 فاسمع دعاها في جميع الأملاك
 كيما تؤدّي حجّها ويعطوك
 لعلّها تأتيك حقاً لا قوك
 قد تركوا الأوثان ثمّ انتابوك
 لسنا كقوم جهلوا وعادوك

وكانت تلبية مذحج:

إليك ياربّ الحلال والحرم
 والحجر الأسود والشهر الأصم
 على قلاص كحنيّات النّشم
 جئناك ندعوك بجاءٍ ولم
 نكابد العصر وليلاً مُدْهِم
 نقطع من بين جبالٍ وسلّم
 وهول رعد وبروق كالضّرّم
 والعيس يحملن حلالاً وكّرم

وكانت تلبية عكّ ومذحج جميعاً، يخرج رجل من مذحج ورجل من عكّ
 فيقولان:

يا مَكَّةُ الفاجر مُكِّي^(١) مَكَا

١. يقال: تمكّكت العظم: أخذت ما فيه من المعخ.

وَلَا تَمَكِّي مَذْجاً وَعَكّاً
فَيَتْرَكَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ دَكّاً
جِئْنَا إِلَى رَبِّكَ لَا نَشْكَا

وكانت تلبية كندة:

لَبَّيْكَ مَا أَرَسَى ثَبِيرٌ وَحَدَه
وَمَا أَقَامَ الْبَحْرُ فَوْقَ جَدِّه
وَمَا سَقَى صَوْبُ الْغَمَامِ رَبُّدَه
إِنَّ الَّتِي تَدْعُوكَ حَقّاً كُنْدَه
فِي رَجَبٍ وَقَدْ شَهِدْنَا جُفْهَدَه
لِلَّهِ نَرْجُو نَفْعَهُ وَرِفْدَه

وكانت تلبية بجيلة:

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ
[لَبَّيْكَ] عَن بَجِيلِهِ
ذِي بَارِقٍ مَخِيلِهِ
بَنِيَّةِ الْفَضِيلِهِ
فَنَعَمَتِ الْقَبِيلِهِ
حَتَّى تَرَى طَائِفَةَ بَكْعَةَ جَلِيلِهِ

وكانت تلبية خزاعة:

نَحْنُ وَرَثْنَا الْبَيْتَ بَعْدَ عَادٍ
وَنَحْنُ مِنْ بَعْدِهِمْ أَوْتَادٍ
فَاعْفِرْ فَأَنْتَ غَافِرٌ وَهَادٍ

وكانت تلبية النخع:

لَبَّيْكَ رَبَّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ
وخالق الخلق ومُجْري الماءِ
مُعْصَبِ المجد والثناءِ
لِعَلائشِ فضائل النعماءِ
في العالمين وجميع
بِفِدْيَةِ الْآبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ

وكانت تلبية الأشعريين:

اللَّهُمَّ هَذَا وَاحِدٌ إِنْ تَمَّا
أَتَمَّهُ اللَّهُ وَقَدْ أَتَمَّا
إِنْ [تَغْفِرَ اللَّهُمَّ] تَغْفِرَ جَمًّا
وَأَيَّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلَمَّا

وكانت تلبية الأنصار:

لَبَّيْكَ حَجًّا حَقًّا
تَعَبًّا وَرِقًّا
جُنَّاكَ لِلنِّصَاحِ
وَلَمْ نَأْتِ لِلرِّقَاحِ^(١).^(٢)

١ . النصيحة : الإخلاص . والرقاحة : التجارة .

٢ . الأزمنة وتلبية الجاهلية : ٣٩ - ٤٤ ، ونقل عن مخطوطه بتفاوت يسير أحمد عبدالغفور العطار في كتابه

«حجة النبي ﷺ» : ٤٢٧ - ٤٣١ .

٣ - عدم وقوف قريش بعرفات

في صحيحة معاوية بن عمار الطويلة عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: كانت قريش تفيض من المزدلفة، وهي جمع، ويمنعون الناس أن يفيضوا منها، فأقبل رسول الله ﷺ وقريش ترجو أن تكون إفاضته من حيث كانوا يفيضون، فأنزل الله عليه: ﴿ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾^(١) يعني إبراهيم وإسماعيل وإسحاق عليهم السلام في إفاضتهم منها ومن كان بعدهم، فلما رأت قريش أن قبّة رسول الله ﷺ قد مضت كأنّه دخل في أنفسهم شيء للذي كانوا يرجون من الإفاضة من مكانهم، حتّى انتهى إلى نمرّة وهي بطن عرنة بجبال الأراك، فضرب قبّته وضرب الناس أخبيتهم عندها^(٢).

وفي رواية جابر الطويلة: ولا تشكّ قريش إلّا أنّه واقف عند المشعر الحرام، كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز رسول الله ﷺ حتّى أتى عرفة^(٣).

وفي تفسير العيّاشي عن زيد الشحام، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: سألته عن قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ قال: أولئك قريش كانوا يقولون: نحن أولى الناس بالبيت ولا يفيضون إلّا من المزدلفة، فأمرهم الله أن يفيضوا من عرفة^(٤).

وفي تفسير العيّاشي أيضاً عن رفاعه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ قال: إنّ أهل الحرم كانوا يقفون على

١. سورة البقرة: ١٩٩.

٢. الكافي: ٢٤٧/٤ قطعة من ح ٤، تهذيب الأحكام: ٤٥٦/٥ قطعة من ح ١٥٨٨، وعنهما ملاذ الأخيار: ٨/٥٠٣-٥٠٥ وجامع أحاديث الشيعة: ٣٥٣/١٠ قطعة من ح ١٠٨٠.

٣. صحيح مسلم: ٧٢٦/٢ قطعة من ح ١٢١٨.

٤. تفسير العيّاشي: ٩٦/١ ح ٢٦٣، وعنه بحار الأنوار: ٢٥٥/٩٦ ح ٢٨ وجامع أحاديث الشيعة: ٩٩٩/١١ ح ٣٢٦٩.

المشعر الحرام، ويقف الناس بعرفة ولا يفيضون حتّى يطلع عليهم أهل عرفة، وكان رجل يكتّى أبا سيّار، وكان له حمار فاره، وكان يسبق أهل عرفة، فإذا طلع عليهم قالوا: هذا أبو سيّار. ثمّ أفاضوا، فأمرهم الله أن يقفوا بعرفة وأن يفيضوا منه^(١).

وفي رسالة المحكم والمتشابه للنعماني بسند ذكره عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنّه قال: قال أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ وإِنَّمَا أراد سبحانه بعض الناس، وذلك أنّ قريشاً كانت في الجاهلية تفيض من المشعر الحرام، ولا يخرجون إلى عرفات كسائر العرب، فأمرهم سبحانه أن يفيضوا من حيث أفاض رسول الله ﷺ وأصحابه^(٢). وروايات عديدة مثلها^(٣).

وفي رواية أخرى عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: إنّ قريشاً كانت تفيض من جمّع، ومُضَرُّ وربيعة من عرفات^(٤).

وعن أبي الصباح عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ إبراهيم أخرج إسماعيل إلى الموقف فأفاض منه، ثمّ إنّ الناس كانوا يفيضون منه، حتّى إذا كثرت قريش قالوا: لا نفيض من حيث أفاض الناس، وكانت قريش تفيض من المزدلفة، ومنعوا الناس أن يفيضوا معهم إلّا من عرفات، فلمّا بعث الله محمداً ﷺ أمره أن يفيض من حيث أفاض الناس، وعنى بذلك إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام^(٥).

١. تفسير العيّاشي: ٩٧/١ ح ٢٦٤، وعنه بحار الأنوار: ٢٥٥/٩٦ ح ٢٧.

٢. رسالة المحكم والمتشابه: ١٦، وعنه مستدرک الوسائل: ٣٤/١٠ ح ١١٣٨٩، وفي جامع أحاديث الشيعة: ٤٩٩/١١ ح ٣٢٧١ عن المستدرک.

٣. أنظر جامع أحاديث الشيعة: ٤٩٩/١١ وما بعدها.

٤. تفسير العيّاشي: ٩٧/١ ح ٢٦٧، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٥٠٠/١١ ح ٣٢٧٣.

٥. تفسير العيّاشي: ٩٧/١ ح ٢٦٨، وعنه بحار الأنوار: ٢٥٦/٩٦ ح ٣٣ وجامع أحاديث الشيعة: ٥٠٠/١١ ح ٣٢٧٤.

٤ - الإفاضة من عرفات قبل غروب الشمس

في الكافي عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، ومحمد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، عن صفوان بن يحيى ، عن معاوية بن عمار ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إنّ المشركين كانوا يفيضون من قبل أن تغيب الشمس ، فخالفهم رسول الله صلى الله عليه وآله فأفاض بعد غروب الشمس . وفي تهذيب الأحكام بسنده عن معاوية مثله ^(١) .

وفي صحيحة معاوية بن عمار الطويلة عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام : فوقف عليه السلام حتى وقع القرص - قرص الشمس - ثمّ أفاض ^(٢) .

وفي السنن الكبرى للبيهقي بإسناد ذكره عن المسور بن مخرمة قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله بعرفة فحمد الله وأثنى عليه ثمّ قال : أمّا بعد فإنّ أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون من هاهنا عند غروب الشمس حتى تكون الشمس على رؤوس الجبال مثل عيائم الرجال على رؤوسهم ، هدينا مخالف هديهم ^(٣) .

٥ - الإفاضة من المزدلفة بعد طلوع الشمس

في السنن الكبرى للبيهقي بسنده عن المسور بن مخرمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال في حديث : وكانوا [أي أهل الشرك والأوثان] يدفعون من المشعر الحرام عند طلوع الشمس على رؤوس الجبال مثل عيائم الرجال على رؤوسها ، هدينا مخالف هديهم ^(٤) .

١ . الكافي : ٤ / ٤٦٧ ح ٢ ، تهذيب الأحكام : ٥ / ١٨٦ ح ٦١٩ ، وعنهما جامع أحاديث الشيعة : ١١ / ٤٩٨ ح ٣٢٦٨ .

٢ . الكافي : ٤ / ٢٤٧ قطعة من ح ٤ .

٣ . السنن الكبرى : ٧ / ٢٧٤ ح ٩٦٠٥ ، ومثله في المصنّف لابن أبي شيبة : ٤ / ٤٧٩ ب ٣٨٧ ح ٤ وكنز العمال : ٥ / ٧٦ ح ١٢١٢٠ .

٤ . السنن الكبرى : ٧ / ٢٧٤ ح ٩٦٠٥ ، ومثله في المصنّف لابن أبي شيبة : ٤ / ٤٧٩ ب ٣٨٧ ح ٤ .

وفيه أيضاً بسنده عن معمر قال : قال لي أيوب - ونحن هاهنا - : اذهب بنا إلى جعفر بن محمد فإنه بلغني أنه أمر الناس أن لا ينفروا من جَمْعٍ حتّى تطلع الشمس . قال معمر : فذهبت مع أيوب حتّى أتينا فسطاطه فإذا عنده قوم من العلوية وهو يتحدث معهم ، فلما بَصَرَ بأيوب قام فخرج من فُسطاطه حتّى اعتنق أيوب ، ثم أخذ بيده فحوّله إلى فسطاط آخر ، قال معمر : كرِه أن يُجلسه معهم ، قال : ثمّ دعا بطبق من تمر فجعل يناول أيوب بيده ، ثمّ قال : اذهبوا إلى هؤلاء بطبقٍ فإنّا إن بعثنا إليهم تركونا وإلا شتّعوا علينا ، فقال له أيوب : ما هذا الذي بلغني عنك ؟ قال : وما بلغك عني ، قال : بلغني أنّك أمرت الناس أن لا يدفّعوا من جَمْعٍ حتّى تطلع الشمس ، فقال : سبحان الله خلافُ سنّة رسول الله ﷺ ، حدّثني أبي عن جابر بن عبد الله أنّ النبي ﷺ دفع من جَمْعٍ قبل أن تطلع الشمس ، ولكنّ الناس يحملون علينا ويروون عنّا ما لا نقول^(١) .

وفي المسند لأحمد بن حنبل بسنده عن عمر بن الخطّاب قال : كان أهل الجاهلية لا يفيضون من جَمْعٍ حتّى يروا الشمس على ثبير ، وكانوا يقولون : أشرق ثبير كيما نغير ، فأفاض رسول الله ﷺ قبل طلوع الشمس^(٢) .

وروى البغوي عن محمد بن قيس بن مخزّمة أنّه قال رسول الله في حديث : إنّ أهل الجاهلية يدفّعون من المزدلفة بعد أن تطلع الشمس حين تكون كأنّها عمائم الرجال في وجوههم ، وندفع من المزدلفة قبل أن تطلع الشمس ، هدينا مخالف هدي أهل الأوثان والشرك^(٣) .

والظاهر أنّ من عادتهم أن يفيضوا من مزدلفة بعد طلوع الشمس وارتفاعها

١ . السنن الكبرى للبيهقي : ٧ / ٢٧٣ ح ٩٦٠٤ .

٢ . المسند لأحمد بن حنبل : ٩٨ / ١ ح ٢٩٥ .

٣ . مصابيح السنّة : ٢ / ٢٥٨ ح ١٨٨٧ .

حتى يروها على جبل ثبير، فلا يخالف سنة النبي صلى الله عليه وآله ما ورد في فقه الإمامية أن الإفاضة من مزدلفة تكون قريباً من طلوع الشمس.

وفي شرائع الإسلام: يستحب لمن عدا الإمام الإفاضة قبل طلوع الشمس بقليل، ولكن لا يجوز وادي محسر إلا بعد طلوعها، والإمام يتأخر حتى تطلع^(١).

٦- ذكر الآباء والتفاخر في أيام التشريق

كان الحج في العصر الجاهلي مشهداً عاماً عظيماً يشهده كل من له داعية الأسلاف والأيام في عشيرته وقبيلته، فهم حاولوا أن يركزوا هذا التجمع الكبير لتقوية روح القبليّة بدل تقوية روح الإيمان والعبودية لله تعالى، كما حكاه الله تعالى بقوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَّتُمْ مَنَاسِكُكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً^(٢)﴾.

وروى الكليني عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان ابن يحيى، عن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ قال: هي أيام التشريق، كانوا إذا قاموا بمنى بعد النحر تفاخروا، فقال الرجل منهم: كان أبي يفعل كذا وكذا، فقال الله عز وجل: ﴿فَإِذَا قُضِيَّتُمْ مَنَاسِكُكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً﴾ قال: والتكبير: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله والله أكبر، الله أكبر والله الحمد، الله أكبر على ما هدانا، الله أكبر على ما رزقنا من بهيمة الأنعام^(٣).

وقريب منه في حديث دعائم الإسلام عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام:^(٤).

١. شرائع الإسلام: ٢٥٨/١.

٢. سورة البقرة: ٢٠٠.

٣. الكافي: ٥١٦/٤ ح ٣، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٩١/١٢ ح ٤١٥٤.

٤. دعائم الإسلام: ٣٣١/١، وعنه مستدرک الوسائل: ١٥٥/١٠ ح ١١٧٤٠ وجامع أحاديث الشيعة: ١٩١/١٢ ح ٤١٥٥.

وفي رواية محمد بن مسلم عن الإمام محمد الباقر عليه السلام في قول الله تعالى: ﴿فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ قال: كان الرجل في الجاهلية يقول: كان أبي، وكان أبي، فأنزلت هذه الآية في ذلك ^(١).

وعن محمد بن مسلم، عن الإمامين الباقرين عليه السلام مثله سواء، ثم زاد: أي كانوا يفتخرون بآبائهم، يقولون: أبي الذي حمل الديات، والذي قاتل كذا وكذا، إذا قاموا بمنى بعد النحر، وكانوا يقولون أيضاً - يحلفون بآبائهم -: لا وأبي، لا وأبي ^(٢).

وفي مجمع البيان: معناه ما روي عن أبي جعفر الباقر عليه السلام: أنهم كانوا إذا فرغوا من الحج يجتمعون هناك ويعدّون مفاخر آبائهم ومآثرهم، ويذكرون أيامهم القديمة وأيديهم الجسيمة، فأمرهم الله سبحانه أن يذكره مكان ذكرهم آباءهم في هذا الموضع ^(٣).

٧- عدم الاعتماد في أشهر الحج

كان أهل الجاهلية يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض، ويجعلون المحرم صفراً، ويقولون: إذا برأ الدّبر، وعفا الأثر، وانسلخ صفر، حلّت العمرة لمن اعتمر. يعنون دبر الإبل التي حجّوا عليها ووبرها ^(٤).

وروى أبو جعفر الصدوق بإسناده عن فضيل بن عياض، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال في حديث: الناس على أمر جاهليتهم إلّا ما غيرّه الإسلام، وكانوا لا يرون العمرة في أشهر الحج، فشقّ على أصحابه حين قال عليه السلام: اجعلوها

١. تفسير العنّاشي: ٩٨/١ ح ٢٧٠ و ٢٧٣.

٢. تفسير العنّاشي: ٩٨/١ ح ٢٧١.

٣. مجمع البيان: ٥٠/٢.

٤. صحيح مسلم: ٧٤٢/٢ ح ١٢٤٠، مرآة الحرمين: ٣١٣/١.

عمره؛ لأنّهم كانوا لا يعرفون العمرة في أشهر الحج^(١).

وقد فصلنا القول عند الكلام عن نزول التمتع بالعمرة بعدها الحجّ على رسول الله صلى الله عليه وآله وهو على المروة بعد إتمام سعيه. ولأنّ حجّ التمتع يشتمل على العمرة أيضاً وبينهما يكون الحاجّ في التحليل، ولذا أنكر الأصحاب هذا القسم من الحجّ الذي لم تكن له سابقة.

وفي صحيحة معاوية بن عمّار عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: فلما فرغ صلى الله عليه وآله من سعيه وهو على المروة أقبل على الناس بوجهه فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال: إنّ هذا جبرئيل - وأوماً بيده إلى خلفه - يأمرني أن آمر من لم يسق هدياً أن يحلّ، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لصنعت مثل ما أمرتكم، ولكني سقت الهدى، ولا ينبغي لسائق الهدى أن يحلّ حتّى يبلغ الهدى محله، قال: فقال له رجل من القوم: لنخرجنّ حجّاجاً رؤوسنا وشعورنا تقطر، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: أمّا إنّك لن تؤمن بهذا أبداً، فقال له سراقه بن مالك بن جعشم الكناني: يا رسول الله علّمنا ديننا كما تمّا خلّقنا اليوم، فهذا الذي أمرتنا به لعامنا هذا أم لما يستقبل؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: بل هو للأبد إلى يوم القيامة، ثمّ شبّك أصابعه وقال: دخلت العمرة في الحجّ إلى يوم القيامة^(٢).

٨ - عدم دخول المحرم إلى بيته من الباب

من عاداتهم الباطلة أنّه لا يجوز لمُحرم أن يدخل بيته من بابه، وقد حكاها الله تعالى بقوله: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا

١. علل الشرائع: ٤١٤ ب ١٥٣ قطعة من ح ٣.

٢. الكافي: ٢٤٦/٤ قطعة من ح ٤، تهذيب الأحكام: ٤٥٥/٥ قطعة من ح ١٥٨٨، وعنهما ملاذ الأخيار: ٨/

٥٠٠-٥٠١ وجامع أحاديث الشيعة: ٣٥٢/١٠ قطعة من ح ١٠٨٠.

الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا»^(١).

قال الطبرسي: كان المحرمون لا يدخلون بيوتهم من أبوابها، ولكنهم كانوا ينقبون في ظهر بيوتهم - أي في مؤخرها - نقباً يدخلون ويخرجون منه، فنهوا عن التدين بذلك، عن ابن عباس وقتادة وعطاء، ورواه أبو الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام. وقيل: إلا أن الحُمس وهم قريش وكنانة وخزاعة وثقيف وجثم وبنو عامر بن صعصعة كانوا لا يفعلون ذلك، وإنما سمّوا حُمساً لتشددهم في دينهم، والحماصة الشدة. وقيل: بل كانت الحمس تفعل ذلك، وإنما فعلوا ذلك حتى لا يحول بينهم وبين السماء شيء^(٢).

وقال الأزرقى: وكانت الحمس من دينهم إذا أحرموا أن لا يدخلوا بيتاً من البيوت، ولا يستظلّوا تحت سقف بيت، ينقب أحدهم نقباً في ظهر بيته فنه يدخل إلى حجرته ومنه يخرج، ولا يدخل من بابه، ولا يجوز تحت أسكفة بابه ولا عارضته، فإذا أرادوا بعض أطعمتهم ومتاعهم، تسوّروا من ظهر بيوتهم وأدبارها حتى يظهرها على السطوح، ثم ينزلون في حجرتهم ويحرمون أن يمرّوا تحت عتبة الباب، وكانوا كذلك حتى بعث الله نبيّه محمداً عليه السلام فأحرم عام الحديبية، فدخل بيته وكان معه رجل من الأنصار، فوقف الأنصاري بالباب، فقال له: ألا تدخل؟ فقال الأنصاري: إني أحسّي يارَسُولَ اللَّهِ، فقال رسول الله ﷺ: وأنا أحسّي ديني ودينك سواء، فدخل الأنصاري مع رسول الله ﷺ كما رآه دخل من بابه، فأنزل الله عزّ وجلّ: «لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا»^(٣).

١. سورة البقرة: ١٨٩.

٢. مجمع البيان: ٢٧/٢.

٣. أخبار مكة: ١/١٨١.

٩- الإفاضة من عرفة بإيجاف الخيل وإيضاع الإبل

روى الشيخ أبو جعفر الطوسي بسنده عن موسى بن القاسم، عن إبراهيم الأسيدي، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال في حديث: إنّما أفاض رسول الله ﷺ خلاف أهل الجاهلية، كانوا يفيضون بإيجاف الخيل وإيضاع الإبل، فأفاض رسول الله ﷺ خلاف ذلك بالسكينة والوقار والدعة. ومثله في علل الشرائع^(١).

وفي رواية معاوية بن عمّار عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: إيتاك والوجيف الذي يصنعه الناس، فإنّ رسول الله ﷺ قال: أيّها الناس إنّ الحجّ ليس بوجيف الخيل ولا إيضاع الإبل، ولكن اتّقوا الله وسيروا سيراً جميلاً^(٢).

وفي صحيحة معاوية بن عمّار الطويلة عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: ثمّ أفاض ﷺ وأمر الناس بالدعة حتّى انتهى إلى المزدلفة^(٣).

١٠- النسىء في الأشهر الحرم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِيُؤْاطُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوءَ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾^(٤).

١. تهذيب الأحكام: ١٩٢/٥ قطعة من ح ٦٣٧، علل الشرائع: ٤٤٤ ب ١٩٢ قطعة من ح ١، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٥٢١/١١ قطعة من ح ٣٣٤٦.

٢. الكافي: ٤٦٧/٤ قطعة من ح ٢، تهذيب الأحكام: ١٨٧/٥ قطعة من ح ٦٢٣، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٤٩٨/١١ قطعة من ح ٣٢٦٨.

٣. الكافي: ٢٤٧/٤ قطعة من ح ٤، تهذيب الأحكام: ٤٥٧/٥ قطعة من ح ١٥٨٨، وعنهما ملاذ الأخيار: ٨/٥٠٥ قطعة من ح ٢٣٤، وجامع أحاديث الشيعة: ٣٥٤/١٠ قطعة من ح ١٠٨٠.

٤. سورة التوبة: ٣٧.

قال الطبرسي في مجمع البيان :

كانت العرب تحرّم الشهور الأربعة، وذلك ممّا تمسّكت به من ملّة إبراهيم وإسماعيل، وهم كانوا أصحاب غارات وحروب، فربّما كان يشقّ عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر متوالية لا يغزون فيها، فكانوا يؤخّرون تحريم المحرّم إلى صفر، فيحرّمونه ويستحلّون المحرّم، فيمكثون بذلك زماناً ثمّ يأوّل التحريم إلى المحرّم ولا يفعلون ذلك إلّا في ذي الحجة.

قال ابن عباس: ومعنى «زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ» أنّهم كانوا أحلّوا ما حرّم الله وحرّموا ما أحلّ الله.

قال الفراء: والذي كان يقوم به رجل من كنانة يقال له نعيم بن ثعلبة - وكان رئيس الموسم - فيقول: أنا الذي لأعاب ولا أخاب ولا يردّ لي قضاء، فيقولون: نعم، صدقت أنسننا شهراً، أو آخر عنّا حرمة المحرّم واجعلها في صفر وأجلّ المحرّم. فيفعل ذلك، والذي كان ينسأها حين جاء الإسلام جنادة بن عوف بن أميّة الكناني.

قال ابن عباس: وأوّل من سنّ النسيء عمرو بن لحي بن قعدة بن خندف.

وقال أبو مسلم: بل رجل من بني كنانة يُقال له: القلمس، كان يقول: إنّي قد نسأت المحرّم العام وهما العام صفران، فإذا كان العام القابل قضينا فجعلناهما محرّمين، قال شاعرهم: ومنا ناسئ الشهر القلمس

وقال الكميت:

ونحن الناسؤون على معدٍّ شهور الجلّ نجعلها حراما

وقال مجاهد: كان المشركون يحجّون في كلّ شهر عامين، فحجّوا في ذي الحجة عامين، ثمّ حجّوا في المحرم عامين، ثمّ حجّوا في صفر عامين، وكذلك في الشهور حتّى وافقت الحجة التي قبل حجة الوداع في ذي القعدة، ثمّ حجّ النبي صلّى الله عليه وآله في العام القابل حجة الوداع، فوافقت في ذي الحجة، فذلك حين قال النبي صلّى الله عليه وآله وذكر في خطبته: ألا وإنّ الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً؛ منها أربعة حُرُم ثلاثة متواليات: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب الذي بين جمادى وشعبان. أراد صلّى الله عليه وآله الأشهر الحرم رجعت إلى مواضعها، وعاد الحجّ إلى ذي الحجة وبطل النسيء ﴿يُضِلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي يضلّ بهذا النسيء الذين كفروا، ومن قرأ بضمّ الياء فمعناه يضلّون به غيرهم، وإضلالهم أنّهم فعلوا ذلك ليحلّلوا للناس الأشهر الحرم التي حرّم الله القتال فيها وأوجب الحجّ في بعضها، فيستحلّون ترك الحجّ في الوقت الذي هو واجب فيه، ويوجبونه في الوقت الذي لا يجب فيه، وجوّزوا ذلك عليهم حتّى ضلّوا باتباعهم ﴿يُحِلُّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً﴾ أي يجعلون الشهر الحرام حلالاً إذا احتاجوا إلى القتال فيه، ويجعلون الشهر الحلال حراماً ويقولون شهر بشهر، وإذا لم يحتاجوا إلى القتال لم يفعلوا ذلك ﴿لِيُؤَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ معناه أنّهم لم يحلّوا شهراً من الحرم إلّا حرّموا مكانه شهراً من الحلال، ولم يحرموا شهراً من الحلال إلّا أحلّوا مكانه شهراً من الحرم ليكون موافقه في العدد، وذلك المواطأة ^(١).

وقال النيسابوري في غرائب القرآن ورغائب الفرقان:

قال قطرب: أصله [أي النسيء] الزيادة من قوله: نسأت المرأة إذا حبلت لزيادة الولد فيها، وردّ بأنّه يقال لها ذلك فيؤول لتأخّر حيضها. وقيل: هو معنى منسوء كقتيل بمعنى مقتول. واعترض بأنّ المؤخّر هو الشهر المعنى إلى أنّ الشهر زيادة في الكفر، وهذا الحمل غير صحيح. ويمكن أن يُجاب بأنّ المراد أنّ العمل الذي بسببه يصير الشهر الحرام مؤخّراً زيادة في الكفر. احتجّ الجبائي هاهنا بأنّ الكفر يقبل الزيادة فكذا الإيمان. وأيضاً أطلق الكفر على هذا العمل، فتركه يكون إيماناً، فلا يكون الإيمان مجرد الاعتقاد والإقرار.

وأجيب بأنّ الزيادة راجعة إلى الكمال، وإنّما سمّي هذا العمل كفراً لأنّه يؤول إلى اعتقاد تحليل ما هو حرام وبالعكس.

وفي قوله: ﴿يُضِلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾^(١) بحث مشهور بين المعتزلة وغيرهم، أنّ إسناد الإضلال إلى الله تعالى بالمجاز أو بالحقبة، وقد مرّ مراراً.

قوله: ﴿يُحِلُّونَهُ عَاماً﴾ الضمير فيه عائد إلى النسيء. قال الواحدي: أي يحلّون التأخير عاماً؛ وهو العام الذي يريدون أن يقاتلوا فيه في الشهر الحرام. ويحرّمون التأخير عاماً آخر، وهو الذي يتركون فيه الشهر الحرام على تحريمه.

قال المفسّرون: إنهم كانوا أصحاب حروب وغارات وكان يشقّ عليهم مكث ثلاثة أشهر متوالية من غير قتل وغارة، فإذا اتّفق لهم في شهر منها أو في المحرمّ حرب وغارة أخروا تحريم ذلك الشهر إلى شهر آخر.

قال الواحدي وأكثر العلماء: على أنّ هذا التأخير كان من المحرمّ إلى صفر. ويروى أنّه حدث ذلك في كنانة؛ لأنهم كانوا فقراء محاويج إلى الغارة، وكان جنادة بن عوف الكناني مطاعاً في قومه، وكان يقوم على جمل في الموسم فيقول بأعلى صوته: إنّ ألّهتكم قد أحلتّ لكم المحرمّ فأحلّوه. ثمّ يقوم في القابل فيقول: إنّ ألّهتكم قد حرّمت عليكم المحرمّ فحرّموه. والأكثرون على أنّهم كانوا يحرّمون من جملة شهور العام أربعة أشهر، وذلك قوله: ﴿الْيَوْمَ أُطَوِّتُا عِدَّةً مَّا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ أي ليوافقوا العدة التي هي الأربعة، ولا يخالفوا ولم يعلموا أنّهم خالفوا ترك القتال ووجوب التخصيص، وذلك قوله تعالى: ﴿فَيُحِلُّوا مَّا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ أي من القتال وترك الاختصاص.

قال أهل اللغة: يقال تواطأ القوم على كذا إذا اجتمعوا عليه، كأنّ واحداً منهم يطأ حيث يطأ صاحبه. والإيطاء في الشعر من هذا، وهو أن يأتي في القصيدة بقافيتين لفظهما ومعناها واحد.

قال ابن عباس: إنّهم ما أحلّوا شهراً من الأشهر الحرم إلاّ حرّموا مكانه شهراً آخر من الحلال، ولم يحرّموا شهراً من الحلال إلاّ أحلّوا مكانه شهراً آخر من الحرام لأجل أن تكون عدّة الحرم أربعة مطابقة لما ذكره الله تعالى، فهذا هو المراد بالمواطاة. وللآية تفسير

آخر؛ وهو أن يكون المراد بالنسيء كبس بعض السنين القمرية بشهر حتى يلتحق بالسنة الشمسية، وذلك أن السنة القمرية أعني اثني عشر شهراً قمرياً هي ثلاثمائة وأربعة وخمسون يوماً وخمس وسدس من يوم على ما عرف من علم النجوم وعمل الزيجات، والسنة الشمسية وهي عبارة عن عود الشمس من أية نقطة تفرض من الفلك إليها بحركتها الخاصة ثلاثمائة وخمسة وستون يوماً وربع يوم إلا كسراً قليلاً، فالسنة القمرية أقل من السنة الشمسية بعشرة أيام وإحدى وعشرين ساعة وخمس ساعة تقريباً، وبسبب هذا النقصان تنتقل الشهور القمرية من فصل إلى فصل، فيكون الحجّ واقعاً في الشتاء مرّة وفي الصيف أخرى.

وكذا في الربيع والخريف، فكان يشقّ الأمر عليهم، إذ ربما كان وقت الحجّ غير موافق لحضور التجّار من الأطراف، فكان يختلّ أسباب تجارتهم ومعايشهم، فلهذا السبب أقدموا على عمل الكبيسة بحيث يقع الحجّ دائماً عند اعتدال الهواء وإدراك الثمار والغلات، وذلك بقرب حلول الشمس نقطة الاعتدال الخريفي، فكبسوا تسع عشر سنة قمرية بسبعة أشهر قمرية حتى صارت تسع عشرة سنة شمسية، فزادوا في السنة الثانية شهراً، ثم في الخامسة، ثم في السابعة، ثم في العاشرة، ثم في الثالثة عشرة، ثم في السادسة عشرة، ثم في الثامنة عشرة، وذلك ترتيب بهريجوج عند المنجمين، وقد تعلّموا هذه الصفة من اليهود والنصارى، فإنهم يفعلون هكذا لأجل أعيادهم، فالشهر الزائد هو الكبس،

وسمّي بالنسيء لأنه المؤخّر، والزائد مؤخّر عن مكانه.

وهذا التفسير يطابق ما روي أنه عليه السلام خطب في حجّة الوداع، وكان في جملة ما خطب به: «ألا إنّ الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان»^(١)، والمعنى رجعت الأشهر إلى ما كانت عليه وعاد الحجّ في ذي الحجة وبطل النسيء الذي كان في الجاهلية.

وقد وافقت حجّة الوداع ذا الحجة في نفس الأمر، فكانت حجّة أبي بكر قبلها وفي ذي القعدة التي سمّوها ذا الحجة. وإنّما لزم العتب عليهم في هذا التفسير لأنّهم إذا حكموا على بعض السنين بأنّها ثلاثة عشر شهراً كان مخالفاً لحكم الله بأنّ عدّة الشهور اثنا عشر شهراً، أي لا أزيد ولا أنقص، وإليه الإشارة بقوله: «ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ»^(٢) على هذا التفسير، ويلزمهم أيضاً ما لزمهم في التفسير الأوّل من تغيير الأشهر الحرم عن أماكنها، فيجوز أن تكون الإشارة إلى المجموع.

ومعنى قوله: «يُحِلُّونَهُ عَاماً» أي يحلّون النسيء في عام الكبس، «وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً» أي في غير سنة الكبس.

ومعنى قوله: «لِيُؤْطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ» ما روي أنّه كان يقوم في الموسم منهم خطيب ويقول: أنا أنسى لكم في هذه السنة شهراً،

١. رواه أحمد في مسنده: ٣٠٧/٧ ح ٢٠٤٠٨.

٢. سورة التوبة: ٣٦.

وكذا أفعل في كل سنين أقبلت حتى يأتي حجكم وقت الإدراك
فينسئ المحرم ويجعله كبيساً.

ثم إنه متى انتهت النوبة إلى الشهر الحرام فتكرر حرم عليهم
واحداً برأيه وعلى وفق مصلحتهم وأحل الآخر^(١).

وقال فخرالدين الرازي: في «النسيء» قولان:

القول الأول: أنه التأخير. قال أبو زيد: نسأت الإبل عن الحوض
أنسأها نساً إذا أخرتها، وأنسأته إنسأه إذا أخرته عنه، والاسم
النسيئة والنسء، ومنه: أنسأ الله فلاناً أجله، ونسأ في أجله.

قال أبو علي الفارسي: النسيء مصدر كالنذير والنكير،
ويحتمل أيضاً أن يكون نسيء بمعنى منسؤ كقتيل بمعنى مقتول،
إلا أنه لا يمكن أن يكون المراد منه هاهنا المفعول؛ لأنه إن حمل على
ذلك كان معناه: إنما المؤخر زيادة في الكفر، والمؤخر الشهر،
فيلزم كون الشهر كفراً، وذلك باطل، بل المراد من النسيء هاهنا
المصدر بمعنى الإنسَاء، وهو التأخير. وكان النسيء في الشهور
عبارة عن تأخير حرمة شهر إلى شهر آخر، ليست له تلك الحرمة.
وروي عن ابن كثير من طريق شبل: النسء بوزن النفع وهو
المصدر الحقيقي، كقولهم: نسأت، أي أخرت.

وروي عنه أيضاً: النسيء مخففة الياء، ولعله لغة في النسء
بالهمزة، مثل: أرجيت وأرجأت.

وروي عنه: النسيء مشدّد الياء بغير همزة، وهذا على

التخفيف القياسي.

والقول الثاني: قال قطرب: النسب أصله من الزيادة، يقال: نسأ في الأجل وأنسأ إذا زاد فيه، وكذلك قيل للبن: النسب لزيادة الماء فيه، ونسأت المرأة حبلى، جعل زيادة الولد فيها كزيادة الماء في اللبن، وقيل للناقة: نسأتها، أي زجرتها ليزداد سيرها، وكلّ زيادة حدثت في شيء فهو نسأ.

قال الواحدي: الصحيح القول الأول، وهو أنّ أصل النسب التأخير، ونسأت المرأة إذا حبلى لتأخر حيضها، ونسأت الناقة أي أخرتها عن غيرها، لئلا يصير اختلاط بعضها ببعض مبانعاً من حسن المسير، ونسأت اللبن إذا أخرته حتى كثر الماء فيه.

إذا عرفت هذين القولين فنقول: إنّ القوم علموا أنّهم لو رتبوا حسابهم على السنة القمرية، فإنّه يقع حجّهم تارة في الصيف وتارة في الشتاء، وكان يشقّ عليهم الأسفار ولم ينتفعوا بها في المراكبات والتجارات؛ لأنّ سائر الناس من سائر البلاد ما كانوا يحضرون إلّا في الأوقات اللائقة الموافقة، فعلموا أنّ بناء الأمر على رعاية السنة القمرية يخلّ بمصالح الدنيا، فتركوا ذلك واعتبروا السنة الشمسية، ولما كانت السنة الشمسية زائدة على السنة القمرية بمقدار معيّن، احتاجوا إلى الكبيسة وحصل لهم بسبب تلك الكبيسة أمران:

أحدهما: أنّهم كانوا يجعلون بعض السنين ثلاثة عشر شهراً بسبب اجتماع تلك الزيادات.

والثاني: أنّه كان ينتقل الحجّ من بعض الشهور القمرية إلى

غيره، فكان الحجّ يقع في بعض السنين في ذي الحجةّ وبعده في المحرمّ وبعده في صفر، وهكذا في الدور حتّى ينتهي بعد مدّة مخصوصة مرّة أخرى إلى ذي الحجةّ، فحصل بسبب الكبيسة هذان الأمران:

أحدهما: الزيادة في عدّة الشهور.

والثاني: تأخير الحرمة الحاصلة لشهر إلى شهر آخر، وقد بيّنا أنّ لفظ النسيء يفيد التأخير عند الأكثرين، ويفيد الزيادة عند الباقيين، وعلى التقديرين فإنّه منطبق على هذين الأمرين.

والحاصل من هذا الكلام: أنّ بناء العبادات على السنة القمرية يخلّ بمصالح الدنيا، وبنائها على السنة الشمسية يفيد رعاية مصالح الدنيا، والله تعالى أمرهم من وقت إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ببناء الأمر على رعاية السنة القمرية، فهم تركوا أمر الله في رعاية السنة القمرية، واعتبروا السنة الشمسية رعاية لمصالح الدنيا، وأوقعوا الحجّ في شهر آخر سوى الأشهر الحرم، فلهذا السبب عاب الله عليهم وجعله سبباً لزيادة كفرهم، وإنّما كان ذلك سبباً لزيادة الكفر؛ لأنّ الله تعالى أمرهم بإيقاع الحجّ في الأشهر الحرم، ثمّ إنّه بسبب هذه الكبيسة أوقعوه في غير هذه الأشهر، وذكروا لأتباعهم أنّ هذا الذي عملناه هو الواجب، وأنّ إيقاعه في الشهور القمرية غير واجب، فكان هذا إنكاراً منهم لحكم الله مع العلم به وتمرداً عن طاعته، وذلك يوجب الكفر بإجماع المسلمين، فثبت أنّ عملهم في ذلك النسيء يوجب زيادة في الكفر، وأمّا الحساب الذي به يعرف مقادير الزيادة الحاصلة بسبب تلك

الكبائس فمذكور في الزيجات.

وأما المفسّرون فإنّهم ذكروا في سبب هذا التأخير وجهاً آخر فقالوا: إنّ العرب كانت تحرّم الشهور الأربعة، وكان ذلك شريعة ثابتة من زمان إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، وكان العرب أصحاب حروب وغارات فشقّ عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر متوالية لا يغزون فيها، وقالوا: إن توالّت ثلاثة أشهر حرم لا نصيب فيها شيئاً لنهلكنّ، وكانوا يؤخّرون تحريم المحرّم إلى صفر فيحرّمونه ويستحلّون المحرّم.

قال الواحدي: وأكثر العلماء على أنّ هذا التأخير ما كان يختصّ بشهر واحد، بل كان ذلك حاصلًا في كلّ الشهور، وهذا القول عندنا هو الصحيح على ما قرّرناه. واتّفقوا أنّه عليه السلام لمّا أراد أن يحجّ في سنة حجة الوداع عاد الحجّ إلى شهر ذي الحجة في نفس الأمر، فقال عليه السلام: «ألا إنّ الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً» وأراد أنّ الأشهر الحرم رجعت إلى مواضعها.

المسألة الثانية: قوله تعالى: «زِيَادَةُ فِي الْكُفْرِ» معناه: أنّه تعالى حكى عنهم أنواعاً كثيرة من الكفر، فلمّا ضمّوا إليها هذا العمل، ونحن قد دلّلنا على أنّ هذا العمل كفر، كان ضمّ هذا العمل إلى تلك الأنواع المذكورة سالفاً من الكفر زيادة في الكفر. احتجّ الجبائي بهذه الآية على فساد قول من يقول: الإيمان مجرد الاعتقاد والإقرار، قال: لأنّه تعالى بيّن أنّ هذا العمل زيادة في الكفر، والزيادة على الكفر يجب أن تكون إتماماً، فكان ترك هذا التأخير

إيماناً، وظاهر أن هذا الترك ليس بمعرفة ولا بإقرار، فثبت أن غير المعرفة والإقرار قد يكون إيماناً.

قال المصنّف: هذا الاستدلال ضعيف؛ لأننا بينّا أنّه تعالى لمّا أوجب عليهم إيقاع الحجّ في شهر ذي الحجة مثلاً من الأشهر القمرية، فإذا اعتبرنا السنة الشمسية، فربما وقع الحجّ في المحرم مرّة وفي صفر أخرى. فقولهم: بأنّ هذا الحجّ صحيح يجزئ، وأنّه لا يجب عليهم إيقاع الحجّ في شهر ذي الحجة إن كان منهم بحكم علم بالضرورة كونه من دين إبراهيم وإسماعيل عليه السلام، فكان هذا كفراً بسبب عدم العلم وبسبب عدم الإقرار.

أمّا قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فهذا قراءة العامّة، وهي حسنة؛ لإسناد الضلال إلى الذين كفروا؛ لأنّهم إن كانوا ضالّين في أنفسهم فقد حسن إسناد الضلال إليهم؛ وإن كانوا مضلّين لغيرهم حسن أيضاً؛ لأنّ المضلّ لغيره ضالّ في نفسه لا محال.

وقراءة أهل الكوفة ﴿يُضِلُّ﴾ بضمّ الياء وفتح الصاد، ومعناه: أنّ كبراءهم يضلّونهم بحملهم على هذا التأخير في الشهور، فأسند الفعل إلى المفعول، كقوله في هذه الآية: ﴿زَيَّنَ لَهُمْ سُوءَ أَعْمَالِهِمْ﴾ أي زين لهم ذلك حاملوهم عليه.

وقرأ أبو عمرو في رواية من طريق ابن مقسم ﴿يُضِلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بضمّ الياء وكسر الصاد، وله ثلاثة أوجه:

أحدها: يضلّ الله به الذين كفروا.

والثاني: يضلّ الشيطان به الذين كفروا.

والثالث - وهو أقواها -: يضلّ به الذين كفروا تابعيهم والآخذين

بأقوالهم، وإنّما كان هذا الوجه أقوى لأنّه لم يجر ذكر الله ولا ذكر الشيطان.

واعلم أنّ الكناية في قوله: «يُضِلُّ بِهِ» يعود إلى النسيء. وقوله: «يُحِلُّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً» فالضمير عائد إلى النسيء، والمعنى: يحلّون ذلك الإنساء عاماً ويحرّمونه عاماً.

قال الواحدي: يحلّون التأخير عاماً؛ وهو العام الذي يريدون أن يقاتلوا في المحرّم، ويحرّمون التأخير عاماً آخر؛ وهو العام الذي يدعون المحرّم على تحرّيمه.

قال: هذا التأويل إنّما يصحّ إذا فسّرنا النسيء بأنّهم كانوا يؤخّرون المحرّم في بعض السنين، وذلك يوجب أن ينقلب الشهر المحرّم إلى الحلّ وبالعكس، إلّا أنّ هذا إنّما يصلح لو حملنا النسيء على المفعول وهو المنسوء المؤخّر، وقد ذكرنا أنّه مشكل؛ لأنّه يقتضي أن يكون الشهر المؤخّر كفراً، وأنّه غير جائز إلّا إذا قلنا: إنّ المراد من النسيء المنسوء وهو المفعول، وحملنا قوله: «إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ» على أنّ المراد العمل الذي به يصير النسيء سبباً في زيادة الكفر، وبسبب هذا الإضمار يقوى هذا التأويل.

أمّا قوله: «لِيُؤَاطُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ» قال أهل اللغة: يُقال: واطأت فلاناً على كذا إذا وافقته عليه.

قال المبرد: يُقال: تواطأ القوم على كذا إذا اجتمعوا عليه، كان كلّ واحد يواطئ حيث يواطئ صاحبه، والإيطاء في الشعر من هذا، وهو أن يأتي في القصيدة بقافيتين على لفظ واحد، ومعنى واحد.

قال ابن عباس: إنّهم ما أحلّوا شهراً من الحرام إلّا حرّموا مكانه

شهرًا من الحلال، ولم يحرموا شهرًا من الحلال إلا أحلّوا مكانه شهرًا من الحرام، لأجل أن يكون عدد الأشهر الحرم أربعة، مطابقة لما ذكره الله تعالى، هذا هو المراد من المواطأة. ولما بيّن تعالى كون هذا العمل كفرًا ومنكرًا قال: ﴿زَيْنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ قال ابن عباس والحسن: يريد زين لهم الشيطان هذا العمل والله لا يرشد كل كفّار أثيم^(١).

قال أبو ریحان البيروني:

كانت العرب تفعل في جاهليتها فينظرون إلى فضل ما بين سنتهم وسنة الشمس، وهو عشرة أيام وإحدى وعشرون ساعة وخمس ساعة بالجليل من الحساب، فيلحقونها بها شهرًا، كلّما تمّ منها ما يستوفي أيام شهر، ولكنهم كانوا يعملون على أنّه عشرة أيام وعشرون ساعة ويتولّى ذلك النّساء، من كنانة المعروفون بالقلامس واحدهم «قلمس» وهو البحر الغزير، وهم أبو ثمامة جنادة بن عوف بن أميّة بن قلع بن عبّاد بن قلع بن حذيفة، وكانوا كلّهم نساء. وأوّل من فعل ذلك منهم كان حذيفة، وهو ابن عبد بن فقيم بن عديّ بن عامر بن ثعلبة بن مالك بن كنانة؛ وآخر من فعله أبو ثمامة، قال شاعرهم يصفه:

فذا فقيم كان يدعى القلمسا وكان للدين لهم مؤسّسا
مستمعاً من قوله مرأساً

وقال آخر:

مشهر من سابقي كنانه معظم مشرف مكانه
مضى على ذلكم زمانه

وقال آخر:

ما بين دور الشمس والهلال يجمعه جمعاً لدى الإجمال
حتى يتم الشهر بالكمال

وكان أخذ ذلك من اليهود قبل ظهور الإسلام بقريب من مائتي سنة، غير أنهم كانوا يكسبون كل أربع وعشرين سنة قمريّة بتسعة أشهر. فكانت شهورهم ثابتة مع الأزمنة، جارية على سنن واحد، لا تتأخر عن أوقاتها ولا تتقدم، إلى أن حجّ النبي ﷺ حجة الوداع وأنزل عليه: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ^(١)﴾. فخطب ﷺ وقال: «إنّ الزمان قد استدار - كهيئته - يوم خلق الله السماوات والأرض»، وتلا عليهم الآية في تحريم النسيء - وهو الكبس - فأهملوه حينئذٍ، وزالت شهورهم عمّا كانت عليه، وصارت أسماؤها غير مؤدية إلى معانيها^(٢).

وقال أيضاً: كان يدور حجّهم في الأزمنة الأربعة، ثم أرادوا أن يحجّوا في وقت إدراك سلعهم من الأدم والجلود والثمار وغير ذلك، وأن يثبت ذلك على حالة واحدة وفي أطيب الأزمنة وأخصبها؛ فتعلّموا الكبس من اليهود المجاورين لهم؛ وذلك قبل الهجرة بقريب من مائتي سنة، فأخذوا يعملون بها ما يشاكل فعل اليهود، من إلحاق

١. سورة التوبة: ٣٧.

٢. الآثار الباقية: ١٦.

فضل ما بين سنتهم وسنة الشمس شهراً بشهورها إذا تَمَّ، ويتولَّى «الْقَلَامِيسُ» من بني كنانة، بعد ذلك أن يقومون بعد انقضاء الحج؛ وَيَحْطُبُونَ في الموسم، وَيَنْسَوُونَ الشَّهْرَ، وَيُسَمُّونَ التَّالِي له باسمه؛ فَيَتَّفِقُ العرب على ذلك، ويقبلون قوله، وَيُسَمُّونَ هذا من فعلهم «النَّسِيءَ» لأنَّهم كانوا يَنْسَأُونَ أوَّلَ السَّنة في كلِّ سنتين، أو ثلاث شهراً على حسب ما يستحقُّه التَّقدُّم. قال قائلهم:

لنا ناسيٌ تمشون تحت لوائه يُجِلُّ إذا شاءَ الشُّهور ويُحرِّمُ

وكان النَّسِيءُ الأوَّلُ لِلْمُحَرَّم، فَسُمِّيَ صَفَر به، وشهر ربيع الأوَّل باسم صَفَر؛ ثُمَّ والوا بين أسماء الشهور. وكان النَّسِيءُ الثاني لَصَفَر، فَسُمِّيَ الذي كان يتلوه بَصَفَر أيضاً، وكذلك حتَّى دار «النَّسِيءِ» في الشهور الاثني عشر، وعاد إلى المحرَّم، فأعادوا بها فعلهم الأوَّل. وكانوا يعدُّون أدوار النَّسِيءِ، ويحدُّون بها الأزمنة، فيقولون قد دارت السَّنون من لدُنَ زمان كذا، إلى زمان كذا وكذا دورة، فإنَّ ظَهَرَ لهم مع ذلك تقدَّم شهر عن فصله من الفصول الأربعة، لما يجتمع من كسور سنة الشمس، وبقية فصل ما بينها وبين سنة القمر الذي ألحقوه بها، كَبَسُوها كبساً ثانياً، وكان يَبِينُ لهم ذلك بطلوع منازل القمر وسقوطها، حتَّى هاجر النَّبِيُّ ﷺ وكانت نوبة النَّسِيءِ، كما ذكرتُ، بلغت شعبانَ فَسُمِّيَ مُحَرَّماً، وشهر رمضان «صَفَر». فانتظر النَّبِيُّ ﷺ حتَّى دار النَّسِيءِ، وعادت الشهور إلى مواضعها الحقيقيَّة، فحجَّ حينئذٍ «حجَّة الوداع» وخطَبَ للناس،

وقال فيها: «لَا إِنَّ الزَّمانَ قد استدار كهيئة يوم خلق الله السماوات والأرض»، عني بذلك أَنَّ الشهور قد عادت إلى مواضعها، وزال عنها فعلُ العرب بها؛ ولذلك سُمِّيت حجّة الوداع «الحجّ الأقوم»، ثم حُرِّمَ ذلك وأُهمِلَ أصلاً^(١).

وقال ابن حجر: كان أهل الجاهلية قد نسؤوا بعض الأشهر الحرم، أي أخروها، فيحلّون شهراً حراماً ويحرّمون مكانه آخر بدله، حتّى رفض تخصيص الأربعة بالتحريم أحياناً، ووقع تحريم أربعة مطلقة من السنة.

وقال الخطابي: كانوا يخالفون بين أشهر السنة بالتحليل والتحريم والتقديم والتأخير لأسباب تعرض لهم، منها: استعجال الحرب، فيستحلّون الشهر الحرام ثمّ يحرّمون بدله شهراً غيره، ففتحول في ذلك شهور السنة وتتبدّل، فإذا أتى على ذلك عدّة من السنين استدار الزمان وعاد الأمر إلى أصله، فاتفق وقوع حجّة النبي ﷺ عند ذلك^(٢).

أقول: إنَّكَ ترى أنَّ كلا التعليلين والتحليلين مشترك في التحويل والتغيير بالنسبة إلى بعض الشهور، وعدم ثبات أسماء الشهور القمرية على ترتيبها الطبيعي، ولكن هل كان هذا التغيير والتحويل لأجل أن يكون موسم الحجّ الذي يؤتى به في ذي الحجّة في أوائل الخريف؛ كي تقع تجارتهم وعبادتهم في الجوّ المعتدل الخريفي ولا تكون في شدة الحرّ أو البرد، أو لأنّ الأشهر الحرم الثلاثة المتوالية

١. الآثار الباقية: ٧١.

٢. فتح الباري في شرح صحيح البخاري: ٩/ ٥٢٩٢ ذح ٤٦٦٢.

ذو القعدة وذو الحجة والمحرم كانت مانعة لغاراتهم وقتالهم؛ ولذا أخرُوا الشهر الثالث وهو المحرم وسموه صفر الأول ويحلونه، وحيناً لا يؤخروه ولا يحلونه، بل يحرمونه؟ جمعها لا يخلو من بُعد وغرابة.

وظاهر الآية الكريمة «يُحِلُّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً» يساعد الثاني لا الأول؛ لأنَّ في أخذ الكبيسة يكون التغير دائماً، ولا يحرمون الشهر الذي أحلوه سابقاً إلا بعد دورة كاملة في عشرين سنة، فلا يصدق «يُحِلُّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً».

الأشهر الحرم وأشهر الحج

قد ورد في كتاب الله تعالى هذان العنوانان، قال تعالى: «إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ»^(١). وقال أيضاً: «الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ»^(٢).

فهل هذه الأشهر تتحد أم تختلف؟

أقول: أمّا الأشهر الحرم وهنّ: رجب مُضَرّ وذو القعدة وذو الحجة والمحرم. وهذا متفق عليه بين جميع المسلمين من الشيعة والسنة، وتدلّ عليه روايات كثيرة: منها: كلام النبي ﷺ من خطبته الشهيرة بحجة الوداع، فقال: إنَّ الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السماوات والأرض، و«إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ»^(٣). وأمّا حرمة

١. سورة التوبة: ٣٦.

٢. سورة البقرة: ١٩٧.

٣. سورة التوبة: ٣٦.

هذه الأشهر الأربعة؛ لأنّه بعظم انتهاك المحارم فيها أكثر ممّا يعظم في غيرها، وكانت العرب تعظّمها حتّى لو أنّ رجلاً لقي قاتل أبيه فيها لم يُهْجُه لحرمتها. ثلاثة متوالية، وواحد فرد: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب بين جمادى وشعبان^(١).

وأما شهر الحجّ فهي: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة - العشر الأول منها أو كلّها على اختلاف - وهذا أيضاً مُجمّع عليه عند جميع المسلمين من الشيعة والسنة، والمقصود بهذه الأشهر أنّ هذا وقت الإحرام بالحجّ، وإلّا فناسك الحجّ يُؤتَى بها في أربعة أو خمسة أيّام من يوم التاسع إلى اليوم الثاني عشر أو الثالث عشر من ذي الحجة.

والنسبة بين العنواين عموم وخصوص من وجه؛ لأنّ شوال يكون من أشهر الحجّ فقط، وذو القعدة والعشر الأول من ذي الحجة تكون من أشهر الحجّ والأشهر الحُرّم معاً، والعشرين من آخر ذي الحجة يكون من أشهر الحُرّم قطعاً، وأمّا أن يكون من أشهر الحجّ ففيه خلاف، والمحرم ورجب يكونان من الأشهر الحُرّم فقط.

دفع توهم الحظر في الموردين الآخرين

الأول: لا تكون التجارة واكتساب الرزق حراماً في أيّام الحجّ

كان للناس في الجاهلية قبيل موسم الحج أسواق ثلاثة حوالي مكّة، فيبدأون بعكاظ من نواحي مكّة إلى جهات الطائف، فيقيمون عشرين يوماً، ثمّ ينصرفون إلى مجنّة بمرّ الظهران، واليوم معروف بوادي فاطمة، فيقيمون به عشرة أيّام، فإذا رأوا هلال ذي الحجة ذهبوا إلى ذي المجاز قريب عرفة، ثمّ يخرجون منه في يوم التروية إلى عرفة، وكان يوم التروية آخر أيّام أسواقهم، فيقفون بها للحجّ، وإنّما كان يحضر هذه المواسم بعكاظ ومجنّة وذو المجاز من كان يريد التجارة^(٢).

١. تحف العقول: ٣٢، وجميع المصادر التي نقلت هذه الخطبة المباركة، راجع كتابنا هذا: ص ١٧٦ - ١٨٤.

٢. أنظر السنن الكبرى للبيهقي: ٤٥١/٦ ح ٨٧٤١ و ٨٧٤٢.

هذا حالهم قبل الإسلام، فلما جاء الإسلام، وأكّد على التوحيد وخالص العبودية لله تعالى، توهم بعض المسلمين أنّ هذا الدين القويم مخالف لتجارته في موسم الحج؛ فلذا قال الله تعالى في سياق آيات الحج: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ»^(١) فرفع الله تعالى بهذه اللفظة هذا الوهم وصرّح بالإذن في التجارة، وهذا التفسير للآية المباركة مروى عن الأئمة عليهم السلام، كما قال أمين الإسلام الطبرسي^(٢).

وفي تفسير العياشي عن عمرو بن يزيد يتّباع السابري، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام في قول الله: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ» يعني الرزق، إذا أحلّ الرجل من إحرامه وقضى نسكه فليشتري وليبع في الموسم^(٣). فهذه الآية الكريمة يُدفع ما توهموه من المنع عن البيع والشراء قبل الحج وبعده.

وقال الأزرقى: وهذه الأسواق كانت قائمة بعد الإسلام حتى سنة تسع وعشرين ومائة، ففيها ترك سوق عكاظ ثم بعدها مجنة وذو المجاز^(٤). وأيضاً أكّد الله تعالى على المنافع التي تكون في الحج فقال: «يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ * لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ»^(٥) ولا تنحصر هذه المنافع في النفع الأخروي؛ وهو المغفرة ورضى الربّ تعالى عن العباد، فالنفع المعنوي الأخروي وإن كان أهمّ في هذه الوفادة إلى الله تعالى وحرمة والمواقف الكريمة، ولكن ذلك لا ينافي تحصيل المنافع الدنيوية التي كانت في كلّ مكان يجتمع فيه الناس وفي كلّ

١. سورة البقرة: ١٩٨.

٢. مجمع البيان: ٤٧/٢.

٣. تفسير العياشي: ٩٦/١ ح ٢٦٢، وعنه بحار الأنوار: ٣٧٢/٩٦ ح ٦.

٤. أخبار مكة: ١٩٠/١.

٥. سورة الحج: ٢٧-٢٨.

اجتماع يشهده الكثير من البشر، فالمنافع في الآية المباركة عامة تشمل المنافع الدنيوية والأخروية، المادية والمعنوية.

ففي الكافي بإسناده عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام في حديث قال عليه السلام: «إني سمعت الله عز وجل يقول: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ فقلت: منافع الدنيا أو منافع الآخرة؟ فقال: الكل^(١).

فسلام على أوصياء رسول الله صلى الله عليه وآله الذين فسّروا الدين وفق ما أراده الله تعالى، فقد دعوا الناس إلى الاعتدال والوسطية في كلّ أعمالهم الدنيوية والأخروية، فلا تكن الدنيا أكبر همهم وينسوا الآخرة، ولا يتركوها كلّها ويتجهوا للعبادة فقط، بل يقولون: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً...﴾^(٢).

الثاني: السعي بين الصفا والمروة يكون من أجزاء الحجّ الإبراهيمي لا الجاهلي.

كان السعي بين الصفا والمروة من أجزاء الحجّ في الجاهلية، فلما جاء الإسلام الحنيف، توهّم بعض المسلمين أنّ السعي بين الصفا والمروة كان من مبتدعات الجاهلية الباطلة، ولما جاء الإسلام أبطله، لا سيّما مع وضعهم الأصنام في الجاهلية على هذين الجبلين، وقد رسخ هذا الوهم في أعماق قلوب المسلمين وشاع بينهم، وقد أراح الله تعالى هذا الوهم عن أفكارهم وقلوبهم بقوله: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾^(٣) فعرفوا أنّها من شعائر الله، والسعي بينهما كان من أجزاء الحجّ الإبراهيمي المحمّدي لا الجاهلي.

ففي تفسير العيّاشي عن حمّاد بن عثمان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إنّ كان على

١. الكافي: ٤/٤٢٢ ذح ١، وعنه تفسير نور الثقلين: ٣/٤٨٨ ح ٧٧.

٢. سورة البقرة: ٢٠١.

٣. سورة البقرة: ١٥٨.

الصفاء والمروة أصنام، فلما أن حجّ الناس لم يدروا كيف يصنعون؟ فأنزل الله هذه الآية، فكان الناس يسعون والأصنام على حالها، فلما حجّ النبي ﷺ رمى بها^(١).

وفي كتاب عاصم بن حميد الحنّاط، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: إنّ الصفا والمروة من شعائر الله، يقول: لا حرج عليكم أن يطوف بهما. قال، فقال: إنّ الجاهليّة قالوا: كنّا نطوف بهما في الجاهلية، فإذا جاء الإسلام فلا نطوف بهما، قال: وأنزل الله تعالى هذه الآية^(٢).

وفي الكافي وتهذيب الأحكام: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن السعي بين الصفا والمروة فريضة أم سنّة؟ فقال: فريضة. قلت: أوليس قال الله عزّ وجلّ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ قال: كان ذلك في عمرة القضاء إنّ رسول الله ﷺ شرط عليهم أن يرفعوا الأصنام من الصفا والمروة، فتشاغل رجل وترك السعي حتّى انقضت الأيام، وأعيدت الأصنام، فجاءوا إليه فقالوا: يا رسول الله ﷺ إنّ فلاناً لم يسع بين الصفا والمروة وقد أعيدت الأصنام، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ أي وعليها الأصنام^(٣).



مرور على حجّ أهل الجاهلية وإنساء الشهور ومواسمهم وأسواقهم على ما في كتاب أخبار مكّة للأزرقى

بعدما قرأت ما اقتطفنا من أحاديث أهل البيت عليه السلام حول ميزات الحجّ في الجاهلية مرّ على ما كتب الأزرقى حول الموضوع نذكرها للمقارنة والمقايسة.

١. تفسير العيّاشي: ١/ ٧١ ح ١٣٥، وعنه وسائل الشيعة: ٩/ ٥٠٤، كتاب الحجّ، أبواب السعي ب ٢٢ ح ١ ومستدرك الوسائل: ٩/ ٥٢٧ ح ١٧ وجامع أحاديث الشيعة: ١١/ ٤٠١ ح ٢٩٧٥.

٢. أصل عاصم بن حميد: ٣٠، وعنه مستدرك الوسائل: ٩/ ٤٣٨ ح ١١٢٨٠ وجامع أحاديث الشيعة: ١١/ ٤٠١ ح ٢٩٧٦.

٣. الكافي: ٤/ ٤٣٥ ح ٨، تهذيب الأحكام: ٥/ ١٤٩ ح ٤٩٠، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١١/ ٤٠٠ ح ٢٩٧٣.

قال: حدّثني جدّي، قال: حدّثنا سعيد بن سالم، عن عثمان بن ساج، عن محمّد بن إسحاق، عن الكلبي، عن أبي صالح مولى أمّ هانئ، عن ابن عبّاس قال: كانت العرب على دينين: حلة وحمس، فالحمس قريش وكلّ من ولدت من العرب وكنانة وخزاعة والأوس والخزرج وجشم وبنو ربيعة بن عامر بن صعصعة، وأزد شنوءة، وجذم، وزبيد، وبنو ذكوان من بني سليم، وعمرو اللات، وثقيف، وغطفان، والغوث، وعدوان، وعلاف، وقضاعة، وكانت قريش إذا أنكحوا عربياً امرأة منهم اشترطوا عليه أن كلّ من ولدت له فهو أحمسي على دينهم. وزوج الأدرم تيم بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة ابنه مجداً ابنة تيم ربيعة بن عامر بن صعصعة على أنّ ولده منها أحمسي على سنّة قريش، وفيها يقول لبيد بن ربيعة بن جعفر الكلابي:

سقى قومي بني مجد وأسقى نميماً والقبائل من هلال

وذكروا أنّ منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن عيلان تزوّج سلمى بنت ضبيعة بن علي بن يعصر بن سعد بن قيس بن عيلان، فولدت له هوازن، فمرض مرضاً شديداً، فنذرت سلمى لئن برأ لتحمسنّه، فلمّا برأ حمسته، فلم تكن نساؤهم ينسجن ولا يغزلن الشعر ولا يسلّثن السمن إذا أحرموا، قال: وكانت الحمس إذا أحرموا ألاّ يأتقطوا الأقط، ولا يأكلوا السمن ولا يسلاؤنه، ولا يمحضون اللبن، ولا يأكلون الزبد، ولا يلبسون الوبر ولا الشعر، ولا يستطلّون به ما داموا حرماً، ولا يغزلون الوبر ولا الشعر ولا

ينسجنه، وإنّما يستظلّون بالأدم ولا يأكلون شيئاً من نبات الحرم، وكانوا يعظّمون الأشهر الحرم، ولا يخفرون فيها الذمّة ولا يظلمون فيها، ويطوفون بالبيت وعليهم ثيابهم، وكانوا إذا أحرم الرجل منهم في الجاهلية وأوّل الإسلام، فإن كان من أهل المدر - يعني أهل البيوت والقرى - نقب نقباً في ظهر بيته، فمنه يدخل ومنه يخرج، ولا يدخل من بابه.

وكانت الخمس تقول: لا تعظّموا شيئاً من الحلّ ولا تجاوزوا الحرم في الحجّ، فلا يهاب الناس حرمكم ويرون ما تعظّمون من الحلّ كالحرم، فقصروا عن مناسك الحجّ والموقف من عرفة وهو من الحلّ، فلم يكونوا يقفون به ولا يفيضون منه، وجعلوا موقفهم في طرف الحرم من نمرة بمفضى المأزمين، يقفون به عشية عرفة، ويظلّون به يوم عرفة في الأراك من نمرة، ويفيضون منه إلى المزدلفة، فإذا عممت الشمس رؤوس الجبال دفعوا، وكانوا يقولون: نحن أهل الحرم لا نخرج من الحرم ونحن الخمس. فتحمّست قريش ومن ولدت، فتحمّست معهم هذه القبائل، فسمّيت الخمس، وإنّما سمّيت الخمس حمساً للتشديد في دينهم، فالأحمسي في لغتهم المشدّد في دينه، وكانت الخمس من دينهم إذا أحرّموا أن لا يدخلوا بيتاً من البيوت، ولا يستظلّوا تحت سقف بيت، ينقب أحدهم نقباً في ظهر بيته، فمنه يدخل إلى حجرته ومنه يخرج ولا يدخل من بابه، ولا يجوز تحت اسكفة بابه ولا عارضته، فإذا أرادوا بعض أطعمتهم ومتاعهم، تسوّروا من ظهر بيوتهم وأدبارها حتّى يظهروا على السطوح، ثمّ ينزلون في حجرتهم،

ويحرمون أن يمرّوا تحت عتبة الباب، وكانوا كذلك حتّى بعث الله نبيّه محمّداً عليه السلام، فأحرم عام الحديبية، فدخل بيته؛ وكان معه رجل من الأنصار، فوقف الأنصاري بالباب، فقال له: ألا تدخل؟ فقال الأنصاري: إنّي أحمسي يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: وأنا أحمسي ديني ودينك سواء، فدخل الأنصاري مع رسول الله صلى الله عليه وآله كما رآه دخل من بابه، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾^(١)، وكانت الحلة تطوف بالبيت أوّل ما يطوف الرجل والمرأة في أوّل حجة يحجّها عراة، وكانت بنو عامر بن صعصعة وعك ممّن يفعل ذلك، فكانوا إذا طافت المرأة منهم عريانة تضع إحدى يديها على قبلها والأخرى على دبرها ثمّ تقول:

اليوم يبدو بعضه أو كلّه وما بدا منه فلا أحلّه

قال ابن عباس: فكانت قبائل من العرب من بني عامر وغيرهم يطوفون بالبيت عراة، الرجال بالنهار والنساء بالليل، فإذا بلغ أحدهم إلى باب المسجد قال للحمس: من يعير مصوناً؟ من يعير معوزاً؟ فإن أعاره أحمسي ثوبه طاف به، وإلا ألقى ثيابه بباب المسجد ثمّ دخل للطواف، فطاف بالبيت سبعاً عرياناً، وكانوا يقولون: لا نطوف في الثياب التي قارفنا فيها الذنوب، ثمّ يرجع إلى ثيابه فيجدها لم تحرك، وكان بعض نسائهم تتخذ سيوراً فتعلّقها في حقوتها وتستتر بها، وهو يوم تقول فيه قول العامرية:

اليوم يبدو بعضه أو كلّه فما بدا منه فلا أحلّه

إلا أن يتكرّم منهم متكرّم فيطوف في ثيابه، فإن طاف فيها لم يحلّ له أن يلبسها أبداً ولا ينتفع بها وي طرحها لفاً - واللقاهذه الثياب التي يطوفون فيها يرمون بها باب المسجد، فلا يمسّها أحد من خلق الله حتّى تبليها الشمس والأمطار والرياح ووطء الأقدام - وفيه يقول ورقة بن نوفل الأسدي:

كفى حزناً كرى عليه كأنّه لقاً بين أيدي الطائفين حريم

قال الكلبي: فكان أوّل من أنسأ الشهور من مضر مالك بن كنانة، ذلك أنّ مالك بن كنانة نكح إلى معاوية بن ثور الكندي وهو يومئذ في كندة، وكانت النساء قبل ذلك في كندة؛ لأنّهم كانوا قبل ذلك ملوك العرب من ربيعة ومضر، وكانت كندة من أرداف المقاول، فنسأ ثعلبة بن مالك، ثمّ نسأ بعده الحارث بن مالك بن كنانة وهو القلمس، ثمّ نسأ بعده سرير بن القلمس، ثمّ كانت النساء في بني فقيم من بني ثعلبة حتّى جاء الإسلام، وكان آخر من نسأ منهم أبو ثمامة جنادة بن عوف بن أميّة بن عبد بن فقيم، وهو الذي جاء في زمن عمر بن الخطّاب إلى الركن الأسود، فلمّا رأى الناس يزدهمون عليه قال: أيّها الناس أنا له جار فأخروا عنه، فخفقه عمر بالدرّة ثمّ قال: أيّها الجلف الجافي قد أذهب الله عزّك بالإسلام، فكلّ هؤلاء قد نسأ في الجاهلية، والذي ينسأ لهم إذا أرادوا أن لا يحلّوا

المحرّم قام بفناء الكعبة يوم الصدر فقال: أيّها الناس لا تحلّوا حرماكم، وعظّموا شعائركم فإنّي أجاو ولا أعاب، ولا يعاب لقول قلته، فهناك يحرمون المحرم ذلك العام.

وكان أهل الجاهلية يسمّون المحرم صفر الأوّل، وصفر صفر الآخر، فيقولون: صفران، وشهرا ربيع، وجماديان، ورجب، وشعبان، وشهر رمضان، وشوّال، وذو القعدة، وذو الحجة، فكان ينسأ الإنساء سنة ويترك سنة، ليحلّوا الشهور المحرّمة ويحرموا الشهور التي ليست بمحرّمة، وكان ذلك من فعل إبليس ألقاه على ألسنتهم فأواه حسناً، فإذا كانت السنة التي ينسأ فيها يقوم فيخطب بفناء الكعبة، ويجتمع الناس إليه يوم الصدر فيقول:

يا أيّها الناس إنّّي قد أنسأت العام صفر الأوّل - يعني المحرم - فيطرحونه من الشهور ولا يعتدّون به، ويبتدئون العدة فيقولون لصفر وشهر ربيع الأوّل: صفرين، ويقولون لشهر ربيع الآخر ولجمادي الأولى: شهري ربيع، ويقولون لجمادي الآخرة ولرجب: جماديين، ويقولون لشعبان رجب، ولشهر رمضان شعبان، ويقولون لشوّال شهر رمضان، ولذي القعدة شوّال، ولذي الحجة ذا القعدة، ولصفر الأوّل وهو المحرم الشهر الذي أنسأه ذا الحجة، فيحجّون تلك السنة في المحرم، ويبطل من هذه السنة شهراً ينسئه، ثمّ يخطبهم في السنة الثانية في وجه الكعبة أيضاً، فيقول: أيّها الناس لا تحلّوا حرماكم، وعظّموا شعائركم، فإنّي أجاو ولا أعاب، ولا يعاب لقول قلته، اللهم إنّّي قد أحللت دماء المحلّين طيء وخثعم في الأشهر الحرم.

وإنّما أحلّ دماءهم لأنّهم كانوا يعدون على الناس في الأشهر الحرم من بين العرب، فيعرونهم يطلبون بثأرهم، ولا يقفون عن حرّمات الأشهر الحرم كما يفعل غيرهم من العرب؛ فكان سائر العرب من الحلة والحمس لا يعدون في الأشهر الحرم على أحد ولو لقي أحدهم قاتل أبيه أو أخيه، ولا يستاقون مالاً إعظاماً للشهور الحرم، إلّا خثعم وطيّ فإنّهم كانوا يعدون في الأشهر الحرم، فهناك يحرمون من تلك السنة المحرّم وهو صفر الأوّل، ثمّ يعدون الشهور على عدّتهم التي عدّوها في العام الأوّل فيحجّون في كلّ شهر حجّتين. ثمّ ينسأ في السنة الثانية، فينسأ صفر الأوّل في عدّتهم هذه وهو صفر الآخر في العدة الثانية، حتّى تكون حجّتهم في صفر أيضاً حجّتين، وكذلك الشهور كلّها حتّى يستدير الحجّ في كلّ أربع وعشرين سنة إلى المحرّم الذي ابتدأوا منه الإنساء، يحجّون في الشهور كلّها في كلّ شهر حجّتين.

فلما جاء الله بالإسلام أنزل في كتابه: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلُونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِّيُؤَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحْلُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾^(١) فأُنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾^(٢).

فلما كان عام فتح مكّة سنة ثمان استعمل النبي ﷺ عتاب بن أسيد ابن أبي العيص بن أميّة بن عبد شمس على مكّة، ومضى إلى حنين

١. سورة التوبة: ٣٧.

٢. سورة التوبة: ٣٦.

فغزا هوازن، فلما فرغ منها مضى إلى الطائف ثم رجع عن الطائف إلى الجعرانة فقسّم بها غنائم حنين في ذي القعدة، ثم دخل مكة ليلاً معتمراً، فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة من ليلته ومضى إلى الجعرانة فأصبح بها كبائت، فأنشأ الخروج منها راجعاً إلى المدينة، فهبط من الجعرانة في بطن سرف حتى لقي طريق المدينة من سرف، ولم يؤذن للنبي ﷺ في الحجّ تلك السنة، وذلك أنّ الحجّ وقع تلك السنة في ذي القعدة، ولم يبلغنا أنّه استعمل عتّاباً على الحجّ تلك السنة، سنة ثمان، ولا أمره فيه بشيء، فلما جاء الحجّ، حجّ المسلمون والمشركون فدفعوا معاً، فكان المسلمون في ناحية يدفع بهم عتّاب بن أسيد ويقف بهم المواقف؛ لأنّه أمير البلد، وكان المشركون ممّن كان له عهد، ومن لم يكن له عهد في ناحية يدفع بهم أبو سيارة العدواني على أتان عوراء رسنها ليف.

قال: فلما كان سنة تسع وقع الحجّ في ذي الحجة، فأرسل النبي ﷺ أبا بكر الصديق إلى مكة، واستعمله على الحجّ وعلمه المناسك وأمره بالوقوف على عرفة وعلى جمع، ثم نزلت سورة براءة خلاف أبي بكر، فبعث بها النبي ﷺ مع عليّ عليه السلام وأمره إذا خطب أبو بكر وفرغ من خطبته قام عليّ فقرأ على الناس سورة براءة، ونسب إلى المشركين عهدهم، وقال: لا يجتمعن مسلم ومشرك على هذا الموقف بعد عامهم هذا. وكان أبو بكر الذي يخطب على الناس ويصلي بهم ويدفع بهم في الموقف.

فلما كان سنة عشر أذن الله عزّ وجلّ لنبيه ﷺ في الحجّ، فحجّ رسول الله حجة الوداع - وهي حجة التمام - فوقف بعرفة فقال: يا

أيّها الناس إنّ الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض فلا شهر ينسأ ولا عدّة تخطأ، وأنّ الحجّ في ذي الحجة إلى يوم القيامة.

قال: وكانت الإفاضة في الجاهلية إلى صوفة، وصوفة رجل يقال له أخزم بن العاص بن عمرو بن مازن بن الأسد، وكان أخزم قد تصدّق بآبٍ له على الكعبة يخدمها، فجعل إليه حبشية بن سلول بن كعب بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن عمرو بن عامر الخزاعي الإفاضة بالناس على الموقف، وحبشية يومئذٍ يلي حجابة الكعبة وأمر مكة، يصطفّ الناس على الموقف، فيقول حبشية: أجيّزي صوفة، فيقول الصوفي: أجيّزوا أيّها الناس فيجوزون.

يقال: إنّ امرأة من جرهم تزوّجها أخزم بن العاص بن عمرو بن مازن بن الأسد، وكانت عاقراً فنذرت إن ولدت غلاماً أن تصدّق به على الكعبة عبداً لها يخدمها ويقوم عليها، فولدت من أخزم الغوث، فتصدّقت به عليها، فكان يخدمها في الدهر الأوّل مع أخواله من جرهم فولّي الإجازة بالناس لمكانه من الكعبة، وقالت أمّه حين أتمّت نذرهما وخدم الغوث بن أخزم الكعبة:

إنّني جعلت ربّ من بنيه ربّية بمكة العلية
فباركن لي بها إليه واجعله لي من صالح البرية

فولّي الغوث بن أخزم الإجازة من عرفة وولده من بعده في زمن جرهم وخزاعة حتّى انقراضوا، ثمّ صارت الإفاضة في عدوان ابن عمرو بن قيس بن عيلان بن مضر في زمن قريش في عهد

قصي، وكانت من بني عدوان في آل زيد بن عدوان يتوارثونه، حتّى كان الذي قام عليه الإسلام سيارة العدواني؛ وهو عمير الأعزل بن خالد بن سعيد بن الحارث بن زيد بن عدوان، وكان أيضاً من عدوان حاكم العرب عامر بن الظرب، فإذا كان الحجّ في الشهر الذي يسمّونه ذا الحجّة خرج الناس إلى مواسمهم، فيصبحون بعكاظ يوم هلال ذي القعدة، فيقيمون به عشرين ليلة تقوم فيها أسواقهم بعكاظ، والناس على مداعيهم وراياتهم، منحازين في المنازل تضبط كلّ قبيلة أشرفها وقادتها، ويدخل بعضهم في بعض للبيع والشراء ويجتمعون في بطن السوق، فإذا مضت العشرون انصرفوا إلى مجنة فأقاموا بها عشراً، أسواقهم قائمة، فإذا رأوا هلال ذي الحجّة انصرفوا إلى ذي المجاز، فأقاموا به ثمان ليال أسواقهم قائمة.

ثمّ يخرجون يوم التروية من ذي المجاز إلى عرفة، فيترّون ذلك اليوم من الماء بذي المجاز، وإنّما سمّي يوم التروية، لتروّيهم من الماء بذي المجاز، ينادي بعضهم بعضاً: تروّوا من الماء؛ لأنّه لا ماء بعرفة ولا بالمزدلفة يومئذٍ، وكان يوم التروية آخر أسواقهم، وإنّما كان يحضر هذه المواسم بعكاظ، ومجنة، وذي المجاز التجّار من كان يريد التجارة، ومن لم يكن له تجارة ولا بيع، فإنّه يخرج أهله متى أراد، ومن كان من أهل مكّة ممّن لا يريد التجارة، خرج من مكّة يوم التروية، فيترّوا من الماء، فتنزل الحمس أطراف الحرم من نمرة يوم عرفة، وتنزل الحلة عرفة، وكان النبي ﷺ في سنته التي دعا فيها بمكّة قبل الهجرة لا يقف مع

قريش والحمس في طرف الحرم، وكان يقف مع الناس بعرفة.
قال جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف: أضللت
بعيراً يوم عرفة، فخرجت أقصه وأتبعه بعرفة إذ أبصرت محمداً
بعرفة فقلت: هذا من الحمس ما يوقفه هاهنا فعجبت له، قال: وكانوا
لا يتبايعون في يوم عرفة ولا أيام منى، فلما أن جاء الله بالإسلام
أحلّ الله ذلك لهم، فأنزل الله تعالى في كتابه: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ
أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾^(١) وفي قراءة أبي بن كعب «في
مواسم الحج» يعني منى وعرفة وعكاظ ومجنة وذا المجاز، فهذه
مواسم الحج، فإذا جاءوا عرفة أقاموا بها يوم عرفة، فتقف الحلة
على الموقف من عرفة عشية عرفة، وتقف الحمس على أنصاب
الحرم من نمرة، فإذا دفع الناس من عرفة وأفاضوا أفاضت
الحمس من أنصاب الحرم، وأفاضت الحلة من عرفة حتى يلتقوا
بمزدلفة جميعاً، وكانوا يدفعون من عرفة إذا طفلت الشمس
للغروب، وكانت على رؤوس الجبال كأنها عمائم الرجال في
وجوههم.

فإذا كان هذا الوقت دفعت الحلة من عرفة، ودفعت معها الحمس
من أنصاب الحرم حتى يأتوا جميعاً بمزدلفة فيبيتون بها حتى
إذا كان في الغلس، وقفت الحلة والحمس على قزح، فلا يزالون
عليه حتى إذا طلعت الشمس وصارت على رؤوس الجبال كأنها
عمائم الرجال في وجوههم دفعوا من مزدلفة، وكانوا يقولون:
أشرق ثبير كيما نغير - أي أشرق بالشمس حتى ندفع من

المزدلفة - فأنزل الله في الحِمس، ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾^(١) - يعني من عرفة - والناس الذين كانوا يدفعون منها أهل اليمن وربيعة وتميم.

فلَمَّا حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ خطب الناس بعرفة فقال: إِنَّ أَهْلَ الشَّرْكِ وَالْأَوْثَانِ كانوا يدفعون من عرفة إذا صارت الشمس على رؤوس الجبال كأنَّها عمائم الرجال في وجوههم، ويدفعون من مزدلفة إذا طلعت الشمس على رؤوس الجبال كأنَّها عمائم الرجال في وجوههم، وإنَّا لا ندفع من عرفة حتَّى تغرب الشمس، ونحلّ فطر الصائم، وندفع من مزدلفة غدًا إن شاء الله قبل طلوع الشمس، هَدَيْنَا مَخَالَفَ لِهَٰذِي أَهْلَ الشَّرْكِ وَالْأَوْثَانِ.

قال الكلبي: وكانت هذه الأسواق بعكاظ، ومجنة، وذِي المجاز قائمة في الإسلام، حتَّى كان حديثاً من الدهر، فأما عكاظ فإنَّما تركت عام خرجت الحرورية بمكَّة مع أبي حمزة المختار بن عوف الأزدي الأباضي في سنة تسع وعشرين ومائة، خاف الناس أن ينهبوا وخافوا الفتنة فتركت حتَّى الآن، ثمَّ تركت مجنة وذو المجاز بعد ذلك، واستغنوا بالأسواق بمكَّة وبمنى وبعرفة.

قال أبو الوليد: وعكاظ وراء قرن المنازل بمرحلة على طريق صنعاء في عمل الطائف على بريد منها، وهي سوق لقيس بن عيلان وثقيف، وأرضها لنصر، ومجنة سوق بأسفل مكَّة على بريد منها، وهي سوق لكنانة، وأرضها من أرض كنانة وهي التي يقول

فيها بلال:

ألا ليت شعري هل أبيتنَّ ليلةً بفتح^(١) وحولي إنخر وجليل^(٢)
وهل أردن يوماً مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيل

وشامة وطفيل جبلمان مشرفان على مجنة، وذو المجاز سوق
لهذيل عن يمين الموقف من عرفة، قريب من ككب على فرسخ من
عرفة، وحباشة^(٣) سوق الأزد وهي في ديار الأوصام^(٤) من
بارق^(٥) من صدر قنونا، وحلى من ناحية اليمن، وهي من مكة على
ست ليال، وهي آخر سوق خربت من أسواق الجاهلية، وكان والي

١. فح: واد معروف بمكة واقع في مدخلها بين طريق جدّة، وبين طريق التنعيم ووادي فاطمة،
ويسمى أيضاً وادي الزاهر؛ لكثرة الأشجار والأزهار التي كانت فيه قديماً، أمّا اليوم فيعرف
باسم الشهداء، وذلك على ما نعتقد إشارة إلى الوقعة التي وقعت يوم التروية عام ١٦٩ بين
الحسين بن علي بن الحسن، وبين جيوش بني العباس، وأسفرت عن قتل الحسين وجماعة من عسكره
وأهل بيته.

٢. اذخر: ثنية قرب مكة بينها وبين المدينة. التاج. وجليل: واد قرب مكة - ياقوت.

٣. حباشة: اكتفى ياقوت والزبيدي بقولهما: إنه سوق تهامة القديمة؛ وهي سوق لقيفان. ومن الغريب أن
يذكر ياقوت في مقدّمة كتابه «معجم البلدان» أن أول البواعث لجمع هذا الكتاب أنه سُئل عن حباشة الخ،
ثم لا يذكر عنه ما يشفي الغليل.

٤. الأوصام: ذكرها الزبيدي في التاج باسم «الوصم» وقال: إنها قرية باليمن.

٥. بارق: واد من أعظم الأودية اتساعاً، خصب التربة، كثير الخيرات، وقراه تبلغ خمسين قرية كلّها مبنية
بالحجر المنحوت الجميل، ووادي بارق - ويسمى «وادي مشرف» - واقع بين محاليل والقنفذة في تهامة
عسير، وقد كان في تشكيلاته الإدارية السابقة ناحية تابعة لقضاء محاليل، مركزها «العجمة»، وأشهر
القبائل النازلة في هذا الوادي هي «آل حبل» و«آل موسى بن علي» و«الساحل» و«حميضة». أمّا وادي
قنونة فهو يمتد من جبال خنعم إلى القنفذة أيضاً، ويعدّ من أودية تهامة عسير الكبيرة، ووادي حلى:
يتحد وادي تيه مع وادي عوص أمام محاليل، فيكونا وادي حلى، فيمتد من هناك حتّى مرفأ حلى على
ساحل البحر الأحمر.

مكة يستعمل عليها رجلاً يخرج معه بجند، فيقيمون بها ثلاثة أيام من أول رجب متواليه، حتى قتلت الأزد والياً كان عليها من غنى بعثه داود بن عيسى بن موسى في سنة سبع وتسعين ومائة، فأشار فقهاء أهل مكة على داود بن عيسى بتخريبها، فخرّبها وتركت إلى اليوم، وإنما ترك ذكر حباشة مع هذه الأسواق؛ لأنها لم تكن في مواسم الحجّ ولا في أشهره، وإنما كانت في رجب.

قال: وكانوا يرون أنّ أفجر الفجور العمرة في أشهر الحجّ، تقول قريش وغيرها من العرب لا تحضروا سوق عكاظ ومجنة وذئ المجاز إلا محرّمين بالحجّ، وكانوا يعظّمون أن يأتوا شيئاً من المحارم أو يعدوا بعضهم على بعض في الأشهر الحرم وفي الحرم، وإنما سمّي الفجّار لما صنع فيه من الفجور، وسفك فيه من الدماء، فكانوا يأمنون في الأشهر الحرم وفي الحرم، وكانوا يقولون: إذا برأ الدبر، وعفى الوبر، ودخل صفر حلّت العمرة لمن اعتمر - يعنون إذا برأ دبر الإبل التي كانوا شهدوا الموسم وحجّوا عليها وعفا وبرها - فقال رسول الله ﷺ في الإسلام: دخلت العمرة في الحجّ إلى يوم القيامة. فاعتمر رسول الله ﷺ عمرة كلّها في ذي القعدة عمرة الحديبية، وعمرة القضاء من قابل، وعمرته من الجعرانة كلّها في ذي القعدة وأرسل عائشة مع أخيها عبد الرحمن ابن أبي بكر ليلة الحصبه فاعتمرت من التنعيم.

قال: وكان من سنّتهم أنّ الرجل يحدث الحدث بقتل الرجل أو يلطمه أو يضربه، فيربط لحا من لحا الحرم قلادة في رقبتة ويقول: أنا ضرورة، فيقال: دعوا الصرورة بجهله وإن رمي بجمعه في

رجله فلا يعرض له أحد.

فقال النبي ﷺ: لا ضرورة في الإسلام، وإنّ من أحدث حدثاً أخذ بحدثه، قال: فكان عمرو بن لحي وهو ربيعة بن حارثة بن عمرو بن عامر الخزاعي، وهو الذي غيّر دين الحنيفيّة دين إبراهيم عليه السلام كان فيهم شريفاً، سيّداً، مطاعاً يطعم الطعام، ويحمل المغرم، وكان ما قال لهم فهو دين متّبِع لا يعصى.

وكان إبليس يلقي على لسانه الشيء الذي يغيّر به الإسلام، فيستحسنه فيعمل به فيعمله أهل الجاهلية، وهو الذي جاء بهبل من أرض الجزيرة فجعله في الكعبة، وجعل عنده سبعة قداح يستقسمون بها، في كلّ قدح منها كتاب يعملون بما يخرج فيه، فإذا أراد الرجل أمراً أو سفراً أخرج منها قدحين في أحدهما مكتوب أمرني ربّي، وفي الآخر نهاني، ثمّ يضرب بهما ومعهما قدح غفل، فإن خرج الناهي جلس، وإن خرج الأمر مضى، وإن خرج الغفل أعاد الضرب حتّى يخرج إمّا الناهي وإمّا الأمر، والباقي من القداح سبعة مكتوب عليها، منها: قدح مكتوب عليه العقل، وقدح فيه نعم، وقدح فيه لا، وقدح فيه منكم، وقدح فيه من غيركم، وقدح فيه ملصق، وقدح فيه المياه، فإذا أرادوا أن يختنوا غلاماً، أو ينكحوا أيمّاً، أو يدفنوا ميتاً ذهبوا إلى هبل بمائة درهم وجزور، ثمّ قالوا لغاضرة بن حبشية بن سلول بن كعب بن عمرو الخزاعي؛ وكانت القداح إليه، فقالوا: هذه مائة درهم وجزور لقد أردنا كذا وكذا فاضرب لنا على فلان بن فلان، فإن كان كما قال أهله خرج العقل، أو نعم، أو منكم، فما خرج من ذلك انتهبوا إليه في أنفسهم، وإن خرج لا،

ضرب على المياه، فإن خرج «منكم» كان منهم وسيطاً، وإن خرج «من غيركم» كان حليفاً، وإن خرج «ملصق» كان دعياً نفيّاً، فمكثوا زماناً وهم يخلطون.

وكان عمرو بن لحي غيّر تلبية إبراهيم خليل الرحمن عليه السلام بينما هو يسير على راحلته في بعض مواسم الحجّ وهو يلبيّ، إذ مثّل له إبليس في صورة شيخ نجدي على بعير أصهب، فسأله ساعة ثمّ لبّى إبليس فقال: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، فقال عمرو بن لحي مثّل ذلك، فقال إبليس: لَبَّيْكَ لا شريك لك، فقال عمرو مثّل ذلك، فقال إبليس: إلّا شريك هو لك، فقال عمرو: وما هذا؟ قال إبليس لعنه الله: إنّ بعد هذا ما يصلحه إلّا شريك هو لك، تملكه وما ملك، فقال عمرو بن لحي: ما أرى بهذا بأساً، فلبّاهَا فلبّى الناس على ذلك، وكانوا يقولون: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شريك لك، إلّا شريك هو لك، تملكه وما ملك، فلم تزل تلك تلبيتهم حتّى جاء الله بالإسلام، ولبّى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تلبية إبراهيم الصحيحة: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شريك لك لَبَّيْكَ، إنّ الحمد والنعمة لك والمُلْكُ، لا شريك لك. فلبّاهَا المسلمون^(١).

١. أخبار مكة للأزرقي: ١/ ١٧٩-١٩٤، وقد أخذ منه إبراهيم رفعت باشا في مرآة الحرمين: ١/ ٣٠٨-٣١٨.

عدد حج النبي ﷺ

بعد أن هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة المنورة وأقام بها عشر سنين لم يحج إلا مرة واحدة؛ وهي الحجة التي ودّع الناس فيها؛ ولذا سمّوها حجة الوداع، وهي قبيل لحوقه بالرفيق الأعلى بثلاثة أشهر تقريباً، فهي الحجة الوحيدة الفريدة بعد الهجرة، وهذا واضح كالشمس في رابعة النهار ولم يشك فيه أحد، وسوف نتعرّض لعمراته بعد بضعة صفحات.

وأما كم مرة أحرم بالحج من البلد الحرام إلى المواقف المشرفة قبل مغادرته مكة إلى المدينة قبل مبعثه وبعده؟ فنقول:

قال الترمذي: حدّثنا عبدالله بن أبي زياد الكوفي، حدّثنا زيد بن حباب، عن سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبدالله: أن رسول الله ﷺ حج ثلاث حجج: حجّتين قبل أن يهاجر، وحجة بعدما هاجر، الحديث.

ثم قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث غريب من حديث سفيان، لا نعرفه إلا من حديث زيد بن حباب، ورأيت عبدالله بن عبد الرحمن روى هذا الحديث في

كتبه عن عبدالله بن أبي زياد.

قال: وسألت محمداً عن هذا فلم يعرفه من حديث الثوري، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر، عن النبي ﷺ، ورأيت أنه لم يعد هذا الحديث محفوظاً، وقال: إنما يروى عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن مجاهد مرسلًا.

ثم قال: حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا همام، حدثنا قتادة قال: قلت لأنس بن مالك: كم حجّ النبي ﷺ؟ قال: حجّة واحدة... الحديث. ثم قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح^(١).

أقول: أمّا الرواية الأولى فقد ردّها الترمذي ولم يعتن بها، فهي غير مسموعة، وأمّا الثانية التي تدلّ على أنّ الرسول ﷺ قد حجّ مرّة واحدة وعدّها من الحسان الصحاح فصحيحة، والمراد منه أنّ الرسول ﷺ قد حجّ بعدما هاجر مرّة واحدة، ولا تشير إلى حجّاته قبل الهجرة.

وفي السنن لابن ماجة القزويني قال: حدثنا القاسم بن محمد بن عبّاد المهلبّي، [حدثنا عبدالله بن داود، [حدثنا سفيان قال: حجّ رسول الله ﷺ ثلاث حجّات: حجّتين قبل أن يهاجر، وحجّة بعدما هاجر من المدينة، الحديث^(٢).

أقول: وفي هذا الحديث أيضاً إرسال، فسفيان بن عيينة لم يدرك النبي ﷺ ولم يتشرّف بصحبته، فلا يعتنى به.

ونظيره في السنن الكبرى قال البيهقي: أخبرنا أبو الحسين بن بشران، أنبأ إسماعيل الصفّار، ثنا سعدان بن نصر، ثنا وكيع، عن سفيان، عن ابن جريج، عن مجاهد قال: حجّ رسول الله ﷺ ثلاث حجج: حجّتين وهو بمكة قبل

١. الجامع الصحيح: ١٧٨/٣ - ١٨٠ ح ٨١٤ و ٨١٥.

٢. السنن لابن ماجة: ١٠٢٧/٢ ح ٣٠٧٦.

الهجرة، وحجة الوداع^(١).

أقول: هذا الحديث نفس حديث سفيان إلا أنه ذكره عن ابن جريج، عن مجاهد. ففيه أيضاً إرسال، فجاهد ليس من أصحاب النبي ﷺ ولم يدركه ولم ير أفعاله حتى يحكيها بلا واسطة، ولم يذكر الواسطة، ففيه أيضاً إرسال مضر بالحجية. ويمكن أن نوجه هذين الحديثين اللذين صارا حديثاً واحداً غير معتبر؛ بأن أول من تفوه به علم أن النبي ﷺ قد تكلم مع الأوس والخزرج حول الإسلام في سنتين قبل الهجرة أيام منى بها، فحسب أن النبي ﷺ حج في هاتين السنتين فقط، وقد غفل عن حجّاته قبل هاتين السنتين، وعلى هذا لم ينف ما زاد على حجّتين قبل الهجرة إن دلّ عليه دليل. هذا في روايات أهل السنة.

وأما في رواياتنا الإمامية فنذكر ما وجدنا فيها دلالة على هذا، فنقول:

روى الكليني في الكافي عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن أبي نجران، عن العلاء بن رزين، عن عمر بن يزيد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أحج رسول الله ﷺ غير حجة الوداع؟ قال: نعم، عشرين حجة^(٢).

وفيه أيضاً: عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن فضال، عن عيسى الفراء، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: حج رسول الله ﷺ عشرين حجة مستمرة كلّها يمرّ بالمأزمين فينزل فيبول^(٣).

وفي الفقيه: روي أنه ﷺ حج عشرين حجة مستمراً، وفي كلّها يمرّ بالمأزمين فينزل ويبول^(٤).

١. السنن الكبرى: ٤٦٨/٦ ح ٨٧٩١.

٢. الكافي: ٢٥١/٤ ح ١١، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٠/١٩٧ ح ٥٦١.

٣. الكافي: ٢٥١/٤ ح ١٢.

٤. الفقيه: ٢٣٧/٢ ح ٢٢٩١، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/٥٠٤ ح ٣٢٩١.

وفي الكافي عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن جعفر عليه السلام قال: لم يحج النبي صلى الله عليه وآله بعد قدومه المدينة إلا واحدة، وقد حج بمكة مع قومه حجّات^(١).

وفيه أيضاً: عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن يونس بن يعقوب، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: حجّ رسول الله صلى الله عليه وآله عشرين حجة^(٢).

أقول: أما هذه الرواية الأخيرة فنفس الرواية الأولى، إلا أنّ ثلاثة من رجال السند يختلفون فيها، وقد نقل مضمونها لا عين ألفاظها.

وفي الفقيه عن محمد بن أحمد السناني وعلي بن أحمد بن موسى الدقاق قالا: حدّثنا أبو العباس أحمد بن يحيى بن زكريا القطّان قال: حدّثنا بكر بن عبد الله بن حبيب قال: حدّثنا تميم بن بهلول، عن أبيه، عن أبي الحسن العبدي (القندي خ) عن سليمان بن مهران قال: قلت لجعفر بن محمد عليه السلام: كم حجّ رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فقال: عشرين حجة مستسراً في كلّ حجة يمرّ بالمأزمين فينزل فيبول، فقلت له: يا ابن رسول الله ولم كان ينزل هناك فيبول؟ قال: لأنّه موضع عبد فيه الأصنام، ومنه أخذ الحجر الذي نحت منه هبل، الذي رمى به علي عليه السلام من ظهر الكعبة لما علا ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله، فأمر به فدفن عند باب بني شيبه، فصار الدخول إلى المسجد من باب بني شيبه سنة لأجل ذلك^(٣).

فكما ترى هذه الطائفة من روايات أهل البيت عليهم السلام تدلّ على أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله

١. الكافي: ٢٤٤/٤ ح ١.

٢. الكافي: ٢٤٥/٤ ح ٣.

٣. الفقيه: ٢٣٨/٢ ح ٢٢٩٢، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/٥٠٤ ح ٣٢٩٢، ومثله في علل الشرائع: ٤٤٩

ب ٢٠٣ ح ١، وعنه بحار الأنوار: ٣٩/٩٦ ح ٢٢.

قد حجّ عشرين حجة قبل الهجرة وقبل حجة الوداع في السنين التي كان مقيماً بمكة المكرمة، وكانت السلطة لقريش، فلذا كان يبول مستسراً بالمأزمين الذي كان بيت الأصنام، ومنه نحت هبل.

ولكن وردت رواية أخرى في الكافي عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن عيسى الفراء، عن عبدالله بن أبي يعفور، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: حجّ رسول الله ﷺ عشر حجّات مستسراً في كلّها يمرّ بالمأزمين فينزل ويبول^(١).

وروى مثله أبو جعفر الطوسي في تهذيب الأحكام بإسناده عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي بن فضال، عن عيسى الفراء، عن ابن أبي يعفور أو عن زرارة - الشك من الحسن - عن أبي عبدالله عليه السلام^(٢).

وهذه الرواية نفس الرواية الثانية التي رويناها عن الكافي، والمروي عنه فيها واحد، ورجاله الثلاثة الأخيرة فيها واحد، وإنما الفرق في رجل واحد؛ وهو سهل ابن زياد في الثانية، وأحمد بن محمد في هذه، والاختلاف بين عشرين كما في الروايات الأولى، وعشر كما في هذا الحديث، فيبدو أنّه سقط «ين» من قلم النسخ، وإلا فالمعتمد العشرين.

وبهذا تمّ الكلام في أنّ رواياتنا تدلّ على أنّ رسول الله ﷺ قد حجّ عشرين حجة قبل هجرته إلى المدينة، فهذا إضافة إلى حجّته الوحيدة الفريدة بعد الهجرة، فيكون مجموع حجج رسول الله ﷺ واحد وعشرين حجة، وعلى هذا وقع بعض حجّاته قبل مبثته، وبعضها وقع بعد مبثته، وكم عدد هذين القسمين على الافتراق؟

١. الكافي: ٢٤٤/٤ ح ٢، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٥٠٣/١١ ح ٣٢٩٠.

٢. تهذيب الأحكام: ٤٥٨/٥ ح ١٥٩٠، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٥٠٤/١١ ح ٣٢٩٠.

أقول: في مستطرفات السرائر عن جامع البزنطي مرسلًا، عن زرارة قال: سمعت أبا جعفر وأبا عبد الله عليهما السلام من بعده يقولان: حج رسول الله صلى الله عليه وآله عشرين حجة مستسرًا، منها عشر حجج - أو قال سبعة (تسعة خ ل) الوهم من الراوي - قبل النبوة^(١).

فكما ترى هذه الرواية منها مضطربة مرددة، إضافة على الإرسال في السند.

١. مستطرفات السرائر: ٥٧ ح ١٩، وعنه وسائل الشيعة: ٩٣/٨، كتاب الحج، أبواب وجوب الحج وشرائطه ب ٤٥ ح ٣٣.

عدد عمرات النبي ﷺ

بعد هجرة النبي ﷺ من مكة إلى المدينة المنورة - مع علمنا أنه أتى إلى الحج مرة واحدة فقط - نتساءل كم مرة أتى إلى البيت العتيق معتمراً؟
أقول: قد اتفق الشيعة والسنة على عمرات ثلاثة، وهي:
١- عمرة الحديبية التي لم تتم.

٢- عمرة القضاء .

٣- عمرته بعد غزوة حنين وقد أحرم من الجعرانة .

وأما التي وقع فيها الخلاف بين الشيعة والسنة فهي عمرته التي ادّعى أهل السنة أنه أتى بها مع حجّته - حجة الوداع - والشيعة تنكرها ونقول: إنه لم يعتمر في حجّته، بل حجّ حجّ الأفراد فقط مع سوق الهدي وبهذا كان قارناً. وأما في فتح مكة فلم يعتمر بلا خلاف بين الشيعة والسنة.

فقد روى ابن سعد بسند مذكور عن ابن عباس قال: اعتمر رسول الله ﷺ أربع عُمر: عمرة الحديبية وهي عمرة الحصر، وعمرة القضاء من قابل، وعمرة

الجعرانة، والرابعة التي مع حجّته^(١).

وفيه أيضاً بسنده عن قتادة قال: قلت لأنس بن مالك: كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ قال: أربعاً: عمرته التي صدّه فيها المشركون عن البيت من الحديبية في ذي القعدة، وعمرته أيضاً من العام المقبل حين صالحوه في ذي القعدة، وعمرته حين قسّم غنيمة حنين من الجعرانة في ذي القعدة، وعمرته مع حجّته^(٢).

وأما من رواياتنا، فقد روى الكليني عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ذكر أن رسول الله ﷺ اعتمر في ذي القعدة ثلاث عُمَر، كلّ ذلك يوافق عمرته ذا القعدة^(٣).

وأيضاً روى عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن جعفر بن سماعة؛ ومحمد بن يحيى، عن عبد الله بن محمد، عن علي بن الحكم جميعاً، عن أبان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اعتمر رسول الله ﷺ عمرة الحديبية، وقضى الحديبية من قابل، ومن الجعرانة حين أقبل من الطائف، ثلاث عمر كلّهن في ذي القعدة^(٤).

وروى أيضاً عن علي بن إبراهيم، عن أبيه؛ ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اعتمر رسول الله ﷺ ثلاث عمر متفرّقات: عمرة في ذي القعدة أهلّ من عسفان وهي عمرة الحديبية، وعمرة أهلّ من الجحفة وهي عمرة القضاء، وعمرة أهلّ من الجعرانة بعد ما رجع من الطائف من غزوة حنين^(٥).

ومع هذا فقد روى أبو جعفر الصدوق عن أبي أحمد محمد بن جعفر البندار

١. الطبقات الكبرى: ١٧٠/٢.

٢. الطبقات الكبرى: ١٧١/٢، وروايات أخرى في هذا المفاد.

٣. الكافي: ٢٥٢/٤ ح ١٤، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٠/٤٦٥ ح ١٣٢٣.

٤. الكافي: ٢٥٢/٤ ح ١٣، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٠/٤٦٦ ح ١٣٢٤.

٥. الكافي: ٢٥١/٤ ح ١٠، الفقيه: ٢/٤٥٠ ح ٢٩٤٣، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٠/٤٦٦ ح ١٣٢٥.

قال: حدثنا أبو العباس الهادي قال: حدثنا أحمد بن محمد الشافعي قال: حدثنا عمي قال: حدثنا داود بن عبد الرحمن، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ اعتمر أربع عمر: عمرة الحديبية، وعمرة القضاء من قابل، والثالثة من الجعرانة، والرابعة التي مع حجته^(١). ومعلوم أنه أخذها من أحاديث أهل السنة، فإن رجال السند أعظم شاهد على هذا.

ونحن قد أثبتنا في هذا الكتاب (ص ٦٢ - ٦٩) أن النبي ﷺ لم يعتمر في حجة الوداع لا قبل الوقوف بالمواقف الكريمة ولا بعده، بل أنه أتى بالحج فقط مع سوق الهدي، فلم يعتمر عمرة رابعة.

١ - عمرة الحديبية

مضت سنون على النبي ﷺ في المدينة المنورة ولم يزر البيت الحرام لا حاجاً ولا معتمراً، ففي السنة السادسة رأى الرسول الكريم ﷺ في المنام أنه وأصحابه دخلوا البيت الحرام زائرين، فكانت هذه الرؤيا بشارة للنبي ﷺ وللمؤمنين بأنهم سيدخلون المسجد الحرام آمنين، ويزورون الكعبة المشرفة مطمئنين، وكانت تلك البشارة إيذاناً لهم للتوجه والسير نحو بيت الله الحرام، وقد حكى الله تعالى عن تصديق تلك الرؤيا بعد تحققها ووقوعها في عمرة القضاء بعد سنة، فقال: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾^(٢).

وكان لصلح الحديبية أثر بالغ فيما تحقق للمسلمين من فتوحات للبلدان ودخول الناس في هذا الدين أفواجا. وقد أشار القرآن الكريم في طائفة من آياته هذه

١. الخصال: ٢٠٠ ح ١١، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٠/٤٦٦ ح ١٣٢٦.

٢. سورة الفتح: ٢٧.

الرحلة المباركة، واهتمَّ بها أهل السير والمغازي والتاريخ والحديث، ونحن نتعرّض لذلك باختصار حتّى لا يكون كتابنا هذا خالياً عن ذكر هذه العمرة التي لم تتمّ.

فقد روى الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير؛ وغيره، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما خرج رسول الله ﷺ في غزوة الحديبية خرج في ذي القعدة، فلما انتهى إلى المكان الذي أحرم فيه أحرموا ولبسوا السلاح، فلما بلغه أنّ المشركين قد أرسلوا إليه خالد بن الوليد ليردّه قال: ابغوني^(١) رجلاً يأخذني على غير هذا الطريق، فأُتي برجل من مزينة أو من جهينة، فسأله فلم يوافق، فقال: ابغوني رجلاً غيره، فأُتي برجل آخر إمّا من مزينة وإمّا من جهينة^(٢)، قال: فذكر له فأخذه معه حتّى انتهى إلى العقبة، فقال: من يصعدا حطّ الله عنه كما حطّ الله عن بني إسرائيل، فقال لهم: «ادخلوا الباب سجّداً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ»^(٣) قال: فابتدورها خيل الأنصار، الأوس والخزرج، قال: وكانوا ألفاً وثمانمائة، فلما هبطوا إلى الحديبية^(٤) إذا امرأة معها ابنها على القلب، فسعى ابنها هارباً، فلما أثبتت أنّه رسول الله ﷺ صرخت به: هؤلاء الصابئون^(٥) ليس عليك منهم بأس، فأتاها رسول الله ﷺ فأمرها فاستقت دلواً من ماء، فأخذه رسول الله ﷺ فشرب وغسل وجهه، فأخذت فضلته فأعادت في البئر فلم تبرح حتّى الساعة^(٦).

وخرج رسول الله ﷺ فأرسل إليه المشركون أبان بن سعيد في الخيل فكان

١. أي اطلبوا لي.

٢. الظاهر أنّ التريد من الراوي، حيث كان الرجل الدليل مرّة من جهينة، وأخرى من مزينة، فاشتبه عليه.

٣. سورة الأعراف: ١٦١.

٤. قرية بينها وبين مكة ثلاثين كيلومتراً.

٥. أي الخارجون من دين قريش إلى دين جديد.

٦. أي لم يزل الماء من تلك البئر. وقد نقل هذا الإعجاز في روايات كثيرة على وجه آخر.

بإزائه ، ثم أرسلوا الحُليّس فرأى البدن وهي تأكل بعضها أوبار بعض^(١) فرجع ولم يأت رسول الله ﷺ وقال لأبي سفيان : يا أبا سفيان أما والله ما على هذا حالناكم على أن تردّوا الهدى عن محلّه .

فقال : اسكت فإنما أنت أعرابيٌّ ، فقال : أما والله لتخليّن عن محمّد وما أراد أو لأنفردنّ في الأحابيش^(٢) .

فقال : اسكت حتّى نأخذ من محمّد ولنا^(٣) .

فأرسلوا إليه عروة بن مسعود ، وقد كان جاء^(٤) إلى قريش في القوم الذين أصابهم المغيرة بن شعبة - كان خرج معهم من الطائف ، وكانوا تجاراً - فقتلهم وجاء بأموالهم إلى رسول الله ﷺ ، فأبى رسول الله ﷺ أن يقبلها وقال : هذا غدرٌ ولا حاجة لنا فيه .

فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله هذا عروة بن مسعود قد أتاكم

١ . كناية عن كثرتها وازدحامها واجتماعها ، وإِنما قدّم ﷺ الثّدن ليعلموا أنّه لا يريد القتال بل يريد النسك .

٢ . في القاموس حبشي - بالضم :- جبل بأسفل مكّة ، ومنه أحابيش قريش ؛ لأنّهم تحالفوا بالله أنّهم ليد على غيرهم ما سجد ليّ ليل ، ووضح نهار وما رسي حبشي ، انتهى . أي اعتزل معهم عنكم وامنعهم عن معاونتكم .

٣ . الولت : العهد بين القوم يقع من غير قصد أو يكون غير مؤكّد .

٤ . هذه القصة على ما ذكره الواقدي أنّه ذهب مع ثلاثة عشر رجلاً من بني مالك إلى مقوقس سلطان الاسكندرية ، وفصل مقوقس بني مالك على المغيرة في العطاء ، فلمّا رجعوا وكانوا في الطريق شرب بنو مالك ذات ليلة خمرًا وسكروا ، فقتلهم المغيرة حسداً وأخذ أموالهم ، وأتى النبي ﷺ وأسلم ، فقبل ﷺ إسلامه ولم يقبل من ماله شيئاً ، ولم يأخذ منه الخمس لغدره ، فلمّا بلغ ذلك أبا سفيان أخبر عروة بذلك ، فأتى عروة رئيس بني مالك وهو مسعود بن عمرة ، وكلّمه في أن يرضى بالدية فلم يرض بنو مالك بذلك ، وطلبوا القصاص من عشائر المغيرة ، واشتعلت بينهم نائرة الحرب ، فأطفأها عروة بطائف حيله ، وضمن دية الجماعة من ماله .

والإشارة إلى هذه القصة هاهنا لتمهيد ما سيذكر بعد ذلك من قوله : « والله ما جئت إلّا في غسل ساحتكم » . فقوله : « جاء إلى قريش » أي عروة ، وقوله : « وفي القوم » أي لأن يتكلّم ويشفع في أمر المقتولين . وقوله : « كان خرج » أي المغيرة .

وهو يعظم البدن ، قال : فأقيموها ، فأقاموها .

فقال : يا محمد مجيء من جئت ؟

قال : جئت أطوف بالبيت وأسعى بين الصفا والمروة ، وأنحر هذه الإبل وأخلي عنكم عن لحمانها .

قال : لا واللّات والعزّى ، فما رأيت مثلك ردّ عمّا جئت له ^(١) إنّ قومك يذكّرونك الله والرحم أن تدخل عليهم بلادهم بغير إذنه ، وأن تقطع أرحامهم ، وأن تجرّأ عليهم عدوّهم .

فقال رسول الله ﷺ : ما أنا بفاعل حتّى أدخلها .

قال : وكان عروة بن مسعود حين كلّم رسول الله ﷺ تناول لحيته ^(٢) والمغيرة قائم على رأسه فضرب بيده .

فقال : من هذا يا محمد ؟

فقال : هذا ، ابن أخيك المغيرة .

فقال : يا غدر ^(٣) والله ما جئت إلّا في غسل سلحتك ^(٤) .

قال : فرجع إليهم فقال لأبي سفيان وأصحابه : لا والله ما رأيت مثل محمد ردّ عمّا جاء له ، فأرسلوا إليه سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزّى ، فأمر رسول الله ﷺ فأثيرت في وجوههم البدن ، فقالا : مجيء من جئت ؟

١ . قال هذا على سبيل التعجب ؛ أي كيف يكون مثلك في الشرافة وعظم الشأن مردوداً عن مثل هذا المقصد الذي لا يصلح أن يرد عنه أحد ، والحاصل أنّك في جلالتك ينبغي أن لا تردّ عن أيّ مقصد قصده ومقصداً في الخبرية بحيث لا ينبغي أن يمنع عنه أحد ، ومع اجتماعهما يريد قومك أن يصدّوك عن ذلك .

٢ . أي لحية الرسول ﷺ وكانت عادتهم ذلك فيما بينهم عند مكالمتهم ، ولجهله بشأنه ﷺ وعدم إيمانه لم يعرف أنّ ذلك لا يليق بجنابه .

٣ . أي : يا غادر .

٤ . السلح : التغوط ، والمراد أنّك جئت لإصلاح ما فسدت ولم تنجي ، للإسلام خالصاً .

قال: جئت لأطوف بالبيت وأسعى بين الصفا والمروة، وأنحر البدن وأخلي بينكم وبين لحمانها.

فقالا: إن قومك يناشدونك الله والرحم أن تدخل عليهم بلادهم بغير إذنه وتقطع أرحامهم وتجراً عليهم عدوهم، قال: فأبى عليها رسول الله ﷺ إلا أن يدخلها.

وكان رسول الله ﷺ أراد أن يبعث عمر، فقال: يارسول الله إن عشيرتي قليل وإني فيهم على ما تعلم، ولكني أدلك على عثمان بن عفان، فأرسل إليه رسول الله ﷺ، فقال: انطلق إلى قومك من المؤمنين فبشرهم بما وعدني ربي من فتح مكة، فلما انطلق عثمان لقي أبان بن سعيد فتأخر عن السرح^(١) فحمل عثمان بين يديه، ودخل عثمان فأعلمهم وكانت المناوشة^(٢) فجلس سهيل بن عمرو عند رسول الله ﷺ وجلس عثمان في عسكر المشركين، وبايع رسول الله ﷺ المسلمين، وضرب بإحدى يديه على الأخرى لعثمان، وقال المسلمون: طوبى لعثمان قد طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة وأحل، فقال رسول الله ﷺ: ما كان ليفعل. فلما جاء عثمان قال له رسول الله ﷺ: أطفأت بالبيت؟ فقال: ما كنت لأطوف بالبيت ورسول الله ﷺ لم يطف به. ثم ذكر القصة^(٣) وما كان فيها.

فقال لعليّ عليه السلام: اكتب: بسم الله الرحمن الرحيم

فقال سهيل: ما أدري ما الرحمن الرحيم إلا أنني أظن هذا الذي باليامة^(٤)

١. السرح والسارح والسارحة سواء: الماشية.

٢. المناوشة: المناولة في القتال؛ أي كان المشركون في نهضة القتال؛ أي عند ذلك وقع بين المسلمين وبينهم محاربة كما نقل.

٣. أي ما جرى بينه وبين قريش من حبسه ومنعه عن الرجوع، أو من طلبهم للصلح وإصرارهم على عدم دخوله في هذه السنة.

٤. كانوا يقولون لمسيمة الكذاب: رحمن اليامة.

ولكن اكتب كما نكتب: بسمك اللهم.

قال واكتب: هذا ما قاضى عليه رسول الله سهيل بن عمرو.

فقال سهيل: فعلى ما نقاتلك يا محمد؟!

فقال: أنا رسول الله وأنا محمد بن عبدالله.

فقال الناس: أنت رسول الله.

قال: اكتب. فكتب: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبدالله.

فقال الناس: أنت رسول الله، وكان في القضية أن من كان منّا أتى إليكم

رددتموه إلينا، ورسول الله غير مستكره عن دينه، ومن جاء إلينا منكم لم نردّه إليكم.

فقال رسول الله ﷺ: لا حاجة لنا فيهم وعلى أن يعبد الله فيكم علانية غير سرّ،

وإن كانوا ليتهادون السيور^(١) في المدينة إلى مكّة وما كانت قضية أعظم بركة منها، لقد كاد أن يستولي على أهل مكّة الإسلام.

فضرب سهيل بن عمرو على أبي جندل ابنه^(٢).

فقال: أوّل ما قاضينا عليه.

فقال رسول الله ﷺ: وهل قاضيت على شيء؟

فقال: يا محمد ما كنت بغدّار.

قال: فذهب بأبي جندل، فقال: يا رسول الله تدفعني إليه؟

١. السير - بالفتح -: الذي يقدّ من الجلد، والجمع سيور، وفي بعض النسخ «الستور» وهي جمع الستر المعلق على الأبواب. وعلى التقادير هذا كلام الصادق عليه السلام لبيان ثمرة هذه المصالحة، وكثرة فوائدها بأنّها صارت موجبة لأمن المسلمين، بحيث كانوا يعثون الهدايا من المدينة إلى مكّة من غير منع وخوف، ورغب أهل مكّة في الإسلام وأسلم جمّ غفير منهم من غير حرب وقتال.

٢. أبو جندل بن سهيل بن عمرو هو من المسلمين، فرّ من مكّة والتحق برسول الله ﷺ حين قالوا للمصالحة ولم تنم الكتابة بالصلح.

قال : ولم أشرط لك ، قال : وقال : اللهم اجعل لأبي جندل مخرجاً^(١).

وروى علي بن إبراهيم القمي عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان سبب نزول هذه السورة وهذا الفتح العظيم ، أن الله عز وجل أمر رسول الله صلى الله عليه وآله في النوم أن يدخل المسجد الحرام ويطوف ويحلق مع المحلقين ، فأخبر أصحابه وأمرهم بالخروج ، فخرجوا ، فلما نزل ذا الحليفة أحرموا بالعمرة وساقوا البدن ، وساق رسول الله صلى الله عليه وآله ستة وستين بدنة وأشعرها عند إحرامه ، وأحرموا من ذي الحليفة ملتين بالعمرة ، وقد ساق من ساق منهم الهدى معرات^(٢) مجللات ، فلما بلغ قريش ذلك بعثوا خالد بن الوليد في مائتي فارس كميناً ليستقبل رسول الله صلى الله عليه وآله فكان يعارضه على الجبال ، فلما كان في بعض الطريق حضرت صلاة الظهر فأذن بلال وصلى رسول الله صلى الله عليه وآله بالناس ، فقال خالد بن الوليد : لو كنا حملنا عليهم في الصلاة لأصبناهم ، فإنهم لا يقطعون صلاتهم ، ولكن تحيي ، لهم الآن صلاة أخرى أحب إليهم من ضياء أبصارهم ، فإذا دخلوا في الصلاة أغرنا عليهم ، فنزل جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله بصلاة الخوف في قوله : ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ الآية^(٣).

فلما كان في اليوم الثاني نزل رسول الله صلى الله عليه وآله الحديبية وهي على طرف الحرم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يستنفر الأعراب في طريقه معه ، فلم يتبعه منهم أحد ، ويقولون : أيطمع محمد وأصحابه أن يدخلوا الحرم وقد غزتهم قريش في عقر ديارهم فقتلوهم ، إنه لا يرجع محمد وأصحابه إلى المدينة أبداً ، فلما نزل رسول الله صلى الله عليه وآله الحديبية خرجت قريش يحلفون باللآل والعزى لا يدعون محمداً

١. الكافي: ٣٢٢/٨ ح ٥٠٣، وعنه بحار الأنوار: ٢٠/٣٦٥ ح ١٣. وقد أخذنا شرح بعض الكلمات عن مرآة

العقول في شرح الكافي: ٢٦/٤٣٨ ح ٥٠٣.

٢. أي بعضها كانت عارية بلا جل، وعلى بعضها جل.

٣. سورة النساء: ١٠٢.

يدخل مكة وفيهم عين تطرف، فبعث إليهم رسول الله ﷺ أني لم آت لحرب وإنما جئت لأقضي نسكي، وأنحر بدني، وأخلي بينكم وبين لحمانها؛ فبعثوا عروة بن مسعود الثقفي وكان عاقلاً لبيباً؛ وهو الذي أنزل الله فيه: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾^(١).

فلما أقبل إلى رسول الله ﷺ عظم ذلك وقال: يا محمد تركت قومك وقد ضربوا الأبنية، وأخرجوا العوذ المطافيل يحلفون باللات والعزى لا يدعوك تدخل حرهم وفيهم عين تطرف، أفتريد أن تبير أهلك وقومك يا محمد؟ فقال رسول الله ﷺ: ما جئت لحرب وإنما جئت لأقضي نسكي فأنحر بدني وأخلي بينكم وبين لحمانها، فقال عروة: بالله ما رأيت كالיום أحداً صدَّ عما صدت، فرجع إلى قريش وأخبرهم، فقالت قريش: والله لئن دخل محمد مكة وتسامعت به العرب لنذلن ولتجترئن علينا العرب، فبعثوا حفص بن الأحنف وسهيل بن عمرو، فلما نظر إليهما رسول الله ﷺ قال: ويح قريش قد نهكتم الحرب، ألا خلوا بيني وبين العرب؟ فإن أك صادقاً فإنما أجزَّ الملك إليهم مع النبوة، وإن أك كاذباً كفتم ذؤبان العرب، لا يسأل اليوم امرؤ من قريش خطة ليس لله فيها سخط إلا أجبتهم إليه.

قال: فوافوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا محمد إلى أن ننظر إلى ماذا يصير أمرك وأمر العرب على أن ترجع من عامك هذا، فإن العرب قد تسامعت بمسيرك، فإن دخلت بلادنا وحرمتنا استذنتنا العرب واجترأت علينا ونحلي لك البيت في القابل في هذا الشهر ثلاثة أيام حتى تقضي نسكك وتنصرف عنا، فأجابهم رسول الله ﷺ إلى ذلك وقالوا له: وتردّ إلينا كل من جاءك من رجالنا، ونردّ إليك كل من جاءنا من رجالك، فقال رسول الله ﷺ: من جاءكم من رجالنا فلا حاجة لنا فيه، ولكن

على أَنَّ المسلمين بمكة لا يؤذون في إظهارهم الإسلام، ولا يكرهون ولا ينكر عليهم شيء يفعلونه من شرائع الإسلام، فلبَّما أجابهم رسول الله ﷺ إلى الصلح أنكر عليه عامة أصحابه وأشدَّ ما كان إنكاراً عمر، فقال: يا رسول الله ألسنا على الحقِّ وعدونا على الباطل؟ فقال: «نعم» قال: فنعطي الدِّينَةَ في ديننا؟ فقال: إنَّ الله قد وعدني ولن يخلفني قال: لو أنَّ معي أربعين رجلاً لحالفته، ورجع سهيل بن عمرو وحفص بن الأحنف إلى قريش فأخبراهم بالصلح، فقال عمر: يا رسول الله ألم تقل لنا أن ندخل المسجد الحرام ونخلق مع المحلِّقين؟ فقال: «أمن عامنا هذا وعدتك؟ قلت لك: إنَّ الله - عزَّ وجلَّ - قد وعدني أن أفتح مكة وأطوف وأسعى وأخلق مع المحلِّقين، فلما أكثروا عليه قال لهم: إن لم تقبلوا الصلح فحاربوهم، فرَّوا نحو قريش وهم مستعدُّون للحرب وحملوا عليهم، فانهزم أصحاب رسول الله ﷺ هزيمةً قبيحة، ومروا برسول الله ﷺ فتبسَّم رسول الله ﷺ، ثمَّ قال: يا عليّ خذ السيف واستقبل قريشاً، فأخذ أمير المؤمنين عليه السلام سيفه وحمل على قريش، فلما نظروا إلى أمير المؤمنين عليه السلام تراجعوا، وقالوا: يا عليّ بداً لمحمد فيما أعطانا؟ قال: لا، فرجع أصحاب رسول الله ﷺ مستحيين وأقبلوا يعتذرون إلى رسول الله ﷺ.

فقال لهم رسول الله ﷺ: «ألستم أصحابي يوم بدر إذ أنزل الله فيكم: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ أَتَى مُمِيدُكُمْ بِالْفِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ﴾»^(١) ألستم أصحابي يوم أحد؟ ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ﴾»^(٢)؟ ألستم أصحابي يوم كذا؟ ألستم أصحابي يوم كذا؟ فاعتذروا إلى رسول الله ﷺ وندموا على ما كان منهم وقالوا: الله أعلم ورسوله،

١. سورة الأنفال: ٩.

٢. سورة آل عمران: ١٥٣.

فاصنع ما بدا لك .

ورجع حفص بن الأحنف وسهيل بن عمرو إلى رسول الله ﷺ فقالا : يا محمد قد أجابت قريش إلى ما اشترطت من إظهار الإسلام وأن لا يكره أحد على دينه ، فدعا رسول الله ﷺ بالمكتب ودعا أمير المؤمنين عليه السلام فقال له : اكتب ، فكتب أمير المؤمنين عليه السلام : بسم الله الرحمن الرحيم . قال سهيل بن عمرو : لا نعرف الرحمن ، اكتب : كما كان يكتب آباؤك : باسمك اللهم ، فقال رسول الله ﷺ : اكتب باسمك اللهم ، فإنه اسم من أسماء الله ، ثم كتب : هذا ما تقاضى عليه محمد رسول الله ﷺ والملا من قريش ، فقال سهيل بن عمرو : ولو علمنا أنك رسول الله ﷺ ما حاربناك ، اكتب هذا ما تقاضى عليه محمد بن عبد الله ، أتأنف من نسبك يا محمد؟ فقال رسول الله ﷺ : أنا رسول الله وإن لم تقرؤا ، ثم قال : امح يا عليّ واكتب محمد بن عبد الله ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : ما أمحو اسمك من النبوة أبداً ، فحاه رسول الله ﷺ بيده ثم كتب :

هذا ما تقاضى عليه محمد بن عبد الله والملا من قريش وسهيل بن عمرو ، اصطلحوا على وضع الحرب بينهم عشر سنين ، على أن يكف بعضنا عن بعض ، وعلى أنه لا إسلال ولا إغلال ، وأن بيننا وبينهم عيبة مكفوفة ، وأنه من أحب أن يدخل في عهد محمد وعقده فعل ، وأنه من أحب أن يدخل في عهد قريش وعقدها فعل ، وأنه من أتى محمداً بغير إذن وليه يرده إليه ، وأنه من أتى قريشاً من أصحاب محمد لم يرده إليه ، وأن يكون الإسلام ظاهراً بمكة لا يكره أحد على دينه ولا يؤذى ولا يعير ، وأن محمداً يرجع عنهم عامه هذا وأصحابه ثم يدخل علينا في العام القابل مكة ، فيقيم فيها ثلاثة أيام ، ولا يدخل علينا بسلاح إلا سلاح المسافر السيوف في القرب ، وكتب علي بن أبي طالب وشهد على الكتاب المهاجرون والأنصار .

ثم قال رسول الله ﷺ: يا علي إنك أبيت أن تمحو اسمي من النبوة، فوالذي بعثني بالحق نبياً لتجيبن أبناءهم إلى مثلها وأنت مضيض مضطهد.

فلما كان يوم صفين ورضوا بالحكمين كتب: هذا ما اصططح عليه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان، فقال عمرو بن العاص: لو علمنا أنك أمير المؤمنين ما حاربناك، ولكن اكتب هذا ما اصططح عليه علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان، فقال أمير المؤمنين ﷺ: صدق الله وصدق رسوله ﷺ، أخبرني رسول الله ﷺ بذلك، ثم كتب الكتاب.

قال: فلما كتبوا الكتاب قامت خراعة فقالت: نحن في عهد محمد وعقده، وقامت بنو بكر فقالت: نحن في عهد قريش وعقدها، وكتبوا نسختين: نسخة عند رسول الله ﷺ، ونسخة عند سهيل بن عمرو، ورجع سهيل بن عمرو وحفص بن الأحنف إلى قريش فأخبراهم، وقال رسول الله ﷺ لأصحابه: انحروا بदनكم واحلقوا رؤوسكم. فامتنعوا وقالوا: كيف ننحر ونحلق ولم نطف بالبيت ولم نسع بين الصفا والمروة؟ فاعتم رسول الله ﷺ من ذلك، وشكى ذلك إلى أم سلمة، فقالت: يا رسول الله انحرا أنت واحلق، فنحر رسول الله ﷺ وحلق، فنحر القوم على خبث يقين وشك وارتياب، فقال رسول الله ﷺ تعظيماً للبدن: رحم الله المحلقين، وقال قوم لم يسوقوا البدن: يا رسول الله والمقصرين؛ لأن من لم يسق هدياً لم يجب عليه الحلق، فقال رسول الله ﷺ ثانياً: رحم الله المحلقين الذين لم يسوقوا الهدى، فقالوا: يا رسول الله والمقصرين، فقال: رحم الله المقصرين.

ثم رحل رسول الله ﷺ نحو المدينة فرجع إلى التنعيم ونزل تحت الشجرة، فجاء أصحابه الذين أنكروا عليه الصلح واعتذروا وأظهروا الندامة على ما كان منهم وسألوا رسول الله ﷺ أن يستغفر لهم، فنزلت آية الرضوان؛ وهي قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ

فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا^{(١)(٢)}.

وقال ابن هشام في السيرة النبوية: خرج ﷺ في ذي القعدة معتمراً لا يريد حرباً، وخرج معه من المهاجرين والأنصار ومن لحق به من العرب، وساق معه الهدي سبعين بدنة، وعن جابر بن عبد الله أنه قال: كنّا أصحاب الحديبية أربع عشرة مائة. وحينما بلغ رسول الله ﷺ عسفان قيل له: يا رسول الله، هذه قريش قد سمعت بمسيرك، فخرجوا معهم العوذ المطافيل، قد لبسوا جلود النمر، وقد نزلوا بذئ طوى، يعاهدون الله لا تدخلها عليهم أبداً، وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قد قدّموها إلى كراع الغميم.

فقال رسول الله ﷺ: يا ويح قريش لقد أكلتهم الحرب، ماذا عليهم لو خلّوا بيني وبين سائر العرب، فإن هم أصابوني كان ذلك الذي أرادوا، وإن أظهرني الله عليهم دخلوا في الإسلام وافرين، وإن لم يفعلوا قاتلوا وبهم قوّة. فما تظنّ قريش، فوالله لا أزال أجاهد على الذي بعثني الله به حتّى يظهره الله أو تنفرد هذه السالفة^(٣)، ثمّ قال: من رجل يخرج بنا على طريق غير طريقهم التي هم بها؟ فقال رجل من أسلم: أنا يا رسول الله.

فسلك بهم طريقاً وعرّاً أجزل^(٤) بين شعاب، فلمّا خرجوا منه، وقد شقّ ذلك على المسلمين وأفضوا إلى أرض سهلة عند منقطع الوادي، قال رسول الله ﷺ للناس: قولوا نستغفر الله ونتوب إليه، فأمر رسول الله ﷺ الناس فقال: اسلكوا ذات اليمين بين ظهري الحمّض في طريق تحرجه على ثنية المارر مهبط الحديبية من

١. سورة الفتح: ١٨.

٢. تفسير القمّي: ٣٠٩/٢-٣١٤، وعنه بحار الأنوار: ٣٤٧/٢٠ ح ٤، والبرهان: ١٩١/٤ ح ١، نور الثقلين: ٥٠/٥ ح ١٢.

٣. السالفة: صفحة العتق، وكُنِيَ بها للانفراد للموت.

٤. الجزل - محرّكة - : الحجارة أو الحجارة مع الشجر أو المكان الصلب الغليظ. انظر القاموس المحيط: ٣.

أسفل مكة، فسلك الجيش ذلك الطريق، فلما رأت خيل قريش قتره الجيش قد خالفوا عن طريقهم، رجعوا راكضين إلى قريش، وخرج رسول الله ﷺ حتى إذا سلك في ثنية الممرار بركت ناقته، فقال الناس: خلأت الناقة، قال: ما خلأت وما هو لها بخلق، ولكن حبسها حابس الفيل عن مكة، لا تدعوني قريش اليوم إلى خطة يسألوني فيها صلة الرحم إلا أعطيتهم إياها.

ثم قال للناس: انزلوا. قيل له: يا رسول الله، ما بالوادي ماء نزل عليه. فأخرج سهماً من كنانته فأعطاه رجلاً من أصحابه، فزل به في قلب من تلك القلب، فغزه في جوفه، فجاش بالروء حتى ضرب الناس عنه بطن. فلما اطمأن رسول الله ﷺ أتاه بديل بن ورقاء الخزاعي في رجال من خزاعة، فكلموه وسألوه: ما الذي جاء به؟ فأخبرهم أنه لم يأت يريد حرباً، وإنما جاء زائراً للبيت ومعظماً لحرمته. ثم قال لهم نحواً مما قال لبشر بن سفيان، فرجعوا إلى قريش فقالوا: يا معشر قريش إنكم تعجلون على محمد، إن محمداً لم يأت لقتال وإنما جاء زائراً هذا البيت. فاتهموهم وجهوههم وقالوا: وإن كان جاء ولا يريد قتلاً فوالله لا يدخلها علينا عنوة أبداً، ولا تحدث بذلك عنا العرب.

ثم بعثوا إليه مكرز بن حفص بن الأخيف، أخا بني عامر بن لؤي، فلما رآه رسول الله ﷺ مقبلاً قال: هذا رجل غادر. فلما انتهى إلى رسول الله ﷺ وكلمه، قال له رسول الله ﷺ نحواً مما قال لبديل وأصحابه، فرجع إلى قريش فأخبرهم بما قال له رسول الله ﷺ.

ثم بعثوا إليه الحليس بن علقمة أو ابن زبآن، وكان يومئذ سيد الأحابيش، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: إن هذا من قوم يتأهلون، فابعثوا الهدى في وجهه حتى يراه، فلما رأى الهدى يسيل عليه من عرض الوادي في قلانده وقد أكل أوباره من طول الحبس عن محله رجع إلى قريش ولم يصل إلى رسول الله ﷺ إعظماً لما رأى. فقال

لهم ذلك . فقالوا له : اجلس فإنما أنت أعرابي لا علم لك .

فغضب عند ذلك وقال : يا معشر قريش والله ما على هذا حالناكم ولا على هذا عاقدناكم ، أَيْصَدَّ عن بيت الله من جاء معظماً له ! والذي نفس الحُليْس بيده لَتَخْلُنَّ بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَبَيْنَ ما جاء له ، أو لَأَنْفِرَنَّ بِالْأَحَابِيْشِ نَفْرَةً رجل واحد . فقالوا له : مَهْ ، كُفَّ عَنَّا يَا حُليْس حَتَّى نَأْخُذَ لَأَنْفُسِنَا ما نَرْضَى به .

ثُمَّ بَعَثُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيَّ ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَكَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ مِمَّا تَكَلَّمَ بِهِ أَصْحَابُهُ ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ يَرِيدُ حَرْباً ، فَقَامَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ رَأَى مَا يَصْنَعُ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَرَجَعَ إِلَى قَرِيْشٍ ، فَقَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مَلَكاً فِي قَوْمٍ قَطُّ مِثْلَ مُحَمَّدٍ فِي أَصْحَابِهِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ قَوْماً لَا يَسْلَمُونَهُ لَشَيْءٍ أَبَداً .

وَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَعَا خِرَاشَ بْنَ أُمَيَّةَ الْخَزَاعِيَّ ، فَبَعَثَهُ إِلَى قَرِيْشٍ مَكَّةَ ، لِيَبْلُغَ أَشْرَافَهُمْ عَنْهُ مَا جَاءَ لَهُ ، فَعَقَرُوا بِهِ جَمَلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَرَادُوا قَتْلَهُ ، فَنَعَتَهُ الْأَحَابِيْشُ ، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ ، حَتَّى أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

وَفِي أَيَّامٍ يَجْرِي الْكَلَامُ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ رِجَالِ قَرِيْشٍ ، قَدْ بَعَثَتْ قَرِيْشُ أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ أَوْ خَمْسِينَ رَجُلًا ، وَأَمَرُوهُمْ أَنْ يَطِيفُوا بِعَسْكَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَصِيبُوا لَهُمْ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا ، فَأَخَذُوا وَأَتَى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَفَا عَنْهُمْ وَخَلَّى سَبِيلَهُمْ ، وَقَدْ كَانُوا رَمَوْا فِي عَسْكَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَارَةِ وَالتَّبْلِ .

فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِثَانَ بْنَ عَفَّانَ إِلَى أَبِي سَفْيَانَ وَأَشْرَافِ قَرِيْشٍ لِيُخْبِرَهُمْ أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ لِحَرْبٍ ، وَأَنَّهُ جَاءَ زَائِرًا لِهَذَا الْبَيْتِ ، فَخَرَجَ عِثَانُ إِلَى مَكَّةَ ، وَاحْتَبَسَتْهُ قَرِيْشُ عِنْدَهَا ، فَبَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ أَنَّ عِثَانَ بْنَ عَفَّانَ قَدْ قُتِلَ . فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ ، فَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ .

ثُمَّ بَعَثَتْ قَرِيْشُ سَهِيلَ بْنَ عَمْرٍو إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا لَهُ : إِنَّتَ مُحَمَّدًا

فصالحه، ولا يكن في صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا، فوالله لا تحدّث العرب عنا أنّه دخلها علينا عنوة أبداً، فلمّا انتهى سهيل بن عمرو إلى رسول الله ﷺ تكلّم فأطال الكلام، وتراجعا، ثمّ جرى بينهما الصلح، وكتب كتاب الصلح بين المسلمين وقريش.

ومما تصالحا عليه أنّ رسول الله ﷺ والمسلمين رجعوا عن طريقهم ولا يدخلوا مكّة في هذا العام، ولكنهم في العام المقبل دخلوا مكّة للعمرة وأقاموا بها ثلاثة أيّام بسلاح الراكب فقط.

وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ خرجوا وهم لا يشكّون في الفتح لرؤيا رآها رسول الله ﷺ، فلمّا رأوا ما رأوا من الصلح والرجوع وما تحمل عليه رسول الله ﷺ في نفسه دخل على الناس من ذلك أمرٌ عظيم حتّى كادوا يهلكون.

فلمّا فرغ رسول الله ﷺ من الصلح قام إلى هديه فنحره، ثمّ جلس فحلق رأسه. فلمّا رأى الناس أنّ رسول الله ﷺ قد نحر وحلق توثبوا ينحرون ويحلقون. فقال رسول الله ﷺ: يرحم الله المحلّقين، قالوا: والمقصّرين يا رسول الله! قال: يرحم الله المحلّقين، قالوا: والمقصّرين يا رسول الله. قال: والمقصّرين^(١).

وفيه أيضاً: إنّ بعض من كان مع رسول الله ﷺ قال له لما قدم المدينة: ألم تقل يا رسول الله إنّك تدخل مكّة آمناً؟ قال: بلى، أفقلتُ لكم من عامي هذا؟ قالوا: لا، فقال: فهو كما قال لي جبريل عليه السلام^(٢).

١. السيرة النبوية لابن هشام: ٣٢١/٣ - ٣٣٤.

٢. السيرة النبوية لابن هشام: ٣٤١/٣، راجع حول صلح الحديبية: القرآن الكريم سورة الفتح: ١٠-٢٧، سورة البقرة: ١٩٠-١٩٦، سورة المائدة: ٩٤، سورة الأنفال: ٣٤، سورة الحج: ٢٥، تفسير مجمع البيان: ١٧١/٩-١٨٥ ذيل الآية ١١ من سورة الفتح، بحار الأنوار: ٣١٧/٢٠-٣٧٧، وج ٩٦/٣٢٩، دعائم الإسلام: ٣٣٤/١ تاريخ البعقوبي: ٥٤/٢-٥٥، الطبقات الكبرى: ٩٥/٢-١٠٥، الدر المنثور: ٤٥٥/٧-٤٦٩.

وروى الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى وابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿لَيَبْلُوَنَّكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾^(١) قال: حشرت لرسول الله صلى الله عليه وآله في عمرة الحديبية الوحوش حتى نالتها أيديهم ورماحهم^(٢).

وروى الطوسي بسنده عن موسى بن القاسم، عن عبد الرحمن، عن حماد، عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الحديبية: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ - مَرَّتَيْنِ - قِيلَ: وَلِلْمَقْصُرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قال: وَلِلْمَقْصُرِينَ^(٣).

وروى الكليني بسند مذكور عن أبي جعفر عليه السلام قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله حين صَدَّ بالحديبية قَصْرَ وَأَحْلَ ونَحَرَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، الحديث^(٤).
 روى أبو جعفر الصدوق عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله حين صَدَّ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ الْحَدِيبَةِ نَحَرَ وَأَحْلَ وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ^(٥).

٢ - عمرة القضاء

قال الواقدي ما ملخصه: لما دخل هلال ذي القعدة سنة سبع أمر رسول الله صلى الله عليه وآله أصحابه أن يعتمروا وألا يتخلف أحد ممن شهد الحديبية، وقوم من المسلمين سوى

١. سورة المائدة: ٩٤.

٢. الكافي: ٣٩٦/٤ ح ١، وعنه منتقى الجمان: ٢٤٢/٣، وجامع أحاديث الشيعة: ١٩٢/١١ ح ٢٢٣٣، والوسائل: ٧٥/٩، كتاب الحج، أبواب تروك الإحرام ب ١ ح ٢، وقريب منه في تفسير العياشي: ٣٤٣/١ ح ١٩٣، وعنه بحار الأنوار: ١٥٦/٩٦ ح ٤١.

٣. تهذيب الأحكام: ٢٤٣/٥ ح ٨٢٢، وعنه منتقى الجمان: ٤٠٤/٣.

٤. الكافي: ٣٦٨/٤ ح ١.

٥. الفقيه: ٥١٧/٢ ح ٣١٠٩.

أهل الحديبية .

وقال ابن عباس: خرج رسول الله ﷺ في ذي القعدة سنة سبع؛ وهو الشهر الذي صدته المشركون؛ لقول الله تعالى: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾^(١) فقال رجال من حاضر المدينة من العرب: والله يارسول الله، ما لنا من زاد وما لنا من يُطعمنا. فأمر رسول الله ﷺ المسلمين أن ينفقوا في سبيل الله وأن يتصدقوا. وساق رسول الله ﷺ ستين بدنة. وحمل رسول الله ﷺ السلاح والبيض والدروع والرماح، وقاد مائة فرس، فقبل: يارسول الله! حملت السلاح وقد شرطوا علينا ألا ندخل عليهم إلا بسلاح المسافرين، السيوف في القرب! فقال رسول الله ﷺ: إنما لا ندخلها عليهم الحرم، ولكن تكون قريباً منا، فإن هاجنا هيج من القوم كان السلاح قريباً منا.

فسار رسول الله ﷺ يلبّي والمسلمون يلبّون، ومضى محمد بن مسلمة بالخييل إلى مر الظهران فوجد بها نفراً من قريش، فسألوه، فقال: هذا رسول الله يصبح هذا المنزل غداً فأروا سلاحاً كثيراً، فخرجوا سراعاً حتى أتوا قريشاً فأخبروهم بالذي رأوا من الخييل والسلاح، ففزعت قريش فقالوا: والله ما أحدثنا حدثاً ونحن على كتابنا ومدّتنا، فقيم يغزونا محمد في أصحابه؟

وبعثت قريش مكرز بن حفص بن الأحنف في نفر من قريش حتى لقوه ببطن يأجج، فقالوا: يا محمد والله ما عرفت صغيراً ولا كبيراً بالغدر! تدخل بالسلاح الحرم على قومك، وقد شرطت ألا تدخل إلا بسلاح المسافرين، السيوف في القرب. فقال رسول الله ﷺ: لا ندخلها إلا كذلك.

فرجع مكرز سريعاً إلى مكة، وقال: إن محمداً لا يدخل بسلاح، فخرجت قريش من مكة إلى رؤوس الجبال وخلّوا مكة، وأمر رسول الله ﷺ بالهذي أمامه حتى حُسب

بذي طوى ، ودخل رسول الله على راحلته القصواء وأصحابه مُحَدِّقُونَ به^(١).
وقال أمين الإسلام الطبرسي : جرى الأمر في عمرة القضاء في السنة التالية للحديبية؛ وهي سنة سبع من الهجرة في ذي القعدة وهو الشهر الذي صَدَّه فيه المشركون عن المسجد الحرام ، فخرج النبي ﷺ ودخل مكة مع أصحابه معتمرين ، وأقاموا بمكة ثلاثة أيَّام ثم رجعوا إلى المدينة .

وعن الزهري قال : بعث رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب بين يديه إلى ميمونة بنت الحارث العامرية ، فخطبها عليه فجعلت أمرها إلى العباس بن عبد المطلب ، وكانت تحتها أم الفضل بنت الحارث ، فزوَّجها العباس من رسول الله ﷺ فلما قدم رسول الله ﷺ أمر أصحابه فقال : اكشفوا عن المناكب واسعوا في الطواف ؛ ليرى المشركون جلدكم وقوتهم ، فاستكفَّ أهل مكة الرجال والنساء والصبيان ينظرون إلى رسول الله ﷺ وأصحابه وهم يطوفون بالبيت ، وعبد الله بن رواحة يرتجز بين يدي رسول الله متوشحاً بالسيف يقول :

خلّوا بني الكفار عن سبيله	قد أنزل الرحمن في تنزيله
في صحف تُتلى على رسوله	اليوم نضربكم على تأويله
كما ضربناكم على تنزيله	ضرباً يزيل الهام عن مقيله
ويذهل الخليل عن خليله	ياربّ إنّي مؤمن لقيله
إنّي رأيت الحقّ في قبوله	

ويشير بيده إلى رسول الله ﷺ^(٢).

١ . المغازي : ٧٣١/٢ - ٧٣٥ ، وقريب منه في الطبقات الكبرى لابن سعد : ١٢٠/٢ - ١٢٣ .

٢ . مجمع البيان : ١٨٨/٩ - ١٨٩ ، عنه بحار الأنوار : ٣٣٦ - ٣٣٧ ، وراجع أيضاً البحار : ٤٦/٢١ وتاريخ البعقوبي : ٥٥/٢ .

وفي وسائل الشيعة عن أحمد بن محمد بن عيسى في نوادره عن أبيه، عن ابن عباس في حديث أنه قال: إن رسول الله ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وأهلها مشركون، وبلغهم أن أصحاب محمد ﷺ مجهودون، فقال رسول الله ﷺ: رحم الله امرأأراهم من نفسه جلدأ، فأمرهم فحسروا عن أعضادهم، ورملوا بالبيت ثلاثة أشواط ورسول الله ﷺ على ناقته وعبدالله بن رواحة أخذ بزمامها، والمشركون بحيال الميزاب ينظرون إليهم^(١).

وروى أبو جعفر الصدوق بسند مذكور عن الإمام محمد الباقر ﷺ أنه قال: إن رسول الله ﷺ لما أن قدم مكة وكان بينه وبين المشركين الكتاب الذي قد علمتم، أمر الناس أن يتجلدوا، وقال: اخرجوا أعضادكم، وأخرج رسول الله ﷺ عضده، ثم رمل بالبيت ليريمهم أمهم لم يصبهم جهد.

وروى أيضاً بسند مذكور عن الإمام جعفر الصادق ﷺ في حديث: مر رسول الله ﷺ بنفر من أصحابه جلوس في فناء الكعبة، فقال: هؤلاء قومكم على رؤوس الجبال لا يرونكم فيروا فيكم ضعفاً. فقاموا فشدوا أزرهم وشدوا أيديهم على أوساطهم ثم رملوا^(٢).

وروى الكليني عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن معاوية بن حكيم، عن محمد بن أبي عمير، عن الحسن بن علي الصيرفي، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ في عمرة القضاء شرط عليهم أن يرفعوا الأصنام من الصفا والمروة، فتشاغل رجل وترك السعي حتى انقضت الأيام

١. وسائل الشيعة: ٤٢٩/٩، كتاب الحج، أبواب الطواف ب ٢٩ ح ٥، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٣١٧/١١ ح ٢٦٦٩ وبحار الأنوار: ٣٥٣/٩٦ ح ٦.

٢. علل الشرائع: ٤١٢ ب ١٥٢ ح ١ و ٢، وعنه وسائل الشيعة: ٤٢٨/٩، كتاب الحج، أبواب الطواف ب ٢٩ ح ٢ و ٣ وبحار الأنوار: ١٩٥/٩٦ ح ٥ و ٦.

وأُعِيدَت الأصنام، فجاؤوا إليه فقالوا: يا رسول الله إنَّ فلاناً لم يسع بين الصفا والمروة وقد أُعِيدَت الأصنام، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾^(١) أي وعليها الأصنام^(٢).

أقول: تسمية هذه العمرة بعمرة القضاء بمعنى أنَّ هذه العمرة التي أتى بها النبي صلى الله عليه وآله والمسلمون كانت بعد هذه العمرة وتهيأت أرضيتها في صلح الحديبية، ولم يكن بمعنى القضاء الفقهي، فإن كان فبمعنى القضاء العرفي؛ لأنَّه بعدما صُدَّ النبي والمسلمون في الحديبية عن العمرة أحلَّوا وخرجوا من الإحرام، ولم يجب عليهم إتيان العمرة فيما بعد، وفي عمرة القضاء قد أتوا بعمل جديد ابتداءً واستثنافاً، لا قضاءً لما فات، فقد روى الكليني عن عدَّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد؛ ومحمَّد ابن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعاً، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: سألت أبا الحسن عليه السلام... قلت: فأخبرني عن النبي صلى الله عليه وآله حين صدَّه المشركون قضى عمرته؟ قال: لا، ولكنَّه اعتمر بعد ذلك^(٣).

وقال ابن هشام حول هذه العمرة بتلخيص منّا:

خرج رسول الله صلى الله عليه وآله في ذي القعدة سنة سبع معتمراً عمرة القضاء مكان عمرته التي صدَّوه عنها، وخرج معه المسلمون ممَّن كان صدَّ معه في عمرته سنة ستّ، فلمَّا سمع به أهل مكة خرجوا عنه، وتحدَّثت قريش بينها أنَّ محمَّداً وأصحابه في عسرة

١. سورة البقرة: ١٥٨.

٢. الكافي: ٤/٤٣٥ ح ٨، تهذيب الأحكام: ٥/١٤٩ ح ٤٩٠، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ١١/٤٠٠ ح ٢٩٧٣، وفي بحار الأنوار: ٢٠/٣٦٥ عن الكافي، وقريب منه في بحار الأنوار: ٩٦/٢٣٥ ح ٩ عن تفسير القمي: ١/٦٤.

٣. الكافي: ٤/٣٦٩ ح ٢.

وجهد وشدة، فقد صفوا أهل مكة عند دار الندوة لينظروا إليه وإلى أصحابه،
والحال أنَّ عبدالله بن رواحة أخذ بخطام ناقته ﷺ يقول :

خلوا بني الكفار عن سبيله خلوا فكلَّ الخير في رسوله
ياربِّ إنِّي مؤمن بقبيله أعرف حقَّ الله في قبوله

فلما دخل رسول الله ﷺ المسجد اضطجع بردائه، وأخرج عضده اليمنى وقال
لأصحابه : رحم الله امرأ أراهم اليوم من نفسه قوَّة، ثمَّ استلم الركن، وخرج
يهول، ويهرول أصحابه معه، حتَّى إذا وراه البيت منهم، واستلم الركن اليماني
مشى حتَّى يستلم الركن الأسود، ثمَّ هرول كذلك ثلاثة أطواف ومشى سائرهما.
وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة بنت الحارث في سفره ذلك.

فأقام النبي والمسلمون بمكة ثلاثاً، فأتاه حويطب بن عبد العزى في نفر من
قريش في اليوم الثالث، فقالوا له : قد انقضى أجلك فاخرج عنا، فقال النبي ﷺ : ما
عليكم لو تركتموني فأعرست بين أظهركم وصنعنا لكم طعاماً فحضرتموه؟ قالوا :
لا حاجة لنا في طعامك، فاخرج عنا. فخرج رسول الله ﷺ وانصرف إلى المدينة في
ذي الحجة، فأنزل الله تعالى عليه : ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّءْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ
الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ
مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحاً قَرِيباً﴾ (١) (٢).

أقول : إنَّ النبي ﷺ تزوج ميمونة بنت الحارث في عمرة القضاء، ففي بعض
روايات الجمهور ورد أنه تزوج بها وهو محرم، وفي بعضها تزوج بها وهما حلالان.
ففي صحيح مسلم بسند مذكور عن ابن عباس أنه قال : تزوج رسول الله ﷺ

١ . سورة الفتح : ٢٧.

٢ . السيرة النبوية لابن هشام : ١٢ / ٤ - ١٤ .

ميمونة وهو مُحْرَمٌ^(١).

ولكن ورد في سنن أبي داود بسند مذكور عن سعيد بن المسيّب أنّه قال: وَهَمَّ ابن عبّاس في تزويج ميمونة وهو محرم^(٢).

وروى ابن أبي شيبة بسند مذكور عن عطاء الخراساني قال: قلت لسعيد بن المسيّب إنّ عكرمة يقول: تزوّج النبي ﷺ وهو محرم، فقال: كذب^(٣).

وفي سنن أبي داود وصحيح مسلم والمصنّف لابن أبي شيبة بسند مذكور عن يزيد بن الأصمّ ابن أخي ميمونة، عن ميمونة قالت: تزوّجني رسول الله ﷺ ونحن حلالان بِسَرَفٍ^(٤).

ولكن الظاهر من الكلام الذي نقلناه من الطبرسي أنّ رسول الله ﷺ قد بعث جعفر بن أبي طالب بين يديه إلى مكّة ليخطب له ميمونة بنت الحارث، والنبيّ قد أحرم من الجحفة في عمرته هذه، فلم يخطب ولم يتزوّج في حال الإحرام، ويبدو من كلام الطبرسي أنّ الرسول يريد الإعراس بميمونة في مكّة المكرّمة بعد الإحلال من العمرة، ولكن لم يمهله، والظاهر أنّ إعراسه بها كانت بسرف حين رجوعه إلى المدينة المنورة.

فبكلامه ارتفع الخلاف وانكشف الأمر، فالرسول ﷺ لم ينكح ولم يخطب حال الإحرام، فكانت الخطبة قبل الإحرام، والإعراس بها بعده.

وفي أسد الغابة: أسماء بنت عميس أخت ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ

١. صحيح مسلم: ٨٣٦/٢ ح ١٤١٠، ومثله في المسند للحميدي: ٢٣٤/١ ح ٥٠٣، والمصنّف لابن أبي شيبة: ٢٢٦/٤ ب ٤٠ ح ٢.

٢. سنن أبي داود: ٢٨٧ ح ١٨٤٥.

٣. المصنّف في الأحاديث والآثار: ٢٢٧/٤ ب ٤٠ ح ١١.

٤. سنن أبي داود: ٢٨٦ ح ١٨٤٣، صحيح مسلم: ٨٣٧/٢ ح ١٤١١، المصنّف في الأحاديث والآثار: ٢٢٧/٤ ب ٤٠ ح ٥.

وأخت أم الفضل امرأة العباس، وأخت أخواتها لأُمّهم، وكنّ عشر أخوات لأُمّ، وقيل: تسع أخوات^(١).

وروى أبو جعفر الصدوق بسند مذكور عن الإمام محمد الباقر عليه السلام أنه قال: رحم الله الأخوات من أهل الجنة، فسمّاهن: أسماء بنت عميس الخثعمية وكانت تحت جعفر بن أبي طالب، وسلمى بنت عميس الخثعمية وكانت تحت حمزة، وخمس من بني هلال: ميمونة بنت الحارث كانت تحت النبي ﷺ، وأم الفضل عند العباس اسمها هند، والغميصاء أم خالد بن الوليد، وعزة كانت في ثقيف عند الحجاج بن غلاظ، وحميدة لم يكن لها عقب^(٢).

٣- عمرته ﷺ من الجعرانة

قال الواقدي ما ملخصه: أحرم ﷺ من المسجد الذي تحت الوادي وكان مصلّى رسول الله ﷺ إذا كان بالجعرانة، ولم يجوز رسول الله ﷺ الوادي إلا مُحَرِّماً، فلم يزل يلبيّ حتى استلم الركن، ويقال: لما نظر إلى البيت قطع التلبية، فلما أتى أناخ راحلته على باب بني شيبه ودخل وطاف، ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة على راحلته، حتى إذا انتهى إلى المروة في الطواف السابع حلق رأسه عند المروة، ولم يسق رسول الله ﷺ منها هدياً، ثم انصرف رسول الله ﷺ إلى الجعرانة من ليلته فكان كبائت بها^(٣).

وروى الترمذي بسند مذكور عن محرّش الكعبي قال: إن رسول الله ﷺ خرج من الجعرانة ليلاً معتمراً، فدخل مكة ليلاً ففّضى عمرته، ثم خرج عن ليلته فأصبح

١. أسد الغابة: ١٤/٦ رقم ٦٧٠٦.

٢. الخصال: ٣٦٣ ح ٥٥، وعنه بحار الأنوار: ٢٢/١٩٥ ح ٨ وص ٢٩١ ح ٦٣.

٣. المغازي: ٢/٩٥٨-٩٥٩.

بالجرعانة كبائتٍ... فمن أجل ذلك خفيت عمرته على الناس^(١).

وروى الكليني عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن أبي الفضل، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام في حديث: أحرم رسول الله صلى الله عليه وآله من الجرعانة، أتاه في ذلك المكان فتوح: فتح الطائف، وفتح خيبر، والفتح^(٢).

وأيضاً روى عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجّاج، عن الإمام الصادق عليه السلام قال في حديث: الجرعانة وقت من مواقيت رسول الله صلى الله عليه وآله، أحرم منها حين قسّم غنائم حنين، ومرجعه من الطائف^(٣).

١. سنن الترمذي: ٢٧٤/٣ ح ٩٣٥، أخبار مكة للأزرقي: ١/١٨٥، ومصادر أخرى.

٢. الكافي: ٣٠٢/٤ ح ٩، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٥٠٩/١٠ ح ١٤٧٥.

٣. الكافي: ٣٠٠/٤ ح ٥، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٥١٠/١٠ ح ١٤٨٠.

من مكّيات المعصومين عليه السلام

إنّ مكّة المكرمة والمواقف المشرفة أماكن خاصّة جعلت للدعاء والتضرّع والخضوع والخشوع والعبادة لله تعالى، كما أنّها أهداف غائية للخلق، فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١) وقد أكّد عليها رسوله العظيم ثمّ بعده الأوصياء المرضيئون عليه وعليهم السلام. فهم أبناء مكّة ومنى، وزين زمزم والصفاء، فحينما تشرّفوا بهذه الديار المقدّسة - أو شرّفوها بحضورهم - كان همّهم العبادة لله تعالى ودعوة العباد إليها، وتعليم المسلمين مناسكهم ودعاءهم وذكرهم وعبادتهم، وقد حضّهم ورعّبهم إليها.

فهم الذين أفنوا أنفسهم في طاعة الله والدعوة إليه في شتّى الظروف والأحوال وفي كلّ زمان ومكان، فكيف حالهم في حرم الله ودار الحبيب، ولا يمكننا وصف حالهم كما هو، ولكن نزيّن هذا الكتاب ببعض قصصهم التي قرأتها من دون تدقيق وتتبع خاص^(٢).

١. سورة الذاريات: ٥٦.

٢. راجع للمزيد من الاطلاع كتاب «حجّ الأنبياء والأئمّة عليهم السلام»: ٢٣٠-٤٨٦.

النبي الأكرم صلى الله عليه وآله

١ - مرّ النبي صلى الله عليه وآله برجل متعلّق بأستار الكعبة وهو يقول : أسألك بجرمة هذا البيت . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : يا عبد الله ! سلّ بجرمتك ، فإنّ حرمة المؤمن أعظم عند الله من حرمة البيت .

فقال : يا رسول الله ! إنّ لي ذنباً عظيماً .

قال : وما ذنبك ؟

قال : إنّ لي مالاً كثيراً ، وإنّ ماشيتي كثيرة ، وإنّ خيري كثير ، ولكن الرجل إذا سألني شيئاً من مالي لكأنّ شعله نار تخرج من وجهي .

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : تنحّ عني يا فاسق ، لا تحرقني بنارك . والذي نفسي بيده لو صمّت ألف عام ، وصليت ألف عام ، ثمّ متّ لثيماً لأكبّك الله في النار ، أما علمت أنّ اللؤم من الكفر ، والكفر في النار ، والسخاوة من الإيمان ، والإيمان في الجنة ^(١) .

٢ - قال الكفعمي في حاشية المصباح حول الدعاء المجير : هذا الدعاء يُسمّى دعاء المجير ، رفيع الشأن ، عظيم المنزلة ، وله نسخ كثيرة أكملها ما رقناه ، وهو مروى عن النبي صلى الله عليه وآله نزل [به] جبرئيل عليه السلام وهو يصليّ في مقام إبراهيم عليه السلام . ثمّ ذكر فضائل هذا الدعاء ^(٢) . ونصّ «دعاء المجير» المذكور في كتب الأدعية ، فراجع .

أمير المؤمنين الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام

٣ - محمّد بن مسعود العياشي في تفسيره عن عبيد الله الحلبي ، عن أبي عبد الله وأبي جعفر عليهما السلام قالوا : حجّ عمر أوّل سنة حجّ وهو خليفة ، فحجّ تلك السنة المهاجرون والأنصار ، وكان عليّ عليه السلام قد حجّ في تلك السنة بالحسن والحسين عليهما السلام

١ . المخلاة : ٩٩ - ١٠٠ .

٢ . المصباح للكفعمي : ٢٦٨ .

وبعده الله بن جعفر - إلى أن قالوا عليه السلام: - فلما دخلوا مكة طافوا بالبيت فاستلم عمر الحجر وقال: أما والله إنِّي لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أن رسول الله ﷺ استلمك ما استلمتك، فقال له علي عليه السلام: مه يا أبا حفص لا تفعل، فإن رسول الله ﷺ لم يستلم إلا لأمر قد علمه، ولو قرأت القرآن فعلت من تأويله ما علم غيرك لعلمت أنه يضر وينفع، له عينان وشفتان ولسان ذلق يشهد لمن وافاه بالموافاة.

قال: فقال له عمر: فأوجدني ذلك من كتاب الله يا أبا الحسن، فقال علي عليه السلام: قوله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا﴾^(١) فلما أقرّوا بالطاعة بأنّه الرب وأنهم العباد أخذ عليهم الميثاق بالحجّ إلى بيته الحرام، ثم خلق الله رقاً أرق من الماء وقال للقلم: اكتب موافاة خلقي ببיתי الحرام، فكتب القلم موافاة بني آدم في الرق، ثم قيل للحجر: افتح فاك، قال: ففتحه فالقلم الرق، ثم قال للحجر: احفظ واشهد لعبادي بالموافاة، فهبط الحجر مطيعاً لله، يا عمر أوليس إذا استلمت الحجر قلت: أمانتي أديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة؟ فقال عمر: اللهم نعم، فقال له علي عليه السلام: أ، من ذلك^(٢).

٤ - قال أبو جعفر الصدوق: حدّثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني عليه السلام قال: حدّثنا عمر بن سهل بن إسماعيل الدينوري قال: حدّثنا زيد بن إسماعيل الصائغ قال: حدّثنا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن خالد بن

١. سورة الأعراف: ١٧٢.

٢. تفسير العياشي: ٣٨/٢، وعنه بحار الأنوار: ٢٢٧/٩٦ و٢٩ ومستدرک الوسائل: ٣٨١/٩ ح ١١١٣٠ وجامع أحاديث الشيعة: ٣٠٣/١١ ح ٢٦٢٣. ومعنى «أ، من ذلك» أي: ألا، هذا الكلام مع الحجر الأسود من ذلك التعاهد.

ربعي قال: إن أمير المؤمنين عليه السلام دخل مكة في بعض حوائجه، فوجد أعرابياً متعلّقاً بأستار الكعبة وهو يقول: يا صاحب البيت، البيت بيتك والضيف ضيفك، ولكلّ ضيف من ضيفه قرئ، فاجعل قراي منك الليلة المغفرة، فقال أمير المؤمنين عليه السلام لأصحابه: أما تسمعون كلام الأعرابي؟ قالوا: نعم، فقال: الله أكرم من أن يردّ ضيفه.

قال: فلما كانت الليلة الثانية وجده متعلّقاً بذلك الركن وهو يقول: يا عزيزاً في عزّك فلا أعزّ منك في عزّك، أعزّني بعزّ عزّك في عزّ لا يعلم أحد كيف هو، أتوجّه إليك وأتوسّل إليك بحقّ محمّد وآل محمّد عليك، أعطني ما لا يعطيني أحد غيرك، واصرف عني ما لا يصرفه أحد غيرك، قال: فقال أمير المؤمنين عليه السلام لأصحابه: هذا والله الاسم الأكبر بالنسريانية، أخبرني به حبيبي رسول الله صلى الله عليه وآله، سأله الجنة فأعطاه، وسأله صرف النار وقد صرفها عنه.

قال: فلما كانت الليلة الثالثة وجده وهو متعلّق بذلك الركن وهو يقول: يا من لا يحويه مكان، ولا يخلو منه مكان بلا كيفة كان، أرزق الأعرابي أربعة آلاف درهم.

قال: فتقدّم إليه أمير المؤمنين عليه السلام فقال: يا أعرابي سألت ربّك القرئ فقراك، وسألته الجنة فأعطاك، وسألته أن يصرف عنك النار وقد صرفها عنك، وفي هذه الليلة تسأله أربعة آلاف درهم!

قال الأعرابي: من أنت؟

قال: أنا علي بن أبي طالب.

قال الأعرابي: أنت والله بغيتي وبك أنزلت حاجتي.

قال: سل يا أعرابي.

قال: أريد ألف درهم للصدّاق، وألف درهم أقضي به ديني، وألف درهم

أشتري به داراً، وألف درهم أتعيّش منه .

قال : أنصفت يا أعرابي ، فإذا خرجت من مكّة فسلّ عن داري بمدينة الرسول ﷺ .

فأقام الأعرابي بمكّة أسبوعاً وخرج في طلب أمير المؤمنين عليه السلام إلى مدينة الرسول ﷺ ، ونادى : مَنْ يدلّني على دار أمير المؤمنين علي عليه السلام ؟ فقال الحسين بن علي عليه السلام من بين الصبيان : أنا أدلك على دار أمير المؤمنين وأنا ابنه الحسين بن علي .

فقال الأعرابي : مَنْ أبوك ؟ قال : أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ، قال : مَنْ أمّك ؟ قال : فاطمة الزهراء سيّدة نساء العالمين ، قال : مَنْ جدّك ؟ قال : رسول الله محمّد بن عبد الله بن عبد المطلب ، قال : مَنْ جدّتك ؟ قال : خديجة بنت خويلد ، قال : مَنْ أخوك ؟ قال : أبو محمّد الحسن بن علي ، قال : قد أخذت الدّنيا بطرفها امش إلى أمير المؤمنين وقل له : إنّ الأعرابي صاحب الضمان بمكّة على الباب .

قال : فدخل الحسين بن علي عليه السلام وقال : يا أبة أعرابي بالباب يزعم أنّه صاحب الضمان بمكّة . قال : فقال : يا فاطمة عندك شيء يأكله الأعرابي ؟ قالت : اللهم لا ، قال : فتلبّس أمير المؤمنين عليه السلام وخرج وقال : أدعوا إليّ أبا عبد الله سلمان الفارسي ، قال : فدخل إليه سلمان الفارسي رحمة الله عليه ، فقال : يا أبا عبد الله أعرض الحديقة التي غرسها رسول الله ﷺ لي على التّجار . قال : فدخل سلمان إلى السوق وعرض الحديقة فباعها باثني عشر ألف درهم ، وأحضر المال وأحضر الأعرابي فأعطاه أربعة آلاف درهم وأربعين درهماً نفقة .

ووقع الخبر إلى سُؤال المدينة فاجتمعوا ، ومضى رجل من الأنصار إلى فاطمة عليها السلام فأخبرها بذلك ، فقالت : آجرك الله في ممّشاك ، فجلس علي عليه السلام والدرهم مصبوبة بين يديه حتّى اجتمع إليه أصحابه ، فقبض قبضة قبضة وجعل

يعطي رجلاً رجلاً حتى لم يبق معه درهم واحد .

فلما أتى المنزل قالت له فاطمة عليها السلام : يا ابن عمّ بعث الحائط الذي غرسه لك والدي ؟ قال : نعم ، بخير منه عاجلاً وآجلاً ، قالت : فأين الثمن ؟ قال : دفعته إلى أعين استحييت أن أذهبا بذلّ المسألة قبل أن تسألني .

قالت فاطمة : أنا جائعة وابنائي جائعان ، ولا أشكّ إلا وأنك مثلنا في الجوع ، لم يكن لنا منه درهم ، وأخذت بطرف ثوب علي عليه السلام ، فقال عليّ : يا فاطمة خلّيني ، فقالت : لا والله أو يحكم بيني وبينك أبي ، فهبط جبرئيل على رسول الله ﷺ فقال : يا محمد السلام يقرئك السلام ويقول : اقرأ عليّاً منّي السلام وقل لفاطمة : ليس لك أن تضربي على يديه ولا تلزمي بثوبه .

فلما أتى رسول الله ﷺ منزل علي عليه السلام وجد فاطمة ملازمة لعلي عليه السلام ، فقال لها : يا بنية ما لك ملازمة لعليّ ؟ قالت : يا أبة باع الحائط الذي غرسه له باثني عشر ألف درهم ولم يحبس لنا منه درهماً نشترى به طعاماً ، فقال : يا بنية إن جبرئيل يقرئني من ربّي السلام ويقول : اقرأ عليّاً من ربّه السلام ، وأمرني أن أقول لك : ليس لك أن تضربي على يديه ، قالت فاطمة عليها السلام : فإنّي أستغفر الله ولا أعود أبداً .

قالت فاطمة عليها السلام : فخرج أبي عليه السلام في ناحية وزوجي عليّ في ناحية ، فابلث أن أتى أبي عليه السلام ومعه سبعة دراهم سود هجرية ^(١) ، فقال : يا فاطمة أين ابن عمّي ؟ فقلت له : خرج ، فقال رسول الله ﷺ : هاك هذه الدراهم ، فإذا جاء ابن عمّي فقلولي له : يتناع لكم بها طعاماً . فابلث إلا يسيراً حتى جاء علي عليه السلام ، فقال : رجع ابن عمّي فإنّي أجد رائحة طيبة ؟ قالت : نعم ، وقد دفع إليّ شيئاً تتناع لنا به طعاماً ،

١ . أي مصنوع في الهجر ، وهو ناحية البحرين .

قال علي عليه السلام: هاتيه، فدفعته إليه سبعة دراهم سود هَجَرِيَّة، فقال: بسم الله والحمد لله كثيراً طيباً، وهذا من رزق الله عز وجل.

ثم قال: يا حسن قم معي. فأتيا السوق، فإذا هما برجل واقف وهو يقول: من يقرض المليّ الوفي؟ قال: يا بنيّ تعطيه؟ قال: إي والله يا أبه، فأعطاه علي عليه السلام الدراهم، فقال الحسن: يا أبتاه أعطيته الدراهم كلها؟ قال: نعم يا بنيّ إنّ الذي يعطي القليل قادر على أن يعطي الكثير. قال: فمضى علي عليه السلام بباب رجل يستقرض منه شيئاً، فلقبه أعرابي ومعه ناقة، فقال: يا علي اشتري منّي هذه الناقة، قال: ليس معي ثمنها، قال: فإني أنظرك به إلى القبض، قال: بكم يا أعرابي؟ قال: بمائة درهم، قال علي عليه السلام: خذها يا حسن، فأخذها.

فمضى علي عليه السلام فلقبه أعرابي آخر، المثل واحد والثياب مختلفة، فقال: يا عليّ تبيع الناقة؟ قال علي عليه السلام: وما تصنع بها؟ قال: أغزو عليها أوّل غزوة يغزوها ابن عمّك. قال: إنّ قبلتها فهي لك بلا ثمن، قال: معي ثمنها وبالثمن أشتريها فبكم أشتريها؟ قال: بمائة درهم، قال الأعرابي: فلك سبعون ومائة درهم، قال علي عليه السلام: خذ السبعين والمائة وسلّم الناقة، المائة للأعرابي الذي باعنا الناقة والسبعون لنا نبتاع بها شيئاً، فأخذ الحسن عليه السلام الدراهم وسلّم الناقة.

قال علي عليه السلام: فضيت أطلب الأعرابي الذي ابتعت منه الناقة لأعطيه ثمنها، فرأيت رسول الله ﷺ جالساً في مكان لم أره فيه قبل ذلك ولا بعده على قارعة الطريق، فلما نظر النبي ﷺ إليّ تبسّم ضاحكاً حتّى بدت نواجذه، قال علي عليه السلام: أضحك الله سنّك وبشرك بيومك، فقال: يا أبا الحسن إنّك تطلب الأعرابي الذي باعك الناقة لتوفيه الثمن؟ فقلت: إي والله فذاك أبي وأمي، فقال: يا أبا الحسن الذي باعك الناقة جبرئيل، والذي اشتراها منك ميكائيل، والناقة من نوق الجنة،

والدراهم من عند ربِّ العالمين عزَّوجلَّ، فانفقها في خير ولا تخفِ إقتاراً^(١).

٥ - إنَّ رجلاً كان ينظر في الطواف إلى حُرَمِ المسلمين، فلطمه عليٌّ عليه السلام

فاستعدى عليه عمر فقال: ضربك بحقٍّ، أصابتك عين من عيون الله^(٢).

٦ - قال السيّد عليّ بن طاووس: روي عن جماعة يسندون الحديث إلى

الحسين بن عليٍّ عليه السلام قال: كنت مع عليّ بن أبي طالب عليه السلام في الطواف في ليلة ديجوجية قليلة النور، وقد خلا الطواف ونام الزوّار وهدأت العيون، إذ سمع مستغيثاً مستجيراً مترحماً بصوت حزين محزون من قلبٍ موجع وهو يقول:

يا من يُجيب دُعاء المضطّرِّ في الظُّلم

يا كاشفَ الضُّرِّ والبلوى مع السَّقمِ

قد نام وفدك حول البيت وانتبهوا

يدعو وعينُك يا قَيُّومٌ لم تنم

هَبْ لي بجُودِكَ أفضلَ العفو عن جُرْمي

يا من أشار إليه الخلقُ في الحَرَمِ

إن كان عفوك لا يلقاه ذو سرفٍ

فمن وجود على العاصين بالنَّعمِ

قال الحسين بن عليٍّ عليه السلام: فقال لي: يا أبا عبد الله أسمعت المنادي ذنبه المستغيث

ربّه؟ فقلت: نعم، قد سمعته، فقال: اعتبره^(٣) عسى تراه، فما زلت أخبط في طخياء

١. الأمالي والمجالس للصدوق: ٥٥٣ ح ٧٤٢، وعنه بحار الأنوار: ٤١ / ٤٤ ب ١٠٣ ح ١، وبعضه في جامع

أحاديث الشيعة: ٣٩٧ / ١١ ح ٢٩٦٨.

٢. النهاية لابن الأثير: ٣ / ٣٣٢ مادة «عين».

٣. اعتبره: أي فَتَشَ عنه.

الظلام وأتخلل بين النيام، فلما صرت بين الركن والمقام بدا لي شخص منتصب، فتأملته فإذا هو قائم، فقلت: السلام عليك أيها العبد المقر المستقيل المستغفر المستجير، أجب بالله ابن عم رسول الله ﷺ.

فأسرع في سجوده وقعوده وسلم، فلم يتكلم حتى أشار بيده بأن تقدمني، فتقدمته فأتيت به أمير المؤمنين عليه السلام فقلت: دونك هاهو! فنظر إليه فإذا هو شاب حسن الوجه، نقي الثياب، فقال له: ممن الرجل؟ فقال له: من بعض العرب، فقال له: ما حالك ومم بكائك واستغاثتك؟ فقال: حال من أخذ بالعقوق فهو في ضيق ارتنه المصاب، وغمره الاكتئاب، فارتاب فدعاؤه لا يستجاب، فقال له علي عليه السلام: ولم ذلك؟ فقال: لأنني كنت ملتئماً في العرب باللعب والطرب، أديم العصيان في رجب وشعبان، وما أراقب الرحمن، وكان لي والد شفيق [رفيق] يحذرنني مصارع الحدثان، ويخوفني العقاب بالنيران ويقول: كم ضج منك النهار والظلام، والليالي والأيام، والشهور والأعوام، والملائكة الكرام، وكان إذا ألم علي بالوعظ زجرته وانتهرته، ووثبت عليه وضربته، فعمدت يوماً إلى شيء من الورق^(١) وكانت في الخبأ، فذهبت لأخذها وأصرفها فيما كنت عليه، فنانعني عن أخذها فأوجعته ضرباً ولويت يده وأخذتها ومضيت، فأوماً بيده إلى ركبتيه يروم النهوض من مكانه ذلك، فلم يطق يحركها من شدة الوجع والألم فأنشأ يقول:

جَرَتْ رَحِمٌ بَيْنِي وَبَيْنَ مَنَازِلٍ سَوَاءً كَمَا يَسْتَنْزِلُ الْقَطَرُ طَالِبُهُ
وَرَبَيْتُ حَتَّى صَارَ جِلْدًا شَمَرْدَلًا إِذَا قَامَ سَاوَى غَارِبِ الْفَحْلِ غَارِبُهُ
وَقَدْ كُنْتُ أُوتِيهِ مِنَ الزَّادِ فِي الصَّبَا إِذَا جَاعَ مِنْهُ صَفْوَةُ وَأَطَايِيهِ
فَلَمَّا اسْتَوَى فِي عُقْفُونِ شَبَابِهِ وَأَصْبَحَ كَالرُّمَحِ الرُّدِينِي خَاطِبُهُ

١. الورق، ككتف: الدراهم المضروبة.

تَهَضَّنِي مَالِي كَذَا وَلَوْ يَدِي لَوَى يَدُهُ اللَّهُ الَّذِي هُوَ غَالِيَهُ

ثم حلف بالله ليقدمنَّ إلى بيت الله الحرام، فيستعدي الله عليَّ، قال: فصام أسابيع، وصلى ركعات، ودعا وخرج متوجَّهاً على عيرانه يقطع بالسير عرض الفلاة، ويطوي الأودية ويعلو الجبال حتى قدم مكة يوم الحج الأكبر، فنزل عن راحلته وأقبل إلى بيت الله الحرام، فسعى وطاف به وتعلَّق بأستاره، وابتهل وأنشأ يقول:

يا من إليه أتى الحجاجُ بالجُهدِ	فوق المهاوي من أقصى غاية البُعدِ
إني أتيتُك يا من لا يخيبُ مَنْ	يدعوه مُبتهلاً بالواحد الصَّمَدِ
هذا منازلُ لا يرتاعُ من عَقَقي	فخذُ بحقي يا جبارُ مَنْ وَلَدِي
حتى تُشَلَّ بعونٍ منك جانبهُ	يا مَنْ تقدَّسَ لم يُولَدَ وَلَمْ يَلِدِ

قال: فوالذي سمك السماء، وأنبع الماء، ما استتمَّ دعاؤه حتى نزل بي ما ترى - ثم كشف عن يمينه فإذا بجانبه قد شلَّ - فأنا منذ ثلاث سنين أطلب إليه أن يدعولي في الموضع الذي دعا به عليٌّ فلم يجبني، حتى إذا كان العام أنعم عليَّ، فخرجت على ناقة عشراء أجد السير حثيثاً رجاء العافية، حتى إذا كنَّا على الأراك وحطته وادي السجال نفر طائر في الليل فنفرت منه الناقة التي كان عليها، فألقته إلى قرار الوادي، وأرفض بين الحجرين فقبرته هناك، وأعظم من ذلك أنِّي لا أعرف إلا المأخوذ بدعوة أبيه.

فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: أتاكَ الغوث [أتاكَ الغوث] ألا أعلمك دعاءً علَّمنيه رسول الله ﷺ، وفيه اسم الله الأكبر الأعظم العزيز الأكرم الذي يُجيب به من دعاه، ويُعطي به من سألَه، ويفرِّج به الهمَّ، ويكشف به الكرب، ويذهب به الغمَّ، ويبرئ به السقم، ويجبر به الكسير، ويُغني به الفقير، ويقضي به الدين، ويردُّ به العين،

ويغفر به الذنوب، ويستر به العيوب، ويؤمن به كل خائف من شيطان مريد وجبار عنيد.

ولو دعا به طائع لله على جبل لزال من مكانه، أو على ميّة لأحياء الله بعد موته، ولو دعا به على الماء لمشى عليه بعد أن لا يدخله العجب، فاتق الله أيها الرجل فقد أدركتني الرحمة لك، وليعلم الله منك صدق النية إنك لا تدعوه به في معصيته ولا تفيدته إلا الثقة في دينك، فإن أخلصت النية استجاب الله لك، ورأيت نبيك محمدًا ﷺ في منامك يشرك بالجنة والإجابة.

قال الحسين بن علي عليه السلام: فكان سروري بفائدة الدعاء أشد من سرور الرجل بعافيته وما نزل به؛ لأنني لم أكن سمعته منه، ولا عرفت هذا الدعاء قبل ذلك، ثم قال: اتني بدواة وبياض واكتب ما أُمليه عليك ففعلت، وهو:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، اَللّٰهُمَّ اِنِّيْ اَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْاِكْرَامِ،
يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، يَا حَيُّ لَا اِلٰهَ اِلَّا اَنْتَ، يَا مَنْ لَا يَغْلُمُ مَا هُوَ وَلَا كَيْفَ هُوَ وَلَا اَيْنَ
هُوَ وَلَا حَيْثُ هُوَ اِلَّا هُوَ؟ يَا ذَا الْمُلْكِ وَالْمَلَكُوْتِ، يَا ذَا الْعِزَّةِ وَالْجَبْرُوْتِ، يَا مَلِكُ
يَا قُدُّوْسُ، يَا سَلَامُ يَا مُؤْمِنُ، يَا مُهَيِّمُنْ يَا عَزِيْزُ، يَا جَبَّارُ يَا مُتَكَبِّرُ، يَا خَالِقُ يَا
بَارِئُ، يَا مَصُوْرُ يَا مُفَيْدُ (يَا مُدَبِّرُ يَا شَدِيْدُ، يَا مُبْدِئُ يَا مُعِيْدُ خ ل) يَا مُبِيْدُ يَا
وَدُوْدُ يَا مَحْمُوْدُ يَا مَعْبُوْدُ يَا بَعِيْدُ، يَا قَرِيْبُ يَا مُجِيْبُ يَا رَقِيْبُ يَا حَسِيْبُ، يَا
بَدِيْعُ يَا رَفِيْعُ يَا مُنِيْعُ، يَا سَمِيْعُ يَا عَلِيْمُ، يَا حَكِيْمُ يَا كَرِيْمُ، يَا قَائِمُ يَا دَائِمُ،
يَا عَالِمُ، يَا قَدِيْمُ.

يَا عَلِيُّ يَا عَظِيْمُ، يَا حَنَّانُ يَا مَنَّانُ، يَا دَيَّانُ يَا مُسْتَعَانُ، يَا جَلِيْلُ يَا جَمِيْلُ، يَا
وَكِيْلُ يَا كَفِيْلُ، يَا مُقِيْلُ يَا مُنِيْلُ، يَا نَبِيْلُ يَا دَلِيْلُ، يَا هَادِي يَا بَادِي، يَا اَوَّلُ يَا
اٰخِرُ، يَا ظَاهِرُ يَا بَاطِنُ، يَا حَاكِمُ يَا قَاضِي، يَا غَادِلُ يَا فَاضِلُ، يَا وَاَصِلُ، يَا ظَاهِرُ
يَا مُطَهَّرُ، يَا قَادِرُ يَا مُقْتَدِرُ، يَا كَبِيْرُ يَا مُتَكَبِّرُ.

يَا وَاحِدُ يَا أَحَدُ يَا صَمَدُ، يَا مَنْ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ، وَلَا كَانَ مَعَهُ وَزِيرٌ، وَلَا اتَّخَذَ مَعَهُ مُمْسِكًا، وَلَا احتَاجَ إِلَى ظَهِيرٍ، وَلَا كَانَ مَعَهُ إِلَهٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، فَتَعَالَيْتَ عَمَّا يَقُولُ الْجَاهِدُونَ (الظَّالِمُونَ خ ل) عَلَوًّا كَبِيرًا.

يَا عَالِمُ يَا شَامِعُ، يَا بَادِخُ يَا فَتَّاحُ (نَفَّاحُ خ ل) يَا مُزْتَاحُ يَا مُفَرِّجُ، يَا نَاصِرُ يَا مُنْتَصِرُ، يَا مُهْلِكُ (مُدْرِكُ خ ل) يَا مُنْتَقِمُ، يَا بَاعِثُ يَا وَارِثُ، يَا طَالِبُ يَا غَالِبُ.
يَا مَنْ لَا يَفُوتُهُ هَارِبٌ، يَا تَوَّابُ يَا آوَابُ، يَا وَهَّابُ يَا مُسَبِّبُ الْأَشْبَابِ، يَا مُفْتَحُ الْأَبْوَابِ، يَا مَنْ حَيْثُ مَا دُعِيَ أَجَابَ، يَا طَهُورُ يَا شَكُورُ، يَا عَفُوُّ يَا غَفُورُ، يَا نُورُ النُّورِ، يَا مُدَبِّرُ الْأُمُورِ، يَا لَطِيفُ يَا خَبِيرُ، يَا مُتَجَبِّرُ، يَا مُنِيرُ يَا بَصِيرُ، يَا ظَهِيرُ يَا كَبِيرُ، يَا وَثِرُ يَا قَرْدُ، يَا صَمَدُ يَا سَنَدُ، يَا كَافِي يَا مُحْسِنُ، يَا مُجْمِلُ يَا شَافِي، يَا وَافِي يَا مُعَافِي، يَا مُنْعِمُ يَا مُفَضَّلُ، يَا مُتَكَرِّمُ يَا مُتَقَرِّدُ.

يَا مَنْ عَلَا فَفَهَرَ، يَا مَنْ مَلَكَ فَقَدَرَ، يَا مَنْ بَطَنَ فَخَبَرَ، يَا مَنْ عُبِدَ فَشَكَرَ، يَا مَنْ عُصِيَ فَقَعَرَ، يَا مَنْ لَا تَحْوِيهِ الْفِكْرُ، وَلَا يُدْرِكُهُ الْبَصَرُ، وَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ أَمْرٌ، يَا رَازِقَ الْبَشَرِ، يَا مُقَدِّرَ كُلِّ قَدَرٍ، يَا غَالِي الْمَكَانِ، يَا شَدِيدَ الْأَرْكَانِ، يَا مُبَدِّلَ الزَّمَانِ، يَا قَابِلَ الْقُرْبَانِ، يَا ذَا الْمَنِّ وَالْإِحْسَانِ، يَا ذَا الْعِزَّةِ وَالسُّلْطَانِ، يَا رَحِيمُ يَا رَحْمَنُ، يَا عَظِيمَ الشَّانِ، يَا مَنْ هُوَ كُلُّ يَوْمٍ فِي شَأْنٍ، يَا مَنْ لَا يَشْغَلُهُ شَأْنٌ عَنِ شَأْنٍ.

يَا سَامِعَ الْأَصْوَاتِ، يَا مُجِيبَ الدَّعَوَاتِ، يَا مُنْجِجَ الطَّلِبَاتِ، يَا قَاضِيَ الْحَاجَاتِ، يَا مُنْزِلَ الْبَرَكَاتِ، يَا رَاحِمَ الْعَبْرَاتِ، يَا مُقِيلَ الْعِزْرَاتِ، يَا كَاشِفَ الْكُرْبَاتِ، يَا وَلِيَّ الْحَسَنَاتِ، يَا رَفِيعَ الدَّرَجَاتِ، يَا مُعْطِيَ الْمَسْأَلَاتِ، يَا مُحْيِيَ الْأَمْوَاتِ (يَا جَامِعَ الشَّتَاتِ خ ل) يَا مُطَّلِعَ عَلَى النَّيَّاتِ، يَا رَادًّا مَا قَدْ فَاتَ، يَا مَنْ لَا تَسْتَبِيهِ عَلَيْهِ الْأَصْوَاتُ، يَا مَنْ لَا تَضْجُرُهُ الْمَسْأَلَاتُ وَلَا تَغْشَاهُ الظُّلُمَاتُ، يَا

نُورِ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ .

يَا سَابِغَ النَّعْمِ ، يَا دَافِعَ اللَّقَمِ ، يَا بَارِيَّ النَّسَمِ ، يَا جَامِعَ الْأُمَمِ ، يَا شَافِيَ السَّقَمِ ، يَا خَالِقَ الثَّوَرِ وَالظَّلَمِ ، يَا ذَا الْجُودِ وَالْكَرَمِ ، يَا مَنْ لَا يَطَأُ عَرْشَهُ قَدَمٌ ، يَا أَحْوَدَ الْأَجُودِينَ ، يَا أَكْرَمَ الْأَكْرَمِينَ ، يَا أَسْمَعَ السَّمِيعِينَ ، يَا أَبْصَرَ النَّاطِرِينَ ، يَا جَارَ الْمُسْتَجِيرِينَ ، يَا أَمَانَ الْخَائِفِينَ ، يَا ظَهِيرَ اللَّاجِينَ ، يَا وَلِيَّ الْمُؤْمِنِينَ ، يَا غِيَاثَ الْمُسْتَغِيثِينَ ، يَا غَايَةَ الطَّالِبِينَ .

يَا ضَاحِبَ كُلِّ غَرِيبٍ ، يَا مُؤْنِسَ كُلِّ وَحِيدٍ ، يَا مَلْجَأَ كُلِّ طَرِيدٍ ، يَا مَأْوَى كُلِّ شَرِيدٍ ، يَا حَافِظَ كُلِّ ضَالَّةٍ ، يَا رَاحِمَ الشَّيْخِ الْكَبِيرِ ، يَا رَازِقَ الطِّفْلِ الصَّغِيرِ ، يَا جَابِرَ الْعَظَمِ الْكَسِيرِ ، يَا فَكَاكَ كُلِّ أَسِيرٍ ، يَا مُغْنِيَ الْبَائِسِ الْفَقِيرِ ، يَا عِصْمَةَ الْخَائِفِ الْمُسْتَجِيرِ ، يَا مَنْ لَهُ التَّدْبِيرُ وَالتَّقْدِيرُ ، يَا مِنْ الْعَسِيرِ عَلَيْهِ سَهْلٌ يَسِيرٌ ، يَا مَنْ لَا يَخْتِاجُ إِلَى تَفْسِيرٍ ، يَا مَنْ هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، يَا مَنْ هُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ خَبِيرٌ ، يَا مَنْ هُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ ، يَا مَنْ هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .

يَا مُزِيلَ الرِّيَاحِ ، يَا فَالِقَ الْإِصْبَاحِ ، يَا بَاعِثَ الْأَرْوَاحِ ، يَا ذَا الْجُودِ وَالسَّنَاحِ ، يَا مَنْ بِيَدِهِ كُلُّ مِفْتَاحٍ ، يَا سَامِعَ كُلِّ صَوْتٍ ، يَا سَابِقَ كُلِّ قَوْتٍ ، يَا مُخَيِّ كُلِّ نَفْسٍ بَعْدَ الْمَوْتِ .

يَا عُدَّتِي فِي شِدَّتِي ، يَا حَافِظِي فِي غُرْبَتِي ، يَا مُؤْنِسِي فِي وَحْدَتِي ، يَا وَلِيَّيَ فِي نِعْمَتِي ، يَا كُنْفِي حِينَ تُعِينُنِي الْمَذَاهِبُ ، وَتُسَلِّمُنِي الْأَقَارِبُ ، وَيَخَذُلُنِي كُلُّ صَاحِبٍ ، يَا عِمَادَ مَنْ لَا عِمَادَ لَهُ ، يَا سَنَدَ مَنْ لَا سَنَدَ لَهُ ، يَا دُخْرَ مَنْ لَا دُخْرَ لَهُ ، يَا كَهْفَ مَنْ لَا كَهْفَ لَهُ ، يَا رُكْنَ مَنْ لَا رُكْنَ لَهُ ، يَا غِيَاثَ مَنْ لَا غِيَاثَ لَهُ ، يَا جَارَ مَنْ لَا جَارَ لَهُ .

يَا جَارِيَ اللَّصِيقُ ، يَا رُكْنِي الْوَثِيقُ ، يَا إِلَهِي بِالتَّحْقِيقِ ، يَا رَبَّ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ، يَا شَفِيقُ يَا رَفِيقُ ، فُكَّنِي مِنْ حَلَقِ الْمَضِيقِ ، وَاصْرِفْ عَنِّي كُلَّ هَمٍّ وَغَمٍّ وَ

يَا زَادَ يُوسُفَ عَلَى يَعْقُوبَ، يَا كَاشِفَ ضُرِّ أَيُّوبَ، يَا غَافِرَ ذَنْبِ دَاوُدَ، يَا رَافِعَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ مِنْ أَيْدِي الْيَهُودِ، يَا مُجِيبَ نِدَاءِ يُوسُفَ فِي الظُّلُمَاتِ، يَا مُصْطَفِيَّ مُوسَى بِالْكَلِمَاتِ، يَا مَنْ غَفَرَ لِأَدَمَ خَطِيئَتَهُ، وَرَفَعَ إِدْرِيسَ بِرَحْمَتِهِ، يَا مَنْ نَجَّى نُوحًا مِنَ الْغَرَقِ، يَا مَنْ أَهْلَكَ عَادًا الْأَوَّلَى، وَتَمَوَّدَ فَمَا أَبْقَى، وَقَوْمَ نُوحٍ مِنْ قَبْلُ إِنَّهُمْ كَانُوا هُمْ أَظْلَمَ وَأَطْعَى، وَالْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَى، يَا مَنْ دَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ لُوطًا، وَدَمَدَمَ عَلَى قَوْمِ شُعَيْبٍ.

يَا مَنْ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، يَا مَنْ اتَّخَذَ مُوسَى كَلِيمًا، وَاتَّخَذَ مُحَمَّدًا صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ حَبِيبًا، يَا مُؤْتِي لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ وَالْوَاهِبِ لِسُلَيْمَانَ مَلَكًا
 لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، يَا مَنْ نَصَرَ ذَا الْقُرْنَيْنِ عَلَى الْمُلُوكِ الْجَبَابِرَةِ، يَا مَنْ
 أَعْطَى الْخَضِرَ الْحَيَاةَ، وَرَدَّ لِيُوشَعَ بْنِ نُونٍ الشَّمْسَ بَعْدَ غُرُوبِهَا يَا مَنْ رَبَطَ عَلَى
 قَلْبِ أُمِّ مُوسَى، وَأَخْصَنَ فَرْجَ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ، يَا مَنْ حَصَّنَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا
 مِنَ الذَّنْبِ وَسَكَّنَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبَ، يَا مَنْ بَشَّرَ زَكَرِيَّا بِيَحْيَى، يَا مَنْ قَدَا
 إِسْمَاعِيلَ مِنَ الذَّنْبِ، يَا مَنْ قَبَلَ قُرْبَانَ هَابِيلَ وَجَعَلَ اللَّغْنَ عَلَى قَابِيلَ، يَا هَا زِمَ
 الْأَحْزَابِ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَ عَلَى جَمِيعِ الْمُرْسَلِينَ وَمَلَائِكَتِكَ
 الْمُقَرَّبِينَ وَأَهْلٍ طَاعَتِكَ أَجْمَعِينَ، وَأَسْأَلُكَ بِكُلِّ مَسْأَلَةٍ سَأَلْتُ بِهَا أَحَدٌ مِنْ
 رَضِيَتْ عَنْهُ، فَحَمَمْتُ لَهُ عَلَى الْإِجَابَةِ.

يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهَ، يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمُ، يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمُ، يَا رَحْمَنُ يَا
رَحِيمُ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، بِهِ
بِهِ بِهِ بِهِ بِهِ بِهٖ اَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ
كِتَابِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، وَبِمَعْقِدِ الْعَرْشِ مِنْ عَرْشِكَ، وَبِمُنْتَهَى
الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ، وَمِمَّا لَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ

بَعْدِهِ سَبْعَةٌ أَنَحِرُ مَا نَفَدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ.

وَأَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى الَّتِي بَيَّنَّتَهَا فِي كِتَابِكَ، فَقُلْتَ «وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا»^(١) وَقُلْتَ «ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ»^(٢) وَقُلْتَ «وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ»^(٣) وَقُلْتَ «يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ»^(٤)، وَأَنَا أَسْأَلُكَ يَا إِلَهِي وَأَطْمَعُ فِي إِجَابَتِي يَا مَوْلَايَ كَمَا وَعَدْتَنِي، وَقَدْ دَعَوْتُكَ كَمَا أَمَرْتَنِي، فَافْعَلْ بِي كَذَا وَكَذَا.

وتسأل الله تعالى ما أحببت وتسمي حاجتك ولا تدع به إلا وأنت طاهر، ثم قال للفتي: إذا كانت الليلة فادع به عشر مرّات واتني من غد بالخبر، قال الحسين ابن علي عليه السلام: وأخذ الفتى الكتاب ومضى، فلما كان من غد ما أصبحنا حسناً حتى أتى الفتى إلينا سليماً معافاً، والكتاب بيده وهو يقول: هذا والله الاسم الأعظم استجيب لي وربّ الكعبة، قال له عليّ - صلوات الله عليه -: حدّثني، قال: هدأت العيون بالرقاد واستحلكت جلاباب الليل، رفعت يدي بالكتاب ودعوت الله بحقه مراراً، فأجبت في الثانية حسبك، فقد دعوت الله باسمه الأعظم، ثم اضطجعت فرأيت رسول الله ﷺ في منامي، وقد مسح يده الشريفة عليّ وهو يقول: احتفظ باسم الله الأعظم العظيم فإنك على خير، فانتبهت معافاً كما ترى فجزاك الله خيراً^(٥).

١. سورة الأعراف: ١٨٠.

٢. سورة غافر: ٦٠.

٣. سورة البقرة: ١٨٦.

٤. سورة الزمر: ٥٣.

٥. مهج الدعوات: ١٩١-١٩٧، وعنه بحار الأنوار: ٣٩٤/٩٢-٤٠١ ح ٣٣ ونص «دعاء المشلول» مذكور في

كتب الأدعية، فراجع.

٧ - قال الشيخ محمد بن محمد بن النعمان المفيد البغدادي : أخبرني أبو نصر محمد بن الحسين قال : حدثني أبو علي أحمد بن محمد الصولي قال : حدثنا عبد العزيز بن يحيى الجلودي قال : حدثنا الحسين بن حميد قال : حدثنا مخول بن إبراهيم قال : حدثنا صالح بن أبي الأسود قال : حدثنا محفوظ بن عبيد الله ، عن شيخ من أهل حضر موت ، عن محمد بن الحنفية عليه الرحمة قال : بينا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام يطوف بالبيت إذا رجل متعلق بالأسطار ويقول : يا من لا يشغله سمع عن سمع ، يا من لا يغلطه السائلون ، يا من لا يبرمه إلحاح الملحّين ، أذقني برد عفوك وحلاوة رحمتك . فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : هذا دعاؤك ؟ قال له الرجل : وقد سمعته ؟ قال : نعم ، قال : فادع به في دبر كل صلاة ، فوالله ما يدعوه أحد من المؤمنين في أدبار الصلاة إلا غفر الله له ذنوبه ولو كانت عدد نجوم السماء وقطرها ، وحصباء الأرض وثرها .

فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : إن علم ذلك عندي ، والله واسع كريم .
فقال له الرجل - وهو الخضر عليه السلام - : صدقت والله يا أمير المؤمنين ، وفوق كل ذي علم عليم ^(١) .

٨ - في الكافي عن أحمد بن محمد ، عن علي بن حديد ، عن علي بن النعمان يرفعه قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام إذا صعد الصفا استقبل الكعبة ثم رفع يديه ثم يقول : اللهم اغفر لي كل ذنب أذنبته قط ، فإن عُدْتُ فعُدْ عليّ بالمغفرة فإنك أنت الغفور الرحيم ، اللهم افعل بي ما أنت أهله ، فإنك إن تفعل بي ما أنت أهله ترحمي ، وإن تعذّبي فأنت غني عن عذابي ، وأنا محتاج إلى رحمتك ، فيا من أنا محتاج إلى رحمتك ارحمني ، اللهم لا تفعل بي ما أنا أهله فإنك إن تفعل بي ما أنا أهله تعذّبي ولن

١ . الأمالي للمفيد : ٩١ مجلس ١٠ ح ٨ ، وعنه فلاح السائل : ١٦٧ .

تظلمني، أصبحت أتقي عدلك، ولا أخاف جورك، فيا من هو عدل لا يحجور ارحمني^(١).

٩ - قال السيّد الأجلّ علي بن طاووس: رُوينا بإسنادنا إلى سعد بن عبدالله من كتابه كتاب فضل الدعاء، قال: حدّثني الحسن بن عليّ بن عبدالله بن المغيرة الكوفي، عن أبيه، عن سيف بن عميرة، عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ بن أبي طالب، وعن رجل، عنه، عن أبيه، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ؛ وعن محمد بن مسلم بن شهاب، عن سلمان، عن أمير المؤمنين عليه السلام؛ وعن عطاء بن أبي رباح، عن أبي ذرّ، عن أمير المؤمنين عليه السلام؛ وعن عاصم بن أبي النّجود، عن أبي عبد الرحمن السّلمي، عن أمير المؤمنين عليه السلام؛ وعن مجاهد نحو من ثلاثين رجلاً كلّهم وكلّ هؤلاء يقولون:

سمعنا أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب صلوات الله عليه وهو مستقبل الرّكن اليمانيّ وهو يقول: «ها وربّ الكعبة» ثمّ جاز إلى الحجر الأسود فقال: «ها وربّ الكعبة» حتّى مرّ بالأركان الأربعة وهو يقول: «ها وربّ الكعبة» ثمّ قال: «ها وربّ الأركان كلّها، ها وربّ المشاعر، ها وربّ هذه الحرمات، لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا الحديث الذي حدّثكم به أنّه مكتوب في زبور داود، وفي توراة موسى، وإنجيل عيسى، وقرآن محمد صلّى الله عليه وآله وعلى جميع الأنبياء والمرسلين، وفي ألف كتاب نزل من السماء إلى ألف نبيّ عليه السلام، أنّه قال: من قال:

لا إله إلاّ الله في علمه منتهى رضاه، لا إله إلاّ الله بعد علمه منتهى رضاه، الله أكبر في علمه منتهى رضاه، الله أكبر بعد علمه منتهى رضاه، الله أكبر مع علمه منتهى رضاه، الحمد لله في علمه منتهى رضاه، الحمد لله بعد علمه منتهى رضاه،

١. الكافي: ٤/٤٣٢ ح ٥، تهذيب الأحكام: ٥/١٤٧ ح ٤٨٢، وعنهما وسائل الشيعة: ٩/٥١٨، كتاب الحجّ،

أبواب السعي ب ح ٣.

الحمد لله مع علمه منتهى رضاه .

سبحان الله في علمه منتهى رضاه ، سبحان الله بعد علمه منتهى رضاه ، سبحان الله مع علمه منتهى رضاه ، والحمد لله بجميع محامده على جميع نعمه ، وسبحان الله وبحمده منتهى رضاه في علمه والله أكبر ، وحق له ذلك .

لا إله إلا الله الحليم الكريم ، لا إله إلا الله العلي العظيم ، لا إله إلا الله نور السماوات السبع ونور الأرضين السبع ونور العرش العظيم ، لا إله إلا الله تهليلاً لا يُحصيه غيره قبل كل أحد ومع كل أحد وبعد كل أحد ، والله أكبر تكبيراً لا يُحصيه غيره قبل كل أحد ومع كل أحد وبعد كل أحد .

والحمد لله تمجيداً لا يُحصيه غيره قبل كل أحد ومع كل أحد وبعد كل أحد ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم تمجيداً لا يُحصيه غيره قبل كل أحد ومع كل أحد وبعد كل أحد ، وسبحان الله تسبيحاً لا يحصى غيره قبل كل أحد ومع كل أحد وبعد كل أحد .

اللهم إني أشهدك وكفى بك شهيداً ، فاشهد لي بأن قولك حق وفعلك حق ، وأن قضاءك حق ، وأن قدرتك حق ، وأن رُسُلك حق ، وأن أوصياءك حق ، وأن رحمتك حق ، وأن جنتك حق ، وأن ناركَ حق ، وأن قيامتك حق ، وأنك مُميتُ الأحياء ، وأنك مُحيي الموتى ، وأنك باعثُ مَنْ في القبور ، وأنك جامعُ الناس ليوم لا ريب فيه ، وأنك لا تُخلفُ الميعاد .

اللهم إني أشهدك وكفى بك شهيداً ، فاشهد لي أنك ربِّي ، وأنَّ مُحَمَّدًا رسولك نبيِّي والأوصياء من بعده أمتي ، وأنَّ الدينَ الذي شرَّعتَ ديني ، وأنَّ الكتابَ الذي أنزلتَ على مُحَمَّدٍ رسولك نُوري .

اللهم إني أشهدك وكفى بك شهيداً ، فاشهد لي أنك أنتَ المنعمُ عليَّ لا غيرُكَ ، لك الحمدُ وبنعمتك تتمُّ الصالحاتُ ، لا إله إلا الله واللهُ أكبرُ ، والحمدُ لله وسبحان الله

وبحمده وتبارك الله وتعالى، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ولا منجى ولا ملجأ من الله إلا إليه، عدد الشفع والوتر، وعدد كلمات ربي الطيبات الثمات المباركات، صدق الله وصدق المرسلون.

ثم بعد ذكر فضائل هذا الدعاء يقول المؤمن بعدما رأى ما آتاه الله في الآخرة من النعيم فيقول عند ذلك :

الحمد لله عدد ما أحصى علمه، ومثل ما أحصى علمه، ومِلء ما أحصى علمه، وأضعاف ما أحصى علمه.

ولا إله إلا الله عدد ما أحصى علمه، ومثل ما أحصى علمه، ومِلء ما أحصى علمه، وأضعاف ما أحصى علمه.

والله أكبر عدد ما أحصى علمه، ومثل ما أحصى علمه، ومِلء ما أحصى علمه، وأضعاف ما أحصى علمه.

سبحان الله عدد ما أحصى علمه، ومثل ما أحصى علمه، ومِلء ما أحصى علمه، وأضعاف ما أحصى علمه.

فإذا قال هذا زيد في بيوته وما فيها مثلها، والله واسع كريم^(١).

الإمام الحسن بن علي عليه السلام

١٠ - إن الحسن بن علي عليه السلام التزم الركن فقال: إلهي أنعمت علي فلم تجدني شاكرًا، وابتليتني فلم تجدني صابرًا، فلا أنت سلبت النعمة بترك الشكر، ولا أنت أدمت الشدة بترك الصبر، إلهي ما يكون من الكريم إلا الكرم^(٢).

١. مهج الدعوات: ١٧٠-١٧٣ ط الأعلمي، و٢٧٢-٢٧٦ ط القيومي، وعنه بحار الأنوار: ٣٨٧/٩٢.

٢. العدد القويّة: ٣٥ رقم ٢٧، وعنه بحار الأنوار: ١٩٧/٩٦ ح ١٣.

الإمام الحسين بن علي عليه السلام سيّد الشهداء

١١ - روى الشيخ الطوسي بإسناده عن محمد بن الحسين، عن الحكم بن مسكين، عن أيّوب بن أعين، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إنّ امرأة كانت تطوف وخلفها رجل فأخرجت ذراعها، فبادر بيده حتّى وضعها على ذراعها، فأثبت الله يده في ذراعها حتّى قطع الطواف، وأرسل إلى الأمير واجتمع الناس وأرسل إلى الفقهاء، فجعّلوا يقولون: اقطع يده فهو الذي جنى الجناية، فقال: هاهنا أحد من وُلد محمد رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فقالوا: نعم، الحسين بن علي عليه السلام قدم الليلة، فأرسل إليه فدعاه فقال: أنظر ما لقيّا دان، فاستقبل القبلة ورفع يديه فكث طويلاً يدعو، ثمّ جاء إليها حتّى خلّص يده من يدها، فقال الأمير: لا نعاقبه بما صنع؟ فقال عليه السلام: لا^(١).

ولكن في كشف الغمّة ذكر الحكاية باختصار ونسب المعجزة للإمام زين العابدين عليه السلام:^(٢)

١٢ - روى الكليني عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن زرارة قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: قد أدركت الحسين عليه السلام؟ قال: نعم، أذكر وأنا معه في المسجد الحرام، وقد دخل فيه السيل والناس يقومون على المقام يخرج الخارج يقول: قد ذهب به السيل، ويخرج منه الخارج فيقول: هو مكانه.

قال: فقال لي: يا فلان ما صنع هؤلاء؟ فقلت: أصلحك الله يخافون أن يكون السيل قد ذهب بالمقام، فقال: نادِ أنّ الله تعالى قد جعله علماً لم يكن ليذهب به

١. تهذيب الأحكام: ٥/٤٧٠ ح ١٦٤٧، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٠/٥١ ح ٩٦.

٢. كشف الغمّة: ٢/١١١.

فاستقروا... ومثله في الفقيه^(١).

١٣ - روى ابن شهر آشوب في المناقب عن عيون المجالس في ذكر مكارم أخلاق الحسين بن علي عليه السلام، أنه سأل أنس بن مالك، فأقْبى قبر خديجة^(٢) فبكى، ثم قال: اذهب عني. قال أنس: فاستخفيت عنه، فلما طال وقوفه في الصلاة سمعته قائلاً:

ياربَّ ياربَّ أنت مولاه	فارحم عبيداً إليك ملجاه
يا ذا المعالي عليك معتمدي	طوبى لمن كنت أنت مولاه
طوبى لمن كان خائفاً أرقاً	يشكو إلى ذي الجلال بلواه
وما به علة ولا سقم	أكثر من حبه لمولاه
إذا اشتكى بثته وغصته	أجابه الله ثم لباه
إذا ابتلا بالظلام مبتهاً	أكرمه الله ثم أدناه

فنودي:

لبّيك لبّيك أنت في كنفِي	وكلّما قلت قد علمناه
صوتك تشاققه ملائكتي	فحسبك الصوت قد سمعناه
دُعَاك عندي يجول في حجب	فحسبك السر قد سفرناه
لو هبّ الريح من جوانبه	خرّ صريعاً لما تغشاه
سلني بلا رغبة ولا رهب	ولا حساب إنني أنا الله ^(٣)

١. الكافي: ٢٢٣/٤ صدر ح ٢، الفقيه: ٢٤٣/٢ صدر ح ٢٣٠٨، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٥٥/١٠ ح ١٠٣.

٢. إن السيّدة أم المؤمنين خديجة الكبرى - رضي الله عنها - مدفونة بمقبرة المغلاة بمكة المكرمة.

٣. المناقب لابن شهر آشوب: ٦٩/٤، وعنه بحار الأنوار: ١٩٣/٤٤.

قال المجلسي بعد ذكر الأبيات: الأرق - بكسر الراء - من يسهر بالليل . قوله «قد سفرناه» أي حسبك أننا كشفنا السر عنك . قوله: «لو هبَّت الريح من جوانبه» الضمير إما راجع إلى الدعاء كناية عن أنه يجول في مقام لو كان مكانه رجل لغشي عليه مما يغشاه من أنوار الجلال ، ويحتمل إرجاعه إليه عليه السلام على سبيل الالتفات لبيان غاية خضوعه وولفه في العبادة بحيث لو تحرّكت ريح لأسقطته .

رواه الطريحي بتفاوت في مجمع البحرين في مادة «لملم» عن الإمام علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام وقال: كان ليلة من الليالي متعلّقاً بأستار الكعبة وهو يتململ إلى آخره^(١).

والدعاء الذي دعا به الإمام الحسين عليه السلام بعرفة دعاء طويل عظيم جداً مشهور، عميق في مجالات معرفة الربّ تعالى ومقام العبوديّة، وقد شرّحه العلماء بشروح عديدة .

الإمام زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام

١٤ - روى أبو جعفر الطوسي بإسناده عن موسى بن القاسم ، عن ابن أبي عمير ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان علي بن الحسين عليه السلام إذا بلغ الحجر قبل أن يبلغ الميزاب رفع رأسه فقال : اللهم أدخلني الجنة برحمتك ، وعافني من السقم ، وأوسع علي من الرزق الحلال ، وادراً عني شرّ فسقة الجنّ والإنس وشرّ فسقة العرب والعجم^(٢) .

١٥ - روى الكليني عن عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسين بن سعيد ، عن محمد بن سنان ، عن عبد الله بن مسكان قال : حدّثني أيوب أخو أديم ، عن الشيخ قال : قال لي أبي : كان أبي عليه السلام إذا استقبل الميزاب قال : اللهم أعْتِقْ رقبتي

١ . مجمع البحرين : ٣ / ١٧٢٢ .

٢ . تهذيب الأحكام : ١٠٥ / ٥ ح ٣٤٠ ، وعنه جامع أحاديث الشيعة : ١١ / ٢٩٣ ح ٢٥٩٠ .

من النار، وأوسع عليّ من رزقك الحلال، وادراً عني شرّ فسقة الجنّ والإنس، وأدخلني الجنة برحمتك^(١).

١٦ - روى محمد بن مسعود العياشي في تفسيره رسلاً عن أبان قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: إنّ عليّ بن الحسين عليه السلام إذا أتى الملتزم قال: اللهمّ إنّ عندي أفواجاً من ذنوب، وأفواجاً من خطايا، وعندك أفواج من رحمة وأفواج من مغفرة، يا من استجاب لأبغض خلقه إليه إذ قال: ﴿أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ﴾^(٢) استجب لي وافعل بي كذا وكذا^(٣).

١٧ - قال أبو جعفر الصدوق: حدّثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني قال: حدّثنا أبو القاسم جعفر بن أحمد [محمد خ ل] العلوي الرقيّ العريضي قال: حدّثني أبو الحسن عليّ بن أحمد العقيقي قال: حدّثني أبو نعيم الأنصاري الزيدي - في حديث طويل عن صاحب الزمان عليه السلام - فقال: كان عليّ بن الحسين سيّد العابدين عليه السلام يقول في سجوده في هذا الموضع - وأشار بيده إلى الحجر نحو الميزاب -: عبّيدك بفنائك، مسكينك ببابك، فقيرك ببابك، أسألك ما لا يقدر عليه سواك^(٤).

١٨ - قال أبو جعفر الصدوق: حدّثنا محمد بن القاسم الأسترآبادي قال: حدّثنا علي بن محمد بن سيّار قال: حدّثنا أبو يحيى محمد بن يزيد المنقري، عن سفيان بن عيينة قال: قيل للزهري: من أزهّد الناس في الدنيا؟ قال: عليّ بن الحسين عليه السلام، حيث كان وقد قيل له - فيما بينه وبين محمد بن الحنفية من المنازعة في

١. الكافي: ٤٠٧/٤ ح ٢، وعنه وسائل الشيعة: ٤٥/١٠، كتاب الحجّ، أبواب الوقوف بالمشعر ب ١١ ح ١، وجامع أحاديث الشيعة: ٢٩٣/١١ ح ٢٥٩١.

٢. سورة الحجر: ٣٦.

٣. تفسير العياشي: ٢٤١/٢ ح ١٢، وعنه بحار الأنوار: ١٩٦/٩٦ ح ٩ وجامع أحاديث الشيعة: ٢٩٣/١١ ح ٢٥٩٢.

٤. كمال الدّين: ٤٧١ قطعة من ح ٢٤، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ٣٨٦/١١ ح ٢٩٣٠.

صدقات علي بن أبي طالب عليه السلام - : لو ركبت إلى الوليد بن عبد الملك ركة لكشف عنك من غرر شره وميله عليك بمحمد ، فإن بينه وبينه خلة .

قال عليه السلام : وكان هو بمكة والوليد بها ، فقال : ويحك أفي حرم الله أسأل غير الله عز وجل ؟ إني لآف أن أسأل الدنيا خالقها فكيف أسأها مخلوقاً مثلي ؟ وقال الزهري : لا جرم أن الله عز وجل ألقى هيبته في قلب الوليد حتى حكم له على محمد بن الحنفية ^(١) .

١٩ - روى أبو جعفر الصدوق عن عبدالله بن النضر بن سمعان التيمي ، عن جعفر بن محمد المكي ، عن عبدالله بن محمد بن عمرو الأطروش الحراني ، عن صالح ابن زياد أبو شعيب السوسي ، عن عبدالله بن ميمون السكري ، عن عبدالله بن معز الأودي ، عن عمران بن سليم ، عن سويد بن غفلة ، عن طاووس اليماني قال : مررت بالحجر فإذا أنا بشخص رакع وساجد ، فتأملتة فإذا هو علي بن الحسين عليه السلام ، فقلت : يا نفس رجل صالح من أهل بيت النبوة ، والله لأغتنمنّ دعاءه ، فجعلت أرقبه حتى فرغ من صلاته ، ورفع باطن كفيه إلى السماء وجعل يقول :

سيدي سيدي هذه يداي قد مددتها إليك بالذنوب مملوءة ، وعيناي بالرّجاء ممدودة ، وحق لمن دعاك بالندم تذلاً أن تجيبه بالكرم تفضلاً . سيدي أمن أهل الشقاء خلقتني فأطيل بكائي ، أم من أهل السعادة خلقتني فأبشّر رجائي ؟ سيدي ألضرب المقامع خلقت أعضائي ، أم لشرب الحميم خلقت أمعائي ؟ سيدي لو أن عبداً استطاع الهرب من مولاه لكنت أول الهاربين منك ، لكنّي أعلم أنّي لا أفوتك . سيدي لو أن عذابي ممّا يزيد في ملكك لسألتك الصبر عليه غير أنّي أعلم أنّه لا

١ . علل الشرائع : ٢٣٠ ح ٣ ، وعنه جامع أحاديث الشيعة : ٩١ / ١٠ ح ٢٠٦ .

يزيد في ملكك طاعة المطيعين، ولا ينقص منه معصية العاصين.

سيدي ما أنا وما خطري، هب لي خطاياي بفضلك، وجلّني بسترِكَ، واعف عن توبيخي بكرم وجهك. إلهي وسيدي ارحمني مصروعاً على الفراش تقلّبي أيدي أحبّتي، وارحمني مطروحاً على المغتسل يغسلني صالح جيرتي، وارحمني محمولاً قد تناول الأقرباء أطراف جنازتي، وارحم في ذلك البيت المظلم وحشتي وغربتي ووحدتي.

قال طاووس: فبكيت حتّى علا نحيبي، والتفت إليّ فقال: ما يبكيك يا يمانى؟ أليس هذا مقام المذنبين؟ فقلت: حبيبي حقيق على الله أن لا يردّك، وجدّدك محمدٌ ﷺ.

قال: فيينا نحن كذلك إذ أقبل نفر من أصحابه فالتفت إليهم فقال: معاشر أصحابي! وأوصيكم بالآخرة، ولستُ أوصيكم بالدنيا، فإنّكم بها مستوصون، وعليها حريصون، وبها مستمسكون. معاشر أصحابي إنّ الدنيا دار ممّرو والآخرة دار مقرّ، فخذوا من ممّركم لمقرّكم، ولا تهتكوا أستاركم عند من لا يخفى عليه أسراركم، وأخرجوا من الدنيا قلوبكم قبل أن تخرج منها أبدانكم، أما رأيتم وسمعتُم ما استدرج به من كان قبلكم من الأمم السالفة، والقرون الماضية؟ ألم تروا كيف فضح مستورهم، وأمطر مواطر الهوان عليهم، بتبديل سرورهم، بعد خفض عيشهم ولين رفاهيتهم، صاروا حصائد النقم ومدارج المثالات؟ أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم^(١).

٢٠ - قال السيّد علي بن طاووس: من الدعوات في غرّة رجب ما روينا بإسنادنا من عدّة طرق، منها إلى أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدّثنا

١. الأمايلي للصدوق: ٢٨٨ ح ٣٢١، وعنه بحار الأنوار: ٨٩/٩١ ح ١.

محمد بن غالب الأنصاري قال : حدثنا علي بن الحسن الطاطري قال : حدثنا أحمد ابن أبي بشر ، عن أبي حمزة الثمالي قال : سمعت علي بن الحسين عليه السلام يدعو في الحجر في غرة رجب في سنة ابن الزبير ، فأنصتُ إليه وكان يقول : يا من يملك حوائج السائلين ويعلم ضمير الصامتين ، لكل مسألة منك سمعٌ حاضرٌ وجوابٌ عتيذٌ ، اللهم ومواعيدك الصادقة ، وأياديك الفاضلة ، ورحمتك الواسعة ، فأسألك أن تُصلي على محمد وآل محمد ، وأن تقضي حوائجي للدنيا والآخرة ، إنك على كل شيء قدير . قال : وأسرّ البواقي فلم أفهمه ^(١) .

٢١ - روى ابن شهر آشوب في المناقب عن الأصمعي قال : كنت أطوف حول الكعبة ليلة فإذا شابٌ ظريف الشائل وعليه ذؤابتان وهو متعلقٌ بأستار الكعبة ويقول : نامت العيون ، وعلت النجوم ، وأنت الملك الحي القيوم ، غلقت الملوك أبوابها ، وأقامت عليها حرّاسها ، وبابك مفتوحٌ للسائلين ، جئتُك لتنظر إليّ برحمتك يا أرحم الراحمين .
ثم أنشأ يقول :

يا من يجيب دعاء المضطرّ في الظلم يا كاشف الضرّ والبلوى مع السقم
قد نام وفدك حول البيت قاطبة وأنت وحدك يا قيوم لم تنم
أدعوك ربّ دعاءٍ قد أمرت به فارحم بكائي بحق البيت والحرَم
إن كان عفوك لا يرجوه ذو سرف فمن يجود على العاصين بالنعم

قال : فاقتفيته فإذا هو زين العابدين عليه السلام ^(٢) .

١ . إقبال الأعمال : ٢٠٨ / ٣ ، دعاء أول شهر رجب .

٢ . المناقب لابن شهر آشوب : ١٥٠ / ٤ - ١٥١ ، وعنه الصحيفة السجادية الرابعة : ٢٩ ، وجامع أحاديث الشيعة : ٣٩٦ / ١١ ح ٢٩٦٦ .

٢٢- روى محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن أبي حمزة، عن أبيه، قال: رأيت علي بن الحسين عليه السلام في فناء الكعبة في الليل وهو يصلي، فأطال القيام حتى جعل مرة يتوكأ على رجله اليمنى ومرة على رجله اليسرى ثم سمعته يقول بصوت كأنه باك: يا سيدي تعذبني وحبك في قلبي!؟ أما وعزتك لئن فعلت لتجمعن بيني وبين قوم طالما عاديتهم فيك^(١).

٢٣- عن ثابت البناني قال: كنت حاجاً وجماعة من عبّاد البصرة مثل أيوب السجستاني، وصالح المروي، وعتبة الغلام، وحبيب الفارسي، ومالك بن دينار فلمّا أن دخلنا مكة رأينا الماء ضيقاً، وقد اشتدّ بالناس العطش لقلّة الغيث ففرع إلينا أهل مكة، والحجاج يسألوننا أن نستسقي لهم، فأتينا الكعبة وطفنا بها ثم سألنا الله خاضعين متضرّعين بها، فمنعنا الإجابة، فبينما نحن كذلك إذا نحن بفتى قد أقبل وقد أكربته أحزانه وأقلقته أشجانه، فطاف بالكعبة أشواطاً ثم أقبل علينا فقال: يا مالك بن دينار! ويا ثابت البناني! ويا أيوب السجستاني! ويا صالح المروي! ويا عتبة الغلام! ويا حبيب الفارسي! ويا سعد! ويا عمر! ويا صالح الأعمى! ويا رابعة! وياسعدانة! ويا جعفر بن سليمان!

فقلنا: لبيك وسعديك يا فتى!

فقال: أما فيكم أحد يحبّه الرحمن؟

فقلنا: يا فتى علينا الدعاء وعليه الإجابة.

فقال: ابعدوا عن الكعبة، فلو كان فيكم أحد يحبّه الرحمن لأجابه، ثم أتى الكعبة فخرّ ساجداً فسمعته يقول في سجوده: سيدي بحبك لي إلا سقيتهم الغيث.

١. الكافي: ٥٧٩/٢ ح ١٠، وعنه الصحيفة السجّادية الرابعة: ٢٦- ٢٧.

قال: فما استتمّ الكلام حتّى أتاهم الغيث كأفواه القرب.

فقلت: يا فتى من أين علمت أنّه يحبّك؟ قال: لو لم يحبّني لم يستزرنني، فلمّا استزرنني علمت أنّه يحبّني، فسألته بحبّه لي فأجابني، ثمّ ولىّ عنّا وأنشأ يقول:

من عرف الربّ فلم تغنه	معرفة الربّ فذاك الشقيّ
ما ضرّ في الطاعة ما ناله	في طاعة الله وماذا لقي
ما يصنع العبد بغير التقيّ	والعزّ كلّ العزّ للمتقيّ

فقلت: يا أهل مكّة من هذا الفتى؟

قالوا: عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام^(١).

٢٤- روى الديلمي في أعلام الدين مرسلًا عن طاووس اليماني قال: رأيت في جوف الليل رجلاً متعلّقًا بأستار الكعبة وهو يقول:

ألا أيّها المأمول في كلّ حاجة	شكوت إليك الضّرّ فاسمع شكايي
ألا يا رجائي أنت كاشف كربتي	فهب لي ذنوبي كلّها واقض حاجتي
فزادي قليل ما أراه مبلّغي	أللّزاد أبكي أم لبّعد مسافتي
أتيت بأعمال قباح رديّة	فما في الوردى خلق جنى كجنايتي
أتحرقني بالنار يا غاية المنى	فأين رجائي منك أين مخافتي

قال: فتأمّلتّه فإذا هو عليّ بن الحسين عليه السلام، فقلت: يا ابن رسول الله ما هذا الجزع وأنت ابن رسول الله ولك أربع خصال: رحمة الله، وشفاعة جدّك رسول الله ﷺ، وأنت ابنه، وأنت طفل صغير!

فقال له: يا طاووس إنّي نظرت في كتاب الله تعالى فلم أر لي من ذلك شيئاً،

١. الاحتجاج: ١٤٩/٢ رقم ١٨٦، ورواه ابن شهر آشوب في المناقب: ٤/ ١٤٠ مختصراً.

فإنَّ الله تعالى يقول: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾^(١)،
وأما كوني ابن رسول الله فإنَّ الله تعالى يقول: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ
بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ* وَمَنْ
خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾^(٢).
وأما كوني طفلاً فإنِّي رأيت الحطب الكبار لا يشتغل إلا بالصغار، ثم بكى عليه السلام
حتى غشي عليه^(٣).

٢٥ - في بعض نسخ وفيات الأعيان في ترجمة الحسن البصري: كان الحسن
يقصّ في الحجّ، فرّبه عليّ بن الحسين عليه السلام، فقال له: يا شيخ أترضى لنفسك
الموت؟

قال: لا.

قال: فله في أرضه معاذ غير هذا البيت؟

قال: لا.

قال: فثمّ دار للعمل غير هذه الدار؟

قال: لا.

قال: فعملك للحساب؟

قال: لا.

قال: فلم تشغل الناس عن طواف البيت؟ فما قصّ الحسن بعدها^(٤).

١. سورة الأنبياء: ٢٨.

٢. سورة المؤمنون: ١٠١-١٠٣.

٣. أعلام الدّين: ١٧١، وعنه الصحيفة السجّادية الرابعة: ٤٤-٤٥ وجامع أحاديث الشيعة: ٣٩٦/١١
ح ٢٩٦٥، وروى في كشف الغمّة: ١٠٨/٢ نحوه، ولم ترد الأبيات الشعرية فيه، وعنه بحار الأنوار:
١٠١/٤٦ ح ٨٩.

٤. وفيات الأعيان: ٧٠/٢ رقم الترجمة ١٥٦.

٢٦ - في الخرائج والجرائح: روي عن أبي خالد الكابلي قال: دعاني محمد بن الحنفية بعد قتل الحسين عليه السلام ورجوع علي بن الحسين عليه السلام إلى المدينة، وكنا بمكة. فقال: صر إلى علي بن الحسين عليه السلام وقل له: إنني أكبر ولد أمير المؤمنين بعد أخوي الحسن والحسين، وأنا أحق بهذا الأمر منك، فينبغي أن تسلمه إليّ، وإن شئت فاختر حكماً نتحاكم إليه، فصرت إليه وأديت إليه رسالته، فقال: ارجع إليه وقل له: يا عم اتق الله ولا تدع ما لم يجعله الله لك، فإن أبيت فبيني وبينك الحجر الأسود فأيتنا يشهد له الحجر الأسود فهو الإمام، فرجعت إليه بهذا الجواب، فقال قل له: قد أجبتك.

قال أبو خالد: فساروا فدخلوا جميعاً وأنا معها حتى وافيا الحجر الأسود، فقال علي بن الحسين عليه السلام: تقدّم يا عم فإنك أسنّ، فسأله الشهادة لك، فتقدّم محمد فصلّى ركعتين ودعا بدعوات، ثم سأل الحجر بالشهادة إن كانت الإمامة له، فلم يجبه بشيء.

ثم قام علي بن الحسين عليه السلام فصلّى ركعتين ثم قال: أيها الحجر الذي جعله الله شاهداً لمن يوافي بيته الحرام من وفود عباده، إن كنت تعلم أنني صاحب الأمر وأنّي الإمام المفترض الطاعة على جميع عباد الله فاشهدي لي بذلك، ليعلم عمي أنّه لا حقّ له في الإمامة.

فأنطق الله الحجر بلسان عربي مبين، فقال: يا محمد بن عليّ! سلّم إلى علي بن الحسين الأمر، فإنّه الإمام المفترض الطاعة عليك وعلى جميع عباد الله دونك ودون الخلق أجمعين.

فقبل محمد بن الحنفية رجله وقال: الأمر لك.

وقيل: إن ابن الحنفية إنّما فعل ذلك إزاحة لشكوك الناس في ذلك.

وفي رواية أخرى: إن الله أنطق الحجر فقال: يا محمد بن عليّ، إنّ علي بن

الحسين هو الحق الذي لا يعتريه شك - لما علم من دينه وصلاحه - وحجة الله عليك وعلى جميع من في الأرض ومن في السماء ومفترض الطاعة، فاسمع له وأطع، فقال محمد: سمعنا سمعنا يا حجة الله في أرضه وسماؤه^(١).

٢٧ - في كشف الغمّة عن كتاب الدلائل للحميري عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما قتل الحسين بن علي عليه السلام جاء محمد بن الحنفية إلى علي بن الحسين فقال له: يا ابن أخي أنا عمك وصنو أبيك وأنا أسن منك، فأنا أحق بالإمامة والوصية فادفع إليّ سلاح رسول الله ﷺ، فقال علي بن الحسين: يا عم اتق الله ولا تدع ما ليس لك، فإنّي أخاف عليك نقص العمر وشتات الأمر، فقال له محمد بن الحنفية: أنا أحق بهذا الأمر منك، فقال له علي بن الحسين: يا عم فهل لك إلى حاكم نحتكم إليه؟ فقال: من هو؟ قال: الحجر الأسود، قال: فتحاكما إليه، فلمّا وقفا عنده قال له: يا عم تكلم فأنت المطالب، قال: فتكلم محمد بن الحنفية فلم يجبه، قال: فتقدّم عليّ ابن الحسين فوضع يده عليه وقال:

«اللهمّ إنّي أسألك باسمك المكتوب في سراق البهاء، وأسألك باسمك المكتوب في سراق العظمة، وأسألك باسمك المكتوب في سراق القوّة، وأسألك باسمك المكتوب في سراق الجلال، وأسألك باسمك المكتوب في سراق السلطان، وأسألك باسمك المكتوب في سراق السرائر، وأسألك باسمك المكتوب في سراق المجد، وأسألك باسمك الفائق الخبير البصير، ربّ الملائكة الثمانية وربّ جبرئيل وميكائيل وإسرافيل، وربّ محمد خاتم النبيّين، لمّا أنطق هذا الحجر بلسان عربيّ فصيح يخبر لمن الإمامة والوصيّة بعد الحسين بن عليّ.

قال: ثمّ أقبل عليّ بن الحسين على الحجر فقال: أسألك بالذي جعل فيك

١. الخرائج والجرائح: ١/ ٢٥٧ ح ٣، وعنه بحار الأنوار: ٢٩/ ٤٦ ح ٢٠ وعوالم العلوم: ١٨/ ٧٧ ح ١.

موثيق العباد والشهادة لمن وافاك، إلا أخبرت لمن الإمامة والوصية بعد الحسين ابن علي، قال: فترزع الحجر حتى كاد أن يزول من موضعه، وتكلم بلسان عربي مبين فصيح يقول: يا محمد سلّم سلّم، إن الإمامة والوصية بعد الحسين بن علي لعلي بن الحسين عليه السلام.

قال أبو جعفر عليه السلام: فرجع محمد بن الحنفية وهو يقول بأبي علي^(١).

٢٨ - في الخرائج والجرائح: روي أن الحجاج بن يوسف لما خرب الكعبة بسبب مقاتلة عبدالله بن الزبير، ثم عمروها، فلما أعيد البيت وأرادوا أن ينصبوا الحجر الأسود فكلّموا نبيه. عالم من علمائهم، أو قاضٍ من قضاتهم، أو زاهد من زهادهم يتزلزل ويقع ويضطرب ولا يستقرّ الحجر في مكانه، فجاءه علي بن الحسين عليه السلام وأخذه من أيديهم وسمّى الله ثم نصبه، فاستقرّ في مكانه، وكبرّ الناس. ولقد ألهم الفرزدق في قوله:

يكاد يُمسكه عرفان راحته ركن الحطيم إذا ما جاء يستلم^(٢)

٢٩ - قال السيّد علي بن طاووس في الإقبال: روينا بإسنادنا إلى جدّي أبي جعفر الطوسي فقال ما هذا لفظه: اعتمر علي بن الحسين عليه السلام في رجب، وكان يصليّ عند الكعبة عامّة ليله ونهاره، ويسجد عامّة ليله ونهاره، وكان يسمع منه في سجوده: عظم الذنب من عبدك فليحسن العفو من عندك. لا يزيد على هذا مدّة مقامه^(٣).

قال طاووس الفقيه: رأيت في الحجر زين العابدين عليه السلام يصليّ ويدعو: عبيدك

١. كشف الغمّة: ٢/ ١١٠-١١١، وعنه بحار الأنوار: ٩٢/ ١٦٠ ح ١٢.

٢. الخرائج والجرائح: ١/ ٢٦٨ ح ١١، وعنه بحار الأنوار: ٤٦/ ٣٢ ح ٢٥.

٣. إقبال الأعمال: ٣/ ٢١٨.

ببابك ، أسيرك بفنائك ، مسكينك بفنائك ، سائلك بفنائك ، يشكو إليك ما لا يخفى عليك ، وفي خبر: لا تردني عن بابك^(١).

٣٠ - ورد في مصادر كثيرة أنّ هشام بن عبد الملك حجّ في أيام أبيه ، وطاف بالبيت وجهد أن يصل إلى الحجر الأسود ليستلمه ، فلم يقدر على ذلك لكثرة الزحام ، فنصب له كرسيّ وجلس عليه ينظر إلى الناس ، ومعه جماعة من أعيان الشام . فبينما هو كذلك إذ أقبل الإمام زين العابدين عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب ، فطاف بالبيت ، فلما انتهى إلى الحجر تنحّى له الناس حتّى استلم الحجر ، فقال رجل من أهل الشام لهشام : من هذا الذي هابه الناس هذه الهيبة ؟ فقال هشام : لا أعرفه ، مخافة أن يرغب فيه أهل الشام . وكان الفرزدق حاضراً ، فقال : أنا أعرفه ، ثمّ اندفع فأنشد :

- ١ - هذا الذي تعرف البطحاء^(٢) وطأته والبيت يعرفه والحلّ والحرم
- ٢ - هذا ابن خير عباد الله كلّهم هذا التقيّ النقيّ الطاهر العلّم^(٣)
- ٣ - هذا ابن فاطمة إنّ كنت جاهلُهُ بجده أنبياء الله قد ختموا
- ٤ - وليس قولك : من هذا ؟ بضائره^(٤) ، العربُ تعرفُ من أنكرت والعجمُ
- ٥ - كلنا يديه غياث^(٥) عمّ نفعهما ، يستوكفان ، ولا يعرفهما عدّم

١ . مناقب ابن شهر آشوب : ٤ / ١٤٨ ، وعنه بحار الأنوار : ٧٨ / ٤٦ قطعة من ح ٧٥ وج ٩٦ / ٩٦ ح ١٠ وجامع أحاديث الشيعة : ٢٨١ / ١١ ملحق ح ٢٥٥٩ .

٢ . البطحاء : أرض بمكة وفيها أفضل قریش . البيت : الكعبة . الحرم : ما حول مكة ، ويحرم فيه قتل الطير واللائذين . الحلّ : ما جاوز الحرم .

٣ . العلّم : السيّد الشهير .

٤ . ضائره : مضربه .

٥ . الغياث : الكرم . يستوكفان : يطلب مطرهما ؛ أي عطاؤهما .

- ٦ - سَهْلُ الْخَلِيقَةِ^(١) لَا تُخْشَى بَوَادِرُهُ يَزِينُهُ اثْنَانِ حُسْنُ الْخَلْقِ وَالشِّيمُ
- ٧ - حَمَالٌ^(٢) أَثْقَالُ أَقْوَامٍ إِذَا افْتَدَحُوا حُلُو الشَّمَائِلِ تَحْلُو عِنْدَهُ نَعَمٌ
- ٨ - مَا قَالَ لَا قَطُّ إِلَّا فِي تَشْهَدِهِ، لَوْلَا التَّشْهَدُ كَانَتْ لَاءَةٌ نَعَمٌ^(٣)
- ٩ - عَمَّ الْبَرِيَّةُ بِالْإِحْسَانِ فَانْقَشَعَتْ عَنْهَا الْغِيَاهِبُ وَالْإِمْلَاقُ وَالْعَدَمُ^(٤)
- ١٠ - إِذَا رَأَتْهُ قُرَيْشٌ قَالَ قَائِلُهَا إِلَى مَكَارِمِ هَذَا يَنْتَهِي الْكَرَمُ^(٥)
- ١١ - يُغْضِي حَيَاءً وَيُغْضِي مِنْ مَهَابَتِهِ فَمَا يُكَلِّمُ إِلَّا حِينَ يَبْسِمُ^(٦)
- ١٢ - بِكَفِّهِ خَيْرَانِ رِيحُهُ عَبِيقٌ مِنْ كَفِّ أُرُوعٍ فِي عَرْنِينِهِ شَمَمٌ^(٧)
- ١٣ - يَكَادُ يُمَسِّكُهُ عِرْفَانٌ رَاحَتَهُ رُكْنُ الْحَاطِمِ إِذَا مَا جَاءَ يَسْتَلِمُ^(٨)
- ١٤ - اللَّهُ شَرَّفَهُ قِدْمًا، وَعَظَّمَهُ جَرَى بِذَاكَ لَهُ فِي لَوْحِهِ الْقَلَمُ^(٩)
- ١٥ - أَيُّ الْخَلَائِقِ لَيْسَتْ فِي رِقَابِهِمْ لِأَوَّلِيَّةِ هَذَا أَوْ لَهُ نَعَمٌ^(١٠)

١ . الخليفة: الطبيعة والطباع . البوادر : جمع البادرة: الغضب والحدة .

٢ . يقول : إنه يحمل عن الناس الخطوب التي تُلِمُّ بهم ، وأنه خلوق يطيب له أن يجيب أبدأ بنعم لمن يسأله .

٣ . يقول : إنه لا يتفوه بكلمة «لا» إلا حين يتشهد بقوله : «لا إله إلا الله» ولولا ذلك لكانت اللا عنده نعم يستجيب بها لكل طلب .

٤ . يقول : إنه وهب الناس كلهم ومنع عنهم الفقر والإملاق .

٥ . يقول : إن قريشاً تعترف له بالكرم .

٦ . يمثل هيئته في القوم ويقول : إنه خجول يغض طرفه ولا يتحدث به ، والناس يغضون ويغضون طرفهم من دونه تهيئاً ، ولا قبل لهم بالتحدث إليه إلا حين يبتسم ، وكأنما يسمح لهم بالكلام .

٧ . يقول : إنه يحمل خيزراناً طيباً متضوئاً بالطيب ، وأنه ماجد أروع في عرنينه ؛ أي أنفه شمم وشموخ .

٨ . يقول : إنه حين يستلم ركن الحطيم حاجاً ، فإن ذلك الحجر بهم بأن يمسه ولا يدعه ينأى عنه ؛ لأنه يعلم أنه من سلالة النبي ﷺ ، وأنه يستروح به رائحة النبي ﷺ .

٩ . يقول : إن الله أراد له أن يكون كريماً ، وقد كتب له ذلك في كتاب ولا قبل للناس بإنكاره ؛ لأنه قدر مقدر من الله في علمه وكتابه .

١٠ . يقول : إنهم فاضوا بالثعم على الناس كلهم منذ البدء .

- ١٦ - مَنْ يَشْكُرُ اللَّهَ يَشْكُرْ أَوْلِيَّةَ ذَا
 ١٧ - يُنْمِي إِلَى ذُرْوَةِ الدِّينِ الَّتِي قَصُرَتْ
 ١٨ - مَنْ جَدُّهُ دَانَ فَضْلُ الْأَنْبِيَاءِ لَهُ
 ١٩ - مُشْتَقَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ نَبْعَتُهُ
 ٢٠ - يَنْشَقُّ ثَوْبُ الدُّجَى عَنْ نُورِ غَرَّتِهِ
 ٢١ - مِنْ مَعْشَرٍ حُبُّهُمْ دِينٌ وَبَغْضُهُمْ
 ٢٢ - مُقَدَّمٌ بَعْدَ ذِكْرِ اللَّهِ ذِكْرُهُمْ
 ٢٣ - إِنْ عَدَّ أَهْلُ التَّقَى كَانُوا أَنْتَهُمْ
 ٢٤ - لَا يَسْتَطِيعُ جَوَادٌ بَعْدَ جَوْدِهِمْ
 ٢٥ - هُمْ الْغَيُوثُ، إِذَا مَا أَرْمَتْ
 ٢٦ - لَا يَنْقُصُ الْعُسْرُ بَسْطًا مِنْ أَكْفِهِمْ
- فَالَّذِينَ مِنْ بَيْتِ هَذَا نَالَهُ الْأُمَمُ^(١)
 عَنْهَا الْأَكْفُ وَعَنْ إِدْرَاكِهَا الْقَدَمُ^(٢)
 وَفَضْلُ أُمَّتِهِ دَانَتْ لَهُ الْأُمَمُ^(٣)
 طَابَتْ مَغَارِسُهُ وَالْخَيْمُ وَالشَّيْمُ^(٤)
 كَالشَّمْسِ تَنْجَابُ عَنْ إِشْرَاقِهَا الظُّلُمُ^(٥)
 كُفِّرَ وَقَرَّبُهُمْ مَنْجَى وَمُعْتَصِمُ^(٦)
 فِي كُلِّ بَدءٍ وَمَخْتَوْمٌ بِهِ الْكَلِمُ^(٧)
 أَوْ قِيلَ «مَنْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ» قِيلَ هُمْ^(٨)
 وَلَا يُدَانِيهِمْ قَوْمٌ وَإِنْ كَرُمُوا^(٩)
 وَالْأَسَدُ أَسَدُ الشَّرَى وَالْبَاسُ مُحْتَدُمُ^(١٠)
 سَيَانِ ذَلِكَ إِنْ أَثَرُوا وَإِنْ عَدِمُوا^(١١)

١. يقول: إِنَّ مَنْ يَشْكُرُ اللَّهَ يَشْكُرْ أَهْلَهُ، لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ أَنْوَا بِالَّذِينَ وَشَّيَعُوهُ فِي الْأُمَمِ.
 ٢. يقول: إِنَّهُ نَالَ غَايَةَ الدِّينِ الَّتِي لَا تَطَالُهَا الْأَيْدِي، وَلَا قَبْلَ لِلْأَرْجُلِ بِالسَّعْيِ إِلَيْهَا.
 ٣. يقول: إِنَّ جَلَدَهُ مُحَمَّدًا ﷺ دَانَ النَّاسَ لَهُ وَدَانَتْ الْأُمَمُ وَالشُّعُوبُ.
 ٤. النِّبَّةُ: الْأَصْلُ. الْخَيْمُ: الْأَخْلَاقُ.
 ٥. يقول: إِنَّهُ حِينَ يُطْلُبُ بَغْرَتَهُ أَيُّ بَوَاجِهِ، وَأَصْلُ الْغَزَةِ فِي مَقْدَمَةِ شَعْرِ الرَّأْسِ، فَإِنَّهُ يَبْدُدُ الظَّلَامَ فَهُوَ كَالشَّمْسِ حِينَ تَشْرُقُ تَبْدُدُ الظُّلُمَاتِ بِهَا.
 ٦. يقول: إِنَّهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ إِذَا أَحْتَجُّهُمُ الْمُؤْمِنُونَ يَقُومُ بِحَقِّ دِينِهِ عَلَيْهِ، وَمَنْ بَنَى عَنْهُمْ يُلْحَدُ وَمَنْ يَدْنُو مِنْهُمْ، فَإِنَّهُ يَعْتَصِمُ بِحَبْلِ اللَّهِ وَيَنْجُو مِنْ كُلِّ خَطْبٍ وَهَلَكَ.
 ٧. يقول: إِنَّهُمْ يَذْكُرُونَ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ ذِكْرِ اللَّهِ فِي بَدئِهَا وَنَهَائِهَا.
 ٨. يقول: إِنَّهُمْ أَفْضَلُ النَّاسِ تَقْوَى وَمَجْدًا.
 ٩. يقول: لَيْسَ مِنْ كَرِيمٍ يَقْوَى عَلَى مَدَانَةِ كَرَمِهِمْ.
 ١٠. يقول: إِنَّهُمْ غِيُوثُ الْكَرَمِ وَأَسَادُ الْقِتَالِ.
 ١١. يقول: إِنَّهُمْ يَهْبُونَ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ.

٢٧ - يُسْتَدْفَعُ الشَّرُّ وَالْبَلَوُ بِحَبِّهِمْ وَيُسْتَرْبَ بِهِ الْإِحْسَانُ وَالنَّعَمُ^(١) (٢)

أقول: قال أبو الفرج الاصفهاني في الأغاني: أخبرنا عبد الله بن علي بن الحسن الهاشمي، عن حيان بن علي العنزي، عن مجالد، عن الشعبي قال: حجّ الفرزدق بعدما كبر، وقد أتت له سبعون سنة، وكان هشام بن عبد الملك قد حجّ في ذلك العام فرأى علي بن الحسين في غمار الناس في الطواف، فقال: مَنْ هذا الشاب الذي تَبْرُقُ أسرّة وجهه كأنه مرآة صينية تترأى فيها عذارى الحي وجوهها؟ فقالوا: هذا علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب صلوات الله عليهم، فقال الفرزدق.

ثم ذكر نفس الأبيات إلا سبعة أبيات؛ وهي: ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ٢٥، ٢٦. ثم قال: وقد حدّثني بهذا الخبر أحمد بن الجعد قال: حدّثنا أحمد بن القاسم البرقي قال: حدّثنا إسحاق بن محمد النخعي، فذكر أنّ هشاماً حجّ في حياة أبيه، فرأى علي بن الحسين عليه السلام يطوف بالبيت والناس يُفِرُّون له. فقال: مَنْ هذا؟ فقال الأبرش الكلبي: ما أعرفه، فقال الفرزدق: ولكنّي أعرفه، فقال: مَنْ هو؟ فقال:

هذا الذي تعرف البطحاء وطأته

وذكر الأبيات إلى آخرها.

قال: فغضب هشام فحبسه بين مكة والمدينة فقال:

أَتَحْبِسُنِي بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَالتِّي إِلَيْهَا قُلُوبُ النَّاسِ يَهْوِي مُنِيبُهَا
يُقَلِّبُ رَأْساً لَمْ يَكُنْ رَأْسَ سَيِّدٍ وَعَيْناً لَهُ حَوْلَاءُ بَادٍ عِيُوبُهَا

١. يقول: إنّ من يحبهم تُدفع عنه البلوى، وتزال الخطوب، ويكثر الإحسان والنعم، وتفيض فيضاً عليه.

٢. ديوان الفرزدق: ١٧٨/٢، ١٨٨، أول حرف «م» وقد أخذت شرح الألفاظ منه. ومثله شرح ديوان

فبلغ شعره هشاماً فوجّه فأطلقه^(١).

وقال أيضاً في موضع آخر من الأغاني: وأما الأبيات التي مدح بها الفرزدق عليّ بن الحسين وخبره فيها، فحدّثني بها أحمد بن محمد بن محمد بن الجعد، ومحمد بن يحيى قالا: حدّثنا محمد بن زكريا الغلابي قال: حدّثنا ابن عائشة قال: حجّ هشام بن عبد الملك في خلافة الوليد أخيه، ومعه رؤساء أهل الشام، فجهد أن يستلم الحجر فلم يقدر من ازدحام الناس، فُنصِبَ له منبرٌ فجلس عليه ينظر إلى الناس، وأقبل عليّ بن الحسين وهو أحسنُ الناس وجهاً، وأنظفهم ثوباً، وأطيبهم رائحة، فطاف بالبيت، فلما بلغ الحجر الأسود تتخى الناس كلّهم وأخلّوا له الحجر ليستلمه، هيبَةً وإجلالاً له، فغاض ذلك هشاماً وبلغ منه، فقال رجل لهشام: مَنْ هذا أصلح الله الأمير؟ قال: لا أعرفه، وكان به عارفاً، ولكنّه خاف أن يرغب فيه أهل الشام ويسمعوا منه.

فقال الفرزدق - وكان لذلك كلّ حاضرّاً -: أنا أعرفه، فسألني يا شاميّ، قال: ومن هو؟ قال: ثمّ ذكر سبعة أبيات من عشرين بيتاً التي ذكرها أولاً، وذكر البيتَين اللذين أنشدتهما الفرزدق بعد حبسه، ثمّ قال:

فبعث إليه هشامٌ فأخرجه، ووجّه إليه عليّ بن الحسين عشرة آلاف درهم وقال: اعذر يا أبا فراس، فلو كان عندنا في هذا الوقت أكثر من هذا لوصلناك به. فردّها وقال: ما قلت ما كان إلاّ الله، وما كنت لأرزا عليه شيئاً. فقال له عليّ: قد رأى الله مكانك فشكرك، ولكنّا أهل بيت إذا أنفدنا شيئاً ما نرجع فيه. فأقسم عليه فقبلها.

ثمّ قال: الخلاف في نسبة الشعر السالف: ومن الناس أيضاً من يروي هذه

الآبيات لداود بن سلم في قُثم بن العباس ، ومنهم من يروونها لخالد بن يزيد فيه؛ فهي في روايته :

كم صارخ بك من راجٍ وراجيةٍ يرجوك يا قُثمَ الخيراتِ يا قُثمُ
أيُّ العماثرِ ليست في رقابهمُ لأوليلةٍ هذا أوله نِعَم
في كفِّه خيزرانٌ ربحها عبقُّ من كفِّ أروعَ في عرينه شمم
يُغضِّي حياءً ويُغضِّي من مهابته فما يُكَلِّمُ إلَّا حين يبتسمُ

ومَن ذكر لنا ذلك الصولي عن الغلابي ، عن مهدي بن سابق أنَّ داود بن سلم قال هذه الآبيات الأربعة سوى البيت الأوَّل في شعره في علي بن الحسين عليه السلام .
وذكر الرياشي عن الأصمعي أنَّ رجلاً من العرب يقال له داود وقف لقثم فناده وقال :

يكاد يُمسِكُه عِرفان راحتهِ رُكنُ الحطيمِ إذا ما جاء يَسْتَلِمُ
كم صارخٍ بك من راجٍ وراجيةٍ في الناسِ يا قُثمَ الخيراتِ يا قُثمُ
فأمر له بجائزة سنيّة .

والصحيح أنَّها للحزين في عبدالله بن عبد الملك . وقد غلط ابن عائشة في إدخاله البيتين في تلك الآبيات ^(١) .

وقال أبو نعيم الإصفهاني : حدَّثنا أحمد بن محمد بن سنان قال : حدَّثنا محمد بن إسحاق الثقفي قال : سمعت محمد بن زكريا قال : أخبرنا ابن عائشة ، عن أبيه قال : حجَّ هشام بن عبد الملك قبل أن يلي الخلافة ، فاجتهد أن يستلم الحجر فلم يمكنه ؛ وجاء علي بن الحسين فوقف له الناس وتنحَّوا حتَّى استلمه ، قال : ونصب لهشام

منبر فقعده عليه ، فقال له أهل الشام : مَنْ هذا يا أمير المؤمنين ؟ فقال : لا أعرفه .
فقال الفرزدق : لكنِّي أعرفه ، هذا عليّ بن الحسين .

ثمّ ذكر ثمانية أبيات ، وهي الأبيات : ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ١٠ ، ١١ ، ١٣ ، ٢٣
بتقديم وتأخير^(١) .

وروى ابن شهر آشوب عن الحلية والأغاني وغيرهما القصّة والأبيات كلّها إلّا
واحدة منها ، وزاد عليها أبيات أخرى وقال : فغضب هشام ومنع جائزته وقال :
ألا قلت فينا مثلها ؟ قال : هات جدّاً كجده وأباً كأبيه وأماً كأُمّه حتّى أقول فيكم
مثلها ، فحبسه بعسفان بين مكّة والمدينة . فبلغ ذلك عليّ بن الحسين عليه السلام فبعث إليه
بأثني عشر ألف درهم وقال : اعذرنا يا أبا فراس فلو كان عندنا أكثر من هذا
لوصلناك به ، فردّها وقال : يا ابن رسول الله ما قلت هذا الذي قلت إلّا غضباً لله
ولرسوله وما كنت لأرزا عليه شيئاً ، فردّها إليه وقال : بحقي عليك لما قبلتها فقد
رأى الله مكانك وعلم نيتك قبلها ؛ فجعل الفرزدق يهجو هشاماً وهو في الحبس ،
فكان ممّا هجاه به قوله :

أتحبسني بين المدينة والتي إليها قلوب الناس يهوى منيها
يقلّب رأساً لم يكن رأس سيّد وعيناً له حواء باد عيوبها

فأخبر هشام بذلك فأطلقه ، وفي رواية أبي بكر العلاف أنّه أخرجه
إلى البصرة^(٢) .

وقال كمال الدين محمّد بن طلحة الشافعي في مطالب السؤول في ذكر خروج
الإمام الحسين بن عليّ عليه السلام من مكّة إلى العراق : فلمّا وصل إلى الشقوق وإذا هو

١ . حلية الأولياء : ١٣٩ / ٣ .

٢ . المناقب لابن شهر آشوب : ٤ / ١٦٩ - ١٧٢ ، وعنه بحار الأنوار : ٤٦ / ١٢٤ ح ١٧ .

بالفرزدق الشاعر وقد وافاه هنالك، فسلم عليه ودنا منه فقبل يده، فقال له الحسين عليه السلام: من أين أقبلت يا أبا فراس؟ فقال: من الكوفة، فقال عليه السلام: وكيف تركت أهل الكوفة؟ قال: خلفت قلوب الناس معك وسيوفهم مع بني أمية، وقد قلّ الدّيانون، والقضاء ينزل من السماء والله يفعل في خلقه ما يشاء، وجرى بينهما كلام تقدّم ذكر طرف منه في آخر الفصل الثامن.

ثم ودّعه الفرزدق في نفرٍ من أصحابه ومضى يريد الكوفة، فقال له ابن عمّ له من بني مجاشع: يا أبا فراس هذا الحسين بن عليّ، فقال له الفرزدق: نعم، هذا الحسين بن عليّ وابن فاطمة الزهراء بنت محمّد المصطفى صلّى الله عليه وعليهم، هذا والله ابن خيرة الله وأفضل من مشى على الأرض، وقد كنت قلت فيه قبل اليوم أبياتاً غير متعرّض لمعروفه، بل أردت بذلك وجه الله والدار الآخرة فلا عليك أن تسمعها، فقال ابن عمّه: إن رأيت أن تسمعيها يا أبا فراس، فقال: قلت فيه وفي أمّه وأبيه وجده عليهم السلام.

ثم ذكر تسعة عشر بيتاً يوافق أكثرها هذه القصيدة وبعضها غير مذكور في القصيدة^(١).

وقال أيضاً في مطالب السؤول في مناقب الإمام عليّ بن الحسين عليهم السلام: ولما حجّ هشام بن عبد الملك قبل أن يلي الخلافة فاجتهد أن يستلم الحجر الأسود فلم يمكنه، وجاء عليّ بن الحسين فوقف له الناس وتنحّوا حتّى استلم، فقال جماعة هشام لهشام: من هذا؟ فقال: لم أعرفه. فسمعه الفرزدق فقال: لكنّي أعرفه، هذا عليّ بن الحسين زين العابدين، وأنشد هشاماً من الأبيات التي قالها في أبيه الحسين عليه السلام. ثم ذكر تسعة أبيات من القصيدة المعروفة وبعده قال: فزاد فيها

١. مطالب السؤول: ٧٣/٢ - ٧٤.

الآيات لمخاطبة هشام بذلك. ثم ذكر حبسه من قبل هشام وعطية زين العابدين للفرزدق^(١).

والأربلي في كشف الغمة تبع كمال الدين محمد بن طلحة الشافعي في الموردين ونقل كلامه بألفاظه ثم قال: وأظنه نقل هذا الكلام والقصيدة من كتاب الفتوح لابن أعم، فإنني طالعت في زمان الحداثة، ونسب هذه القصيدة إلى الفرزدق في الحسين عليه السلام، والذي عليه الرواة مع اختلاف كثير في شيء من أبياتها وأنها للحر بن الليثي قالها في قثم بن العباس، وأن الفرزدق أنشدها لعل بن الحسين عليه السلام ولها قصة تأتي في أخباره إن شاء الله تعالى، ولو كان هذا وأمثاله من موضوع هذا الكتاب لذكرت القصيدة ونسبت كل بيت منها إلى قائله، ولكنه وضع لغير هذا^(٢).

أقول: وللاستاذ العلامة الدكتور السيد جعفر الشهيدي تحقيق حول القصيدة، ذكرها في كتابه «حياة الإمام علي بن الحسين عليه السلام» بالفارسية^(٣).

الإمام محمد بن علي الباقر عليه السلام

٣١- روى الكليني في الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز قال: أخبرني ياسين قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إن قوماً أقبلوا من مصر فأت منهم رجل فأوصى بألف درهم للكعبة، فلما قدم الوصي مكة سأل فدلّوه على بني شيبه، فأتاهم فأخبرهم الخبر فقالوا: قد برئت ذمتك ادفعها إلينا، فقام الرجل فسأل الناس فدلّوه على أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام. قال أبو جعفر عليه السلام: فأتاني فسألني فقلت له: إن الكعبة غنية عن هذا أنظر إلى

١. مطالب السؤل: ٩٣/٢ - ٩٤.

٢. كشف الغمة: ٤٣/٢ - ٤٥، مناقب الإمام الحسين عليه السلام، وفي ص ٧٩ مناقب الإمام زين العابدين عليه السلام.

٣. زندگانی علی بن الحسین عليه السلام: ١١٣ - ١٣٣.

من أمّ هذا البيت فقطع به أو ذهب نفقته أو ضلّت راحلته أو عجز أن يرجع إلى أهله فادفعها إلى هؤلاء الذين سمّيت لك، فأقِ الرجل بني شيبه فأخبرهم بقول أبي جعفر عليه السلام، فقالوا: هذا ضالّ مبتدع ليس يؤخذ عنه ولا علم له، ونحن نسألك بحقّ هذا وبحقّ كذا وكذا لِمّا أبلغته عنّا هذا الكلام.

قال: فأتيت أبا جعفر عليه السلام فقلت له: لقيت بني شيبه فأخبرتهم، فزعموا أنّك كذا وكذا، وأنّك لا علم لك، ثمّ سألوني بالعظيم إلّا بلغتك ما قالوا، قال: وأنا أسألك بما سألوك لِمّا أتيتهم فقلت لهم: إنّ من علمي أن لو وليت شيئاً من أمر المسلمين لقطعت أيديهم ثمّ علقتها في أستار الكعبة، ثمّ أقمتهم على المصطبة^(١)، ثمّ أمرت منادياً ينادي ألا إنّ هؤلاء سراق الله فاعرفوهم. ومثله في تهذيب الأحكام وعلل الشرائع^(٢).

٣٢ - في الخلاصة: حكى أنّ محمد بن علي عليه السلام رأى في الطواف أعرابياً عليه ثياب رثة، وهو شاخص نحو البيت لا يصنع شيئاً، ثمّ دنا من الأستار فتعلّق بها ورفع رأسه إلى السماء فأنشأ يقول:

أما تستحي مني وقد قمت شاخصاً أناجيك ياربّي وأنت عليم
فإن تكسني ياربّ ثوباً وفروةً أصليّ صلاتي دائماً وأصوم
وإن تكن الأخرى على حال ما أرى فمن ذا على ترك الصلاة يلوم
أترقب أولاد العلوج وقد خلوا وتترك شيخاً والداه تميم

قال: فدعا به محمد بن علي عليه السلام، فجعل عليه قميصاً وفروة وعباءة وأعطاه

١. المصطبة: كالدكان للجلوس عليه.

٢. الكافي: ٤/ ٢٤١ ح ١، تهذيب الأحكام: ٩/ ٢١٢ ح ٨٤١، علل الشرائع: ٤٠٩ ب ١٤٧ ح ٣، وعن جامع أحاديث الشيعة: ٧٨/ ١٠ ح ١٦٥.

عشرة آلاف درهم، وحمله على فرس. فلما كان في العام الثاني وافى الحجّ وعليه كسوة جميلة وحالة مستقيمة، فقال له: يا أعرابي! رأيتك في العام الماضي بسوء حال، وأراك الآن ذا ثروة وجمال؟ فقال: إني عاتبت كريماً فاعتنيت^(١).

٣٣- روى كمال الدين محمد بن طلحة الشافعي مرسلاً، قال أفلح مولى أبي جعفر: خرجت مع محمد بن علي عليه السلام حاجاً، فلما دخل المسجد نظر إلى البيت فبكى حتى علا صوته، فقلت: بأبي أنت وأمي إنّ الناس ينظرون إليك فلو رفعت بصوتك قليلاً، فقال لي: ويحك يا أفلح ولم لا أبكي لعل الله تعالى أن ينظر إليّ منه برحمة فأفوز بها عنده غداً، ثم طاف بالبيت، ثم جاء حتى ركع عند المقام، فرفع رأسه من سجوده فإذا موضع سجوده مبتلّ من دموعه^(٢).

٣٤- قال الشهيد في الدروس: روى البرنطي، عن ثعلبة، عن ميسر قال: كنّا عند أبي جعفر عليه السلام في الفسطاط نحواً من خمسين رجلاً، فقال لنا: أتدرون أيّ البقاع أفضل عند الله منزلة؟ فلم يتكلّم أحد، فكان هو الرادّ على نفسه، فقال: تلك مكّة الحرام التي رضيها الله لنفسه حرماً، وجعل بيته فيها.

ثمّ قال: أتدرون أيّ بقعة في مكّة أفضل حرمة؟ فلم يتكلّم أحد، فكان هو الرادّ على نفسه، فقال: ذلك المسجد الحرام.

ثمّ قال: أتدرون أيّ بقعة في المسجد أعظم عند الله حرمة؟ فلم يتكلّم أحد، فكان هو الرادّ على نفسه، فقال: ذلك بين الركن الأسود إلى باب الكعبة، ذلك حطيم إسماعيل عليه السلام الذي كان يذود فيه غنيمته ويصلي فيه.

فوالله لو أنّ عبداً صفّ قدميه في ذلك المقام، قائماً الليل مصلياً حتى يجنّه النهار، وقائماً النهار حتى يجنّه الليل، ولم يعرف حقّاً وحرمتنا أهل البيت

١. المخلاة: ١١٣-١١٤.

٢. مطالب السؤل: ١٠٤/٢ عن صفة الصفوة: ١١٠/٢.

لم يقبل الله منه شيئاً أبداً!

إن أبانا إبراهيم عليه وعلى محمد وآله السلام كان ممّا اشترط على ربّه أن قال: رَبِّ «اجْعَلْ أَفْنِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ»^(١) أما أنّه لم يعن الناس كلّهم، فأنتم أولئك رحمكم الله ونظراؤكم، وإنّما مثلكم في الناس مثل الشعرة السوداء في الثور الأنور^(٢). ٣٥ - كان أبو جعفر الباقر عليه السلام لا يمرّ في طواف من طوافه بالركن اليماني إلّا

استلمه ثمّ يقول: اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيَّ حَتَّى أَتُوبَ، واعصمني حتّى لا أعود^(٣).

٣٦ - حباة الوالبيّة قالت: رأيت رجلاً بمكة أصيلاً بالملتزم أو بين الباب والحجر على صعدة من الأرض، وقد حزم وسطه على المئزر بعمامة خزّ، والغزاة تحال على ذلك الجبال كالعمائم على قمم الرجال، وقد صاعد كفه وطرفه نحو السماء ويدعو، فلمّا ائثال الناس عليه يستفتونه عن المعضلات، ويستفتحون أبواب المشكلات فلم يرم حتّى أفتاهم في ألف مسألة، ثمّ نهض يريد رحله ومناد ينادي بصوت صهل: ألا إنّ هذا النور الأبلج المسرّج، والنسيم الأرج، والحقّ المرج. وآخرون يقولون: مَنْ هذا؟ فقيل: محمد بن عليّ الباقر علم العلم، الناطق عن الفهم محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام.

وفي رواية أبي بصير: ألا إنّ هذا باقر علم الرسل، وهذا مبيّن السُّبل، وهذا خير من رسخ في أصلاب أصحاب السفينة، هذا ابن فاطمة الغراء العذراء الزهراء، هذا بقيّة الله في أرضه، هذا ناموس الدهر، هذا ابن محمد وخديجة وعلي وفاطمة، هذا منار الدّين القائمة^(٤).

١. سورة إبراهيم: ٣٧.

٢. الدروس الشرعيّة: ١/ ٤٩٨-٤٩٩، وروى صدره في ثواب الأعمال: ٢٤٤ ح ٣ باختلاف.

٣. الكافي: ٤/ ٤٠٩ ح ١٤، عنه وسائل الشيعة: ١٣/ ٣٣٤ ح ١٧٨٧٩، ومروءة العقول: ١٨/ ٢٥.

٤. مناقب ابن شهر آشوب: ٤/ ١٨٢-١٨٣، وعنه بحار الأنوار: ٤٦/ ٢٥٩ ح ٦٠.

قال المجلسي في بيان غريب هذا الحديث: الأصيل: وقت العصر وبعده، والغزالة: الشمس، والقمم - بكسر القاف وفتح الميم - جمع قُمَّ بالكسر، وهي أعلى الرأس، أي كانت الشمس في رؤوس الجبال تتخيّل كأنها عمامة على رأس رجل لا تتّصّلها برؤوسها وقرب أفولها، والغرض كون الوقت آخر اليوم، ومع ذلك أفق في ألف مسألة. ويقال: ما رمت المكان بالكسر، أي ما برحت، الصهل - محرّكة - حدة الصوت مع مجح، والأبلج: الواضح والمضيء، والتسريح: الإرسال والإطلاق؛ أي المرسل لهداية العباد، أو بالجيم من الإسراج بمعنى إيقاد السراج وهو أنسب، والإرج - بكسر الراء - : من الأرج بالتحريك وهو توهّج ريح الطيب، والمرج - إمّا بضمّ الميم وكسر الراء وتشديد الجيم - من الرج وهو التحرك والاهتزاز، لتحركه بين الناس، أو لاضطرابه من خوف الأعداء، أو بفتح الميم وكسر الراء وتخفيف الجيم من قولهم: مرج الدين إذا فسد، أي الذي ضاع بين الناس قدره، وقوله: علم العلم، بتحريك المضاف، والناموس صاحب سرّ الملك، أي مخزن أسرار الله في الدهر.

٣٧ - في الكافي عن عليّ بن إبراهيم، عن صالح بن السندي، عن حمّاد بن عيسى، عن حسين بن المختار، عن أبي عبيدة قال: زاملت أبا جعفر عليه السلام فيما بين مكة والمدينة، فلما انتهى إلى الحرم اغتسل وأخذ نعليه بيديه، ثم مشى في الحرم ساعة^(١).

الإمام جعفر الصادق عليه السلام

٣٨ - في قرب الإسناد عن أحمد بن إسحاق بن سعد، عن بكر بن محمّد قال: خرجت أطوف وأنا إلى جنب أبي عبدالله عليه السلام حتى فرغ من طوافه، ثم قام فصلّى

١. الكافي: ٤/ ٣٩٨ ح ٢، وعنه الحدائق الناضرة: ١٦/ ٧٦.

ركعتين فسمعته يقول ساجداً: سجد وجهي لك تعبدًا ورقاً، ولا إله إلا أنت حقاً حقاً، الأوّل قبل كلّ شيء، والآخر بعد كلّ شيء، وها أنا ذا بين يديك، ناصيتي بيدك، فاعفر لي إنّه لا يغفر الذنب العظيم غيرك، فاعفر لي فإنّي مقرّ بذنوبي على نفسي، ولا يدفع الذنب العظيم غيرك، ثمّ رفع رأسه ووجهه من البكاء كأنما غمس في الماء^(١).

٣٩ - قال السيّد عليّ بن طاووس في الإقبال: روينا بإسنادنا إلى جدّي أبي جعفر الطوسي، عن جماعة، عن هارون بن موسى التلعكبري، عن ابن همام، عن جميل، عن القاسم بن إسماعيل، عن أحمد بن رياح، عن أبي الفرج أبان بن محمّد المعروف بالسندي، نقلناه من أصله قال: كان أبو عبد الله عليه السلام في السنة التي قدم فيها تحت الميزاب وهو يدعو، وعن يمينه عبد الله بن الحسن، وعن يساره حسن بن حسن، وخلفه جعفر بن حسن، قال: فجاءه عبّاد بن كثير البصري، قال: فقال له: يا أبا عبد الله، قال: فسألت عنه حتّى قالها ثلاثاً، قال: ثمّ قال له: يا جعفر، قال: فقال له: قل ما تشاء يا أبا كثير، قال: إنّي وجدت في كتاب لي علم هذه البنية رجل ينقضها حجراً حجراً.

قال: فقال له: كذب كتابك يا أبا كثير ولكن كائنّي والله أصفر القدمين، خمش الساقين، ضخم البطن، رقيق العنق، ضخم الرأس، على هذا الركن - وأشار بيده إلى الركن اليماني - يمنع الناس من الطواف حتّى يتذعروا منه، قال: ثمّ يبعث الله له رجلاً منّي - وأشار بيده إلى صدره - فيقتله قتل عاد وثمود وفرعون ذي الأوتاد، قال: فقال له عند ذلك عبد الله بن الحسن: صدق والله أبو عبد الله عليه السلام، حتّى صدّقه كلّهم جميعاً^(٢).

١. قرب الإسناد: ٣٩ ح ١٢٧، وعنه وسائل الشيعة: ٩/ ٣٩٠، كتاب الحجّ، أبواب الطواف ب ٧٨ ح ٢ وجامع أحاديث الشيعة: ١١/ ٣٨٦ ح ٢٩٢٩.

٢. إقبال الأعمال: ٨٧/ ٣-٨٨، تنمّة أعمال عاشوراء، وعنه بحار الأنوار: ٤٧/ ٣٠٣ ح ١٤٨/ ٥١ ح ٢٣.

٤٠- في الكافي عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن إسماعيل ، عن محمد بن الفضيل ، عن الربيع بن خيثم قال : شهدت أبا عبد الله عليه السلام وهو يطاف به حول الكعبة في محمل وهو شديد المرض ، فكان كلما بلغ الركن اليماني أمرهم فوضعوه بالأرض فأخرج يده من كوة المحمل حتى يجزّها على الأرض ، ثم يقول : ارفعوني ، فلما فعل ذلك مراراً في كلّ شوط قلت له : جعلت فداك يا بن رسول الله إن هذا يشقّ عليك .

فقال : إنّي سمعت الله عزّ وجلّ يقول : ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾^(١) فقلت : منافع الدنيا أم منافع الآخرة ؟ فقال : الكلّ . وعنه في تهذيب الأحكام^(٢) .

٤١- في الكافي عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن يونس بن يعقوب قال : رأيت أبا عبد الله عليه السلام قد دخل الكعبة ثمّ أراد بين العمودين فلم يقدر عليه فصلّى دونه ، ثمّ خرج فضى حتّى خرج من المسجد^(٣) .

٤٢- في الكافي عن عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن القاسم بن إبراهيم ، عن أبان بن تغلب قال : كنت مع أبي عبد الله عليه السلام مزامله فيما بين مكة والمدينة ، فلما انتهى إلى الحرم نزل واغتسل وأخذ نعليه بيديه ، ثمّ دخل الحرم حافياً ، فصنعت مثل ما صنع ، فقال : يا أبان من صنع مثل ما رأيتني صنعت تواضعاً لله محاً الله عنه مائة ألف سيّئة ، وكتب له مائة ألف حسنة ، وبني الله عزّ وجلّ له مائة ألف درجة ، وقضى له مائة ألف حاجة^(٤) .

٤٣- روى أبو جعفر الطوسي في تهذيب الأحكام بإسناده عن الحسين بن

١ . سورة الحج : ٢٨ .

٢ . الكافي : ٤/٢٢٢ ح ١ ، تهذيب الأحكام : ٥/١٢٢ ح ٣٩٨ ، وعنهما جامع أحاديث الشيعة : ١١/٣٤١ ح ٢٧٦٢ .

٣ . الكافي : ٤/٥٣٠ ح ٩ ، وعنهما جامع أحاديث الشيعة : ١٢/٢١٣ ح ٤٢٤٣ .

٤ . الكافي : ٤/٣٩٨ ح ١ ، وعنه مرآة العقول : ١٨/٥ ح ١ .

سعيد، عن صفوان، عن المجاهد، عن ذريح قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام في الكعبة وهو ساجد وهو يقول: لا يردّ غضبك إلّا حلمك، ولا يجير من عذابك إلّا رحمتك، ولا نجاء منك إلّا بالتضرّع إليك، فهب لي يا إلهي فرجاً بالقدرة التي بها تُحيي أموات العباد، وبها تنشر ميت البلاد، ولا تهلكني يا إلهي عمّاً حتّى تستجيب لي دعائي وتعرفني الإجابة. اللهمّ ارزقني العافية إلى منتهى أجلي، ولا تشمت بي عدوّي ولا تمكّنه من عني، من ذا الذي يرفعني إن وضعتني، ومن ذا الذي يضعني إن رفعتني، وإن أهلكني فمن ذا الذي يعرض لك في عبدك أو يسألك عن أمرك، فقد علمت يا إلهي أنّه ليس في حكمك ظلم، ولا في نعمتك عجلة، وإنّما يجعل من يخاف الفوت، ويحتاج إلى الظلم الضعيف، وقد تعاليت يا إلهي عن ذلك، إلهي فلا تجعلني للبلاء غرضاً، ولا لنعمتك نصيباً، ومهلّني ونفسي، وأقلّني عثرتي، ولا تردّ يديّ في نحري، ولا تتبعني ببلاءٍ على أثر بلاء، فقد ترى ضعفي وتضرّعني إليك، ووحشتي من الناس وأنسي بك، أعوذ بك اليوم فأعذني، وأستجير بك فأجبرني، وأستعين بك على الضراء فأعني، وأستنصرك فانصرني، وأتوكّل عليك فاكفني، وأؤمن بك فأمني، وأستهديك فاهديني، وأسترحمك فارحمي، وأستغفرك ممّا تعلم فأغفر لي، وأسترزقك من فضلك الواسع فارزقني، ولا حول ولا قوّة إلّا بالله العليّ العظيم^(١).

٤٤ - في الكافي عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام وهو خارج من الكعبة وهو يقول: الله أكبر الله أكبر - قالها ثلاثاً - ثمّ قال: اللهمّ لا تجهد بلاءنا ربّنا، ولا تشمت بنا أعداءنا فإنّك أنت الضارّ النافع، ثمّ هبط فصلّى إلى جانب

١. تهذيب الأحكام: ٥/ ٢٧٦ ح ٩٤٦، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١٢/ ٢١٣ ح ٤٢٤٤.

الدرجة جعل الدرجة عن يساره مستقبل الكعبة ليس بينها وبينه أحد، ثم خرج إلى منزله. وعنه تهذيب الأحكام^(١).

٤٥ - روى زيد النرسي في أصله عن علي بن مزيد بيّاع السابري قال: رأيت أبا عبد الله عليه السلام في الحجر تحت الميزاب مقبلاً بوجهه على البيت باسطاً يديه وهو يقول: اللهم ارحم ضعفي وقلة حيلتي، اللهم أنزل عليّ كفلين من رحمتك، وأدرر عليّ من رزقك الواسع، وادراً عني شرّ فسقة الجنّ والإنس، وشرّ فسقة العرب والعجم، اللهم أوسع عليّ في الرزق ولا تقتر عليّ، اللهم ارحمني ولا تعذبني، ارض عني ولا تسخط عليّ، إنك سميع الدعاء قريب مجيب^(٢).

٤٦ - روى الكليني في الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، وحמיד بن زياد، عن عبيد الله بن أحمد، جميعاً عن ابن أبي عمير، عن زيد النرسي، عن علي بن فرقد صاحب السابري قال: أوصى إليّ رجل بتركته وأمرني أن أحجّ بها عنه، فنظرت في ذلك فإذا شيء يسير لا يكفي للحجّ، فسألت أبا حنيفة وفقهاء أهل الكوفة فقالوا: تصدّق بها عنه، فلما حججت لقيت عبد الله بن الحسن في الطواف، فسألته وقلت له: إنّ رجلاً من مواليكم من أهل الكوفة مات وأوصى بتركته إليّ وأمرني أن أحجّ بها عنه، فنظرت في ذلك فلم يكف للحجّ، فسألت من قبلنا من الفقهاء فقالوا: تصدّق بها، فتصدّقت بها، فما تقول؟ فقال لي: هذا جعفر بن محمد في الحجر

١. الكافي: ٥٢٩/٤ ح ٧، تهذيب الأحكام: ٢٧٩/٥ ح ٩٥٦، قرب الإسناد: ٤ ح ١٠، وعنهما جامع أحاديث

الشيعة: ٢١٣/١٢ ح ٤٢٤٥ وص ٢١٤ ح ٤٢٤٦.

٢. أصل زيد النرسي: ٤٨ - ٤٩، وعنه بحار الأنوار: ١٩٩/٩٦ ح ١٧ ومستدرک الوسائل: ٤٢٧/٩ ح ١١٢٨٥،

وجامع أحاديث الشيعة: ٢٨١/١١ ح ٢٥٥٩.

فأته وسله، قال: فدخلت الحجر فإذا أبو عبدالله عليه السلام تحت الميزاب مقبلاً بوجهه على البيت يدعو، ثم التفت إليّ فرآني.

فقال: ما حاجتك؟ قلت: جعلت فداك إنّي رجل من أهل الكوفة من مواليكم، قال: فدع ذا عنك، حاجتك؟ قلت: رجل مات وأوصى بتركته أن أحجّ بها عنه، فنظرت في ذلك فلم يكف للحجّ، فسألت من عندنا من الفقهاء فقالوا: تصدّق بها، فقال: ما صنعت؟ قلت: تصدّقت بها، فقال: ضمنت إلا أن يكون لا يبلغ أن ما يحجّ به من مكّة، فإن كان لا يبلغ أن يحجّ به من مكّة فليس عليك ضمان، وإن كان يبلغ به من مكّة فأنت ضامن. وفي الفقيه بسنده عن ابن أبي عمير مثله^(١).

٤٧ - روى الكليني عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول لَمَّا انتهى إلى ظهر الكعبة حين يجوز الحَجْر: يا ذا المنّ والطول والجود والكرم، إنّ عملي ضعيف فضاعفه لي، وتقبّله منّي، إنّك أنت السميع العليم^(٢).

٤٨ - روى أبو جعفر الصدوق عن أبيه، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمد، عن عليّ بن الحسين الميثمي، عن أخويه محمد وأحمد، عن عليّ بن يعقوب الهاشمي، عن مروان بن مسلم، عن سعيد بن عمر الجعفي، عن رجل من أهل مصر قال: أوصى أخي بجمارية كانت له مغنيّة فارهة وجعلها هدياً لبيت الله الحرام، فقدمت مكّة فسألت، فقيل لي: ادفعها إلى بني شيبه، وقيل لي غير ذلك من القول،

١. الكافي: ٢١/٧ ح ١، الفقيه: ٢٠٧/٤ ح ٥٤٨٢، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٢٩٧/١٠ ح ٩١٧، ورواه زيد النرسي في أصله: ٤٨.

٢. الكافي: ٤٠٧/٤ ح ٦، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٢٩٤/١١ ح ٢٥٩٦.

فاختلف عليّ فيه، فقال لي رجل من أهل المسجد: ألا أرشدك إلى من يرشدك في هذا إلى الحق؟ قلت: بلى، قال: فأشار إلى شيخ جالس في المسجد، فقال: هذا جعفر بن محمد عليه السلام فاسأله، قال: فأتيته فسألته وقصصت عليه القصة، فقال: إن الكعبة لا تأكل ولا تشرب، وما أهدي لها فهو لزوارها، فيبع الجارية وقُم على الحِجْر فناد: هل من منقطع به؟ وهل من محتاج من زوّارها؟ فإذا أتوك فاسأل عنهم وأعطهم واقسم فيهم ثمنها، قال: فقلت له: إن بعض من سألته أمرني بدفعها إلى بني شيبه، فقال: أما إن قائمنا لو قد قام لقد أخذهم وقطع أيديهم وطاف بهم، وقال: هؤلاء سراق الله^(١).

٤٩ - في الكافي عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن النضر بن سويد، عن عمرو بن أبي المقدام قال: رأيت أبا عبد الله عليه السلام يوم عرفة بالموقف، وهو ينادي بأعلى صوته: أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان الإمام، ثم كان عليّ بن أبي طالب، ثم الحسن، ثم الحسين، ثم عليّ بن الحسين، ثم محمد بن عليّ عليه السلام، ثم «هه». فينادي ثلاث مرّات لمن بين يديه وعن يمينه وعن يساره ومن خلفه اثني عشر صوتاً، وقال عمرو: فلما أتيت مني سألت أصحاب العربيّة عن تفسير «هه» فقالوا: هه لغة بني فلان: أنا فاسألوني. قال: ثم سألت غيرهم أيضاً من أصحاب العربيّة فقالوا مثل ذلك^(٢).

٥٠ - في الكافي عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سأله رجل في مسجد الحرام، من أعظم الناس وزراً؟ فقال: من يقف بهذين الموقفين: عرفة والمزدلفة، وسعى بين

١. علل الشرائع: ٤١٠ ح ٥، وعنه البحار: ٦٧/٩٦ ح ٣.

٢. الكافي: ٤٦٦/٤ ح ١٠.

هذين الجبلين، ثم طاف بهذا البيت، وصلى خلف مقام إبراهيم. ثم قال: وظنّ في نفسه أنّ الله لم يغفر له فهو من أعظم الناس وزراً^(١).

٥١ - روى الكليني عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ في هذا الموضع - يعني حين يجوز الركن اليماني - ملكاً أعطي سماع أهل الأرض، فمن صلى على رسول الله ﷺ حين يبلغه أبلغه إياه^(٢).

٥٢ - روى الكليني عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه كان إذا انتهى إلى الملتزم قال لمواليه: أميطوا عني حتّى أقرّ لربيّ بذنوبي في هذا المكان، فإنّ هذا المكان لم يقرّ عبد لربه بذنوبه ثم استغفر الله إلّا غفر الله له^(٣).

٥٣ - في كتاب عبد الملك بن حكيم، عن بشير النّبّال قال: كنت على الصفا وأبو عبد الله عليه السلام قائم عليها، إذا انحدر وانحدرت في أثره.

قال: وأقبل أبو الدّوانيق على جمّازته ومعه جنده على خيل وعلى إبل، فزحموا أبا عبد الله عليه السلام حتّى خفت عليه من خيلهم، فأقبلت أقيه بنفسي وأكون (أحول خ ل) بينهم وبينه بيدي. قال: فقلت في نفسي: ياربّ عبدك وخير خلقك في أرضك، وهؤلاء شرّ من الكلاب قد كانوا يتبعونه. قال: فالتفت إليّ وقال: يا بشير! قلت: لبيك. قال: ارفع طرفك لتتنظر. قال: فإذا والله واقية (واقية خ ل) من الله أعظم ممّا عسيت أن أصفه. قال: فقال: يا بشير إنّنا أعطينا ما ترى، ولكنّا أمرنا أن نصبر فصبرنا^(٤).

١. الكافي: ٥٤١/٤، ح ٧، وعنه الوافي: ١٢/٢٢٤، ح ١١٧٨٣.

٢. الكافي: ٤٠٩/٤، ح ١٦، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/٢٩٤، ح ٢٥٩٩.

٣. الكافي: ٤١٠/٤، ح ٤، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/٢٩٦، ح ٢٦٠٤.

٤. كتاب عبد الملك بن حكيم: ١٠٠، وعنه مستدرک الوسائل: ٩/٤٥٢، ح ١١٣٦.

٥٤ - قال محمد بن جرير الطبري الإمامي : حدثنا القاضي أبو الفرج المعافى ، قال : حدثنا علي بن محمد بن أحمد المصري ، قال : حدثنا محمد بن أحمد بن عياض ابن أبي شيبة ، قال : حدثني جدي عياض بن أبي شيبة ، قال : حدثنا عبد الله بن وهب قال : سمعت الليث بن سعد يقول : حججت في سنة ثلاث عشرة ومائة ، فأتيت مكة ، فلما أن صليت العصر رقيت أبا قبيس ، فإذا أنا برجل جالس وهو يدعو ، فقال : « ياربّ ياربّ » حتى انقطع النفس .

ثم قال : « ياربّاه ياربّاه » حتى انطفأ نفسه .

ثم قال : « يا الله يا الله » حتى انطفأ نفسه .

ثم قال : « يا حيّ يا حيّ » حتى انطفأ نفسه .

ثم قال : « يا رحيم يا رحيم » حتى انطفأ نفسه .

ثم قال : « يا رحمن يا رحمن » سبع مرّات .

ثم قال : « اللهمّ إنّي أشتي من هذا العنب فأطعمنيه ، اللهمّ إنّ بُرديّ قد أخلقا فاكسني » .

قال الليث بن سعد : والله ما استتمّ الكلام حتى نظرت إلى سلّة مملوءة عنباً - وليس على الأرض عنب يومئذٍ - وبُردين مصبوغين . فأراد أن يأكل ، فقلت له : أنا شريكك .

فقال : ولمّ ؟

فقلت : إنك كنت تدعو وأنا أوّمن .

فقال : تقدّم فكلّ ولا تُخجّي منه شيئاً .

فأكلت شيئاً لم آكل مثله قطّ ، وإذا هو عنب لا عجم له ، فأكلت وأكل حتى

انصرفنا عن ريّ والسلّة لم تنقص شيئاً . ثمّ قال لي : خذ أحد البُردين إليك .

فقلت : أمّا البردان فأنا غنيّ عنها .

فقال لي: توار عني حتى ألبسها.

فتواريت عنه فاتزر بأحدهما وارتدى الآخر، ثم أخذ البردين اللذين كانا عليه فحملهما على يده ونزل، وأتبعته حتى إذا كان بالمسعى لقيه رجل فقال له: اكسني كساك الله يا ابن رسول الله، فدفعهما إليه.

فلحقت الرجل فقلت: من هذا؟

قال: هذا جعفر بن محمد عليه السلام.

قال الليث بن سعد: فطلبته لأسمع منه فلم أجده^(١).

٥٥ - روى الكليني في الكافي عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن يعقوب بن يزيد، عن أبي الفرج السندي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كنت أطوف معه بالبيت فقال: أي هذا أعظم حرمة؟ فقلت: جعلت فداك أنت أعلم بهذا مني، فأعاد عليّ، فقلت له: داخل البيت، فقال: الركن اليماني على باب من أبواب الجنة مفتوح لشيعه آل محمد عليهم السلام، مسدود عن غيرهم، وما من مؤمن يدعو بدعاء عنده إلا صعد دعوؤه حتى يلصق بالعرش ما بينه وبين الله تعالى حجاب. وعنه الطوسي في تهذيب الأحكام^(٢).

الإمام أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام

٥٦ - في قرب الإسناد عن محمد بن عيسى وأحمد بن إسحاق جميعاً، عن سعدان بن مسلم قال: رأيت أبا الحسن موسى عليه السلام استلم الحجر ثم طاف حتى إذا

١. دلالات الإمامة: ٢٧٧ ح ٢١٣، وقريب منه باختلاف يسير في بعض ألفاظه مطالب السؤل: ١١٥/٢ - ١١٦، وعنه كشف الغمّة: ١٦٠/٢، وأيضاً في المناقب لابن شهر آشوب: ٢٣٢/٤ - ٢٣٣ وصفة الصفوة: ١٧٣ - ١٧٤ وتذكرة الخواص: ٣٤٥.

٢. الكافي: ٤٠٩/٤ ح ١٥، تهذيب الأحكام: ١٠٦/٥ ح ٣٤٤، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٢٩٧/١١ ح ٢٦١١.

كان أسبوع التزم وسط البيت، وترك الملتزم الذي يلتزم أصحابنا، وبسط يده على الكعبة، فكث ما شاء الله، ثم مضى إلى الحجر فاستلمه، وصلى خلف مقام إبراهيم عليه السلام، ثم عاد إلى الحجر فاستلمه، ثم مضى حتى إذا بلغ الملتزم في آخر السبوع التزم وسط البيت وبسط يده، ثم استلم الحجر وصلى ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام، ثم استلم الحجر وطاف حتى إذا كان آخر السبوع التزم وسط البيت، ثم استلم الحجر ثم صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام، ثم عاد إلى الحجر فاستلم ما بين الحجر إلى الباب، ثم مكث ما شاء الله، ثم أتى الحجر فصلى ثماني ركعات، فكان آخر عهده بالبيت تحت الميزاب، وبسط يده ودعا، ثم مكث ما شاء الله، ثم خرج من باب الحنّاطين حتى أتى ذا طوى فكان وجهه إلى المدينة^(١).

٥٧- قال السيّد علي بن طاووس: ومن الروايات في الاسم الأعظم: ما رويناها أيضاً بإسنادنا إلى محمد بن الحسن الصفّار، وإسنادنا إلى ابن أبي قرّة من كتابه كتاب التهجد، وذكر أنّ الذي كان يدعو به تحت الميزاب، وهو مولانا موسى ابن جعفر عليه السلام، وهذا أيضاً رواية محمد بن الحسن الصفّار بإسنادهما إلى سكين بن عمّار قال: كنت نائماً بمكة فأتاني آت في منامي فقال لي: قم فإنّ تحت الميزاب رجلاً يدعو الله باسمه الأعظم، ففزعت ونمت، فناداني ثانية بمثل ذلك، ففزعت ثم نمت، فلما كان في الثالثة قال: قم فإنّ هذا فلان بن فلان - يسمّيه باسمه واسم أبيه - وهو العبد الصالح تحت الميزاب يدعو الله باسمه الأعظم، فقال: قمت واغتسلت ثم دخلت الحجر فإذا رجل قد ألقى ثوبه على رأسه وهو ساجد، فجلست خلفه فسمعتة يقول: يا نور يا قدّوس، يا نور يا قدّوس، يا حيّ يا قيّوم، يا حيّ يا قيّوم، يا حيّ لا يموت، يا حيّ لا يموت، يا حيّ لا يموت، يا حيّ لا يموت.

١. قرب الإسناد: ٣١٦ ح ١٢٢٦، وعنه بحار الأنوار: ٩٦/ ١٩٤ ح ١ وجامع أحاديث الشيعة: ١١/ ٢٩٦.

حين لا حيي، يا حيي حين لا حيي، يا حيي حين لا حيي، يا حيي لا إله إلا أنت، يا حيي لا إله إلا أنت، يا حيي لا إله إلا أنت، أسألك بلا إله إلا أنت، أسألك بلا إله إلا أنت، أسألك بلا إله إلا أنت «ثلاثاً»، أسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم العزيز المتين «ثلاثاً».

قال سكين: فلم يزل يردد هذه الكلمات حتى حفظتها، ثم رفع رأسه فالتفت كذا وكذا فإذا الفجر قد طلع. قال: فجاء إلى ظهر الكعبة وهو المستجار فصلّى الفريضة ثم خرج^(١).

٥٨ - في الكافي عن أبي عليّ الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان ابن يحيى، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: ولد لأبي الحسن عليه السلام مولود بمنى، فأرسل إلينا يوم النحر بخبيص فيه زعفران، وكنا قد حلقنا، قال عبد الرحمن: فأكلت أنا وأبي الكاهلي ومرام أن يأكلوا وقالوا: لم نزر البيت. فسمع أبو الحسن عليه السلام كلامنا فقال لمصادف - وكان هو الرسول الذي جاءنا به -: في أي شيء كانوا يتكلمون؟ قال: أكل عبد الرحمن وأبي الآخران وقالوا: لم نزر بعد، فقال: أصاب عبد الرحمن، ثم قال: أما يذكر حين أوتينا به في مثل هذا اليوم فأكلت أنا منه وأبي عبدالله أخى أن يأكل منه، فلما جاء أبي حرّشه عليّ فقال: يا أبه إن موسى أكل خبيصاً فيه زعفران ولم يزر بعد، فقال أبي: هو أفقه منك أليس قد حلقتم رؤوسكم؟^(٢)

٥٩ - في الكافي أيضاً عن عليّ بن محمد، عن صالح بن أبي حمّاد، عن أحمد بن

١. مهج الدعوات: ٣٨٤، وعنه بحار الأنوار: ٢٢٨/٩٠، وفي مستدرک الوسائل: ٤٣٢/٩ ح ١١٢٧٣ عنه وعن مصباح الكفعمي: ٣١٠-٣١١.

٢. الكافي: ٥٠٦/٤ ح ٤، تهذيب الأحكام: ٢٤٦/٥ ح ٨٣٣، الاستبصار: ٢/٢٨٨ ح ١٠٢٢، وعنها امرأة العقول: ١٩٣-١٩٢/١٨.

الجهنم الخرز، عن محمد بن عمر بن يزيد، عن بعض أصحابه قال: كنت وراء أبي الحسن موسى عليه السلام على الصفا - أو على المروة - وهو لا يزيد على حرفين، اللهم إني أسألك حسن الظن بك في كل حال، وصدق النية في التوكل عليك^(١).

الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام

٦٠ - عن حمزة بن جعفر الأرجاني قال: خرج هارون من المسجد الحرام من باب، وخرج الرضا عليه السلام من باب، فقال الرضا عليه السلام وهو يعتبر لهارون: ما أبعد الدار وأقرب اللقاء بطوس! يا طوس، يا طوس! ستجمعني وإياه^(٢).

٦١ - روى أبو جعفر الصدوق محمد بن علي بن الحسين عن أبيه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، عن أبي سعيد الآدمي، عن أحمد بن موسى، عن سعيد بن سعد، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: كنت معه في الطواف، فلما صرنا معه بجذاء الركن اليماني قام عليه السلام فرفع يديه ثم قال: يا الله يا ولي العافية، ويا خالق العافية، ويا رازق العافية، والمنعم بالعافية، والمثان بالعافية، والمتفضل بالعافية علي وعلى جميع خلقك، يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما صل على محمد وآل محمد، وارزقنا العافية ودوام العافية وتمام العافية وشكر العافية في الدنيا والآخرة، يا أرحم الراحمين^(٣).

٦٢ - في الكافي وتهذيب الأحكام وعيون الأخبار عن إبراهيم بن أبي محمود

١. الكافي: ٤/٤٣٣ ح ٩، تهذيب الأحكام: ٥/١٤٨ ح ٤٨٦، الاستبصار: ٢/٢٣٨ ح ٨٢٨، وعنهما وسائل

الشريعة: ٩/٥٢٠، كتاب الحج، أبواب السعي ب ٥ ح ٦.

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢/٢١٦ ح ٢٤، المناقب لابن شهر آشوب: ٤/٣٤٠-٣٤١، إعلام الوري: ٢/٥٩٢،

الثاقب في المناقب: ٤٩٢ ح ٤٢٠، كشف الغمة: ٢/٣١٥، الفصول المهمة لابن الصبّاغ المالكي: ٢٤٦،

إثبات الهداة: ٣/٢٧١ ح ٦٢، مدينة المعاجز: ٧/٧٧ ح ٢١٧٥، الأحاديث الغيبية: ٣/٢٥ رقم ٧٥٩.

٣. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢/١٦ ح ٣٧، وعنه جامع أحاديث الشيعة: ١١/٢٩٤ ح ٢٥٩٧.

قال: رأيت أبا الحسن عليه السلام ودّع البيت، فلما أراد أن يخرج من باب المسجد خرّ ساجداً ثم قام فاستقبل الكعبة فقال: اللهم إني أنقلب على أن لا إله إلا أنت^(١).

٦٣ - في كشف الغمّة: عن أميّة بن علي قال: كنت مع أبي الحسن عليه السلام بمكة في السنة التي حجّ فيها ثم سار إلى خراسان، ومعه أبو جعفر عليه السلام وأبو الحسن يودّع البيت، فلما قضى طوافه عدل إلى المقام فصلّى عنده، فصار أبو جعفر عليه السلام على عنق موقّف يطوّف به، فصار أبو جعفر إلى الحجر فجلس فيه فأطال، فقال له موقّف: قم جعلت فداك، فقال: ما أريد أن أبرح من مكاني هذا إلا أن يشاء الله، واستبان في وجهه الغمّة، فأتى موقّف أبا الحسن عليه السلام فقال له: جعلت فداك قد جلس أبو جعفر في الحجر وهو يأبى أن يقوم، فقام أبو الحسن عليه السلام فأتى أبا جعفر عليه السلام فقال له: قم يا حبيبي، فقال: ما أريد أن أبرح من مكاني هذا، قال: بلى يا حبيبي، ثم قال: كيف أقوم وقد ودّعت البيت وداعاً لا ترجع إليه، فقال له: قم يا حبيبي، فقام معه^(٢).

الإمام محمّد بن عليّ الجواد عليه السلام

٦٤ - محمّد بن يعقوب الكليني في الكافي عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد وأبو علي الأشعري، عن الحسن بن علي الكوفي، عن عليّ بن مهزيار قال: رأيت أبا جعفر الثاني عليه السلام في سنة خمس وعشرين ومائتين ودّع البيت بعد ارتفاع الشمس وطاف بالبيت، يستلم الركن اليماني في كلّ شوط، فلما كان في الشوط السابع استلمه واستلم الحجر ومسح بيده ثم مسح وجهه بيده، ثم أتى المقام فصلّى خلفه ركعتين، ثم خرج إلى دبر الكعبة إلى الملتزم فالتزم البيت وكشف الثوب عن

١. الكافي: ٥٣١/٤ ح ٢، تهذيب الأحكام: ٢٨١/٥ ح ٩٥٨، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١٨/٢ ح ٤٣، وعنهما وسائل الشيعة: ٢٣٢/١٠، كتاب الحجّ، أبواب العود إلى منى ب ١٨ ح ٢ وجامع أحاديث الشيعة: ٢٢٠/١٢ ح ٤٢٥٤.

٢. كشف الغمّة: ٣٦٢/٢ - ٣٦٣، وعنه بحار الأنوار: ١٢٠/٤٩ ح ٦.

بطنه، ثم وقف عليه طويلاً يدعو، ثم خرج من باب الحنّاطين وتوجّهه .
 قال: فرأيتُه في سنة سبع عشرة ومائتين ودّع البيت ليلاً يستلم الركن اليماني
 والحجر الأسود في كلّ شوط . فلما كان في الشوط السابع التزم البيت في دبر الكعبة
 قريباً من الركن اليماني وفوق الحجر المستطيل وكشف الثوب عن بطنه، ثم أتى
 الحجر فقبله ومسحه وخرج إلى المقام فصلّى خلفه ثم مضى ولم يعد إلى البيت،
 وكان وقوفه على الملتزم بقدر ما طاف بعض أصحابنا سبعة أشواط، وبعضهم
 ثمانية^(١).

الإمام المنتظر المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف

٦٥- عن عبد الله بن جعفر الحميري أنّه قال: سألت محمد بن عثمان العمري عليه السلام
 فقلت له: رأيت صاحب هذا الأمر؟ فقال: نعم وآخر عهدي به عند بيت الله الحرام
 وهو يقول: اللهم أنجز لي ما وعدتني. قال محمد بن عثمان رضي الله عنه وأرضاه:
 ورأيت صلوات الله عليه متعلقاً بأستار الكعبة في المستجار وهو يقول: اللهم انتقم
 لي من أعدائك^(٢).

٦٦- روى أبو جعفر الطوسي عن أحمد بن علي الرازي، عن علي بن عائد
 الرازي، عن الحسن بن وجناء النصيبي، عن أبي نعيم محمد بن أحمد الأنصاري
 قال: كنت حاضراً عند المستجار بمكة، وجماعة زهاء ثلاثين رجلاً لم يكن منهم
 مخلص غير محمد بن القاسم العلوي، فبينما نحن كذلك في اليوم السادس من ذي
 الحجة سنة ثلاث وتسعين ومائتين، إذ خرج علينا شاب من الطواف عليه إزاران

١. الكافي: ٥٣٢/٤ ح ٣، تهذيب الأحكام: ٢٨١/٥ ح ٩٥٩، وعنهما وسائل الشيعة: ٢٣٢/١٠، كتاب الحج،

أبواب العود إلى منى ب ١٨ ح ٣ وجامع أحاديث الشيعة: ٢١٩/١٢ ح ٤٢٥٠.

٢. الفقيه: ٥٢٠/٢ ح ٣١١٥، كمال الدين: ٤٤٠/٢ ح ٩ و ١٠، وعنهما جامع أحاديث الشيعة: ٣٩٥/١١

ح ٢٦٦٤، وفي البحار: ٣٠/٥٢ ح ٢٣ عن الكمال والغيبة للطوسي: ٢٥١ ح ٢٢٢.

فاحتجّ محرم بهما، وفي يده نعلان.

فلما رأيناه قننا جميعاً هيبَةً له، ولم يبق منا أحد إلا قام، فسلمّ علينا وجلس متوسّطاً ونحن حوله، ثم التفت يميناً وشمالاً ثم قال: أتدرون ما كان أبو عبد الله عليه السلام يقول في دعاء الإلحاح؟ قلنا: وما كان يقول؟ قال: كان يقول:

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي بِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ، وَبِهِ تَقُومُ الْأَرْضُ، وَبِهِ تَفَرَّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَبِهِ تَجْمَعُ بَيْنَ الْمُتَفَرِّقِ، وَبِهِ تَفَرَّقُ بَيْنَ الْمُجْتَمِعِ، وَبِهِ أَحْصَيْتَ عَدَدَ الرِّمَالِ، وَزَنَةَ الْجِبَالِ، وَكَيْلَ الْبَحَارِ، أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأَنْ تَجْعَلَ لِي مِنْ أَمْرِي فَرْجاً.

ثم نهض ودخل الطواف، فقمنا لقيامه حتى انصرف وأنسينا أن نذكر أمره وأن نقول: مَنْ هو؟ وأيّ شيء هو؟ إلى الغد في ذلك الوقت، فخرج علينا من الطواف، فقمنا له كقيامنا بالأمس، وجلس في مجلسه متوسّطاً، فنظر يميناً وشمالاً وقال: أتدرون ما كان يقول أمير المؤمنين عليه السلام بعد صلاة الفريضة؟ فقلنا: وما كان يقول؟ قال: كان يقول:

إِلَيْكَ رَفَعْتُ الْأَصْوَاتَ، وَدَعَيْتُ الدَّعَوَاتَ، وَلَكَ عَنَتُ الْوُجُوهَ، وَلَكَ خَضَعْتُ الرِّقَابَ، وَإِلَيْكَ التَّحَاكُمُ فِي الْأَعْمَالِ، يَا خَيْرَ مَنْ سُئِلَ، وَيَا خَيْرَ مَنْ أُعْطِيَ، يَا صَادِقَ يَا بَارِي، يَا مَنْ لَا يَخْلِفُ الْمِيعَادَ، يَا مَنْ أَمَرَ بِالْدُّعَاءِ وَوَعَدَ بِالْإِجَابَةِ، يَا مَنْ قَالَ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾^(١) يَا مَنْ قَالَ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾^(٢) وَيَا مَنْ قَالَ: ﴿يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ

١. سورة غافر: ٦٠.

٢. سورة البقرة: ١٨٦.

يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ^(١) لبيك وسعديك، ها أنا ذا بين يديك المسرف، وأنت القائل: ﴿لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً﴾. ثم نظر يمينا وشمالاً بعد هذا الدعاء فقال: أندرون ما كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول في سجدة الشكر؟ فقلنا: وما كان يقول؟ قال: كان يقول:

يا من لا يزيدك كثرة الدعاء إلا سعةً وعطاءً، يا من لا تنفذ خزائنه، يا من له خزائن السموات والأرض، يا من له خزائن ما دقَّ وجلَّ، لا تمنعك إساءتي من إحسانك، أنت تفعل بي الذي أنت أهله، فإنك أنت أهل الجود والكرم والعفو والتجاوز، ياربِّ يا الله لا تفعل بي الذي أنا أهله، فإنِّي أهل العقوبة وقد استحققتها، لا حجة لي ولا عذر لي عندك، أبوء لك بذنوبي كلها، وأعترف بها كي تعفو عني، وأنت أعلم بها منِّي، أبوء لك بكلِّ ذنبٍ أذنبته، وكلِّ خطيئةٍ احتملتها، وكلِّ سيئةٍ عملتها، ربِّ اغفر وارحم، وتجاوز عما تعلم، إنك أنت الأعزُّ الأكرم.

وقام فدخل الطواف فقمنا لقيامه، وعاد من الغد في ذلك الوقت فقمنا لإقباله كفعلنا فيما مضى، فجلس متوسّطاً ونظر يمينا وشمالاً فقال: كان علي بن الحسين سيّد العابدين عليه السلام يقول في سجوده في هذا الموضع - وأشار بيده إلى الحجر تحت الميزاب -: عبيدك بفنائك، مسكينك بفنائك، فقيرك بفنائك، سائلك بفنائك، يسألك ما لا يقدر عليه غيرك.

ثم نظر يمينا وشمالاً ونظر إلى محمّد بن القاسم من بيننا فقال: يا محمّد بن القاسم أنت على خير إن شاء الله تعالى - وكان محمّد بن القاسم يقول بهذا الأمر - ثم قام فدخل الطواف، فباقي منّا أحد إلا وقد ألهم ما ذكره من الدعاء وأنسينا أن نتذاكر أمره إلا في آخر يوم.

فقال لنا أبو عليّ المحموديّ: يا قوم أتعرفون هذا؟ هذا والله صاحب زمانكم فقلنا: وكيف علمت يا أبا عليّ؟ فذكر أنّه مكث سبع سنين يدعو ربّه ويسأله معاينة صاحب الزمان عليه السلام.

قال: فبينما نحن يوماً عشيّة عرفة وإذا بالرجل بعينه يدعو بدعاء وعيته فسأله ممّن هو؟ فقال: من الناس، قلت: ممّن أيّ الناس؟ قال: من عربها، قلت: من أيّ عربها؟ قال: من أشرفها، قلت: وممّن هم؟ قال: بنو هاشم، قلت: وممن أيّ بني هاشم؟ فقال: من أعلاها ذروة وأسناها، قلت: ممّن؟ قال: ممّن فلق الهام، وأطعم الطعام، وصلىّ والناس نيام.

قال: فعلمت أنّه علويّ فأحببته على العلويّة، ثمّ افتقدته من بين يدي فلم أدر كيف مضى، فسألت القوم الذين كانوا حوله تعرفون هذا العلويّ؟ قالوا: نعم، يحجّ معنا في كلّ سنة ماشياً، فقلت: سبحان الله، والله ما أرى به أثر مشي. قال: فانصرفت إلى المزدلفة كئيباً حزيناً على فراقه ونمت من ليلتي تلك، فإذا أنا برسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يا أحمد رأيت طلبتك؟ فقلت: ومن ذاك يا سيّدي؟ فقال: الذي رأيته في عشيّتك وهو صاحب زمانك.

قال: فلمّا سمعنا ذلك منه عاتبناه أن لا يكون أعلمنا ذلك، فذكر أنّه كان ينسى أمره إلى وقت ما حدّثنا به^(١).

٦٧- روى أبو جعفر الصدوق عن عليّ بن أحمد الكوفي المعروف بأبي القاسم الخديجي قال: حدّثنا سليمان بن إبراهيم الرقيّ، عن أبي محمّد الحسن بن وجناء النصيبي قال: كنت ساجداً تحت الميزاب في رابع أربع وخمسين حجة بعد العتمة، وأنا أتضرّع في الدّعاء إذ حرّكني محرّكٌ، فقال: قم يا حسن بن وجناء، قال: فقممتُ

١. الغيبة للطوسي: ٢٥٩ ح ٢٢٧، وعنه فلاح السائل: ١٧٩- ١٨٢، وفي بحار الأنوار: ٦٠٥/٥٢ ح ٥ عنه وعن دلائل الإمامة: ٥٤٢ ح ٥٢٣ وكمال الدين: ٤٧٠ ح ٢٤.

فإذا جارية صفراء نحيفة البدن، أقول إنها من أبناء أربعين فما فوقها، فمشت بين يدي وأنا لا أسألهما عن شيء حتى أتت بي دار خديجة عليها السلام، وفيها بيت بابه في وسط الحائط، وله درج ساج يرتقى، فصعدت الجارية وجاءني النداء: اصعد يا حسن، فصعدت فوقفت بالباب، فقال لي صاحب الزمان عليه السلام: يا حسن أترك خفيت علي؟! والله ما من وقت في حجك إلا وأنا معك فيه.

ثم جعل يعد علي أوقاتي، فوعدت مغشياً على وجهي. فحسست بيد قد وقعت علي، فقممت، فقال لي: يا حسن الزم دار جعفر بن محمد عليه السلام، ولا يهتكن طعامك ولا شرايبك، ولا ما يستر عورتك. ثم دفع إلي دفترأ فيه دعاء الفرج وصلاة عليه، وقال: بهذا فادع، وهكذا صل علي، ولا تعطه إلا محيي أوليائي، فإن الله عز وجل مؤفّقك، الحديث ^(١).

٦٨ - في الخرائج والجرائح: روي عن أبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه قال: لما وصلت بغداد في سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة للحج، وهي السنة التي ردّ القرامطة فيها الحجر إلى مكانه من البيت، كان أكبر همّي الظفر بمن ينصب الحجر؛ لأنّه يمضي في أثناء الكتب قصّة أخذه وأنّه ينصبه في مكانه الحجّة في الزمان، كما في زمان الحجاج وضعه زين العابدين عليه السلام في مكانه فاستقرّ.

فاعتللت علّة صعبة خفت منها على نفسي، ولم يتبيّأ لي ما قصدت له، فاستنبت المعروف بابن هشام وأعطيته رقعة محتومة أسأل فيها عن مدّة عمري، وهل تكون المنية في هذه العلّة، أم لا؟ وقلت: همي إيصال هذه الرقعة إلى واضع الحجر في مكانه وأخذ جوابه، وإنما أندبك لهذا.

قال: فقال المعروف بابن هشام: لما حصلت بمكة وعزم على إعادة الحجر

١. كمال الدين: ٤٤٣ ح ١٧، وعنه بحار الأنوار: ٥٢ / ٣١ ح ٢٧.

بذلت لسدنة البيت جملة تمكّنت معها من الكون بحيث أرى واضع الحجر في مكانه، وأقمت معي منهم من يمنع عني ازدحام الناس، فكلّما عمد إنسان لوضعه اضطرب ولم يستقم، فأقبل غلام أسمر اللون، حسن الوجه، فتناوله ووضعه في مكانه فاستقام كأنّه لم يزل عنه، وعلت لذلك الأصوات، وانصرف خارجاً من الباب، فنهضت من مكاني أتبعه وأدفع الناس عني يميناً وشمالاً حتّى ظنّ بي الاختلاط في العقل، والناس يفرجون لي وعيني لا تفارقه حتّى انقطع عن الناس، فكنت أسرع السير خلفه وهو يمشي على تَوْدَةٍ^(١) ولا أدركه.

فلما حصل بحيث لا أحد يراه غيري وقف والتفت إليّ فقال: هات ما معك، فناولته الرُّقعة؛ فقال من غير أن ينظر فيها: قل له: لا خوف عليك في هذه العلة، ويكون ما لا بدّ منه بعد ثلاثين سنة، قال: فوقع عليّ الزَّمْع^(٢) حتّى لم أطق حراكاً وتركني وانصرف. قال أبو القاسم: فأعلمني بهذه الجملة.

فلما كان سنة تسع وستين اعتلّ أبو القاسم فأخذ ينظر في أمره وتحصيل جهازه إلى قبره، وكتب وصيّته واستعمل الجدّ في ذلك، فقبل له: ما هذا الخوف؟ ونرجو أن يتفضّل الله تعالى بالسلامة، فما عليك مخوفة. فقال: هذه السنة التي خوّفت فيها. فمات في علّته^(٣).

قال المجلسي في ذيل الحديث: في سنة سبع^(٤) وثلاثين، أي بعد ثلاثمائة، ترك المئات لوضوحها اختصاراً، وابن قولويه أستاذ المفيد، وقال الشيخ في الرّجال: مات سنة ثمان وستين وثلاثمائة، وكان وفاته في أوائل الثمان، فلم يعتبر في هذا الخبر الكسر لقلّته، مع أنّ إسقاط ما هو أقلّ من النصف شائع في الحساب.

١. أي بتأنّ ولا من عجلة.

٢. أي خوف ودهشة.

٣. الخرائج والجرائح: ١/ ٤٧٥ ح ١٨، وعنه بحار الأنوار: ٥٢/ ٥٨ ح ٤١.

٤. الظاهر أنّه كان في نسخة المجلسي «سبع» مكان «تسع».

٦٩ - في الخرائج والجرائح: إنَّ أبا محمَّد الدَّعَلَجِي كان له ولدان، وكان من خيار أصحابنا، وكان قد سمع الأحاديث، وكان أحد ولديه على الطريقة المستقيمة؛ وهو أبو الحسن كان يغسِّل الأموات، وولد آخر يسلك مسالك الأحداث في فعل الحرام، ودفع إلى أبي محمَّد حجةً يحجُّ بها عن صاحب الزمان عليه السلام، وكان ذلك عادة الشيعة وقتئذٍ.

دفع شيئاً منها إلى ابنه المذكور بالفساد وخرج إلى الحجّ، فلمّا عاد حكى أنّه كان واقفاً بالموقف، فرأى إلى جانبه شاباً حسن الوجه، أسمر اللون، بذوابتين، مقبلاً على شأنه في الابتهال والدُّعاء والتضرُّع، وحسن العمل، فلمّا قرب نفر الناس التفت إليّ وقال: يا شيخ أما تستحيي؟ فقلت: من أيّ شيء يا سيّدي؟ قال: يدفع إليك حجة عمّن تعلم فتدفع منها إلى فاسق يشرب الخمر، يوشك أن تذهب عينك هذه - وأوماً إلى عيني - وأنا من ذلك إلى الآن على وجل ومخافة.

وسمع أبو عبدالله محمَّد بن محمَّد بن النعمان ذلك، قال: فما مضى عليه أربعون يوماً بعد مورده حتّى خرج في عينه التي أوماً إليها قرحة فذهبت^(١).

٧٠ - روى الشيخ أبو جعفر الطوسي عن جماعة، عن أبي محمَّد هارون بن موسى التلعكبري، عن أحمد بن عليّ الرازي قال: حدّثني شيخ ورد الري على أبي الحسين محمَّد بن جعفر الأسدي، فروى له حديثين في صاحب الزمان عليه السلام وسمعتها منه كما سمع، وأظنُّ ذلك قبل سنة ثلاث مائة أو قريباً منها، قال: حدّثني عليّ بن إبراهيم الفدكيّ قال: قال الأوديّ: بينا أنا في الطواف قد طُفْتُ ستّة وأريد أن أطوف السابعة فإذا أنا بملقعة عن يمين الكعبة وشابّ حسن الوجه، طيّب الرائحة، هيبوب، ومع هيبته متقرّب إلى الناس، فتكلّم فلم أر أحسن من كلامه، ولا أعذب من منطقه في حسن جلوسه، فذهبت أكلّمه فزبرني الناس، فسألت بعضهم مَنْ

١. الخرائج والجرائح: ١/ ٤٨٠ ح ٢١، وعنه بحار الأنوار: ٥٩/ ٥٢ ح ٤٢.

هذا؟ فقال: ابن رسول الله ﷺ يظهر للناس في كل سنة يوماً لخواصه فيحدثهم ويحدثونه، فقلت: مسترشد أباك فأرشدني هداك الله.

قال: فناولني حصاة فحوّلت وجهي، فقال لي بعض جلسائه: ما الذي دفع إليك ابن رسول الله ﷺ؟ فقلت: حصاة، فكشفت عن يدي فإذا أنا بسبيكة من ذهب.

فذهبت فإذا أنا به قد لحقني، فقال: ثبتت عليك الحجة، وظهر لك الحق، وذهب عنك العمى أتعرفني؟ فقلت: اللهم لا، فقال: أنا المهدي، أنا قائم الزمان، أنا الذي أملاها عدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً، إنّ الأرض لا تخلو من حجة ولا يبقى الناس في فترة أكثر من تيه بني إسرائيل، وقد ظهر أيام خروجي، فهذه أمانة في رقبتك، فحدث بها إخوانك من أهل الحق. وفي الخرائج عن الفدكي مثله^(١).

^١. الغيبة للطوسي: ٢٥٣ ح ٢٢٣، الخرائج والجرائح: ١١٠ ح ٧٨٤/٢، وعنهما بحار الأنوار: ١/٥٢ ح ١، وعن كمال الدين: ٤٤٤ ح ١٨.

أربعة إرشادات

من الحكيم العارف الإلهي

آية الله حسن زاده الآملي مَنَعَنَا اللهُ بِأَنْفَاسِهِ وَعِلْمِهِ

١ - في سنة ١٤١١ هـ حين شددنا الرِّحال إلى الحرمين الشريفين لحجّ بيت الله الحرام ولزيارة سيّد الأنام، ذهبنا إلى بيت الشيخ للوداع والاستفادة، وطلبت منه إرشاداً ودعاءً لهذا السفر الجليل.

فقال الأستاذ: في هذا السفر كرّروا الآيتين من آخر سورة الجاثية؛ وهما: ﴿فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وَلَهُ الْكِبَرِيَاءُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ^(١).

٢ - في سنة ١٤١٢ هـ حينما عزمنا على حجّ بيت الله العظيم تشرّفت للوداع إلى حضرته بمصاحبة صديقنا العزيز حجّة الإسلام السيّد جلال الدين بني هاشمي، وقلت له: أفيضوا علينا ممّا أفاض الله تعالى عليكم، بارك الله لكم.

فقال الأستاذ: ادعوا للحفاظ من البلايا هذا الدُّعاء: يا حافظاً لا ينسى، يا من نعمه لا تُحصى، أنت قلت وقولك الحقّ: ﴿إِنَّا نَحْنُ الذِّكْرُ وَإِنَّا لَهُ

لَحَافِظُونَ^(١).

ثمّ قال: لهذا الدُّعاء طريق من السيّد مهدي القاضي الجليل - نجل العارف بالله آية الله السيّد علي القاضي الطباطبائي - إلى الشيخ محمّد بهاء الدّين العاملي .
فكتبت هذا الدُّعاء فكرّرتّه ، وكان ذكر لساني ، ففي طريق جدّة إلى المدينة المنوّرة حدثت لسيّارتنا الكبيرة حادثة مؤلمة ، ولكن لم يصب أحد من الحجاج أي بلاء وجروح ، فكان ذلك من فضل الله الرحيم وبركة هذا الدُّعاء .

٣- في سنة ١٤١٣ هـ ق حينما عزمت على حجّ بيت الله العتيق تشرّفت للوداع إلى حضرة الشيخ وقلت له : في السنوات الماضية أهديت إلينا هدايا جلييلة ، ففي هذا العام أيضاً أفدنا ممّا أهداه الله تعالى لك .
فقال الأستاذ: اقرأوا في كلّ يوم آية الكرسي أحد وعشرين مرّة لتنوير القلوب وتقوية الحضور عند الله تعالى .
فقلت له : هذه الآية المباركة تنتهي إلى «الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ»^(٢) أو إلى «هُم فِيهَا خَالِدُونَ»^(٣) ؟

فقال : في كلّ مورد ورد الأمر بقراءة هذه الآية المباركة فاللّازم رعاية هذا المورد ، ولكن في موردنا هذا اقرأوا إلى «هُم فِيهَا خَالِدُونَ» .

٤- في سنة ١٤١٥ هـ ق حينما عزمت إلى الحجّ تشرّفت إلى حضرة الأستاذ وقلت له : كان من عادتنا في السنوات الماضية أن نتشرّف بخدمتكم وأنتم

١ . سورة الحجر : ٩/١٥ .

٢ . سورة البقرة : ٢٥٥/٢ .

٣ . سورة البقرة : ٢٥٧/٢ .

تتفضلون علينا بهدايات وأدعية، والآن قد تشرفنا بحضرتكم لهذا.
فقال الأستاذ أدام الله تعالى ظلّه الشريف: المهمّ لنا أن نطلب رضا الله تعالى
ونتقرّب إليه بأعمالنا حتّى نصل إلى مقام العندية^(١).

فنحن إن نحجّ إلى بيت الله تعالى، فلاجل ما أمرنا الله تعالى به، فنطوف حول
البيت إطاعةً لأمر ربّنا العظيم، ولم يكن مهمّنا الحجر والطين. فإن أمرنا بالطواف
حول جبل آخر لطفنا حوله - والحال أنّه لم يأمرنا بطواف غير الكعبة - فنحن
عبيد الله، فيلزم علينا إطاعته في أوامره ونواهيه.

أقول: معنى كلامه الجليل أنّ المهمّ للحجّاج هو التوجّه إلى صاحب
البيت - وهو الله تعالى - في طوافهم وصلاتهم وسعيهم ووقوفهم بالمشاعر العظام؛
لأنّهم وفد الله كما جاء في الروايات، ولم يكتفوا بظاهر الأعمال ورؤية المواقف
المشرّفة.

١. إيعاز إلى الآية الكريمة: ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ سورة القمر: ٥٤/٥٥.

بعض المكثرين للحجّ والعمرة من الشيعة

قد وردت روايات كثيرة في الترغيب إلى إكثار الحجّ والعمرة، تكاد تبلغ حدّ التواتر الإجمالي، وكان بدؤها من النبيّ الكريم، ثمّ من أوصيائه الكرام الأئمّة الأطهار عليهم السلام.

فقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: تابعوا بين الحجّ والعمرة، فإنّهما ينفيان الفقر والذنوب، كما ينفي الكيرُ خُبث الحديد^(١).

وعن عيسى بن أبي منصور قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا عيسى إنّي أحبّ أن يراك الله عزّ وجلّ فيما بين الحجّ إلى الحجّ، وأنت تتهتأ للحجّ^(٢).

وروى عذافر عن الإمام الصادق عليه السلام قال: ما يمنعك من الحجّ كلّ سنة؟ قلت: جعلت فداك العيال. فقال عليه السلام: إذا متّ فنّ لعيالك؟ أطعم عيالك الخلّ والزيت،

١. وسائل الشيعة: ٨٧/٨ كتاب الحجّ، أبواب وجوب الحجّ ب ٤٥ ح ١، جامع المسانيد والسنن: ٣٩٧/٢٤.

٢. الكافي: ٤/٢٨١ ح ١، وعنه مرآة العقول: ١٧/١٧١ والوافي: ١٢/٢٣٩ ح ١١٨١١ والوسائل: ١٠٦/٨.

كتاب الحجّ، أبواب وجوب الحجّ ب ٥٦ ح ٢.

وَحُجَّ بِهِمْ كُلَّ سَنَةٍ^(١).

وقال الإمام جعفر الصادق عليه السلام: عليكم بحجّ هذا البيت فأدمنوه، فإنّ في إدمانكم الحجّ دفع مكاره الدنيا عنكم، وأحوال يوم القيامة^(٢).
والروايات التي تحرّض على إكثار الحجّ والعمرة من طريق الأئمة الأطهار عليهم السلام كثيرة جداً^(٣).

وقد روى أبو جعفر الصدوق عن أبيه، عن سعد بن عبدالله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحجاج، عن صفوان بن يحيى، عن صفوان بن مهران الجمال، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: من حجّ حجّتين لم يزل في خير حتى يموت^(٤).
وروى أيضاً بهذا الإسناد عن أبي عبدالله عليه السلام قال: من حجّ ثلاث حجج لم يصبه فقر أبداً^(٥).

وروى بهذا الإسناد إلى صفوان بن يحيى، عن منصور بن حازم قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عمّن حجّ أربع حجج ما له من الثواب؟ قال: يا منصور من حجّ أربع حجج لم تصبه ضغطة القبر أبداً، وإذا مات صوّر الله الحجّ الذي حجّ في صورة حسنة من أحسن ما يكون من الصور بين عينيه، تصلّي في جوف قبره حتى يبعثه الله من قبره ويكون ثواب تلك الصلاة له، واعلم أنّ صلاة من تلك الصلاة تعدل ألف ركعة من صلاة الآدميين^(٦).

وأيضاً روى عن أبيه، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد بن يحيى بن

١. الكافي: ٢٥٦/٤ ح ١٦، وعنه مرآة العقول: ١٢٧/١٧ والوافي: ٢٢١/١٢ ح ١١٧٧٣.

٢. أمالي الطوسي: ٦٦٨ ذح ١٣٩٨، وعنه مستدرک الوسائل: ٤٩/٨ ح ٩٠٤٥.

٣. راجع وسائل الشيعة: ٨٧/٨-٩٦ ب ٤٥ و ٤٦.

٤. الخصال: ٦٠ ح ٨١، باب الاثنين.

٥. الخصال: ١١٧ ح ١٠١، باب الثلاثة.

٦. الخصال: ٢١٥ ح ٣٧، باب الأربعة.

عمران الأشعري، عن محمد بن يحيى المعاذي، عن محمد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن عميرة، عن أبي بكر الحضرمي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما لمن حجّ خمس حجج؟ قال: من حجّ خمس حجج لم يعذبه الله أبداً^(١).

وروى بهذا الإسناد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من حجّ عشر حجج لم يحاسبه الله أبداً^(٢).

وروى بهذا الإسناد أيضاً عن الإمام الصادق عليه السلام قال: من حجّ عشرين حجة لم ير جهنّم ولم يسمع شهيقها ولا زفيرها^(٣).

وأيضاً روى عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن أبي جعفر الأحول، عن زكريا الموصلي كوكب الدّم قال: سمعت العبد الصالح عليه السلام يقول: من حجّ أربعين حجة قيل له: اشفع فيمن أحببت، ويفتح له باب من أبواب الجنة يدخل منه هو ومن يشفع له^(٤).

وأيضاً روى عن أبيه قال: حدّثنا سعد بن عبد الله قال: حدّثنا محمد بن الحسين ابن أبي الخطاب، عن علي بن سيف، عن عبد المؤمن، عن هارون بن خارجة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: من حجّ خمسين حجة بنى الله له مدينة في جنة عدن فيها مائة ألف قصر في كلّ قصر حور من حور العين وألف زوجة، ويجعل من رفقاء محمد ﷺ في الجنة^(٥).

والأئمة الأطهار عليهم السلام كما أمروا شيعتهم بإكثار الحج والعمرة، قد أكثروا من الحج والعمرة فصدق عملهم قولهم.

١. الخصال: ٢٨٣ ح ٣٠، باب الخمسة.

٢. الخصال: ٤٤٥ ح ٤٣، باب العشرة.

٣. الخصال: ٥١٦ ح ٣، باب العشرين.

٤. الخصال: ٥٤٨ ح ٢٩، باب الأربعين.

٥. الخصال: ٥٧١ ح ٣، باب الخمسين.

والإمام الحسن بن عليّ السبط المجتبى عليه السلام حجّ عشرين حجة ماشياً على قدميه، وتُساق معه محامله ورحاله^(١)، بل روي أنّه حجّ خمسة وعشرين حجة ماشياً^(٢).

والإمام الحسين بن عليّ الشهيد بكر بلاء قد حجّ على قدميه ماشياً خمسة وعشرين حجة^(٣).

والإمام زين العابدين عليّ بن الحسين عليه السلام قد حجّ عشرين حجة^(٤) أو اثنتين وعشرين حجة^(٥).

وتبعاً لهذه الإرشادات والتوجيهات فقد أكثر جمع كثير من المسلمين الرحيل إلى مكة المكرمة لزيارة الكعبة المشرفة للحجّ والعمرة طيلة القرون الماضية، وكان من جميع فرق المسلمين رجالٌ ونساءٌ كثيرة يهتمّون بإكثار الحجّ والعمرة من أوّل الإسلام إلى عصرنا هذا، وورد أسماء بعضهم في كتب الحديث والتاريخ والتفسير والتراجم والرّجال والسيرة والرحلة وفهارس الكتب.

والشيعة الإمامية - التي تفخر باتّباع أمر النبي صلى الله عليه وآله في التمسك بالتقليد: كتاب الله تعالى؛ وهو القرآن العظيم المتداول بين عموم المسلمين من غير زيادة ولا نقص، وعتره النبيّ وأهل بيته، وفي مقدّماتهم وصفوتهم الأئمة الإثنا عشر عليهم السلام - تبعاً لهدي النبيّ وآله فقد أكثروا الحجّ والعمرة عبر القرون الخالية، ولم أكن بصدد ضبط

١. قرب الإسناد: ١٧٠ ح ٦٢٤، الكافي: ٤٥٥/٤ ح ١، تهذيب الأحكام: ١١/٥ ح ١٢ و ٢٩ و ٣٣، الاستبصار:

١٤١٢ و ١٤١٢ ح ١٤٢ و ٤٦١ و ٤٦٥، وعنهما الوسائل: ٥٥/٨، كتاب الحجّ، أبواب وجوبه وشرائطه ب ٣٢ ح ٣

وص ٥٨ ب ٣٣ ح ٦ وجامع أحاديث الشيعة: ٤٨٠/١٠ ح ١٣٨٠ و ١٣٨٣.

٢. السنن الكبرى للبيهقي: ٤٤٦/٦ ح ٨٧٢٨.

٣. المعجم الكبير للطبراني: ١١٥/٣ ح ١٨٤٤، ترجمة الإمام الحسين عليه السلام.

٤. ثواب الأعمال: ٧٤ باب نادر ح ١، وعنه بحار الأنوار: ٣٨٥/٩٦ ح ١٠ وعوالم العلوم: ١٣٣/١٨ ح ٣.

٥. الكافي: ٤٦٧/١ ح ٢، وعنه وسائل الشيعة: ٨٩/٨، كتاب الحجّ، أبواب وجوب الحجّ ب ٤٥ ح ٨.

أسمائهم وأحوالهم، ولكن لما رأيت أن ابن الجوزي ذكر في كتابه «مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن»^(١) أسماء بعض المكثرين للحج من أهل السنة، وكذا عبدالله بن محمد بن عبد الملك المرجاني ذكر في كتابه «بهجة النفوس والأسرار»^(٢) أسماء بعضهم، قلت في نفسي: إن في ذكر بعض المكثرين للحج والعمرة من شيعة أهل البيت عليه السلام فائدة، فلعل الله يحدث بعد ذلك أمراً، واهتم بهذا الموضوع ذوو هم عالية، فيكتبوا موسوعة حوله، وهذا مشروع ثقافي كبير يليق بأن تقوم به لجنة من أهل العلم وأصحاب الأقلام إحياءً لذكر المكثرين للحج والعمرة من الشيعة في عصور لم تنهت لهم إمكانيات السفر إلا قليلاً، وكانت وسائط النقل للقادرين المتمكنين الإبل والحمير والبغال والفرس، وأمّا غيرهم فهم يعيشون على الأقدام نيلاً للشواب وأداءً للتكليف.

وأنا الآن أذكر أسماء من وجدت منهم بدون تصفّح وتفحص خاصّ حول هذا الموضوع، بل حين قرائتي في الكتب وتتبعي حول الموضوعات الأخر كتبت هذه الأسماء:

١ - أحمد بن محمد بن أبي الحسين النقيب محمد بن عبيد الله بن علي بن عبيد الله ابن علي الرضا ابن عبيد الله الأعرج ابن الحسين الأصغر ابن الإمام زين العابدين عليه السلام، كان أمير الحاج في ثيف وعشرين سنة^(٣).

٢ - حسن بن وجناء النصيبي. روى أبو جعفر الصدوق في كمال الدين، عن محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، عن علي بن أحمد الكوفي، عن سليمان بن إبراهيم الرقي، عن الحسن بن وجناء النصيبي قال: كنت ساجداً تحت الميزاب في

١. مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن: ٢٢٠/٢.

٢. بهجة النفوس والأسرار: ٢٥٨/٢.

٣. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ٤٤/١.

رابع أربع وخمسين حجة بعد العتمة ، وأنا أتضرّع في الدعاء ... إلى آخر الحديث^(١).

٣- حمّاد بن عيسى الجهني ، قد حجّ خمسين حجة ، وهو من أصحاب الإمام موسى الكاظم عليه السلام.

في دلائل الإمامة لأبي جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبري الإمامي : أخبرني علي بن هبة الله الموصلي ، قال : حدّثني أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى القمي ، عن أبيه ، قال : حدّثنا سعد بن عبدالله ، عن أبي عبدالله محمد بن خالد البرقي ، قال : حدّثنا حمّاد بن عيسى الجهني قال : دخلت على أبي الحسن موسى عليه السلام ، فقلت له : جعلت فداك ، ادع الله أن يرزقني داراً وزوجة وولداً وخادماً وأحجّ في كلّ سنة ، فرفع يده ثمّ قال : اللهم صلّ على محمد وآل محمد ، وارزقه داراً وزوجة وولداً وخادماً والحجّ خمسين سنة .

قال حمّاد : فحججت ثمان وأربعين سنة وهذه زوجتي وراء الستر تسمع كلامي ، وهذا ابني ، وهذا خادمي .

وحجّ بعد هذا الكلام حجّتين ، ثمّ خرج بعد الخمسين ، فزامل أبا العباس النوفلي ، فلمّا صار في موضع الإحرام دخل يغتسل ، فجاء الوادي فحمّله ، فغرق فمات ودفن بالسيّالة^(٢).

٤- عليّ بن إبراهيم بن مهزيار الأهوازي من خيار أصحابنا الإمامية في أواخر المائة الثالثة من الهجرة .

في كتاب الغيبة للطوسي : أخبرنا جماعة ، عن التلعكبري ، عن أحمد بن عليّ الرازي ، عن عليّ بن الحسين ، عن رجل - ذكر أنّه من أهل قزوین لم يذكر اسمه -

١ . كمال الدّین : ٤٤٣ ح ١٧ ، وعنه بحار الأنوار : ٣١ / ٥٢ ح ٢٧ .

٢ . دلائل الإمامة : ٣٢٨ ح ٢٨٤ .

عن حبيب بن محمد بن يونس بن شاذان الصغاني قال : دخلت إلى عليّ بن إبراهيم ابن مهزيار الأهوازي فسألته عن آل أبي محمد عليه السلام ، فقال : يا أخي لقد سألت عن أمر عظيم حججت عشرين حجة كلاً أطلب به عيان الإمام فلم أجد إلى ذلك سبيلاً ، فبينما أنا ليلة نائم في مرقدٍ إذ رأيت قائلاً يقول : يا عليّ بن إبراهيم قد أذن الله لي في الحجّ ... إلى آخر الحديث ^(١) .

٥ - عطاء بن أبي رباح من أصحاب أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام .

قال ابن خلّكان في ذيل ترجمته : توفيّ سنة خمس عشرة ومائة ، وقيل أربع عشرة ومائة ، وعمره ثمان وثمانون سنة ، قال ابن أبي ليلى : حجّ عطاء سبعين حجة وعاش مائة سنة ^(٢) .

٦ - مجاهد من التابعين . فإنه قال : حججت أربعين حجة ما خرجت إلّا متمتعاً ^(٣) .

٧ - أبو الحسين النقيب محمد الأشر بن عبيد الله بن عليّ بن عبيد الله بن عليّ الرضا ابن عبيد الله الأعرج ابن الحسين الأصغر ابن الإمام زين العابدين عليه السلام كان أمير الحاج بالكوفة ثمان سنين ^(٤) .

٨ - شمس الدّين محمد بن عزّ الدّين أبي المظفر يوسف بن الحسن بن محمد بن محمود بن الحسن الأنصاري الزرندي ، مات بالمدينة سنة ٧٧٢ ، وحجّ أربعين حجة ، ومات في طريق العراق إلى الحجاز ^(٥) .

١ . الغيبة للطوسي : ٢٦٣ ح ٢٢٨ ، وعنه بحار الأنوار : ٩ / ٥٢ ح ٦ .

٢ . وفیات الأعيان : ٢٦٢ / ٣ - ٢٦٣ .

٣ . المصنّف لابن أبي شيبه : ٤ / ٣١٠ ب ١٥٤ ح ١٣ .

٤ . الذريعة : ٤٤ / ١ .

٥ . الذريعة : ١٢٥ / ٨ .

٩- أبو علي محمد بن أحمد الحمودي، أنه حجّ نيّفاً وعشرين حجة .

في دلائل الإمامة للطبري الإمامي: روى عبدالله بن علي المطليبي قال: حدثني أبو الحسن محمد بن علي السمری قال: حدثني أبو الحسن الحمودي قال: حدثني أبو علي محمد بن أحمد الحمودي قال: حججت نيّفاً وعشرين سنة وكنت في جميعها أتعلق بأستار الكعبة، وأقف على الحطيم والحجر الأسود ومقام إبراهيم وأديم الدّعاء في هذه المواضع وأقف بالموقف، وأجعل جلّ دعائي أن يريني مولاي صاحب الزمان عليه السلام... إلى آخره ^(١).

وفي اختيار معرفة الرجال: وجدت بخطّ أبي عبدالله الشاذاني في كتابه: سمعت الفضل بن هشام الهروي يقول: ذكر لي كثرة ما يحجّ الحمودي، فسألته عن مبلغ حجّاته فلم يخبرني بمبلغها وقال: رُزقت خيراً كثيراً والحمد لله، فقلت له: فتحجّ عن نفسك أو عن غيرك؟ فقال: عن غيري بعد حجة الإسلام أحجّ عن رسول الله صلى الله عليه وآله، وأجعل ما أجازني الله عليه لأولياء الله، وأهب ما أتاب على ذلك للمؤمنين والمؤمنات، فقلت: فما تقول في حجّك؟ فقال: أقول: اللهمّ إني أهملت لرسولك محمد صلى الله عليه وآله، وجعلت جزائي منك ومنه لأوليائك الطاهرين عليهم السلام، ووهبت ثوابي لعبادك المؤمنين والمؤمنات بكتابك وسنة نبيك صلى الله عليه وآله... إلى آخر الدعاء ^(٢).

١٠- محمد بن بشر الحمدوني أبو الحسين السوسنجردي، متكلم، جيّد الكلام، مليح الاعتقاد، حسن العبادة؛ ومن عمله حجّه على قدميه خمسين حجة، وله كتاب الإمامة. ذكره النجاشي مستقلاً، وفي ترجمة محمد بن عبد الرحمان بن قبة الرازي ذكر أخذه كتاب ابن قبة إلى أبي القاسم البلخي وتقضه ونقض نقضه على ما أخبر الشريف أبو الحسين بن المهلوس عن صاحب الترجمة في مجلس

١. دلائل الإمامة: ٥٣٧ ح ٥٢١.

٢. اختيار معرفة الرجال، المعروف بـ «رجال الكشي»: ٥١١ رقم ٩٨٧.

الشریف الرضی والمفید، وترجمه ابن الندیم فی متکلمی الشيعة وقال: وهو من غلمان أبي سهل النوبختي المتكلم الذي كان في أوائل المائة الرابعة، وذكر أن كنيته أبو الحسن وهو منسوب إلى آل حمدون، وله كتاب الإنفاذ في الإمامة^(١).

وقال المحدث القمي: محمد بن بشر كان من الصلحاء ومن عيون الأصحاب والمتكلمين، وقد حجّ خمسين حجة على قدميه، وهو صاحب كتاب الإنفاذ في الإمامية، كما ذكره ابن النديم في الفهرست في أحوال أبي سهل إسماعيل بن علي النوبختي^(٢).

١١ - السيدة نفيسة بنت حسن بن زيد بن حسن بن علي بن أبي طالب المدفونة بمصر. قال المحدث القمي: ولدت سنة ١٤٥ بمكة ونشأت بالمدينة المنورة، وكانت صائمة النهار وقائمة الليل، وقد حجّت ثلاثين مرة وكانت في كثير منها ماشية^(٣).

١٢ - هارون بن خارجة، فإنه قد حجّ على الأقلّ تسع عشرة حجة وتسع عشرة عمرة. فإنه روي عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال له: يا هارون كم حججت؟ قال: قلت: تسع عشرة حجة وتسع عشرة عمرة. قال: فقال: لو كنت أتممتها عشرين حجة كنت كمن زار الحسين بن علي عليه السلام^(٤).

١٣ - يونس بن عبد الرحمن، من أكابر أصحاب الأئمة الأطهار عليهم السلام قد حجّ أربعاً وخمسين حجة.

قال الكشي: وجدت بخط محمد بن شاذان بن نعيم في كتابه: سمعت أبا محمد

١. طبقات أعلام الشيعة: ٢٤٩/١.

٢. منتهى الآمال: ٤١٥/٢، ذيل أصحاب الإمام الحسن العسكري عليه السلام.

٣. الفوائد الرضوية: ٢٦٦، ذيل ترجمة علي بن إبراهيم بن محمد بن الحسن بن زهرة بن علي بن محمد بن

محمد بن أحمد بن محمد بن الحسين بن إسحاق المؤمن بن الإمام جعفر الصادق عليه السلام.

٤. مصباح المتجهّد: ٦٦٠، فضل زيارة الحسين عليه السلام.

القمّاص الحسن بن علويّة الثقة يقول: سمعت الفضل بن شاذان يقول: حجّ يونس بن عبد الرحمن أربعاً وخمسين حجّة، واعتمر أربعاً وخمسين عمرة، وآلف ألف جلد رداً على المخالفين، ويقال: انتهى علم الأئمة عليهم السلام إلى أربعة نفر أوّلهم سلمان الفارسي والثاني جابر، والثالث السيّد، والرابع يونس بن عبد الرحمن^(١).

١٤ - حذيفة بن منصور، فإنّه لما سأل عنه الإمام جعفر الصادق عليه السلام: كم حججت؟ قال: تسعة عشر^(٢).

١٥ - شهاب بن عبد ربّه، فإنّه لما سأل عنه الإمام جعفر الصادق عليه السلام: يا شهاب كم حججت من حجّة؟ قال: تسعة عشر حجّة^(٣).

١٦ - بعض أصحابنا الذي لم يصرّح باسمه، فإنّه أخبر الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنّه قد حجّ تسع عشرة حجّة وتسع عشرة عمرة^(٤).

١٧ - الشيخ ميرزا محسن الفضلي: كان عليه السلام مدام حجّ وزيارة، فقد حجّ أكثر من ثلاثين حجّة. وكان يقول إنّّه لن يتوقّف عن الذهاب إلى الحجّ ما كان في البدن استطاعة صحّية على ذلك. وكما قال لم ينقطع عن الحجّ إلّا عندما استفحل به الداء، وأقعدّه عن الحركة التي يستطيع معها السفر^(٥).

١٨ - مهدي البياتي، وهو وإن لم يكن من العلماء، لكنّه من المؤمنين، وهو بائع كعك في النجف الأشرف، حجّ تسعاً وثلاثين حجّة، كانت واحدة منها مشياً على الأقدام، وذهب إلى زيارة الإمام الرضا عليه السلام ثلاث عشرة مرّة، وذهب للعمرة سبع مرّات، وذهب لزيارة السيّدة زينب عليها السلام في الشام ثمانين مرّة.

١. اختيار معرفة الرجال، المعروف بـ«رجال الكشي»: ٤٨٥ رقم ٩١٧.

٢. كامل الزيارات: ٣٠٤ ح ٥١١، وعنه بحار الأنوار: ٩٨/٤٢ ح ٧٥.

٣. كامل الزيارات: ٣٠٣ ح ٥١٠، وعنه بحار الأنوار: ٩٨/٤٢ ح ٧٣.

٤. تهذيب الأحكام: ٤٧/٦ ح ١٠٥، وعنه بحار الأنوار: ٩٨/٣٨ ح ٥٤.

٥. هكذا قرأتهم: ٢٢٦/١.

قال: كنت أبيع الكعك بباب الصحن الشريف فجراً، فكان المرجع الديني الشيخ حسن المامقاني يمرّ عليّ في كلّ يوم ويقول: إنك تموت يهودياً أو نصرانياً، وفي يوم من الأيام قلت له: ما أصنع، أنا لا أملك مالاً؟ فقال: اشتر دابةً واذهب عليها. يقول: اشتريت دابةً وذهبت عليها للحجّ، وفي حياتي لم أربح أكثر من تلك السنة فقد وصلت قبل الموسم، فكنت أقوم بدور الوساطة والسمسة بين الحجّاج الإيرانيين والسعوديين في بيع السجّاد الإيراني^(١).

١٩ - أمير إسحاق الاسترآبادي، كان رجلاً شريفاً صالحاً، وكان قد حجّ أربعين حجّةً ماشياً، وكان قد اشتهر بين الناس أنّه تطوّل له الأرض^(٢).
واعلم أنّ المكثّرين للحجّ والعمرة في الأزمنة المتأخّرة كثير جدّاً، وأنا أعرف جمعاً كثيراً من أصدقائي ومعاصري الذين حجّوا واعتمروا أكثر من عشرين مرّة، وأنا بفضل الله تعالى قد حججت أحد عشر مرّة حجّ التمتع بعمرته، واعتمرت عشر مرّات عمرة مفردة، وأشكر الله تعالى على أحد وعشرين سفرة هذه إلى الحرمين الشريفين.



بعض العلماء من الشيعة الذين دفنوا بمكة

نجد في الكتب أنّ جمعاً من علماء الشيعة كانوا مجاورين بمكة المكرمة أو ماتوا ودفنوا بها، ونذكر ما وجدت من أسماهم بدون فحص وتتبع.

فمنهم: السيّد محمود بن شيخ الإسلام ميرزا علي أصغر الطباطبائي التبريزي المتوفى بالوباء في مكة المعظّمة سنة ١٣١٠هـ، صاحب كتاب إبداء البداء في حقيقة

١. نجفيات: ٧٢-٧٣.

٢. بحار الأنوار: ١٧٥/٥٢.

القدر والقضاء^(١).

ومنهم: علي بن علي بن الحسين بن أبي الحسن الموسوي العاملي نور الدين أخ السيد محمد صاحب المدارك، جاور بمكة يوم كانت محطّ رجال الإمامية^(٢).

وقال المحدث القمي: إنه جاور بيت الله الحرام أكثر من عشرين سنة، وتوفي بها سنة ١٠٦٨ هـ^(٣).

فتأمل في هذا الكلام وهو كلام المحقق الفذّ السيد حسن الصدر صاحب تكملة أمل الآمل فإنه يصرّح بأنّ برهة من الزمن كانت مكة المكرمة محطّ رحال الإمامية.

ومنهم: محمد مؤمن بن دوست محمد الحسيني العقيلي الأسترآبادي صاحب رسالة في الرجعة، وهو صهر محمد أمين الأسترآبادي، وكان قاطناً مكة المكرمة، وفي سنة ١٠٨٨ هـ قتله أهل الخلاف في جمع من الشيعة الكرام بتهمة واهية، وهو تلميذ السيد نور الدين أخ صاحب المدارك^(٤).

ومنهم: السيد زين العابدين الحسيني الكاشاني، عندما اجتاحت السيل الكعبة المشرفة وخرّبها سنة ١٠٣٩ هـ، كان هذا العالم الكبير حينها مجاوراً لمكة المكرمة فقام بتجديد بناء الكعبة المشرفة، وقد ذكر الواقعة في رسالته المطبوعة «مفرحة الأنام بتأسيس بيت الله الحرام» واستشهد بها ودفن في المقبرة المعلّاة^(٥).

١. الذريعة: ٦٤ / ١.

٢. تكملة أمل الآمل: ٢٥٢.

٣. الفوائد الرضوية: ٣١٣-٣١٤.

٤. الفوائد الرضوية: ٥٩٩، الذريعة: ٩٤ / ١.

٥. راجع طبقات أعلام الشيعة: ٢٣٨ / ٥، الذريعة: ٧٣ / ١.

ومنهم: الميرزا محمد بن عليّ الأسترآبادي صاحب كتب الرجال؛ الكبير، والمتوسّط، والصغير وغيرها، وهو الذي تشرّف بلقاء الحجّة المنتظر عجل الله تعالى فرجه، وقال المجلسي في حقّه: السيّد الأجد ميرزا محمد قدّس الله روحه من النجباء الأفاضل والأتقياء الأمثال، جاور بيت الله إلى أن مضى إلى رحمة الله^(١). واشتهر في حقّه أنّه كان طائفاً فجاءه رجل وأعطاه ورداً ليست في تلك البلاد ولا في ذلك الأوال، فقال له: من أين أتيت به؟ فقال: من هذه الخرابات. ثمّ أراد أن يراه بعد ذلك السؤل فلم يره^(٢). وتوفيّ سنة ١٠٢٨ هـ ودفن بمقبرة المعلاة بمكة المكرمة^(٣).

ومنهم: محمد أمين بن محمد الأسترآبادي، من أئمّة الأخباريين وصاحب كتاب الفوائد المدنية، توفيّ بمكة المكرمة سنة ١٠٣٣ هـ^(٤).

ومنهم: محمد بن الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني العاملي، فهو حفيد الشيخ الشهيد الثاني، جاور بيت الله الحرام وتوفيّ بها وله من العمر ثلاث وخمسون سنة، ودفن في مقبرة المعلاة بمكة المكرمة^(٥).

ومنهم: الشيخ زين الدين بن محمد شارح الاستبصار ابن الشيخ حسن صاحب المعالم ابن الشيخ زين الدين الشهيد الثاني، كان جليل القدر عظيم المنزلة، لا نظير له في زمانه، كما ذكره صاحب الأمل، جاور مكة وتوفيّ بها سنة ١٠٦٤ هـ ودفن في المعلاة قريباً من والده^(٦).

١. بحار الأنوار: ٤١/١.

٢. بحار الأنوار: ١٧٦/٥٢.

٣. الفوائد الرضوية: ٥٥٤.

٤. الفوائد الرضوية: ٣٩٩.

٥. الفوائد الرضوية: ٤٦٧-٤٦٤.

٦. أعيان الشيعة: ٩٤/١١ رقم ٧٠٢٠.

بعض من مات في طريق الحجّ من الشيعة الكرام

نجد في فهارس الكتب كالذريعة وفي تراجم الأعلام أنّ بعض العلماء من الشيعة مات أو استشهد في طريق الحجّ والعمرة ذهاباً أو إياباً، بيد الظالمين من أهل الجور والعدوان وأهل الغارة، نذكرهم تخليداً لذكرهم لا استقصاءً، فإنّ التتبع يقتضي مجالاً واسعاً:

فمنهم: محمد بن أحمد بن رجاء البجلي ساكن طاقات عرنية، المتوفى ٢٦٦هـ في طريق مكة راجعاً ودفن بذات عرق^(١).

ومنهم: الحكيم المتألّه صدر فلاسفة الإسلام، فخر الشيعة والشرعية، صاحب الحكمة المتعالية محمد بن إبراهيم صدر الدّين الشيرازي صاحب الأسفار والكتب الأخرى، توفى في البصرة ودفن بها حين رجوعه من الحجّ في حجّته السابعة سنة ١٠٥٠هـ^(٢).

بعض خدمات الشيعة إلى الحرمين الشريفين

وموضوع آخر قابل للفحص والتتبع هو الخدمات الكثيرة التي قدّمها شيعة أهل البيت عليهم السلام إلى الحرمين الشريفين المكي والمدني طيلة القرون الماضية، فنموذج هذا المطلب ما قاله السمعاني في الأنساب في ذيل «الوراميني» فقال: ورامين هي قرية كبيرة من قرى الرّي، وكان في زماننا ثمّ رئيس متمول يعمر الحرمين وينفق الأموال عليها، وابنه الحسين الوراميني ممّن كان يُكثر الحجّ ويرغب في الخير والصدقة، غير أنّه متشيع غالٍ في ذلك^(٣). وقد ذكرنا هذه الأطروحة الثقافية ليتسنى لذوو الهمم العالية من الباحثين في هذا المجال الاستفادة والتتبع.

١. الذريعة: ٣٣٨/٢٤.

٢. ربحانة الأدب: ٤١٩/٣، الفوائد الرضوية: ٣٨٠.

٣. الأنساب: ٤٧٧/٤ وعنه مجالس المؤمنين: ٩٤/١.

بعض العلماء من الشيعة الذين جاوروا المدينة المنورة

منهم: الشيخ الفقيه نزيل مهبط وحي الله ودار هجرة رسول الله ﷺ سديد الدين أبي الفضل شاذان بن جبرئيل القمي^(١)؛ وهو صاحب «إزاحة العلة في معرفة القبلة» التي أدرجها بتمامها العلامة المجلسي في بحار الأنوار^(٢). ألفه بالتماس أمير الحاج جمال الدين فرامرز بن علي البصري الجرجاني سنة ثمان وخمسين وخمسة^(٣).

ومنهم: العالم العامل السيّد حسن العصار الخراساني، فإنه جاور المدينة المنورة مدة طويلة ثم عاد إلى المشهد وتوفي حدود سنة ١٣٥٩هـ^(٤).
ومنهم: الشيخ معين الدين عبدكي الأسترآبادي، صالح، غفيف، مجاور مدينة الرسول ﷺ^(٥).

ومنهم: الشيخ العلامة الفاضل نجم الدين طومان، وفاته بطيبة في نحو سنة ٧٢٨هـ أو ما قاربها^(٦).

وقد ذكرنا هذه الشخصيات على سبيل المثال لا الحصر لتعين الباحثين والمتتبعين في هذا المجال لكي تكون منطلقاً لى يروم المزيد.

١. الأربعين للشهيد الأول: ٣٠ ح ٩، الفوائد الرضوية: ٢٠٧. رياض العلماء: ٦/٣.

٢. بحار الأنوار: ٨١/٧٤-٨٥.

٣. رياض العلماء: ٦/٣.

٤. نقباء البشر: ١/٣٧٠.

٥. الفهرست لمتجيب الدّين: ١٣٦ رقم ٣٠٣، وعنه رياض العلماء: ٢٥٤/٣.

٦. رياض العلماء: ٢٢/٦.

العُريض

مُنْتَزَهُ الأئمة الطاهرين عليه السلام، وبها مقبرة علي بن جعفر الصادق عليه السلام

إنَّ بشرق المدينة النبويّة قرية باسم «العُريض» - كزُبير - وأهل المدينة يقولون: «العُريّض» بتشديد الياء . وكانت تبعد هذه القرية عن المدينة بضع كيلومترات ، أمّا الآن فقد اتّصلتا .

وللعريض - الآن كسابقتها - نخل كثير يوجب نضرتها وطراوتها ، وهو مصدر كسب أبناء القرية التي تسكنها عشرات العوائل ، وهناك فرقٌ شاسع بين دورهم الحقيرة ، وبين الأبنية الحديثة والعمران الذي أجري في المدينة .

وللقرية مسجدان : مسجد صغير لصلاة أهل القرية لم تنله يد الإعمار بصورة جيّدة ، ومسجد آخر كبير يعود إلى زمان الامبراطوريّة العثمانية ، مهجور مُقفّل ، وهو آيل إلى الخراب والاندثار .

قد ذكرنا أنّ هذه القرية لم تكن من أجزاء البلد ، بل كانت من حواليتها ، ولذا حينما حرّم رسول الله ﷺ المدينة - كما حرّم الله تعالى مكّة البلد الحرام - جعل العُريض أحد حدود الحرم . فقد قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام : حرّم رسول الله ﷺ

من المدينة من ذهاب إلى واقم والعريض والنقب من قبل مكة^(١).
تتمتع العريض بهواء لطيف وخضرة نضرة، وزادها روعةً وجمالاً نخلها
الكثيف، كما كانت عليه في القرون الماضية، وجاء في الحديث: أصح المدينة من
الحصى ما بين حرّة بني قريظة إلى العريض^(٢).

أول حادثة بالعريض

بعدما غلبت قريش بواقعة بدر الكبرى وقُتل منهم سبعون رجلاً، نذر أبو
سفيان أن لا يغتسل من الجنابة حتى ينتقم من المسلمين، فعلى فكرة الانتقام تلك
جاء بمائة رجل من قريش من مكة ونزلوا على سلام بن مشكم اليهودي سيد بني
النضير بحوالي المدينة، وفي آخر الليل أغاروا على العريض وقتلوا رجلين من
زرّاع القرية وفرّوا إلى مكة، وعندما سمع النبي ﷺ بهذه الغارة تعقّبهم بالمسلمين،
وقريش لأجل أن يتخفّفون - ولم يأخذهم النبي ﷺ والمسلمون - قد طرحوا زادهم
وهو السويق على الأرض وفرّوا إلى مكة ولم تقع معركة بين المسلمين والمشركين،
ولهذا السبب سمّيت هذه الحركة العسكرية بغزوة السويق^(٣).

اشتراء الإمام محمد الباقر عليه السلام بالعريض

أضحت المدينة المنورة عاصمة الدولة الإسلامية بعدما هاجر إليها النبي ﷺ
ومهبط الوحي ومركز الإسلام ومنبع العلوم الإسلامية؛ ولذا نجد أن الذين يحبّون
الرئاسة والشهرة كانوا يتوجّهون صوب المدينة النبوية؛ لكي يتخذوا منها مركزاً

١. معاني الأخبار: ٣٣٧ ح ٣، وعنه بحار الأنوار: ٣٧٥/٩٦ ح ٢.

٢. وفاء الوفا: ٤/١٢٦٥.

٣. تاريخ يعقوبي: ٦٦/٢، المغازي للواقدي: ١/١٨١.

لبث أفكارهم، وغطاء لحركاتهم، والأئمة الطاهرون عليهم السلام لم يؤيدوا هؤلاء ولا هؤلاء، ولأجل الحفاظ على أساس الدين، وتفسيراً لشريعة سيّد المرسلين، وتبيين القرآن الكريم حلاله وحرامه، عقائده ومعارفه، ودفع التشكيكات التي أثارها الملحدون والمنحرفون، لم يخوضوا عليهم السلام في هذه الأمور الباطلة، وفي هذا المجال رأى الإمام محمد بن علي الباقر عليه السلام أن يشتري ضيعة بقرب المدينة حتى يسافر إليها عند وجوب الابتعاد عن البلد حينما تعمّها الأجواء المظلمة والفتن.

فقد قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام: لوقعة تكون بالمدينة ينجو منها من كان على ثلاثة أميال، ولها اشترى العريض، فوالله ما أدركها أبي^(١).

كما قال الإمام الصادق عليه السلام: إن أبي اشترى أرضاً يقال لها العريض، فابتاعها من صاحبها بدنانير، فقال له: أعطيك ورقاً بكلّ دينار عشرة دراهم فباعه بها، فقام أبي، فأتبعته، فقلت: يا أبت لم قتّ سريعاً؟ قال: أردت أن يجب البيع^(٢). وهذه الرواية تعدّ من أدلة خيار المجلس للمتبايعين.

ومن هذا التاريخ الذي اشترى الإمام محمد الباقر عليه السلام هذه الضيعة صارت محلاً للترداد والترحال للأئمة الطاهرين عليهم السلام وأبنائهم وعوائلهم ومحبيهم. جاء في الحديث: كان أبو عبدالله الصادق عليه السلام يعجبه الكراث، وكان إذا أراد أن يأكله خرج من المدينة إلى العريض^(٣).

وهذه الرواية تحكي لنا أدب الأئمة الأطهار عليهم السلام ورعايتهم لحرمة المسجد النبوي وحرم الرسول صلى الله عليه وآله حتى لم يرضوا حضورهم في المدينة والحرم عند أكلهم من هذه البقلة ذات الرائحة.

١. بصائر الدرجات: ١٨٧ ح ٥٠، وعنه بحار الأنوار: ٢٦/٢١٦ قطعة من ح ٢٩.

٢. الكافي: ١٧١/٥ ح ٧، الفقيه: ٢٠٣/٣ ح ٣٧٦٨، تهذيب الأحكام: ٢٠/٧ ح ٨٦، الاستبصار: ٧٢/٣ ح ٢٤١.

٣. المحاسن: ٣١٦/٢ ح ٢٠٦٢، وعنه بحار الأنوار: ٦٣/٢٠٢ ح ٩.

وجاء في التاريخ أنَّ إسماعيل أكبر ولد الإمام جعفر الصادق عليه السلام قد توفي في حياة أبيه بالعريض ، وقد حمل الناس نعشه على أكتافهم من العريض إلى المدينة ودفنوه بالبقيع ^(١).

قصص من الأئمة الأطهار عليهم السلام بالعريض

١- روى أبو جعفر الصدوق مرسلًا عن كامل بن علاء ، أنَّه قال : كنت مع أبي جعفر عليه السلام بالعريض فهبَّت ريح شديدة ، فجعل أبو جعفر عليه السلام يكبر ، ثم قال : إنَّ التكبير يردُّ الريح ^(٢).

٢- عن معتب خادم الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال : كنت مع أبي عبد الله عليه السلام بالعريض ، فجاء يمشي حتَّى دخل مسجدًا كان يتعبَّد فيه أبوه ، وهو يصلي في موضع من المسجد ، فلمَّا انصرف قال : يا معتب ترى هذا الموضع ؟ قلت : نعم . قال : بينا أبي عليه السلام قائم يصلي في هذا المكان إذ دخل شيخ يمشي ، حسن السميت فجلس ، فبينما هو جالس إذ جاء رجل آدم حسن الوجه والتمسه ، فقال للشيخ : ما يجلسك ؟! ليس بهذا أمرت ، فقاما وانصرفا ، فتواريا عني فلم أر شيئًا . فقال أبي : يا بني هل رأيت الشيخ وصاحبه ؟ قلت : نعم ، فن الشيخ ومن صاحبه ؟ قال : الشيخ ملك الموت ، والذي جاء فأخرجه جبرئيل ^(٣).

٣- في بصائر الدرجات ، عن أحمد بن محمد ، عن القاسم بن يحيى ، عن الحسن بن راشد ، عن يعقوب بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب قال : سمعت إبراهيم بن وهب وهو يقول : خرجت وأنا أريد أبا الحسن عليه السلام

١ . الإرشاد للمفيد : ٢٠٩ / ٢ ، وعنه بحار الأنوار : ٢٤٢ / ٤٧ ح ٢ .

٢ . الفقيه : ٥٤٤ / ١ ح ١٥١٨ .

٣ . الخرائج والجرائح : ٨٥٩ / ٢ ح ٧٣ ، وعنه بحار الأنوار : ٢٥٢ / ٥٦ ح ١٣ .

بالعريض، فانطلقت حتى أشرفت على قصر بني سرة^(١)، ثم انحدرت الوادي فسمعت صوتاً لا أرى شخصه وهو يقول: يا أبا جعفر صاحبك خلف القصر عند السدة فاقرأه مني السلام، فالتفت فلم أرَ أحداً، ثم ردّ عليّ الصوت باللفظ الذي كان، ثم فعل ذلك ثلاثاً فاقشعرّ جلدي، ثم انحدرت في الوادي حتى أتيت قصد الطريق الذي خلف القصر، ولم أطأ في القصر، ثم أتيت السدّ نحو السمرات^(٢)، ثم انطلقت قصد الغدير، فوجدت خمسين حيّات روافع من عند الغدير.

ثم استمعت فسمعت كلاماً ومراجعة، فطفقت بنعلي ليسمع وطئي، فسمعت أبا الحسن عليه السلام يتنحّج، فتتنحّجت وأجبته، ثم نظرت وهجمت فإذا حيّة متعلّقة بساق شجرة، فقال: لا تخشى ولا ضائر، فرمت بنفسها، ثم نهضت على منكبه، ثم أدخلت رأسها في أذنه فأكثر من الصغير، فأجاب: بلى قد فصلت بينكم، ولا ينبغي خلاف ما أقول إلّا ظالم، ومن ظلم في دنياه فله عذاب النار في آخرته مع عقاب شديد، أعاقبه إيّاه وأخذ ماله إن كان له حتى يتوب، فقلت: بأبي أنت وأمي ألكم عليهم طاعة؟ فقال: نعم، والذي أكرم محمداً عليه السلام بالنبوة، وأعزّ عليّاً عليه السلام بالوصية والولاية إنهم لأطوع لنا منكم يا معشر الإنس وقليل ما هم^(٣).

وقال المجلسي في ذيل الحديث: بيان: روافع بالفاء والعين المهملة أي رافعة رؤوسها، أو بالغين المعجمة من الرفع؛ وهو سعة العيش أي مطمئنة غير خائفة، أو بالقاف والمهملة أي ملوّنة بألوان مختلفة، وكأنّه تصحيف رواتع بالتاء والمهملة؛ أي ترتع حول الغدير، فطفقت بنعلي أي شرعت أضرب به، والظاهر بالصاد من الصفق وهو الضرب يسمع له صوت. لا تخشى ولا ضائر أي لا تخافي فإنّ الرجل

١. قصر بني سرة: موضع بالقرب من العريض وفي طريقه.

٢. السمرات: جمع سمرة؛ وهي شجرة الطلح.

٣. بصائر الدرجات: ١٠٣ ح ١٥، وعنه بحار الأنوار: ٤٨/٤٨ ح ٣٩ وعوالم العلوم: ٢١/٧٠ ب ٣ ح ٢.

لا يضرك، وفي بعض النسخ: لا عسى، وكأنه تصحيف، وقليل ما هم أي المطيعون من الإنس أو من الجن في جنب غيرهم من المخلوقات.

أقول: إن تمثل الملائكة بصورة رجل في الحديث السابق، وتمثل الجن بصورة الحية في هذا الحديث، وتمثل الإمام الباقر عليه السلام بعد موته للإمامين جعفر الصادق وموسى الكاظم عليهما السلام في الحديث التالي ليس من المحالات، بل يكون من الأمور غير المعتادة، وقد حقق في محله أن تمثل الملائكة والجن والأموات ممكن، وكذلك تمثل الأعمال، وربما تعبر عنه بتجسم الأعمال.

٤- وفي بصائر الدرجات أيضاً: عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن إبراهيم بن أبي البلاد. وحدثنني محمد بن الحسين، عن إبراهيم بن أبي البلاد قال: قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: حدثني عبد الكريم بن حسان، عن عبيدة بن عبدالله بن بشر الخثعمي، عن أبيك أنه قال: كنت ردف أبي وهو يريد العريض، قال: فلقبه شيخ أبيض الرأس واللحية يمشي، قال: فنزل إليه فقبل بين عينيه، فقال إبراهيم: ولا أعلمه إلا أنه قبل يده، ثم جعل يقول له: جعلت فداك، والشيخ يوصيه، فكان في آخر ما قال له: أنظر الأربع ركعات فلا تدعها، قال: وقام أبي حتى توارى الشيخ ثم ركب، فقلت: يا أبا من هذا الذي صنعت به ما لم أرك صنعته بأحد؟ قال: هذا أبي يا بُني^(١).

٥- روى الكليني في الكافي عن علي بن محمد، عن ابن جمهور، عن إبراهيم بن عبدالله، عن أحمد بن عبدالله، عن الغفاري قال: كان لرجل من آل أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وآله يقال له «طيس» علي حق، فتقاضاني وألح علي وأعانه الناس، فلما رأيت ذلك صليت الصبح في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله، ثم توجهت نحو الرضا عليه السلام وهو يومئذ

١. بصائر الدرجات: ٢٧٤ الجزء السادس ب ٥ ح ٣، وعنه بحار الأنوار: ٣٠٣/٢٧ ح ٣.

بالعريض ، فلما قربت من بابه إذا هو قد طلع على حمار وعليه قيض ورداء ، فلما نظرت إليه استحييت منه ، فلما لحقني وقف ونظر إليّ فسلمت عليه وكان شهر رمضان فقلت : جعلني الله فداك إنّ لمولاي طيس عليّ حقاً وقد والله شهرني - وأنا أظنّ في نفسي أنّه يأمره بالكفّ عني ، والله ما قلت له كم له عليّ ولا سميت له شيئاً - فأمرني بالجلوس إلى رجوعه ، فلم أزل حتّى صليت المغرب وأنا صائم ، فضاقت صدري وأردت أن أنصرف فإذا هو قد طلع عليّ وحوله الناس ، وقد قعد له السؤال وهو يتصدّق عليهم ، فمضى ودخل بيته ، ثمّ خرج ودعاني فقامت إليه ودخلت معه ، فجلست وجلست ، فجعلت أحدثه عن ابن المسيّب وكان أمير المدينة وكان كثيراً ما أحدثه عنه ، فلما فرغت قال : لا أظنّك أفطرت بعد؟

فقلت : لا ، فدعا لي بطعام ، فوضع بين يديّ وأمر الغلام أن يأكل معي ، فأصبت والغلام من الطعام ، فلما فرغنا قال لي : ارفع الوسادة وخذ ما تحتها ، فرفعتها وإذا دنائير ، فأخذتها ووضعتها في كمّي ، وأمر أربعة من عبيده أن يكونوا معي حتّى يبلغوني منزلي ، فقلت : جعلت فداك إنّ طائف ابن المسيّب يدور وأكره أن يلقاني ومعني عبيدك ، فقال لي : أصبت أصاب الله بك الرّشاد ، وأمرهم أن ينصرفوا إذا رددتهم ، فلما قربت من منزلي وأنست رددتهم .

فصرت إلى منزلي ودعوت بالسراج ونظرت إلى الدنانير وإذا هي ثمانية وأربعون ديناراً ، وكان حقّ الرجل عليّ ثمانية وعشرين ديناراً ، وكان فيها دينار يلوح فأعجبني حسنه ، فأخذته وقربته من السراج فإذا عليه نقش واضح : حقّ الرجل ثمانية وعشرون ديناراً وما بقي فهو لك ؛ ولا والله ما عرفت ما له عليّ ، والحمد لله ربّ العالمين الذي أعزّ ولّيته^(١) .

٦ - وأيضاً روى الكليني في الكافي عن أحمد بن مهران وعليّ بن إبراهيم

جميعاً، عن محمد بن عليّ، عن الحسن بن راشد، عن يعقوب بن جعفر بن إبراهيم قال: كنت عند أبي الحسن موسى عليه السلام إذ أتاه رجل نصرانيّ ونحن معه بالعريض، فقال له النصرانيّ: أتيتك من بلدٍ بعيد وسفرٍ شاقّ، وسألت ربّي منذ ثلاثين سنة أن يرشدني إلى خير الأديان وإلى خير العباد وأعلمهم، وأتاني آت في النوم فوصف لي رجلاً بعلياً دمشق، فانطلقت حتّى أتيتهُ فكلّمتهُ، فقال: أنا أعلم أهل ديني وغيري أعلم منّي، فقلت: أرشدني إلى من هو أعلم منك فإنّي لا أستعظم السفر ولا تبعد عليّ الشقّة، ولقد قرأت الإنجيل كلّها ومزامير داود، وقرأت أربعة أسفار من التوراة، وقرأت ظاهر القرآن حتّى استوعبته كلّهُ.

فقال لي العالم: إن كنت تريد علم النصرانية فأنا أعلم العرب والعجم بها، وإن كنت تريد علم اليهود فباطي بن شرحبيل السامري أعلم الناس بها اليوم، وإن كنت تريد علم الإسلام وعلم التوراة وعلم الإنجيل وعلم الزبور وكتاب هود، وكلّمنا أنزل على نبيّ من الأنبياء في دهرٍك ودهرٍ غيرك، وما أنزل من السماء من خبر فعلمهُ أحدٌ أو لم يعلم به أحد، فيه تبيان كلّ شيء وشفاء للعالمين، وروحٌ لمن استروح إليه، وبصيرة لمن أراد الله به خيراً، وأنس إلى الحقّ فأرشدك إليه، فأته ولو مشياً على رجلك، فإن لم تقدر فحبواً على ركبتيك، فإن لم تقدر فزحفاً على إستانك، فإن لم تقدر فعلى وجهك.

فقلت: لا، بل أنا أقدر على المسير في البدن والمال، قال: فانطلق من فورك حتّى تأتي يثرب، فقلت: لا أعرف يثرب.

قال: فانطلق حتّى تأتي مدينة النبيّ صلى الله عليه وآله الذي بعث في العرب؛ وهو النبيّ العربيّ الهاشميّ، فإذا دخلتها فسل عن بني غنم بن مالك بن النجّار وهو عند باب مسجدّها، وأظهر بزة النصرانيّة وحليتها، فإنّ واليها يتشدّد عليهم والخليفة أشدّ، ثمّ تسأل عن بني عمرو بن مبدول وهو ببقيع الزبير، ثمّ تسأل عن موسى بن جعفر

وأين منزله وأين هو؟ مسافر أم حاضر، فإن كان مسافراً فالحقه، فإن سفره أقرب مما ضربت إليه، ثم أعلمه أن مطران عليا الغوطة^(١) - غوطة دمشق - هو الذي أرشدني إليك وهو يقرئك السلام كثيراً ويقول لك: إنني لأكثر مناجاة ربي أن يجعل إسلامي على يديك، فقص هذه القصة وهو قائم معتمد على عصاه، ثم قال: إن أذنت لي ياسيدي كفرت لك^(٢) وجلست.

فقال: أذن لك أن تجلس ولا آذن لك أن تكفر، فجلس ثم ألقي عنه برنسه ثم قال: جعلت فداك تأذن لي في الكلام؟ قال: نعم، ما جئت إلا له، فقال له النصراني: أردد على صاحبي السلام أو ما ترد السلام؟

فقال أبو الحسن عليه السلام: على صاحبك أن هداه الله، فأما التسليم فذاك إذا صار في ديننا، فقال النصراني: إنني أسألك - أصلحك الله - قال: سل، قال: أخبرني عن كتاب الله تعالى الذي أنزل على محمد ونطق به، ثم وصفه بما وصفه به، فقال: ﴿حَمِّمَ* وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ* إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ* فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾^(٣) ما تفسيرها في الباطن؟ فقال: أما «حم» فهو محمد عليه السلام وهو في كتاب هود الذي أنزل عليه وهو منقوص الحروف، وأما «الكتاب المبين» فهو أمير المؤمنين علي عليه السلام، وأما الـ «ليلة» ففاطمة، وأما قوله عليه السلام: «فيها يفرق كل أمر حكيم» يقول: يخرج منها خير كثير، فرجل حكيم ورجل حكيم ورجل حكيم.

فقال الرجل: صف لي الأول والآخر من هؤلاء الرجال، فقال: إن الصفات تشبهه ولكن الثالث من القوم أصف لك ما يخرج من نسله، وإنه عندكم لفي الكتب التي نزلت عليكم، إن لم تُغيروا وتحرفوا وتكفروا وقديماً ما فعلتم.

١. الغوطة - بالضم -: موضع بالشام، كثير الماء والشجر، وهو غوطة دمشق.

٢. التكفير: وضع اليد على الصدر.

٣. سورة الدخان: ٤٤/ ١ - ٤.

قال له النصراني: إنّي لا أستر عنك ما علمت ولا أكذبك وأنت تعلم ما أقول في صدق ما أقول وكذبه، والله لقد أعطاك الله من فضله، وقسم عليك من نعمه ما لا يحيطه الخاطرون ولا يستره الساترون ولا يكذب فيه من كذب، فقول لي لك في ذلك الحقّ كما ذكرت، فهو كما ذكرت.

فقال له أبو إبراهيم عليه السلام: أعجلك أيضاً خبراً لا يعرفه إلا قليل ممّن قرأ الكتب، أخبرني ما اسم أمّ مريم وأيّ يوم نفخت فيه مريم ولّمّ من ساعة من النهار، وأيّ يوم وضعت مريم فيه عيسى عليه السلام ولّمّ من ساعة من النهار؟ فقال النصراني: لا أدري.

فقال أبو إبراهيم عليه السلام: أمّا أمّ مريم فاسمها مرثا وهي وهيبة بالعربيّة. وأمّا اليوم الذي حملت فيه مريم فهو يوم الجمعة للزوال؛ وهو اليوم الذي هبط فيه الرّوح الأمين، وليس للمسلمين عيد كان أولى منه، عظّمه الله تبارك وتعالى وعظّمه محمّد صلى الله عليه وآله، فأمر أن يجعله عيداً فهو يوم الجمعة.

وأما اليوم الذي ولدت فيه مريم فهو يوم الثلاثاء، لأربع ساعات ونصف من النهار، والنهر الذي ولدت عليه مريم عيسى عليه السلام هل تعرفه؟ قال: لا، قال: هو الفرات وعليه شجر النخل والكرم وليس يساوي بالفرات شيء للكروم والنخيل. فأما اليوم الذي حجبت فيه لسانها ونادى قيّدوس ولده وأشياعه فأعانوه وأخرجوا آل عمران لينظروا إلى مريم، فقالوا لها: ما قصّ الله عليك في كتابه وعلينا في كتابه، فهل فهمته؟ قال: نعم وقرأته اليوم الأحداث، قال: إذن لا تقوم من مجلسك حتّى يهديك الله.

قال النصراني: ما كان اسم أمّي بالسريانيّة والعربيّة؟ فقال: كان اسم أمّك بالسريانيّة عنقاليّة، وعنقورة كان اسم جدّتك لأبيك، وأمّا اسم أمّك بالعربية فهو ميّة، وأمّا اسم أبيك فعبد المسيح؛ وهو عبد الله بالعربيّة

وليس للمسيح عبد .

قال : صدقت وبررت ، فما كان اسم جدِّي ؟ قال : كان اسم جدِّك جبرئيل وهو عبد الرحمن - سمَّيته في مجلسي هذا - قال : أما إنَّه كان مسلماً ؟ قال أبو إبراهيم عليه السلام : نعم ، وقُتل شهيداً ، دخلت عليه أجناد فقتلوه في منزله غيلةً والأجناد من أهل الشام .

قال : فما كان اسمي قبل كنييتي ؟ قال : كان اسمك عبد الصليب ، قال : فما تسمَّيني ؟ قال : أُسمِّيك عبدالله .

قال : فإنِّي آمنت بالله العظيم وشهدت أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، فرداً صمداً ، ليس كما تصفه النصارى ، وليس كما تصفه اليهود ولا جنس من أجناس الشرك ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالحقِّ فأبان به لأهله وعمي المبطلون ، وإنَّه كان رسول الله إلى الناس كافةً إلى الأحمر والأسود كلُّ فيه مشترك ، فأبصر من أبصر واهتدى من اهتدى ، وعمي المبطلون وضلَّ عنهم ما كانوا يدَّعون ، وأشهد أنَّ وليَّه نطق بحكمته ، وأنَّ من كان قبله من الأنبياء نطقوا بالحكمة البالغة ، وتوازرُوا على الطاعة لله ، وفارقوا الباطل وأهله والرجس وأهله ، وهجروا سبيل الضلالة ، ونصرهم الله بالطاعة له وعصمهم من المعصية ، فهم الله أولياء وللدِّين أنصار ، يحثُّون على الخير ويأمرون به ، آمنت بالصغير منهم والكبير ، ومن ذكرت منهم ومن لم أذكر ، وآمنت بالله تبارك وتعالى ربَّ العالمين ، ثمَّ قطع زُنَّاره وقطع صليباً كان في عنقه من ذهب .

ثمَّ قال : مُرني حتَّى أضع صدقتي حيث تأمرني ، فقال : ها هنا أخ لك كان على مثل دينك ؛ وهو رجل من قومك من قيس بن ثعلبة ، وهو في نعمة كنعمتك ، فتواسيا وتجاورا ، ولست أدع أن أورد عليكما حقكما في الإسلام .

فقال : والله - أصلحك الله - إنِّي لغنيُّ ولقد تركت ثلاثمائة طروق بين فرس

وفرسة، وتركت ألف بعير، فحقّق فيها أوفر من حقّي، فقال له: أنت مولى الله ورسوله، وأنت في حدّ نسبك على حالك، فحسن إسلامه وتزوَّج امرأة من بني فهر، وأصدقها أبو إبراهيم عليه السلام خمسين ديناراً من صدقة عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وأخدمه وبوّأه وأقام حتّى أخرج أبو إبراهيم عليه السلام، فمات بعد مخرجه بثمان وعشرين ليلة^(١).

أقول: قد ذكرنا هذه الأحاديث حتّى يُعلم أنّ العريض - بعدما اشتراها الإمام محمّد الباقر عليه السلام - كانت محلّ الترحال للأئمة الطاهرين عليهم السلام ومحلّ التردد لذوي الحوائج، ومركز الزجاء للمهتدين، ونحن لا نعلم أيّ المعجزات والكرامات والهدايات والمكاشفات صدرت بهذه القرية الصغيرة عن الأئمة الهداة المهديّين عليهم السلام.

حول عليّ بن جعفر الصادق عليه السلام

كان عليّ أصغر ولد الإمام جعفر الصادق عليه السلام، وحينما كان طفلاً توفيّ أبوه، فصحب أخاه موسى الكاظم عليه السلام أفضل إخوته والإمام من بعد أبيه، وأخذ عنه علماً جمّاً، وروى عنه أحاديثاً كثيرة.

قال الشيخ محمّد بن محمّد بن النعمان المفيد البغدادي: كان عليّ بن جعفر عليه السلام راوية للحديث، شديد الطريق، شديد الورع، كثير الفضل، ولزم أخاه موسى عليه السلام وروى عنه شيئاً كثيراً^(٢).

وقال أيضاً: كان عليّ بن جعفر شديد التمسك بأخيه موسى والانتقطاع إليه، والتوفّر على أخذ معالم الدّين منه، وله مسائل مشهورة عنه، وجوابات رواها

١. الكافي: ١/ ٤٧٨ ح ٤.

٢. الإرشاد: ٢/ ٢١٤، وعنه بحار الأنوار: ٤٧/ ٢٤٥.

سماعاً منه، والأخبار فيما ذكرناه أكثر من أن تحصى على ما بيّناه ووصفناه^(١).
أقول: جمعت بعض رواياته ونُظِّمت في كتابٍ مستقلٍّ وسُمِّي «مسائل علي بن جعفر»، وقد نال هذا الكتاب شهرةً واسعة وطُبِعَ مراراً.

وقد عمّر علي بن جعفر عمراً طويلاً مباركاً، وقد صحب أباه الإمام جعفر الصادق عليه السلام وروى عنه^(٢)، وأيضاً صحب أخاه الإمام موسى الكاظم وابن أخيه علي بن موسى الرضا، وصحب الإمام محمد بن علي الجواد والإمام علي بن محمد الهادي عليه السلام من حفدة أخيه. وقد توفّي أبوه الإمام جعفر الصادق عليه السلام سنة ١٤٨ هجرية^(٣)، وروى علي عنه، فعلى هذا كان عند وفاة أبيه طفلاً مميّزاً، وأيضاً كان حياً عند استشهاد الإمام علي بن محمد الهادي عليه السلام^(٤)، ومع الالتفات إلى أن وفاة الإمام الهادي عليه السلام كانت سنة ٢٥٤ هجرية^(٥) فعلى هذا فقد عمّر عمرأ أكثر من مائة وعشر سنة.

فلعلي بن جعفر سمات وخصائص وفيرة مثل العلم الغزير، وشدة التقوى، والاعتقاد بأئمة الحق من أهل البيت عليه السلام، هذا مزيد على شرف بنوة الإمام، وأخوة الإمام، وعمومته للأئمة عليه السلام، وكان له حلقة درس في مسجد النبي صلى الله عليه وآله فكان يأخذ العلوم عنه طلاب العلم والمعرفة^(٦).

وقد ذكر السيّد المحقق الحسيني الجلاي في مقدّمته على طبعة كتاب «مسائل علي بن جعفر» قائمة تشتمل على ثلاث وأربعين شخصاً من الذين أخذوا عنه العلم

١. الإرشاد: ٢٠/٢٢٠، وعنه بحار الأنوار: ٤٨/٢٠ ح ٣٠.

٢. أنظر الإرشاد: ٢٠/٢١٦.

٣. الكافي: ١/٤٧٢، الإرشاد للمفيد: ٢/١٨٠، وعنهما منتهى الآمال: ٢/١٥٥ و١٦٣-١٦٤.

٤. الكافي: ١/٣٢٦ ح ٤.

٥. الكافي: ١/٤٩٧، الإرشاد للمفيد: ٢/٣١١، وعنهما منتهى الآمال: ٢/٣٨٤.

٦. الكافي: ١/٣٢٢ ح ١٢.

ورواه للآخرين^(١).

ولأنه كان شديد الاتصال بالأئمة عليهم السلام نسباً ومعاشرة وعملاً، فكان له الاختصاص بانتهاله العلوم الإسلامية من منهل عذب، وكان صالحاً وقادراً وموفقاً للأخذ والعطاء، والاستفادة والإفادة للآخرين.

وقد جاءت روايات كثيرة تحكي لنا حسن اعتقاد علي بن جعفر بالأئمة من أهل البيت عليهم السلام وعدم حسده لهم، مع أنه كان ابن الإمام جعفر الصادق بلا واسطة وأخا الإمام الكاظم والعَمَّ للأئمة الآخرين.

روى الكشي في رجاله عن حمويه بن نصير قال: حدثنا الحسين بن موسى الحشّاب، عن علي بن أسباط وغيره، عن علي بن جعفر بن محمد قال: قال لي رجل أحسبه من الواقفة: ما فعل أخوك أبو الحسن؟ قلت: قد مات. قال: وما يدريك بذاك؟ قلت: اقتسمت أمواله وأنكحت نساؤه ونطق الناطق من بعده. قال: ومن الناطق بعده؟ قلت: ابنه علي، قال: فما فعل؟ قلت له: مات، قال: وما يدريك أنه مات؟ قلت: قُسمت أمواله ونُكِحت نساؤه ونطق الناطق من بعده. قال: ومن الناطق من بعده؟ قلت: أبو جعفر ابنه. قال: فقال له: أنت في سنك وقدرك وابن جعفر بن محمد تقول هذا القول في هذا الغلام؟! قال: قلت: ما أراك إلا شيطاناً. قال: ثم أخذ بلحيته فرفعها إلى السماء ثم قال: فما حيلتي إن كان الله رآه أهلاً لهذا ولم ير هذه الشبهة لهذا أهلاً^(٢).

وروى محمد بن الوليد قال: سمعت علي بن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام يقول: سمعت: أبي جعفر بن محمد عليه السلام يقول لجماعة من خاصته وأصحابه: استوصوا بابني موسى خيراً، فإنه أفضل ولدي، ومن أخلف من بعدي، وهو القائم مقامي،

١. مسائل علي بن جعفر: ٥٣ - ٦٥.

٢. اختيار معرفة الرجال، المعروف بـ«رجال الكشي»: ٢٩٩ رقم ٨٠٣.

والحجة لله عزّ وجلّ على كافّة خلقه من بعدي^(١).

وروي في قرب الإسناد عن عليّ بن جعفر قال: خرجنا مع أخي موسى عليه السلام في أربع عُمَرٍ يمشي فيها إلى مكّة بعياله وأهله، واحدة منهمنّ مشى فيها ستّة وعشرين يوماً، وأخرى خمسة وعشرين يوماً، وأخرى أربعة وعشرين يوماً، وأخرى أحد وعشرين يوماً^(٢).

وتحكي لنا هذه الرواية اختصاص علي بن جعفر بأخيه موسى الكاظم عليه السلام فكانّه كان من عائلته في سفره وحضره.

وعن عليّ بن عفر أنّه قال في حديث: مصصت ريق أبي جعفر عليه السلام ثمّ قلت له: أشهد أنّك إمامي عند الله، فبكى الرضا عليه السلام ثمّ قال: يا عمّ! ألم تسمع أبي وهو يقول: قال رسول الله ﷺ: بأبي ابن خيرة الإماء، ابن النويّة الطيّبة الفم، المنتجة الرحم، ويلهم لعن الله الأعبس وذريته، صاحب الفتنة، ويقتلهم سنين وشهوراً وأياماً يسومهم خسفاً، ويسقيهم كأساً مصبّرة، وهو الطريد الشريد المتور بأبيه وجده صاحب الغيبة، يقال: مات أو هلك، أيّ وادٍ سلك؟! أفيكون هذا يا عمّ إلّا منّي، فقلت: صدقت جعلت فداك^(٣).

وروى الكليني عن الحسين بن محمّد، عن محمّد بن أحمد النهدي، عن محمّد بن خلّاد الصيقل، عن محمّد بن الحسن بن عمّار قال: كنت عند عليّ بن جعفر بن محمّد جالساً بالمدينة وكنت أقمت عنده سنتين أكتب عنه ما يسمع من أخيه - يعني أبا الحسن عليه السلام - إذ دخل عليه أبو جعفر محمّد بن عليّ الرضا عليه السلام المسجد - مسجد الرسول ﷺ - فوثب عليّ بن جعفر بلا حذاء ولا رداء فقبّل يده وعظّمه، فقال له

١. الإرشاد: ٢/ ٢٢٠، إعلام الوری: ٢/ ١٤ - ١٥، وعنهما بحار الأنوار: ٤٨/ ٢٠ ح ٣٠.

٢. قرب الإسناد: ٢٩٩ ح ١١٧٥، وعنه بحار الأنوار: ٤٨/ ١٠٠ ح ٢.

٣. الكافي: ١/ ٣٢٢ ح ١٤.

أبو جعفر عليه السلام : يا عمّ اجلس رحمك الله ، فقال : يا سيّدي كيف أجلس وأنت قائم ، فلما رجع عليّ بن جعفر إلى مجلسه جعل أصحابه يوبّخونه ويقولون : أنت عمّ أبيه وأنت تفعل به هذا الفعل ؟ فقال : اسكتوا إذا كان الله عزّ وجلّ - وقبض على لحيته - لم يؤهّل هذه الشبيبة وأهّل هذا الفتى ووضعته حيث وضعه ، أنكر فضله ؟! نعوذ بالله ممّا تقولون ، بل أنا له عبد^(١).

العلاقة بين عليّ بن جعفر والعريض

قلنا سابقاً بأنّ العريض اشتراها الإمام محمّد الباقر عليه السلام وبعد وفاته انتقلت العريض إلى الإمام جعفر الصادق عليه السلام ، وقد أوصى عليه السلام بأن تكون هذه الضيعة لأصغر ولده؛ عليّ، وبعدما كبر عليّ سكن العريض^(٢).

وقال النجاشي في ترجمة عليّ بن جعفر : سكن العريض من نواحي المدينة فنسب ولده إليها^(٣).

وقال الزبيدي في تاج العروس : عريض كزبير وإدّ بالمدينة [...] وإليه نسب الإمام أبو الحسن عليّ بن جعفر بن محمّد بن عليّ الحسين العريضي ؛ لأنّه نزل به وسكنه ، فأولاده العريضيّون ، وبه يُعرفون ، وفيهم كثرة ومدد^(٤).

فالعريض وإن انتقل إلى عليّ بن جعفر بعد أبيه ، لكن للعلاقة التي كانت بينه وبين الأئمّة الطاهرين عليهم السلام كانت العريض محلّ التردد والترحال للأئمّة عليهم السلام ، وقد ذكرنا في هذا المقال حديثاً للإمام الكاظم وحديثاً آخر للإمام الرضا عليهما السلام

١. الكافي : ٣٢٢/١ ح ١٢ ، وعنه بحار الأنوار : ٣٦/٥٠ ح ٢٦.

٢. تاريخ قم : ٢٢٤.

٣. رجال النجاشي : ٢٥١ رقم ٦٦٢.

٤. تاج العروس : ٩٣/١٠ ذيل مادة «عرض».

بالعريض ، ويظهر من سياق هذه الروايات أنّ لهم بها بيت سكنوا بها حين جاؤوا إليها ، ولم يكونوا ضيوفاً لعلّيّ .

ومن نسل عليّ بن جعفر ، السادة والرواة والعلماء كثيرون معروفون وملقبون بالعريضيّ المذكورون في كتب الأنساب والتراجم ^(١) .

مقبرة عليّ بن جعفر في أيّ مكان؟

قد ذكر أصحاب التراجم ثلاث مقابر لعلّيّ بن جعفر :

١ - بقم مقبرة كبيرة قديمة باسم عليّ بن جعفر ، وعليها قبّة عالية مزخرفة وهي من الأبنية الأثرية ، وحوها مقابر كثيرة للمؤمنين تعرف بـ «درهشت» أي باب الجنّة ، وكانت مزاراً للمؤمنين والمؤمنات ، وقد دفن في هذه المقبرة كثيرٌ من الشهداء خلال الحرب المفروضة من قبل النظام البعثي الصّدّامي على إيران الإسلام . والمجلسي الأوّل اعتقد أنّ هذه المقبرة لعلّيّ بن جعفر ، فقال في حقّه : فجلالة قدره أجلّ من أن يذكر ، وقبره بقم مشهور ، وسمعت أنّ أهل الكوفة التمسوا منه مجيئه من المدينة إليهم ، وكان في الكوفة مدّة ، وأخذ أهل الكوفة الأخبار عنه ، وأخذ منهم أيضاً ، ثمّ استدعى القميّون نزوله إليهم فنزلها ، وكان بها حتّى مات بها رضي الله عنه وأرضاه ، وانتشر أولاده في العالم ، ففي إصهبان قبر بعض أولاده ، منهم : السيّد كمال الدّين في قرية «سين برخوار» وقبره يُزار ، وسادات نطنز أكثرهم من أولاده ، منهم : السيّد أبو المعالي ، والسيّد أبو علي وأولادهما بإصهبان من الأعاظم في الدين والدنيا ^(٢) .

١ . أنظر على سبيل المثال الشجرة المباركة في أنساب الطالبيّة للفخر الرازي : ١١٠-١١٦ ؛ الفخري في

أنساب الطالبيين : ٢٩-٣٣ ؛ تهذيب الأنساب ونهاية الأعقاب للعبدي : ١٧٥-١٨٠ .

٢ . روضة المتّقين : ١٩١/١٤ .

ولكن ابنه المجلسي الثاني قال : وأما كونه مدفوناً بقم فغير مذكور في الكتب المعتمدة ، ولكن أثر قبره الشريف موجود وعليه اسمه مكتوب ^(١).

٢ - بسمنان مقبرة خارج البلد ويعرف أيضاً بقبر عليّ بن جعفر ، وعليه قبّة عالية وله صحن في غاية من النظافة ^(٢).

٣ - بالعريض ، وذكر السيّد محسن الأمين في أعيان الشيعة المقبرتين بقم وسمنان ، ثمّ قال : الحقّ أنّ قبره بالعريض في ناحية المدينة كما هو معروف عند أهل المدينة وعلى قبره قبّة عالية وقبره مزور ^(٣).

وقال إبراهيم رفعت باشا : ومن الأضرحة التي في خارج البقيع [...] ضريح للشيخ عليّ العريضي ، وهو واقع شرقي المدينة على مسير ساعة منها ^(٤).

والمحدث النوري جاء بأدلة على إبطال قول المجلسي الأوّل على أنّه مدفون بقم ، ثمّ ردّ القول بأنّه مدفون بسمنان ، فاستنتج من كلامه وقال : والحقّ أنّ قبره بعريض كما هو معروف عند أهل المدينة ، وقد نزلنا عنده في بعض أسفارنا وعليه قبّة عالية ، ويساعده الاعتبار كما عرفت ^(٥).

وأنا راقم الأحرف الواثق حينما كنت عازماً للحجّ في بعض أسفارنا تشرّفت بزيارة شيخنا آية الله حسن زاده الأملي حفظه الله تعالى ورعاه للوداع ، وقال لي الشيخ الأستاذ : عندما تشرّفتم بزيارة المدينة النبويّة ، زوروا عليّ بن جعفر بالعريض .

ولمّا وقّنا الله تعالى لزيارة المدينة المحمّديّة على مشرّفها وآله آلاف التحيّة

١ . بحار الأنوار : ٢٧٣ / ٩٩ ، وعنه خاتمة مستدرک الوسائل : ٤٨٢ / ٤ .

٢ . خاتمة مستدرک الوسائل : ٤٨٧ / ٤ .

٣ . أعيان الشيعة : ٢٢١ / ١٢ رقم الترجمة : ٨٢٧٩ .

٤ . مرآة الحرمين : ١ / ٤٢٧ .

٥ . خاتمة مستدرک الوسائل : ٤٨٧ / ٤ .

والثناء، ذهبنا إلى العريض، وبعد التفحص والسؤال وجدنا مقبرة بمقدار الغرفة الواحدة بجنب منارة المسجد القديم من عهد العثمانيين، وقد خُرب سقف هذه المقبرة وسُدَّ بابها بالآجر والإسمنت، فظهر لنا أنّ هذه مقبرة عليّ بن جعفر، ولم نجد في القرية مقبرة غيرها.

وأما ما قال السيّد محسن الأمين والمحدث النوري بأنّ على قبره قبة عالية، فقد كان في عهدهما كما قالوا، وأما بعد تخريب قبور أهل البيت عليهم السلام بالبيع بيد الوهابيين، فقد نال الخراب هذه المقبرة من قبل هؤلاء، أرادوا بذلك محوها من ذاكرة المسلمين ومن كتب التاريخ، كما فعلوا ذلك في تدميرهم للأمكنة الأثرية والتاريخية في المدينة المنورة ومكة المكرمة، بل نالت أيديهم الآثمة حرم الأئمة عليهم السلام بالعراق.

وهل دُفن شخص أو أشخاص آخرين غير عليّ بن جعفر في مقبرة العريض هذه؟ لا أعلم ولم أجد دليلاً على ذلك، ولعلّ الله يحدث بعد ذلك أمراً. ولكن في بعض زياراتنا لهذه المقبرة الشريفة رأيت رجلاً مصرياً جاء إلى العريض وهو يقرأ القرآن والدُّعاء للأموات، وسألناه عن سبب زيارته للعريض وللمقبرة، فقال: إنّ أبي دفن بهذه المقبرة.

فينبغي للحجّاج الكرام من المؤمنين والمؤمنات الذين يوفّقوا لزيارة المدينة النبوية، الذهاب إلى العريض للتشرف بزيارة ابن الإمام وأخ الإمام وعمّ الأئمة عليهم السلام عليّ بن جعفر الجليل العظيم القدر. وزيارة الأرض التي طالما كانت محلّ تردد وترحال الأولياء والأئمة عليهم السلام، ويصدق على حال المؤمنين ما قالوا وصفاً لحال مجنون ليلى العامرية:

أُقبلُ أرضاً سارَ فيها جمالُها فكيف بدارٍ دار فيها جمالُها

وعند رؤية العريض، ترجع النفوس المؤمنة إلى قرونٍ خلت، حيث كانت هذه الأرض المعطاء دار علمٍ وذكرٍ وتبتّل، وسكنى لأولياء الله من أولاد الرسول وأمير المؤمنين وفاطمة عليها السلام، ترجع الذاكرة وتربط الماضي بالحاضر والمستقبل للنيل من معين علمهم الصافي والافتداء بسيرتهم والاقتباس من أنوار هدايتهم لتقوية الرابطة المعنوية بينهم وبين تلك الأرواح القدسيّة الطاهرة.

ومع الأسف الشديد، بينما نحن مشغولين بتبويض هذا الكتاب، أُخبرنا بأنّ مقبرة عليّ بن جعفر بالعريض ومسجدها القديم من عهد الامبراطورية العثمانية قد خُرّبت من قبل الحكومة السعودية حوالي جمادى الأولى من سنة ١٤٢٣ هـ ولم يبق منها أثر.

فويلٌ لقوم لم يحفظوا آثار كبرائهم، في عصرٍ يحفظ فيه غير المسلمين آثار كبرائهم ويفتخرون بها. فوجود الأثر الشاخص والأماكن المشرفة للرجال العظام في التاريخ سببٌ لخلود ذكراهم على مرّ العصور والأجيال. وطمس آثار هؤلاء العظام عملٌ شنيع تشمئزّ منه النفوس وتقشعرّ منه الأبدان لفداحة ضرره على الإسلام والثقافة الإسلامية.

المصادر

- أ -

القرآن الكريم

- ١ - الآثار الباقية، لأبي ريجان محمد بن أحمد البيروني (٣٦٢ - ٤٤٠) بتحقيق يرويز أذكائي، نشر ميراث مكتوب، قم، ١٣٨٠ هـ ش.
- ٢ - إنحاف الوري بأخبار أم القرى، للنجم عمر بن فهد (٨١٢ - ٨٨٥)، جامعة أم القرى، مكة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ.
- ٣ - إثبات الهداة، لمحمد بن الحسن بن علي بن محمد بن الحسين، المعروف بالحرّ العاملي (١٠٣٣ - ١١٠٤) المطبعة العلمية، قم، ١٤٠٤ هـ.
- ٤ - الأحاديث الغيبية، تأليف ونشر مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
- ٥ - الاحتجاج، لأبي منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي، من أعلام القرن السادس الهجري، دار الأسوة، قم، الطبعة الثالثة، ١٤٢٢ هـ.
- ٦ - أحكام القرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي، المعروف بالجصاص (٣٠٥ - ٣٧٠) المكتبة التجارية، مكة.
- ٧ - أخبار الدول وآثار الأول، لأبي العباس أحمد بن يوسف بن أحمد الدمشقي، الشهير بالقرماني (٩٣٩ - ١٠١٩) عالم الكتب، بيروت. مكتبة المنبجي، القاهرة. مكتبة سعد الدين، دمشق.
- ٨ - أخبار مكة، لأبي الوليد محمد بن عبدالله بن أحمد بن محمد الأزرق (حدود ٢٥٠) دار الأندلس، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣ هـ.
- ٩ - الاختصاص، للشيخ المفيد أبي عبدالله محمد بن محمد بن النعمان الكوفي البغدادي (٣٣٦ - ٤١٣) دار المفيد، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.
- ١٠ - اختيار معرفة الرجال، المعروف بـ «رجال الكشي»، لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي

- الطوسي (٣٨٥-٤٦٠)، آستان قدس رضوي، الطبعة الأولى، ١٣٤٨ش.
- ١١ - أربعون حديثاً، لمحمد بن مكي العاملي، الشهير بـ «الشهيد الأول» (٧٣٤-٧٨٦) مدرسة الإمام المهدي عليه السلام، قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ١٢ - الإرشاد، للشيخ المفيد أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي (٣٣٦-٤١٣) دار المفيد، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- ١٣ - إرشاد الساري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك بن أحمد، يعرف بالقسطلاني (٨٥١-٩٢٣) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ١٤ - إرشاد القلوب، لأبي محمد الحسن بن أبي الحسن علي بن محمد بن الديلمي (من أعلام القرن الثامن) مؤسسة الأعلمي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٣٩٨هـ.
- ١٥ - الأزمنة وتلبية الجاهلية، لأبي علي محمد بن المستنير، المشهور بـ «قطرب» (المتوفى بعد ٢٠٦) بتحقيق الدكتور حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ١٦ - الاستبصار، لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥-٤٦٠) دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الثالثة، ١٣٩٠هـ.
- ١٧ - الاستغاثة، للسيد أبي القاسم علي بن أحمد الكوفي العلوي (م ٣٥٢) ناشر إدارة نشر وإشاعت إحقاق الحق سرگودها، باكستان، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.
- ١٨ - أسد الغاية في معرفة الصحابة، لعز الدين أبي الحسن علي بن محمد الجزري، المعروف بابن الأثير (٥٥٥ - ٦٣٠) دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ١٩ - الإصابة في تمييز الصحابة، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (٧٧٣-٨٥٢) دار إحياء التراث العربي، بيروت، أُنست عن طبعة مصر، الطبعة الأولى، ١٣٢٨هـ.
- ٢٠ - أصل زيد النرسي، المطبوع مع أصول الستة عشر، منشورات دار الشبستري، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ٢١ - أصل عاصم بن حميد الحنّاط، المطبوع مع أصول الستة عشر، منشورات دار الشبستري، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ٢٢ - أصل محمد بن المثنى، المطبوع مع أصول الستة عشر، لمحمد بن المثنى بن القاسم الحضرمي، دار الشبستري، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ٢٣ - أطلس تاريخ الإسلام، للدكتور حسين مؤنس، دار الزهراء، القاهرة.
- ٢٤ - أطلس تاريخي جمعيت جهان، كالين مك ايودي، ريجارد جونز، ترجمة فريدون فاطمي، نشر مركز،

- طهران، الطبعة الأولى، ١٣٦٩ هـ.ش.
- ٢٥ - أعلام الدِّين، للشيخ الحسن بن أبي الحسن الديلمي، من أعلام القرن الثامن الهجري، مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.
- ٢٦ - إعلام الوري، للشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي، من أعلام القرن السادس الهجري، مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.
- ٢٧ - أعيان الشيعة، للسيد محسن بن عبد الكريم بن علي بن محمد الأمين الحسيني العاملي (١٢٨٤-١٣٧١) دار التعارف، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٢٠ هـ.
- ٢٨ - الأغاني، لأبي الفرج علي بن الحسين بن محمد الأصبهاني (٢٨٤-٣٥٦) دار إحياء التراث العربي، بيروت، أفست عن طبعة القاهرة، ١٣٨٣ هـ.
- ٢٩ - إقبال الأعمال، للسيد رضي الدين علي بن موسى بن جعفر بن طاووس (٥٨٩-٦٦٤) مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٩ هـ.
- ٣٠ - الأم، لمحمد بن إدريس الشافعي (١٥٠-٢٠٤) دار المعرفة، بيروت.
- ٣١ - الأمالي، للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (م ٣٨١) مؤسسة البعثة، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.
- ٣٢ - الأمالي، لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥-٤٦٠) مؤسسة البعثة، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.
- ٣٣ - الأمالي، للشيخ المفيد أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي (٣٣٦-٤١٣) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين، قم، ١٤٠٣ هـ.
- ٣٤ - أمالي الشجري، وهي الشهيرة بالأمالي الخمسية، ليجي بن الحسين الشجري (م ٤٧٩) عالم الكتب، بيروت، ومكتبة المنتبي، القاهرة.
- ٣٥ - الإمام الصادق عليه السلام والمذاهب الأربعة، لأسد حيدر، مكتبة الإمام أمير المؤمنين، اصفهان.
- ٣٦ - إمتاع الأسماع، لتقي الدين أحمد بن علي بن محمد القادر، المعروف بالمقرئزي (٧٦٩-٨٤٥) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- ٣٧ - أمل الآمل، للشيخ محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن الحسين الحر العاملي المشغري (١٠٣٣-١١٠٤) مطبعة الآداب، النجف الاشرف، الطبعة الأولى، ١٣٨٥ هـ.
- ٣٨ - الانتصار، لملي بن الحسين الموسوي، المعروف بـ «الشريف المرتضى» و «علم الهدى» (٣٥٥-٤٣٦) مؤسسة النشر الإسلامي، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

- ٣٩- الأنساب، لأبي سعيد عبد الكريم بن محمد بن المنصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد التيمي، المعروف بالسهماني (٥٠٦ - ٥٦٢) دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٤٠- أنساب الأشراف، لأحمد بن يحيى بن جابر بن داود البغدادي البلاذري (م ٢٧٩) دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٤١- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لأبي الخير عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (م ٦٨٥) دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

- ب -

- ٤٢- بامداد اسلام، للدكتور عبد الحسين زرّين كوب، أمير كبير، طهران، الطبعة العاشرة، ١٣٨٠هـ ش.
- ٤٣- بحار الأنوار، للشيخ محمد باقر المجلسي (١٠٣٧ - ١١١١) مؤسسة الوفاء، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٤٤- البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي الشافعي، المعروف بابن كثير (٧٠٠ - ٧٧٤) دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٤٥- البرهان في تفسير القرآن، للسيد هاشم بن سليمان بن إسماعيل البحراني (م ١١٠٧) المطبعة العلمية، قم، ١٣٩٣هـ.
- ٤٦- بشارة المصطفى لشعبة المرتضى، لأبي جعفر محمد بن أبي القاسم علي بن محمد بن علي الطبري، من أعلام القرن السادس الهجري، منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها في النجف، الطبعة الثانية، ١٣٨٣هـ.
- ٤٧- بصائر الدرجات، لأبي جعفر محمد بن الحسن الصفار (م ٢٩٠) مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، ١٤٠٤هـ.
- ٤٨- البلد الأمين، لتقي الدين إبراهيم بن علي بن الحسن بن محمد العاملي الكفعمي (٨٤٣ - ٩٠٥).
- ٤٩- بهجة النفوس والأسرار، لعبد الله بن محمد بن عبد الملك المرجاني (٦٩٩م) مكتبة نزار مصطفى، الرياض.
- ٥٠- البيان والتبيين، لعمر بن بحر بن محبوب الكناشي البصري، المعروف بالمجاط (١٥٠ - ٢٥٥) الشركة اللبنانية للكتاب، بيروت، ١٩٦٩م.

- ت -

- ٥١- التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول ﷺ، لمنصور علي ناصف، دار إحياء التراث العربي، بيروت،

الطبعة الثالثة، ١٣٨١هـ.

٥٢ - تاج العروس، لأبي الفيض محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق الزبيدي الحسيني، الملقب بمرتضى (١١٤٥-١٢٠٥) دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ.

٥٣ - تاريخ الأمم والملوك (تاريخ الطبري) لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤-٣١٠) دار سويدان، بيروت، أفسست عن مطبوعة في القاهرة، ١٣٨٢هـ.

٥٤ - تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد، المعروف بالخطيب البغدادي (٣٩٢-٤٦٣) دار الكتب العلمية، بيروت.

٥٥ - تاريخ بهيق، لابن فندق، الطبعة الثالثة، ١٣٦١هـ ش، بتصحيح بهمنيار، نشر فروغي، طهران.

٥٦ - تاريخ الخلفاء، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٨٤٩-٩١١) مطبعة الفجالة الجديدة، القاهرة، ١٣٨٩هـ.

٥٧ - تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس، للشيخ حسين بن محمد بن الحسن الدياربركي (م ٦٩٦) مؤسسة شعبان للنشر والتوزيع، بيروت.

٥٨ - تاريخ قم، لحسن بن محمد بن الحسن القمي (من أعلام القرن الرابع) انتشارات طوس، طهران، ١٣٦١هـ ش.

٥٩ - التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم، لمحمد طاهر الكردي، دار خضر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ ق.

٦٠ - التاريخ الكبير، لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري الجعفي (١٩٤-٢٥٦) دار الكتب العلمية، بيروت.

٦١ - تاريخ مدينة دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبدالله الشافعي، المعروف بـ«ابن عساكر» (٤٩٩-٥٧١) دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٦٢ - تاريخ مكة المكرمة قديماً وحديثاً، لمحمد إلياس عبد الغني، مطابع الرشيد بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٦٣ - تاريخ اليعقوبي، لأحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب الكاتب، المعروف باليعقوبي (م ٢٨٤) دار صادر، بيروت، ١٣٧٩هـ.

٦٤ - تحف العقول، لأبي محمد الحسن بن علي الحارثي، من أعلام القرن الرابع الهجري، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، الطبعة الخامسة، ١٤١٧هـ.

٦٥ - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم بهادر المبار كفوري

(١٢٨٣ - ١٣٥٣) دار الفكر، بيروت.

٦٦ - تخريج الدلالات السمعية، لعلي بن محمد بن سعود الخزاعي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

٦٧ - تذكرة الخواص، ليوسف بن فرغلي بن عبدالله البغدادي، المعروف بسبط ابن الجوزي (٥٨١ - ٦٥٤) مكتبة نينوى الحديثة، طهران.

٦٨ - تذكرة الفقهاء، للعلامة الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي (٦٤٨ - ٧٢٦) مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، ١٤١٤هـ.

٦٩ - ترتيب أسانيد التهذيب، للسيد حسين الطباطبائي البروجردي (١٢٩٢ - ١٣٨٠) مجمع البحوث الإسلامية، مشهد، ١٤١٤هـ.

٧٠ - الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، لعبد العظيم بن عبد القوي بن عبدالله بن سلامة بن سعد، أبو محمد المنذري الشامي (٥٨١ - ٦٥٦) بيروت، الطبعة الثالثة، ١٣٨٨هـ.

٧١ - تعليقات على منهج المقال، لمحمد باقر بن محمد أكمل البهبهاني (١١١٨ - ١٢٠٥) طهران، الطبعة الحجرية، ١٣٠٦هـ.

٧٢ - تفسير العياشي، لأبي النضر محمد بن مسعود بن محمد بن عياش السلمي السمرقندي، المعروف بالعياشي، من أعلام القرن الثالث الهجري، المكتبة العلمية الإسلامية، طهران، الطبعة الأولى، ١٣٨٠هـ.

٧٣ - تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان، لنظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، (٧٢٨م) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

٧٤ - تفسير فرات، لأبي القاسم فرات بن إبراهيم الكوفي من أعلام الغيبة الصغرى، مؤسسة الطباعة والنشر لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طهران، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٧٥ - تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي الشافعي، المعروف بابن كثير (٧٠٠ - ٧٧٤) دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

٧٦ - تفسير القمي، لأبي الحسن علي بن إبراهيم، من أعلام قرني ٣ و ٤، الطبعة الثانية، بيروت، ١٣٨٧هـ.

٧٧ - التفسير الكبير، لفخر الدين محمد بن عمر الرازي (٥٤٤ - ٦٠٦) دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ.

٧٨ - تفصيل الشريعة في شرح تحرير الوسيلة (كتاب الحج) لآية الله العظمى الشيخ محمد الفاضل اللنكراني، دار التعارف، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.

- ٧٩- تقويم وتقويم نكاري ذر تاريخ، للدكتور أبو الفضل نبئي، مؤسسة نشر الآستانة المقدسة الرضوية مشهد، الطبعة الثانية، ١٣٦٦هـ ش.
- ٨٠- تكملة أمل الآمل، للسيد حسن الصدر (١٢٧٢-١٣٥٤) نشر مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم المقدسة، ١٤٠٦هـ.
- ٨١- التنبيه والإشراف، لأبي الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي (م ٣٤٥) دار الصاوي، القاهرة.
- ٨٢- تهذيب الأحكام، لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥-٤٦٠) دار صعب، ودار التعارف، بيروت، ١٤٠١هـ.
- ٨٣- تهذيب الأنساب ونهاية الأعقاب، لأبي الحسن محمد بن محمد بن علي العبيدلي النسابة (٣٣٨-٤٣٧) نشر مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

- ث -

- ٨٤- الثاقب في المناقب، لعلماد الدين أبي جعفر محمد بن علي بن محمد الطوسي، المكتبي بابل حمزة، من أعلام القرن السادس، دار الزهراء، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٨٥- ثواب الأعمال، للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (م ٣٨١) مكتبة الصدوق، طهران، ١٣٩١هـ.

- ج -

- ٨٦- جابر بن عبد الله الأنصاري حياته ومسنده، للشيخ حسين الوائلي، دفتر تبليغات إسلامي، قم، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٨٧- جامع أحاديث الشيعة، للسيد حسين الطباطبائي البروجردي (١٢٩٢-١٣٨٠) المطبعة العلمية، قم.
- ٨٨- جامع الأخبار، لمحمد بن محمد السبزواري، من أعلام القرن السابع الهجري، مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٨٩- جامع الأصول، لمجد الدين المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد انشيباني الشافعي، المعروف بابن الأثير الجزري (٥٤٤-٦٠٦) دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ.
- ٩٠- جامع البيان في تفسير القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (٢٢٤-٣١٠) دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- ٩١- جامع الرواة، لمحمد بن علي الأردبيلي الغروي الحائري (م بعد ١١٠٠) منشورات مكتبة آية الله المرعشي

النجفي، قم، ١٤٠٣هـ

٩٢ - الجامع الصحيح، للترمذي = سنن الترمذي

٩٣ - الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي (م ٦٧١) دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٩٤ - جامع المسانيد والسنن، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي الشافعي، المعروف بابن كثير (٧٠٠-٧٧٤)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ.

٩٥ - جامع المقاصد في شرح القواعد، للمحقق الثاني، الشيخ علي بن الحسين الكركي (٨٦٨ - ٩٤٠)، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المقدسة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٩٦ - جامع المقال فيما يتعلق بأحوال الحديث والرجال، للشيخ فخر الدين طريخ بن محمد بن علي بن أحمد بن طريخ الرماحي، المعروف بالطريحي (٩٧٩-١٠٨٥) مطبعة الحيدري، طهران.

٩٧ - الجعفرات، المطبوع مع قرب الإسناد، لأبي علي محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي، من أعلام القرن الرابع الهجري، مكتبة نينوى الحديثة، طهران.

٩٨ - جمهرة خطب العرب في العصور العربية الزاهرة، لأحمد زكي صفوت، المكتبة العلمية، بيروت.

٩٩ - جواهر الكلام، للشيخ محمد حسن بن باقر بن عبد الرحيم النجفي (١٢٠٢-١٢٦٦) دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة السابعة.

- ح -

١٠٠ - حاوي الأقوال في معرفة الرجال، للشيخ عبد النبي بن سعد الجزائري الحائري (م ١٠٢١) مؤسسة الهداية لإحياء التراث، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

١٠١ - حجّ الأنبياء والأئمة عليهم السلام، للشيخ محمد رضا نعمتي والشيخ عباد الله سرشار الطهراني، معاوية شؤون التعليم والبحث في بعثة الحج الإيرانية.

١٠٢ - حجة المصطفى صلى الله عليه وآله، لمحب الدين الطبري (م ٦٩٤) مكتبة الثقافة، المدينة المنورة.

١٠٣ - حجة النبي صلى الله عليه وآله، لأحمد عبد الغفور عطار، وزارة الحج والأوقاف السعودية، الطبعة الثانية، مكة المكرمة، ١٣٩٦هـ.

١٠٤ - حجة الوداع، لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي (٣٨٤-٤٥٦) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

- ١٠٥ - حجة الوداع، للشيخ محمد زكريا الكاندهلوي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ١٠٦ - الحدائق الناضرة، للشيخ يوسف البحراني (م ١١٨٦) مؤسسة النشر الإسلامي، قم.
- ١٠٧ - حلية الأولياء، لأبي نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني الشافعي (٣٣٦-٤٣٠) دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٠٧هـ.
- ١٠٨ - حياة الحيوان الكبرى، لجمال الدين محمد بن موسى الدميري (٧٤٢-٨٠٨) منشورات الرضي، قم، الطبعة الثانية، ١٣٦٤هـ. ش.

- خ -

- ١٠٩ - الخرائج والجرائح، لأبي الحسين سعيد بن عبدالله بن الحسين بن هبة الله بن الحسن، الشهير بـ «قطب الدّين الراوندي» (م ٥٧٣) مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام، قم المقدسة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ١١٠ - الخصائص الكبرى، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي المصري الشافعي (٨٤٩-٩١١) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١١١ - الخصال: للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (م ٣٨١) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، الطبعة الخامسة، ١٤١٦هـ.
- ١١٢ - الخلاف، لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥-٤٦٠) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، الطبعة الثالثة، ١٤١٥هـ.

- د -

- ١١٣ - الدرر الفرائد المنظمة، لعبد القادر بن محمد الأنصاري الجزيري (٨٨٨-٩٧٧) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ١١٤ - الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي (٨٤٩-٩١١) دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ١١٥ - الدروس الشرعية، لشمس الدين محمد بن مكّي العاملي، الشهير بـ «الشهيد الأول» (٧٣٤-٧٨٦) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ.
- ١١٦ - دعائم الإسلام، لأبي حنيفة النعمان بن محمد بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيّون المغربي (م ٣٦٣) دار المعارف، مصر، ١٣٨٣هـ.

- ١١٧- دلائل الإمامة، لأبي جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبري، من أعلام القرن الخامس الهجري، مؤسسة البعثة، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ١١٨- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأبي بكر أحمد بن الحسين البهقي (٣٨٤-٤٥٨) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١١٩- ديوان الفرزدق، لهام بن غالب بن صعصعة من دارم (م ١١٤)، دار صادر، بيروت.

ذ -

- ١٢٠- الذريعة إلى تصانيف الشيعة، للعلامة الشيخ محمد محسن بن علي الحسيني المزوي، المعروف بـ«آغا بزرك الطهراني» (١٢٩٣-١٣٨٩) مؤسسة إسماعيليان، قم.
- ١٢١- الذريعة إلى مكارم الشريعة، لأبي القاسم الحسين بن محمد بن المفضل، المعروف بالزأغب الأصبهاني (٥٠٢م) مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ.
- ١٢٢- ذكر أخبار أصفهان، لأبي نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني الشافعي (٣٣٦-٤٣٠) ليدن، مطبعة بريل، ١٩٣٤م.

ر -

- ١٢٣- رجال الطوسي، لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥-٤٦٠) مؤسسة النشر الإسلامي، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ١٢٤- رجال النجاشي، لأبي العباس أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي الأسدي (٣٧٢-٤٥٠) مؤسسة النشر الإسلامي، قم، الطبعة السادسة، ١٤١٨هـ.
- ١٢٥- رسالة المحكم والمثابه، للشيخ المرتضى علم الهدى أبي القاسم علي بن الحسين بن موسى بن محمد ابن الحسين الموسوي (٣٥٥-٤٣٦) المطبوع مع جامع الأخبار والآثار عن النبي والأئمة الأطهار عليهم السلام ج ٣ / ٥٦-٣١٢، مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام، قم، ١٤١٤هـ.
- ١٢٦- الروايع السماوية، لمحمد باقر بن محمد الحسيني الأسترآبادي، المعروف بـ«الميرداماد» (م ١٠٤١) مؤسسة دار الحديث الثقافية، قم، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ١٢٧- روض الجنان وروح الجنان في تفسير القرآن، للشيخ حسين بن علي بن محمد بن أحمد الخزاعي النيسابوري، المشهور بأبي الفتح الرازي، (من أعلام القرن السادس) آستان قدس رضوي، مشهد، ١٣٧١هـ ش.

- ١٢٨- روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه، للمولى محمد تقي المجلسي (١٠٠٣-١٠٧٠) بنيا دفره نك إسلامي كوشانيور، الطبعة الثانية .
- ١٢٩- روضة الواعظين، لمحمد بن الفتال النيسابوري، الشهيد في ٥٠٨، المكتبة الحيدرية، النجف، ١٣٨٦هـ.
- ١٣٠- رياض العلماء وحياض الفضلاء، لميرزا عبدالله أفندي الإصفهاني، من أعلام القرن الثاني عشر، مطبعة الخيام، قم المقدسة، ١٤٠١هـ.
- ١٣١- ربحانة الأدب، للعلامة محمد علي مدرس تبريزي (١٢٩٦-١٣٧٣) انتشارات خيام، طهران، الطبعة الرابعة، ١٣٧٤هـ.

- ز -

- ١٣٢- زاد المعاد في هدى خير العباد، لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، المعروف بابن القيم الجوزية (٦٩١-٧٥١) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ١٣٣- زندگانی علي بن الحسين عليه السلام، للعلامة الدكتور السيد جعفر شهيدى، دفتر نشر فرهنگ اسلامى، الطبعة الثانية، ١٣٦٦هـ ش.

- س -

- ١٣٤- السرائر، لأبي جعفر محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحلي (٥٤٣-٥٩٨) مؤسسة النشر الإسلامي، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.
- ١٣٥- سفر السعادة، لمجد الدين محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الفيروز آبادي (٧٢٩-٨١٧) دار الفضيلة، مصر.
- ١٣٦- سفرنامه ناصر خسرو، لناصر خسرو، نشر قطره، الطبعة الأولى، ١٣٧١هـ ش.
- ١٣٧- سنن ابن ماجه، لأبي عبدالله محمد بن يزيد بن ماجه الربيعي القزويني (٢٠٧-٢٧٥) دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٥هـ.
- ١٣٨- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن أحمد بن بشير الأزدي السجستاني (٢٠٢-٢٧٥) دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ١٣٩- سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاک السلمي (٢٠٩-٢٩٧) دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٥هـ.
- ١٤٠- سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان البغدادي

- (٣٠٦ - ٣٨٥) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ١٤١ - سنن الدارمي، لأبي محمد عبدالله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي (١٨١-٢٥٥) دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ.
- ١٤٢ - السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤-٤٥٨) دار الفكر، بيروت، ١٤١٩هـ.
- ١٤٣ - سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان النسائي (٢١٥-٣٠٣) دار الجيل، بيروت.
- ١٤٤ - سير أعلام النبلاء، لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي (٦٧٣-٧٤٨) دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ١٤٥ - السيرة الحلبية، لعلي بن برهان الدين الحلبي (٩٧٥-١٠٤٤) دار المعرفة، بيروت.
- ١٤٦ - السيرة النبوية، لعبد الملك بن هشام الحميري (م ٢١٣) مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٥٥هـ.

- ش -

- ١٤٧ - الشجرة المباركة في أنساب الطالبية، لمحمد بن عمر بن الحسين القرشي الشافعي، المعروف بـ«فخر الدين الرازي» (٥٤٥-٦٠٦) منشورات مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ١٤٨ - شرائع الإسلام، لأبي القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن الحلبي (٦٠٢-٦٧٦) مطبعة الآداب، النجف، ١٣٨٩هـ.
- ١٤٩ - شرح ديوان الفرزدق، ضبط وشرح: إيليا الحاوي، دار الكتاب اللبناني ومكتبة المدرسة، بيروت.
- ١٥٠ - شرح السنة، لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (٤٣٦-٥١٦) المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ١٥١ - شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (٢٢٩-٣٢١) مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ.
- ١٥٢ - شرح نهج البلاغة، لعز الدين أبو حامد عبد الحميد بن هبة الله بن أبي الحديد المدائني (٥٨٦-٦٥٦) دار إحياء الكتب العربية، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٨٥هـ.
- ١٥٣ - شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبدالله بن موسى البيهقي (٣٨٤-٤٥٨) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ١٥٤ - شفاء الغرام، لأبي الطيب محمد بن أحمد بن علي الفاسي المكّي المالكي (٧٧٥-٨٣٢) مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة، مكة، الطبعة الثانية، ١٩٩٩م.

- ص -

- ١٥٥- الصحاح، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (م حدود ٤٠٠) دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ١٥٦- صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (٢٢٣-٣١١) المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.
- ١٥٧- صحيح البخاري، لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري الجعفي (١٩٤-٢٥٦) دار الفكر، بيروت، ١٤١٩هـ.
- ١٥٨- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد القشيري النيسابوري (٢٠٦-٢٦١) دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ١٥٩- صحيح مسلم بشرح النووي، لأبي زكريا يحيى الدين يحيى بن شرف بن مري النووي الدمشقي الشافعي (٦٣١-٦٧٧) دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٦٠- صفة الصفوة، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي، المعروف بابن الجوزي (٥١٠-٥٩٧) دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ.
- ١٦١- الصواعق المحرقة، لأحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي المكي (٩٠٩-٩٧٣) مكتبة القاهرة، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٨٥هـ.

- ط -

- ١٦٢- طبقات أعلام الشيعة، للعلامة الشيخ محمد محسن بن علي الحسيني المنزوي، المعروف بـ «آغا بزرك الطهراني» مؤسسة إسماعيليان، قم، الطبعة الثانية.
- ١٦٣- الطبقات الكبرى، لأبي عبدالله محمد بن سعد بن منيع الزهري، كاتب الواقدي (١٦٨-٢٣٠) دار صادر، بيروت.
- ١٦٤- الطرائف، لرضي الدين أبي القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن أحمد، المعروف بابن طاووس (٥٨٩-٦٦٤) مطبعة الحيتام، قم، ١٤٠٠هـ.

- ع -

- ١٦٥- العدد القوية، لرضي الدين علي بن يوسف بن المطهر الحلي، من أعلام القرن الثامن الهجري، مكتبة آية الله المرعشي النجفي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

- ١٦٦- العروة الوثقى، للسيد محمد كاظم ابن السيد عبد العظيم الطباطبائي اليزدي (١٢٤٧-١٣٣٧) مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٧هـ.
- ١٦٧- العقد الفريد، لأبي عمر أحمد بن محمد بن عبد ربه القرطبي الأندلسي (٢٤٦-٣٢٨) دار الكتب العربية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ١٦٨- علل الشرائع، للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (٣٨١م) منشورات المكتبة الحيدرية، النجف، ١٣٨٥هـ.
- ١٦٩- العلل المتناهية، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي التميمي القرشي (٥١٠-٥٩٧) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ١٧٠- العمدة، ليحيى بن الحسن بن الحسين بن علي بن محمد بن البطريق الحلبي الأسدي، المعروف بابن البطريق (٥٣٣-٦٠٠) مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٠٧هـ.
- ١٧١- عمدة القاري، شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين بن يوسف بن محمود الحلبي، المعروف بالبدر العيني (٧٦٢-٨٥٥) دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ١٧٢- عوالم العلوم والمعارف والأحوال من الآيات والأخبار والأقوال، للمحدث عبد الله البحراني الإصفهاني، مدرسة الإمام المهدي عليه السلام، قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ١٧٣- عوالم اللآلئ العززية، لابن أبي جمهور محمد بن علي بن إبراهيم الأحسائي (٨٧٨م) مطبعة سيد الشهداء، قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١٧٤- عيون أخبار الرضا عليه السلام، للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (٣٨١م) نشر رضا مشهدي، قم، الطبعة الثانية، ١٣٦٣ش.

- غ -

- ١٧٥- الغدير، للشيخ عبد الحسين بن أحمد الأميني (١٣٢٠-١٣٩٠) مركز الغدير، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ١٧٦- غيبة الطوسي، للشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي (٣٨٥-٤٦٠) مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ.

- ف -

١٧٧ - فتح الباري في شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

١٧٨ - الفخري في أنساب الطالبين، لإسماعيل بن الحسين بن محمد بن الحسين بن أحمد المروزي (٥٧٢- بعد ٦١٤) قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

١٧٩ - فرائد السمطين في فضائل المرتضى والبتول والسبطين والأئمة من ذريتهم ﷺ، لإبراهيم بن محمد ابن أبي بكر المؤيد بن عبدالله بن علي بن محمد بن حمويه الجويني الخراساني (٦٤٤- ٧٣٠) مؤسسة المحمودي للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ.

١٨٠ - الفصول المهمة في معرفة الأئمة ﷺ، لعلي بن محمد بن أحمد المالكي المكي، الشهير بابن الصباغ (٧٨٤- ٨٥٥) مكتبة دار الكتب التجارية ومطبتها، النجف الأشرف.

١٨١ - الفقه على المذاهب الأربعة، لعبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (١٢٩٩- ١٣٦٠) دار الفكر، بيروت، ١٤١١هـ.

١٨٢ - الفقه المنسوب للإمام الرضا ﷺ، الطبعة الحجرية.

١٨٣ - الفقيه (من لا يحضره الفقيه)، للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن حسين بن موسى بن بابويه القمي (م ٣٨١) مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، الطبعة الثانية.

١٨٤ - فلاح السائل، لرضي الدين أبي القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن أحمد، المعروف بابن طاووس (٥٨٩- ٦٦٤) انتشارات تبليغات إسلامي، قم.

١٨٥ - الفهرست، لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي (٣٨٥- ٤٦٠) مؤسسة نشر الفقاهة، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

١٨٦ - فهرست أسماء علماء الشيعة ومصنفهم، للشيخ الأقدم منتجب الدين علي بن عبيدالله بن الحسن بن الحسين بن بابويه القمي الرازي، ولد سنة ٥٠٤، وتوفي أوائل القرن السابع، دار الأضواء، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

١٨٧ - الفوائد الرضوية، للشيخ عباس القمي (١٢٩٤- ١٣٥٩)، انتشارات مركزي، طهران.

- ق -

١٨٨ - قاموس الرجال، للشيخ محمد تقي بن كاظم بن محمد علي بن جعفر التستري، مؤسسة النشر الإسلامي،

قم، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.

١٨٩ - القاموس المحيط، لمجد الدين أبي الطاهر محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الفيروزآبادي (١١٧-٧٢٩) دار الجليل، بيروت.

١٩٠ - قرب الإسناد، لأبي العباس عبدالله بن جعفر الحميري، من أعلام القرن الثالث الهجري، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

- ك -

١٩١ - الكافي، لأبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني (م ٣٢٨/٣٢٩) دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٩١هـ.

١٩٢ - الكافي في الفقه، لأبي الصلاح تقي الدين بن نجم الدين بن عبدالله بن عبدالله بن محمد الحلبي (٣٧٤-٤٤٧) منشورات مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، إصفهان، ١٤٠٣هـ.

١٩٣ - كامل الزيارات، لأبي القاسم جعفر بن محمد بن جعفر بن موسى بن قولويه القمي (م ٣٦٨) مؤسسة النشر الإسلامي، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

١٩٤ - الكامل في التاريخ، لعز الدين أبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني، المعروف بابن الأثير (٥٥٥ - ٦٣٠) دار صادر، بيروت، ١٣٨٥هـ.

١٩٥ - كتاب الحج، تقارير أبحاث الفقيه السيد محمد المحقق الداماد، بقلم الشيخ عبدالله الجواد الطبري الأملي، مطبعة مهر، قم، ١٤٠١هـ.

١٩٦ - كتاب الحج، تقارير أبحاث آية الله السيد محمد رضا الكلبيكاني، للشيخ أحمد الصابري الهمداني، مطبعة الحيتام، قم، ١٤٠٠هـ.

١٩٧ - كتاب درست بن أبي منصور، لدرست بن أبي منصور محمد الواسطي، دار الشبستري، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

١٩٨ - كتاب عبد الملك بن حكيم، المطبوع مع أصول السنة عشر، منشورات دار الشبستري، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

١٩٩ - الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم جبار الله محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي الزمخشري (٤٦٧-٥٣٨).

٢٠٠ - كشف الغمّة في معرفة الأنتمة عليهم السلام، لأبي الحسن علي بن عيسى بن أبي الفتح الإربلي (م ٦٩٣) المطبعة العلمية، قم، ١٣٨١هـ.

- ٢٠١- كمال الدين ، للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (م ٣٨١)
مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٦هـ .
- ٢٠٢- كنز العمال ، لعلاء الدين علي بن حسام الدين بن عبد الملك الجونوري ، الشهير بالمتقي الهندي (٨٨٥-
٩٧٥) مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٩هـ .
- ٢٠٣- كنز الفوائد ، لأبي الفتح محمد بن علي بن عثمان الكراجكي الطرابلسي (م ٤٤٩) دار الأضواء ، بيروت ،
١٤٠٥هـ .

ل -

- ٢٠٤- لسان العرب ، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن منظور المصري (٦٣٠-٧١١) دار صادر ،
بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧م .
- ٢٠٥- لسان الميزان ، لأحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد ، الشهير بـ «ابن حجر العسقلاني»
(٧٧٣-٨٥٢) دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
- ٢٠٦- اللعة الدمشقية في فقه الإمامية ، لمحمد بن جمال الدين مكّي بن محمد بن حامد بن أحمد المطليبي ، الشهير
بالشهيد الأول ، مركز بحوث الحجّ والعمرة ، طهران ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .

م -

- ٢٠٧- المبسوط ، لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥-٤٦٠) المكتبة المرتضوية ، طهران ،
١٣٨٧هـ .
- ٢٠٨- مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن ، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي ، المعروف بابن
المجوزي (٥١٠-٥٩٧) دار الراية ، الرياض .
- ٢٠٩- مجالس المؤمنين ، للسيد قاضي نور الله المرعشي النستري ، (٩٥٦-١٠١٩) ، المكتبة الإسلامية ،
طهران ، ١٣٥٤هـ . ش .
- ٢١٠- مجمع البحرين ، للشيخ فخر الدين طريخ بن محمد بن علي بن أحمد ، المعروف بالطريحي (٩٧٩-١٠٨٥)
مؤسسة البعثة ، قم ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- ٢١١- مجمع البيان في تفسير القرآن ، لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي ، من أعلام القرن السادس
الهجري ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٤هـ .

- ٢١٢- مجمع الزوائد، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي الشافعي (٧٣٥-٨٠٧) دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ.
- ٢١٣- المجموع شرح المهدب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف بن مري النويي الدمشقي الشافعي (٦٣١-٧٧٧) دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢١٤- المحاسن، لأبي جعفر أحمد بن محمد البرقي (م ٢٧٤ - ٢٨٠) الجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.
- ٢١٥- محاضرة الأبرار ومسامرة الأخيار، لمحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن عبد الله الطائي، المعروف بابن العربي محيي الدين (٥٦٠-٦٣٨) دار صادر، بيروت.
- ٢١٦- مختصر المزني، لإسماعيل بن يحيى المزني (١٧٥-٢٦٤)، دار المعرفة، بيروت.
- ٢١٧- المخلاة، لبهاء الدين محمد بن حسين بن عبد الصمد بن محمد الجبجي العاملي (٩٥٣-١٠٣٠) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٢١٨- مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام، لشمس الدين محمد بن علي بن الحسين بن أبي الحسن الموسوي العاملي الجبجي (٩٤٦-١٠٠٩) مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مشهد المقدسة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢١٩- المدينة بين الماضي والحاضر، لإبراهيم بن علي العياشي، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- ٢٢٠- مدينة معاجز الأنمة الإثني عشر ودلائل الحجج على البشر، للسيّد هاشم بن سليمان بن إسماعيل البحراني التوبلي الكنكاني (م ١١٠٧) مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٢٢١- مرآة الحرمين، لإبراهيم رفعت باشا بن سويقي بن عبد الجواد بن مصطفى المليجي (١٢٧٣-١٣٥٤) مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٤٤هـ.
- ٢٢٢- مرآة العقول، للشيخ محمد باقر المجلسي (١٠٣٧-١١١١)، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الأولى، ١٣٦٦ش.
- ٢٢٣- مروج الذهب، لأبي الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي (م ٣٤٦) دار الهجره، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.
- ٢٢٤- مسائل علي بن جعفر (حدود ٢٢٠) المؤتمر العالمي الثالث للإمام الرضا عليه السلام، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢٢٥- مسالك الأفهام، لزين الدين بن علي بن أحمد بن محمد العاملي، المعروف بالشهيد الثاني (٩١١-٩٦٥) مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

- ٢٢٦- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله بن محمد بن عبد الله محمد بن حمدويه الحاكم النيسابوري (٣٢١-٤٠٥) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٢٢٧- مستدرك الوسائل، للشيخ ميرزا حسين بن محمد تقي الدين بن محمد بن علي النوري الطبرسي (١٢٥٤-١٣٢٠) مؤسسة آل البيت عليه السلام، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.
- ٢٢٨- مستطرفات السرائر، للشيخ أبي عبد الله محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحلبي (٥٤٣-٥٩٨) مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام، قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٢٢٩- مستند الشيعة في أحكام الشريعة، للمولى أحمد بن محمد مهدي الزراقي (١١٨٥-١٢٤٥) مؤسسة آل البيت عليه السلام، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٣٠- المسند، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (٢١٠-٣٠٧)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٢٣١- المسند، لأحمد بن محمد بن حنبل (١٦٤-٢٤١) دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٢٣٢- المسند، للحافظ عبد الله بن الزبير بن عيسى الحميدي (٢١٩م) عالم الكتب، بيروت.
- ٢٣٣- مسند ابن راهويه، لإسحاق بن إبراهيم بن محمد الحنظلي المروزي (١٦١-٢٣٦) مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢٣٤- مسند الإمام زيد، لزيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام (٧٦-١٢٢) دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٣٥- مشرق الشمسين، لمحمد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي، الشهير بـ«جاء الدين» (٩٥٣-١٠٣١) انتشارات بصيرتي، قم.
- ٢٣٦- مشكاة المصابيح، لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي العمري (كان حياً حدود ٧٣٧)، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- ٢٣٧- مصابيح السنة، لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي (٤٣٣-٥١٦) دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ٢٣٨- مصباح الأنوار، لهاشم بن محمد، أفسدت من مخطوطات مكتبة آية الله المرعشي النجفي.
- ٢٣٩- مصباح الكفعمي، لتقي الدين إبراهيم بن علي بن الحسن بن محمد العاملي الكفعمي (٨٤٣-٩٠٥) منشورات الرضي، زاهدي، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ٢٤٠- مصباح المهجّد، لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي (٣٨٥-٤٦٠) قم المقدّسة،

١٤٠١هـ.

٢٤١- المصباح المنير، لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي (م ٧٧٠) دار الهجرة، قم، الطبعة الأولى.

١٤٠٥هـ.

٢٤٢- المصنّف، لأبي بكر عبد الرزّاق بن همام الصنعاني (١٢٦- ٢١١) المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.

٢٤٣- المصنّف في الأحاديث والآثار، للحافظ عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان الكوفي، المعروف بابن أبي شيبة (١٥٩- ٢٣٥) دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ.

٢٤٤- مطالب السؤل في مناقب آل الرسول عليه السلام، لجمال الدّين أبي سالم محمد بن طلحة بن محمد بن الحسن القرشي الشافعي (٥٨٢- ٦٥٢) مؤسسة أم القرى، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٢٤٥- معاني الأخبار، للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (م ٣٨١)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين، قم المقدّسة، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ.

٢٤٦- المعتمد في شرح مناسك الحجّ، للسيد أبو القاسم بن علي أكبر بن هاشم الموسوي الخوئي (١٣١٧- ١٤١٣) بقلم السيد رضا الخلخالي، المطبعة العلميّة، قم المقدّسة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

٢٤٧- معجم البلدان، لأبي عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي (٥٧٤- ٦٢٦) دار الكتب العلميّة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٢٤٨- معجم رجال الحديث، للسيد أبي القاسم بن علي أكبر بن هاشم الموسوي الخوئي (١٣١٧- ١٤١٣) مركز نشر آثار الشيعة، قم، الطبعة الرابعة، ١٤١٠هـ.

٢٤٩- المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني، (٢٦٠- ٣٦٠)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية.

٢٥٠- معجم معالم الجغرافية، لعاتق بن غيث البلادي، دار مكنة بمكنة، الطبعة الأولى.

٢٥١- المغازي، لأبي عبدالله محمد بن عمر بن واقد السهمي، المعروف بالواقدي (١٣٠- ٢٠٧) نشر دانش إسلامي، طهران ١٤٠٥هـ.

٢٥٢- المغانم المطابة في معالم طابة، لمجد الدّين أبي الطاهر محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الفيروزآبادي (٧٢٩- ٨١٧)، تحقيق حمد الجاسر، ١٣٨٩هـ.

٢٥٣- المغرب في ترتيب المغرب، لأبي الفتح وأبي المظفر ناصر الدين بن عبد السّيد أبي المكارم بن علي بن المطرّز، الشهير بالمطرّزي (٥٣٨- ٦١٠) مكتبة ناشرون لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.

- ٢٥٤- مفاتيح الشرائع، للمولى محسن بن مرتضى بن محمود، المشتهر بالفيز الكاشاني (١٠٠٧-١٠٩١) جمع الذخائر الإسلامية، قم، ١٤٠١هـ.
- ٢٥٥- المفردات، لأبي القاسم الحسين بن محمد بن المفضل، المعروف بالرغب الإصفهاني (٥٠٢م) دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
- ٢٥٦- المقنع، للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (٣٨١م) مؤسسة الإمام الهادي عليه السلام، قم، ١٤١٥هـ.
- ٢٥٧- المقنعة، لأبي عبد الله محمد بن محمد النعمان العكبري البغدادي، الملقب بالشيخ المفيد (٣٣٨-٤١٣) مؤسسة النشر الإسلامي، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.
- ٢٥٨- ملاذ الأخيار، للشيخ محمد باقر المجلسي (١٠٣٧-١١١١) مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، ١٤٠٦هـ و ١٤٠٧هـ.
- ٢٥٩- مناقب آل أبي طالب عليه السلام، لأبي جعفر محمد بن علي بن شهر آشوب السروي المازندراني (٥٨٨م).
- ٢٦٠- مناقب علي بن أبي طالب عليه السلام، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد الواسطي الجلابي الشافعي، الشهير بابن المغازلي (٤٨٣م) طهران، المكتبة العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ.
- ٢٦١- المنتظم، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (٥١٠-٥٩٧) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٢٦٢- منتقى الجمال، لحسن بن زين الدين بن علي بن أحمد بن محمد، الشهير بجمال الدين أبو منصور الشامي (١٠١١م) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين، قم، ١٣٦٢ش.
- ٢٦٣- منتهى الآمال، للشيخ عباس القمي (١٢٩٤-١٣٥٩) المكتبة الإسلامية، طهران، ١٣٧٩هـ.
- ٢٦٤- منتهى المطلب في تحقيق المذهب، للعلامة الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي (٦٤٨-٧٢٦) مجمع البحوث الإسلامية، مشهد، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٢٦٥- مهج الدعوات، لرضي الدين أبي القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن أحمد، المعروف بابن طاووس (٥٨٩-٦٦٤) مؤسسة الأعلمي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٢٦٦- المهذب، لسعد الدين أبو القاسم عبد العزيز بن تحرير بن عبد العزيز بن البراج الطرابلسي، المعروف بالقاضي (٤٠٠-٤٨١) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين، قم، ١٤٠٦هـ.
- ٢٦٧- مهذب الأحكام، للسيّد عبد الأعلى السبزواري (١٣٢٨-١٤١٤) مؤسسة المنار، الطبعة الرابعة، قم، ١٤١٣هـ.

- ٢٦٨ - مواهب الرحمن في تفسير القرآن، للسيد عبد الأعلى السبزواري (١٣٢٨ - ١٤١٤) مؤسسة المنار، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- ٢٦٩ - الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٢٧٠ - الموطأ، لمالك بن أنس (٩٥ - ١٧٩) دار الفكر، بيروت، ١٤١٩هـ.
- ٢٧١ - ميزان الاعتدال، لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي (٦٧٣ - ٧٤٨) دار الفكر، بيروت.
- ٢٧٢ - الميزان في تفسير القرآن، للعلامة محمد حسين الطباطبائي، مؤسسة الأعلمي، بيروت.

ن -

- ٢٧٣ - نثر طوبى، للعلامة أبي الحسن الشعراني، المكتبة الإسلامية، طهران، الطبعة الثانية، ١٣٩٨هـ.
- ٢٧٤ - نجفيات، لعل محمد علي دخيل، مؤسسة التعارف، بيروت، الطبعة الخامسة.
- ٢٧٥ - نزهة الناظر في الجمع بين الأشياء والنظائر، لبيحيى بن أحمد بن يحيى بن الحسن بن سعيد الهذلي، المعروف بـ«بيحيى بن سعيد الحلبي» (٦٠١ - ٦٩٠) مطبعة الآداب، النجف، ١٣٨٦هـ.
- ٢٧٦ - نقاء البشر في القرن الرابع عشر، للشيخ محمد محسن بن علي المحسنى المزوي، المعروف بـ«آغا بزرك الطهراني» (١٢٩٣ - ١٣٨٩)، دار المرتضى، مشهد، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.
- ٢٧٧ - النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الشافعي، المعروف بـ«ابن الأثير الجزري» (٥٤٤ - ٦٠٦) دار الفكر، بيروت.
- ٢٧٨ - نهج البلاغة، من كلام مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، تحقيق الدكتور صبحي الصالح، دار الهجرة، قم، أُنست عن الطبعة في بيروت، ١٣٨٧هـ.
- ٢٧٩ - نور الثقلين، لعبد علي بن جمعة العروسي الحويزي (م ١١١٢) المطبعة العلمية، قم، ١٣٨٣هـ.
- ٢٨٠ - نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (١١٧٣ - ١٢٥٥)، دار الكتب العلمية، بيروت.

هـ -

- ٢٨١ - الهداية، للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (م ٣٨١) مؤسسة الإمام الهادي عليه السلام، قم، ١٤١٨هـ.
- ٢٨٢ - هزار ويك نكته، للعلامة حسن زاده الآملی، نشر رجاء، طهران، ١٣٧٢هـ، ط الثالثة.

٢٨٣ - هكذا قرأتهم، لعبد الهادي الفضلي، دار المرتضى، بيروت الطبعة الأولى.

- و -

٢٨٤ - الوافي، لمحمد محسن بن مرتضى بن محمود، الشهير بالفيض الكاشاني (١٠٠٧-١٠٩١) مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام، إصفهان، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

٢٨٥ - وسائل الشيعة، للشيخ محمد بن الحسن الحرّ العاملي (١٠٣٣-١١٠٤) دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة السادسة، ١٤١٢هـ.

٢٨٦ - الوسيلة إلى نيل الفضيلة، لعباد الدين محمد بن علي الطوسي المشهدي، المعروف بابن حمزة (من أعلام القرن السادس) مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

٢٨٧ - وفاة الوفا، لنور الدين أبو الحسن علي بن عبد الله بن أحمد بن علي، المعروف بالسهمودي (٨٤٤-٩١١) دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٨٨ - وفيات الأعيان وأنباء الزمان، لأبي العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلّكان (٦٠٨-٦٨١) دار صادر، بيروت، ١٣٩٨هـ.

- ي -

٢٨٩ - اليقين باختصاص مولانا علي عليه السلام بإمرة المؤمنين، لرضي الدين علي بن موسى بن جعفر بن محمد الحلي، المعروف بابن طاووس (٥٨٩-٦٦٤) مؤسسة دار الكتاب، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

٢٩٠ - ينابيع الفقهية، لجمع من العلماء القدماء، جمعها علي أصغر مرواريد، نشر مؤسسة فقه الشيعة، الدار الإسلامية، بيروت ١٤١٠هـ.

٢٩١ - ينابيع المودة لذوي القربى، للشيخ سليمان بن إبراهيم القندوزي الحنفي (١٢٢٠-١٢٩٤) مطبعة الأُسوة، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

فهرس الموضوعات

٥	المقدمة
١٧	الأذان بالحجّ في المسلمين
٢٢	في أيّ فصل من فصول السنة الشمسية كانت حجة الوداع؟
٢٣	خليفة رسول الله ﷺ على المدينة عند الخروج إلى مكة
٢٤	هل شاع المرض العامّ في المدينة عند خروج المسلمين إلى الحجّ؟
٢٥	خروج رسول الله ﷺ لأربع ليال بقين من ذي القعدة
٢٦	تعيين المواقيت الخمسة
٢٩	ذو الحليفة
٣٠	البيداء
٣٥	هل الميقات وادي ذي الحليفة، أو خصوص مسجد الشجرة؟
٤٩	ثوب رسول الله ﷺ عند إحرامه
٥٠	مركب رسول الله ﷺ بعد الإحرام إلى مكة
٥١	اغْتَسَال رسول الله ﷺ قبل الإحرام
٥٢	إحرام رسول الله ﷺ بالتلبية والتقليد والإشعار
٥٣	إنّ رسول الله ﷺ لبّد رأسه حفظاً لشعره
٥٤	وصف تلبية النبي ﷺ
٥٦	إحرام رسول الله ﷺ عند الزوال
٥٧	هل بات رسول الله ﷺ ليلة بذى الحليفة؟
٦٠	لطيفتان

- ٦٢ حجّة النبي ﷺ هل كانت قرناً أو تمتعاً أو إفراداً ؟
- ٧٠ تعليم الناس التلبية والإحرام وأحكام الحجّ
- ٧٢ ولادة محمد بن أبي بكر ونفاس أمّه أسماء بنت عميس في ذي الحليفة
- ٧٥ الأمكنة التي صلى النبي ﷺ فيها واستراح بها بين المدينة ومكة، والحوادث التي وقعت في هذا المسير
- ٨٣ قصص من الذين ساروا من المدينة إلى مكة في أيام مختلفة
- ٨٥ طوى النبي ﷺ هذا الطريق ركباً في تسعة أيام
- ٨٧ قصص من النبي ﷺ في هذا المسير
- ٩٦ وصول رسول الله ﷺ إلى مكة ودخوله المسجد الحرام وطوافه
- ٩٦ وصول رسول الله ﷺ المسجد الحرام وطوافه
- ١٠٢ تذييب لطواف النبي ﷺ
- ١٠٤ هل رمل رسول الله ﷺ في طوافه حجّة الوداع ؟
- ١٠٦ هل طاف النبي ﷺ ركباً أو ماشياً ؟
- ١١٠ اختلاط النساء بالرجال عند الكعبة المكرمة وفي المواقف المشرفة
- ١١٤ صلاة الطواف خلف مقام إبراهيم عليه السلام
- ١١٤ تحويل مقام إبراهيم عليه السلام من موضعه
- ١٢٤ حول مقام إبراهيم عليه السلام
- ١٣٠ استلام الحجر الأسود بعد صلاة الطواف أيضاً
- ١٣١ ذهاب رسول الله ﷺ إلى زمزم بعد الطواف والصلاة
- ١٣٢ سعي رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة
- ١٣٣ هل سعى رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة ماشياً أو ركباً ؟
- ١٣٥ نزول التمتع بالعمرة إلى الحجّ
- ١٣٨ تعجّب الأصحاب من التحليل بعد السعي
- ١٤٠ علّة تشريع حجّ التمتع وتحليل العمرة في أشهر الحجّ
- ١٤٢ معنى قول النبي ﷺ : « دَخَلْتُ العمرة في الحجّ إلى يوم القيامة »
- ١٤٤ الخليفة الثاني ينهى عن حجّة التمتع
- ١٥٢ رسول الله ﷺ يكسي الكعبة
- ١٥٣ بعث علي عليه السلام كسوة الكعبة من العراق أيام خلافته

- ١٥٤ وصية النبي ﷺ إلى خدام البيت وأهل الحرم بالحجّاج
- ١٥٤ إطعام النبي ﷺ الحجّاج
- ١٥٥ شهود النساء والصبيان في حجة الوداع
- ١٥٧ بعث رسول الله ﷺ عليّاً إلى اليمن ولحوقه به في مكة
- ١٦٢ هل دخل رسول الله ﷺ الكعبة في حجة الوداع أم لا ؟
- ١٦٤ هل دخلت نساء النبي ﷺ الكعبة المشرفة أم لا ؟
- ١٦٥ لماذا نزل رسول الله ﷺ بالأبطح دون داره ؟
- ١٦٧ خطبة النبي ﷺ في اليوم السابع من ذي الحجة

إلى المواقف المشرفة

- ١٦٩ خروج النبي ﷺ والمسلمين إلى عرفات
- ١٧١ ورود رسول الله ﷺ إلى عرفات
- ١٧٤ تأكيد
- ١٧٦ خطبة رسول الله ﷺ يوم عرفة
- ١٨٤ وقفة مع هذه الخطبة الشريفة
- ١٩١ كلمة قصيرة ألقاها رسول الله ﷺ حين غروب الشمس بعرفات
- ١٩٣ أدعية رسول الله ﷺ بعرفات
- ١٩٨ متى وفي أي مكان قطع رسول الله ﷺ تلبيته ؟
- ٢٠٠ تنوير
- ٢٠٠ إفاضة رسول الله ﷺ من عرفات إلى المزدلفة
- ٢٠٥ رسول الله ﷺ في المشعر الحرام
- ٢١١ تحقيق حول ذكر الله تعالى في الحجّ
- ٢١٦ هل يجب التلفّظ بكلمة خاصّة في هذا الذكر أم لا ؟
- ٢٢٥ كلمة حول «أيّام معلّومات» و«أيّام معدودات»
- ٢٢٨ تحقيق حول «المشعر الحرام» و«المزدلفة» و«جمع» و«فُزَح»
- ٢٣٦ السعي في وادي مُحَسَّر
- ٢٣٩ إلى منى
- ٢٤٤ إلى المنحر والمذبح

- توضيح ٢٥١
- تحقيق حول المائة بدنة التي نحرها النبي ﷺ وأمير المؤمنين عليه السلام ٢٥٢
- النهي عن ادخار لحوم الأضحية ٢٦٢
- ناجية بن جندب الخزاعي الأسلمي كان على يد النبي ﷺ ٢٦٥
- معمر بن عبدالله كان على رحل رسول الله ﷺ في هذا السفر ٢٦٦
- إن رسول الله ﷺ خلق رأسه ٢٦٧
- الأسئلة التي أجاب عنها النبي ﷺ ٢٧٠
- زار النبي ﷺ البيت العتيق يوم النحر ٢٧١
- مكان قبّة رسول الله ﷺ ومسجده بمنى ٢٧٤
- قصتان بمنى ٢٧٦
- خطب رسول الله ﷺ يوم العيد وفي أيام التشريق ٢٧٨
- خطبته ﷺ يوم النحر ٢٧٩
- خطبة رسول الله ﷺ في مسجد الخيف ٢٨٤
- خطبة رسول الله ﷺ عند الكعبة، وذكر الملاحم والفتن بعده وأشراف الساعة ٢٨٧
- عدد خطب النبي ﷺ في حجة الوداع ٢٩٢
- بيتوته رسول الله ﷺ ثلاثة أيام بمنى ورمي الجمار الثلاث ٢٩٤
- صلاة رسول الله ﷺ بمنى قصراً ٢٩٦
- رمي النبي ﷺ الجمار الثلاث ماشياً في الأيام الثلاثة ٢٩٨
- إذن رسول الله ﷺ لذوي الأعداء في ترك البيتوته بمنى ورمي الجمار ليلاً ٣٠١
- نفر رسول الله ﷺ من منى في اليوم الثالث عشر ٣٠١
- نزول رسول الله ﷺ بالمحصب ٣٠٢
- هل كان بعض حجر إسماعيل من الكعبة المقدسة ؟ ٣٠٥
- كلام رسول الله ﷺ مع الأعرابي في فضائل الحج عند الخروج من مكة ٣٠٨
- من قضايا النبي ﷺ في حجة الوداع ٣١٠
- عيادة رسول الله ﷺ لسعد بن أبي وقاص في مرضه بمكة ٣١٦
- رجوع رسول الله ﷺ إلى المدينة المطهرة ووقعة غدِيرخم ٣١٨
- وقفة مع رسول الله ﷺ بغديرخم ونصب علي عليه السلام إماماً ٣٢١
- إكمال الدين وإتمام النعمة ٣٢٧

- مسجد غدیر خم ٣٢٩
- ما حدث لرسول الله ﷺ حين الرجوع إلى المدينة ٣٣٠
- التأمر على قتل النبي ﷺ ٣٣١
- مبيت رسول الله ﷺ بالمعرّس ٣٣٣
- يوم دخول رسول الله ﷺ إلى المدينة المنورة ٣٣٤
- عدد الحجّاج في حجة الوداع ٣٣٧
- المقارنة والمقايسة بين صحيحة معاوية بن عمّار وبين رواية جابر بن عبد الله الأنصاري ٣٤٣
- نظرة عابرة إلى رجال صحيح معاوية بن عمّار ٣٤٥
- نظرة إلى رجال الحديث برواية الكليني ٣٤٥
- ثمرة الكلام ٣٥٢
- نظرة إلى رجال الحديث بسند الطوسي ٣٥٣
- المصادر التي وردت فيها رواية جابر بن عبد الله الأنصاري الطويلة المباركة ٣٦٠
- نص الحديثين ٣٦٣
- میزات الحجّ الجاهلي في روايات أهل البيت عليه السلام ٣٧٣
- ١- طواف غير الخمس عرباناً ٣٧٤
- ٢- تلبية المشركين ٣٧٥
- تلبيات العرب في الجاهلية ٣٧٧
- ٣- عدم وقوف الخمس بعرفة ٣٨٦
- ٤- الإفاضة من عرفات قبل غروب الشمس ٣٨٨
- ٥- الإفاضة من المزدلفة بعد طلوع الشمس ٣٨٨
- ٦- ذكر الآباء والتفاخر في أيام التشريق ٣٩٠
- ٧- عدم الاعتار في أشهر الحجّ ٣٩١
- ٨- عدم دخول الحرم إلى بيته من الباب ٣٩٢
- ٩- الإفاضة من عرفة بإيجاف الخيل وإيضاع الإبل ٣٩٤
- ١٠- النسيء في الأشهر الحرم ٣٩٤
- الأشهر الحرم وأشهر الحجّ ٤١١

- ٤١٢ دفع توهم الحظر في الموردين الآخرين
- ٤١٢ الف: عدم حرمة التجارة في أيام الحج
- ٤١٤ ب: السعي بين الصفا والمروة من شعائر الله، لامن شعائر الجاهلية
- ٤١٥ مرور على حج أهل الجاهلية كما ذكره الأزرق
- ٤٣١ عدد حجج النبي صلى الله عليه وآله
- ٤٣٧ عدد عمرات النبي صلى الله عليه وآله
- ٤٣٩ ١- عمرة الحديبية
- ٤٥٤ ٢- عمرة القضاء
- ٤٦١ ٣- عمرته صلى الله عليه وآله من الجعرانة
- ٤٦٣ من مكيات المعصومين عليهم السلام
- ٤٦٤ النبي الأكرم صلى الله عليه وآله
- ٤٦٤ أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام
- ٤٨١ الإمام الحسن بن علي عليه السلام
- ٤٨٢ الإمام الحسين بن علي عليه السلام سيد الشهداء
- ٤٨٤ الإمام زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام
- ٥٠٣ الإمام محمد بن علي الباقر عليه السلام
- ٥٠٧ الإمام جعفر الصادق عليه السلام
- ٥١٦ الإمام أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
- ٥١٩ الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام
- ٥٢٠ الإمام محمد بن علي الجواد عليه السلام
- ٥٢١ الإمام المنتظر المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف
- ٥٢٩ أربعة إرشادات
- ٥٣٣ بعض المكثرين للحج والعمرة من الشيعة
- ٥٤٦ بعض من مات في طريق الحج من الشيعة الكرام

- ٥٤٦ بعض خدمات الشيعة إلى الحرمين الشريفين
- ٥٤٧ بعض العلماء من الشيعة الذين جاؤوا المدينة المنورة
- ٥٤٩ العَرِيض
- ٥٥٠ أول حادثة بالعريض
- ٥٥٠ اشتراء الإمام محمد الباقر عليه السلام العريض
- ٥٥٢ قصص من الأئمة الأطهار عليهم السلام بالعريض
- ٥٦٠ حول علي بن جعفر الصادق عليه السلام
- ٥٦٤ العلاقة بين علي بن جعفر والعريض
- ٥٦٥ مقبرة علي بن جعفر في أي مكان؟

از همین نویسنده منتشر شده است:

- ۱ - **دعاهای قرآن**، (فارسی)، چاپ سوم، بوستان کتاب قم.
 - ۲ - **جابر بن عبدالله الأنصاری حیات و مسنده**، (عربی)، ۴۶۰ صفحه، بوستان کتاب قم.
 - ۳ - **جابر بن عبدالله انصاری**، زندگی نامه و گزیده روایات، (فارسی)، ۲۰۰ صفحه، بوستان کتاب قم.
 - ۴ - **در کوی جانان**، (فارسی)، دو سفرنامه کربلا، بوستان کتاب قم.
 - ۵ - **حجة الوداع كما رواها اهل البيت**، (عربی) کتاب حاضر
- و به زودی منتشر می شود:
- ۶ - **همگام با پیامبر در حجة الوداع**، (فارسی).